

مكتبة أميل مختلف الحديث



تَأْوِيلُ

مختلف الحديث

تَأَلِيفُ
فَقِيهٍ الْأَدَبَاءِ وَأَدِيبِ الْفُقَهَاءِ
أَبُو مُحَمَّدٍ بِنِ قُنَيْبَةَ الْمَتَوْنِي ٢٢٧ هـ

نُجْرَجُ أَحَادِيثًا وَعَلَقَ عَلَيْنَا
أَبُو الْمَظْفَرِ سَعِيدِ بْنِ مُحَمَّدِ السَّارِي

دار الحديث
القاهرة

تَاوِيلُ مُخْتَلَفِ الْمَلِكِ

تَأْلِيفُ
فَقِيهِ الْأَدَبَاءِ وَأَدِيبِ الْفُقَهَاءِ
أَبُو مُحَمَّدِ بْنِ قُنَيْبَةَ
الْمُتَوَفَى ٢٢٧ هـ

خَرَجَ أَحَادِيثُهُ وَطَاقَ عَلَيْهِ
أَبُو الظَّفَرِ سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّارِي

Sahibzada Peer
Muhammad Zahir Ud Din Moazami

Principle

Qamar Ul Aloom
Jamia Moazmia
Qamar Slatvi Road Gujrat



دَارُ السُّنَنِ
القَاهِرَة

جميع حقوق الطبع محفوظة للناشر

اسم الكتاب : تأويل مختلف الحديث

اسم المؤلف : الإمام أبو محمد ابن قتيبة

اسم المحقق : سعيد محمد السناري

القطع : ٢٤×١٧ سم

عدد الصفحات : ٤٤٠ صفحة

عدد المجلدات : مجلد واحد

سنة الطبع : ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م

رقم الإيداع : ١٨١٢٢ / ٢٠٠٦ م



طبع . نشر . توزيع



١٤٠ شارع جوهر القائد امام جامعه الارهر لبيفون : ٥٨٩٩٤٠٩ / ٥٩١٨٧١٩ / ٥٩١٩٦٩٧ فاكس : ٥٩١٩٦٩٧

www.darehadith.com

E-mail: info@darehadith.com

إهداء

إلى أهل السنّة والحديث، والقائمين على نُصرة الشريعة في
القديم والحديث، والباذلين في سبيل هذا الدين: الغالي
والرخيص، والناصرين للحق في كل وقت ومكان،
والناصحين للإسلام وأهله على ترادف الأيام والأزمان
وإلى معلّم الأجيال، والناهض بأعباء التربية على خصال
الجمال، الأخ الوالد المفضل: طلعت موسى بركات، جعله
الله في الدنيا من أهل السعادة، وأعطاه في الآخرة الحُسنى
وزيادة، وأيقظ له من نفسه للنصيحة والحق سَمْعًا، وجعله فيما
استخدمه فيه سيّدًا وأهلاً .

فإنه بكل جميل كفيل وهو حسبنا ونعم الوكيل

المحب المخلص

سعيد السنّارى



مقدمة المحقق

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله - تعالى - من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، إنه من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ، وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً

وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ، وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ [٧٠] يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ

وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [٧١] [الأحزاب: ٧١، ٧٢].

ثم أما بعد: فإن أصدق الحديث كتاب الله تعالى، وخير الهدى هدى محمد ﷺ

وشر الحديث الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في

النار^(١).

(١) هذه خطبة الحاجة التي كان النبي ﷺ يعلمها أصحابه، وقد وردت من طرق عن جماعة من الصحابة. وقد استوفى تخريجها مع الكلام على فوائدها: العلامة الألباني في رسالة مفردة، وهي من مطبوعات المكتب الإسلامي، وكذا للأخ المحدث: إيهاب الأثرى رسالة: (بسط الديباجة بتخريج وفوائد خطبة الحاجة) وهي من مطبوعات مكتبة النهضة. وراجع تخريجها مختصراً في تعليقنا على كتاب: (العلم الهيب بشرح الكلم الطيب) [ص ٥٢٢ / رقم ٢٠٢] للبدر العيني.

[فائدة] كانت هذه الخطبة سبباً في إسلام الصحابي الجليل: ضماد بن ثعلبة الأزدي في قصة عجيبة أخرجها الإمام مسلم [٨٦٨] وابن حبان [٦٥٦٨] والبيهقي [٥٥٩٢] والطبراني في الكبير [٨ / رقم ٨١٤٧] وابن سعد في الطبقات [٤ / ٢٤١] والبخاري في تاريخه [٤ / ٣٤٠] إشارة. وراجع الإصابة [٢ / ٤٨٦] والاستيعاب [١ / ٢٢٦] وأسد الغابة [١ / ٥٣٣].

أحوال الأمم قبل البعثة النبوية

١- أحوال العرب:

بعيد... بعيد... منذ أزمان غابرة، ودهور عابرة، وأعمار سحيقة، هناك... خلف تلك الصحارى القاحلة، والرمال العالجة، تحت حرارة الشمس المتوهجة، فى ظل حياة خشنة، ومعيشة غليظة جافة، ومجتمع لا يحكمه شئ!!
هناك: تجد وسطا عريقا فى الجاهلية، متوغلا فى الوثنية، ليس لقبائله خطوات سابقة يذكرها التاريخ - كما لجيرانهم من الفرس والرومان وغيرهما - نحو الرقى البشرى والإنسانى.

فلا تجد لرجالهم عاطفة تصرفهم عن مثل وأد البنات، وعقوق الأمهات، والارتزاق من الغارات، ومداهمة البسطاء، وبطش الأقوياء بالضعفاء، وترفع الأغنياء على الفقراء... فتجد الرجل: ينكح زوجة أبيه!! ويجمع بين الأختين!! يبيت على معاقره الخمر، ويصبح على ارتكاب جرائم تنقصم لهولها الظهور!! يتبايعون بأفحش الربا، ويتحاكمون إلى الطاغوت!! قلوبهم مثل الحجارة بل أشد قسوة، وعقولهم كالأنعام بل هم أضل سبيلا، يأكل بعضهم بعضا، وتشتعل بينهم نيران الحروب عشرات الأعوام لأتفه الأسباب، وأسخف الأشياء!! لا يزعهم عن المنكر وازع، ولا يزرهم عن القبائح زاجر ولا ناصح!! وعلى تلك الخصال كانوا يتوالدون، وبهاتيك السجايا كانوا يتناصحون!!

أما نسائهم: فلم تعرف جزيرة العرب - وما حولها - أشد هوانا وذلة وسخرية وضياعا للمرأة من تلك الأعصار الخالية، والأجيال الماضية... فليس للمرأة حق من ميراث ولا نفقة ولا حرية مالية خالصة لها دون أهلها... تنام كما تصبح... وتصبح كما تنام... لا يسمع لها رأى فى مشكلة، ولا يؤخذ بمشورتها فى حل معضلة... ماهى إلا كمتاع البيت بل هى أدون!! يرثها الرجل مع ما يرثه عن أبيه وأخيه...!! لا تساوى قيمتها كبير شئ!! ولا يعرف لها دور عملى إلا فى الصراخ

والعويل على الأحباب والأعزاء الذين يفقدون في تلك الحروب الضروس التي كانت تأكل العرب أكلا... ناهيك عن الانحطاط الخلقى الذي وصلت إليه المرأة آنذاك... ولعلك غير غافل عن البغاء وصاحبات الرايات الحمر، تلك الرايات التي كانت تُعلّق على أسطح الديارات والمنازل، لاستقطاب راغبي المتعة والشهوات... يدخل الرهط والجماعة فيعاشرون المرأة الواحدة!! فإذا أتت بولد ألحقته بمن تحب منهم!! وإذا رغب الرجل في أن يكون له ولد قوى البنيان، مشيد الأركان: أرسل بامرأته إلى من يريد من الشجعان الأبطال ليباضعها حتى تحمل!! ثم تلد ذلك الولد الذي ينسب - بعد ذلك - إلى غير أبيه!! وأى ضياع للأنساب أفسد من هذا؟!

والمرأة في تلك الأوضاع إما راضية طائعة خشية الأذى، وإما راغمة مستعبدة تحت يدي القهر والجبروت!! بل وتراها ممقوتة منبوذة لا يقام لها وزن، ولا يعرف لها مقام!! فإذا ما رُزقت بولدٍ أقيمت الأفراح أياما عديدة، وعُلّقت الزينة أوقاتا مديدة، ومُدّت الأسمطة على الطرقات، وفُرِشت البُسُط في سائر مضارب الخيام، كأنها جاءت بأغلى ما في الوجود!!

أما إذا كان المولود أنثى!! فتلك كارثة الكوارث!! ومصيبة الدنيا!! ورزية العالم!! فترى الوجوه ترهقها قتره، وتعلوها ظلمة وحسرة... فالقلوب واجمة، والأفئدة طائرة من الغضب والنقمة!! فتسود الدار الكآبة والهم والحزن، وكأن صارخا يصرخ فيها مؤذنا بالعار والشنار على أهلها، ومُعلنًا لهم بالفضيحة ودوام الخيبة إن لم يتداركوا الأمر!!... وهذا ينبعث منهم أشقى القوم مجردا من جميع صفات الرحمة والعفو - كأن قلبه قد اقتلع من صخرة صماء لا تُؤثر فيها الفتوس!! فيصرخ في وجه امرأته صرخة ينخلع لها قلبها!! ثم يأخذ وليدتها عنوة دون رضاها - ثم يسرع بها بعيدا... حتى إذا توسّط الصحراء أو مكانا خربا وقف قليلا... ثم جدّ في الحفر حتى يعمقه تعميقا. ثم يرمى بابنته وفلذة كبده فيها - دون إشفاق - رميا عنيفا - كأنه يرمى بجيفة قدرة - ثم ينهال عليها بالتراب حتى تستوى الأرض كما كانت، ولا يطمئن قلبه حتى يطأها بقدميه الغليظتين، ثم يعود إلى داره رافعا برأسه، شامخا بأنفه، فرحا بإنقاذه نفسه وأهله من

العار والفضيحة !!

هكذا كانت أحوالهم الاجتماعية .

أما دياناتهم : فلم تكن إلا الشرك المحض ، والكفر الخالص !! فتراهم يعبدون ما ينحتون ، ويسجدون لما يصنعون ، ويفزعون إلى ما يخلقون ، ويعتقدون أن الملائكة بنات الله !! فتعالى الله عما يافكون .

قال بعض المؤرخين عند كلامه على شرائع العرب قبل الإسلام : (كان فيهم من كل ملة ودين !! وكانت الزندقة والتعطيل في قريش ، والمزدقية والمجوسية في تميم ، واليهودية والنصرانية في غسان ، والشرك وعبادة الأوثان في سائرهم !!) (١) ولهم في تعبداتهم غرائب وعجائب وفضائح !! ليس هنا موضع بسطها . ويكفى ما ذكرناه .

٢- أحوال الأمم التي حول العرب:

وكان حول هذا الوسط - المذكور - نطاق عريض من أمم يدينون بأديان شتى ، ولا تجدها إلا محرفة ومبدلة ومختلقة !! يجرى في بلاد كل منهم من الفتن الدهياء ، وظلم الظلم السوداء ، والهرج والمرج ، والانقلابات والانقسامات مالم يقيد مثله في التاريخ !! .

وقد خسر كل هؤلاء : ما تتوارثه الأمم الفالحة - خالفاً عن سالف - من أسباب السعادة في هذه الحياة ، فضلاً عن السبل التي من ورائها تأتي السعادة الأبدية . ولا بأس إن أشرنا إشارات عابرة إلى بعض هاتيك الأمم .

٣- أحوال النصارى:

فمنهم أمة تدين بالتثليث !! تزعم حلول النفس الإلهية في النفوس البشرية !! ثم لا تستحي من أن تجعل الرب ابناً والابن رباً !! اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله والمسيح ابن مريم !! يبيع لهم كهنتهم بقاعاً من الجنة فيشترون !! يقترفون أبشع المنكرات ، بدعوى أن معهم من صكوك الغفران ما يحول بينهم وبين نزول النكبات !!

(١) قاله المطهر بن طاهر المقدسى في البدء والتاريخ [ص ١٩٧] وهو كتاب مفيد على صغر حجمه .

وفى أناجيلهم من التناقض والتضارب والاضطراب مالا يخفى عليهم أنفسهم!!
فكيف بالناقد البصير؟! .

٣- أحوال اليهود:

ومنهم أهل دين ومكر وخديعة ودهاء ونُخبث ولُؤم فى جميع خطوات حياتهم!!
تراهم نشأوا معذِّبين مضطَّهدين، يسمونهم الظالمون سوء العذاب، يذبحون أبناءهم،
ويستحيون نساءهم، ويذيقونهم مرير الألم تحت سطوة الملك والجبروت، فيبعث الله
من ينجيهم من تلك المهانة، ويأخذ بأيديهم من ذلك الوحل الذى سقطوا فيه
لكنهم سرعان ما ينسون نعم الله عليهم . . . بل ويجحدون فضله العظيم إليهم، فتراهم
يعبدون العجل الذهبى بمجرد أن غاب عنهم نبيهم مدة يسيرة . . . وكم لهم من مشاهد
مشهودة فى إنكاث العهود، وإخلاف الوعود، ونقض العقود . . . ناهيك عن تلك
المواقف المؤسفة التى سجَّلها لهم التاريخ بمداد من دماء مع أنبياء الله ورسله
الكرام . . . يحرفون الكلم عن مواضعه ومن بعد مواضعه دون تقيّة من أحد أصلا،
ويلبسون الحق بالباطل، ويزينون ببهرجهم كل قول عاطل، ضاربين بنصوص توراتهم
حوائط أهل الأرض!! ناهيك عما دونوه فى صفات الله ونفسه مما يندى لمثله جبين
الزمان!! وكم اعتقدوا فى الله من أمور تقشعر منها الأبدان!! فلا يستحيون من تدوين
أسطورة هبوط الله على الصخرة وصعوده منها!! وأنه استلقى على ظهره بعد أن خلق
السموات والأرض، لما لحقه من التعب والنصب!! تعالى الله عما يقولون وكم
لأحفادهم من جرائم حرب ودمار لا تزال رحاها تدور حتى الآن، ولهم موقف يوم
القيامة رهيب لا يغبطون عليه!!

٤- أحوال الصابئة:

ومنهم الصابئون وعُباد الأجرام السماوية العلوية، كأصحاب الهياكل الذين يرون
أن الشمس إله كل إله!! وأنها مدبرة الأشياء جميعا!! وانبثقت منهم الحرانىة الذين
يعتقدون أن الإله يتشخص فى أشخاص أرضية، وتحل منه أجزاء فى بعض العوالم
الكونية!! تعالى الله عما يشركون ولهم طلسمات وكهانة وتنجيم وعزائم

سحرية ، ومخاطبات للشمس والنجوم والشهب السيارة في الفلك . . . ومنهم ورث غلاة المتصوفة وسائل مخرقتهم وخرافاتهم بما هو ماثل أمام الباحثين في كتب التواريخ والتراجم^(١) .

٥- أحوال المجوس:

ومنهم المجوس والثوية عبدة النيران ، والقائلين بخالقين اثنين : النور : خالق الخير ، والظلمة : خالق الشر!! على اختلاف فرقهم من رازونية : وهم القائلون بتناسخ الأرواح والحلول . . . ومن إباحية : وهم الذين لا يعرفون أشياء تستند إلى حلال وحرام!! .

ومن مانوية : وهم الذين ينسبون إلى إلههم : مانى ، وكان راهبا بحران ومن مزدقية : وهم الذين يعتقدون أن إلههم ومعبودهم قاعد على كرسية في العالم الأعلى على هيئة قعود الملك (خسروا)^(٢) في العالم السفلى!! ولهم اعتقادات وراء مستوى الفكر البشرى المستقيم .

٦- أحوال أمم أخرى:

وراء تلك الأمم الماضية : أمم أخرى على أشكالها في الغواية ، كالدهريين والطبيين الذين ينفون أن للكون صانعا وخالقا . وهؤلاء هم آفة الفضيلة والعمران في كل جيل!! وكالسمنية والبراهمة القائلين بنفى كل شيء لا يدركه الحس!! وكالمنكرين للنبوة والأنبياء!! ولهم فلسفات سخيفة هي أم المذلة والهوان . . .

وهكذا كان الحجاز وما حوله من فلسطين والشام ، وبلاد اليمن والروم والعراق ،

(١) راجع ترجمة عبد السلام الجبلى - حفيد الشيخ عبد القادر الجبلى الصوفى المشهور - فى تاريخ الإسلام [١ / ٤٤٢٥] والوافى بالوفيات [١ / ٢٦٥٨] وذيل طبقات الحنابلة [١ / ٢١١] وسير النبلاء [٢٢ / ٥٦] وميزان الاعتدال [٢ / ٦١٧] ولسانه [٤ / ١٥] ومرآة الزمان [١ / ٥٧١] وغيرها ، ترى فضائح وعظائم!! .

(٢) الملك خسروا : هو أحد ملوك الفرس قديما . وكان طويل العمر ، عظيم الشأن . راجع تاريخ الطبرى [١ / ٣٣٥] وتاريخ ابن خلدون [٢ / ١٨٧] وتاريخ اليعقوبى [١ / ٢٤] والبدء والتاريخ [ص ١٦٧] .

وأرض فارس والهند وبلاد إفريقية، وما والاها من بلاد الدنيا، وعوالم الأرض التي ظل التخبط والجهل والتخلف والعصبية سائداً فيها ردحاً من الأزمان، حتى أذن الله بانبعث إشعاعات من النور العظيم على هذا الكوكب الصغير... ذلك النور الذي أضاء جنبات الأرض، وأشرقت معه شمس عالم آخر تتحقق فيه للبشرية آمال وأعمال لم تعهد لها من قبل أبداً.....

وكان هذا النور الباهر الذي يكاد يخطف بالأبصار: إنما هو نور رجل اختاره الله من تلك الصحارى المترامية حول أطراف الجزيرة العربية... رجل قد أعدّه الله إعداداً خاصاً، وصنعه صناعة تؤهله لتحمل أعباء ذلك الدور الخالد الذي مازالت أصواته تُدوى مشارق الأرض ومغاربها حتى يقوم الناس لرب العالمين.

ذاكم الرجل: هو إمام الدنيا، وحامل الراية البيضاء في الدار الأخرى... ذلك الرجل الذي تُحشر الخلائق على عقبه يوم النشور، ذلك اليوم الرهيب... الذي تدنو فيه الشمس من رؤوس العباد حتى يتساقط منهم العرق ليصير بحراً يغرق فيه الغارقون... ويكون شعار الناس جميعاً - حتى الأنبياء - في ذلك الموقف إنما هو: نفسى نفسى نفسى... فى تلك الساعة ينتدب هذا الرجل نفسه - بطلب من الخلائق - للشفاعة فيهم ولهم، ويكون شعاره هو آنذاك: أنا لها أنا لها... فيأتى عرش الرحمن فيسجد تحته، ويسبح ربه ويحمده حتى يقال له: ارفع رأسك، وسل تعطه، واشفع تشفع، فيكشف الله عن الناس ما هم فيه من الشدائد، ثم يبرزون إلى ساحة القضاء الأعظم، لتجزى كل نفس بما تسعى.....

هذا الرجل هو: إمام الأنبياء محمد ﷺ.

بعثة الرسول ﷺ

وتأمل - يا عافاك الله - كيف قام هذا النبي الكريم ﷺ بالدعوة إلى الإسلام فى ظل هذا الوسط المتردى، وبين تلك الملل المتخبطة المحيطة من حوله؟! ثم كيف أقام على العالمين الحججة لدعوته بما هو مسجل فى القرآن الكريم مدى الدهر، وبما لا يدع

لمعانند عذراً؟! وكيف أيقظ العقول بطريقة يفهمها كل أحد، لا تعلق عن مدارك العامة، ولا يستنكرها الخاصة، فدانوا له تبا عا لما جاءهم به من الحق.

وفقههم في أبواب العمل، ودرّبهم على الفضائل والسجايا الكريمة، واستنهض الجميع نحو رقى مستمر في العلوم والأعمال والأخلاق الحميدة. . . .

كل ذلك على سبيل التدرّج والتمهيد، بعيداً عن الطّفرة^(١) والمفاجأة، ثم انظر كيف خرق شرعه الحكيم نطاق تلك الأمم الجامحة، وانتشر في جميع الآفاق حتى دانت بنور هدايته تلك الطوائف المنحرفة عن الصراط في مشارق الأرض ومغاربها. . . .

وتأمل كيف أفاضت هذه الدعوة المباركة، والنهضة الميمونة على العالمين ما لا يعهد له مثيل من الخيرات في أيسر مدة من الزمان. . . .

ويرى الناظر في ثنايا هذا التشريع الناضج: معجزات أية معجزات، تتجدد على ترادف الأزمان والأيام حتى يأتي ذلك اليوم الموعود.

وكان أولى الناس بنور تلك الهداية: هم الصحابة - رضوان الله عليهم - فكانوا في غنية عن تكسب العلوم والمعارف، لأنهم كانوا يرجعون إلى النبي ﷺ إذا اشتبهوا في أمر من المعارف، فيزول الإشكال، ويحصل العلم، ويأنسون به في سائر الأعمال، ويسعدون بالتخلق بخلق العظيم، وهم أسوة لمن بعدهم في كل ذلك. . . .

وقام بعد عهد الصحابة: طوائف من علماء الأمة بتحقيق تلك العلوم وتدوينها - خلفاً عن سلف - في كل قرن من القرون على حسب ما تقتضيه الحاجة، وكلما كان قيام العلماء بواجبهم في ذلك أكثر، كلما كان أمر الدين أقوى، وسعادة المسلمين أوفر وأشمل.

(١) الطفرة: هي التغير المفاجئ دون مقدمات. راجع المغرب في ترتيب المغرب [٢٢/٢] والنهاية في غريب الحديث [٢٨٩/٣] وتاج العروس [٣١٠٩/١] وغيرها.

شذرة حول نشأة الفرق

١- عصر أبي بكر الصديق:

وبعد أن انتقل ﷺ إلى الرفيق الأعلى، وتولى الصديق أبو بكر رضي الله عنه زمام الخلافة، ارتد المرتدون عن الحق بعدما تبين لهم، ونجم دعاة تفريق شئون الدنيا عن الدين، وامتنعوا عن أداء الزكاة!! فعدهم الصحابة مرتدين، لمنافاة هذا التفريق لكتاب الله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، واشتد سلطان مسيلمة الكذاب باليمامة، وقوى شأن الأسود العنسي - مدعى النبوة - باليمن، وكادت الفتن أن تموج بالإسلام وأهله هنا . . . وقف الصديق ذلك الموقف العظيم الذي كتبه له التاريخ بمداد من نور على صفحات جبين الزمان .

فأرسل إلى الأسود العنسي من استأصل شأفته باليمن، وبعث جيشًا - لا يقاوم - إلى مملكة ذلك المسيلمة الكذاب، فجعل عاليها سافلها، وقُتل هذا المسيلمة الخبيث شر قتلة على يد الصحابي الجليل: وحشى بن حرب ذلك المحارب الماهر .

وقاتل الصديق سائر المرتدين ومانعي الزكاة حتى عادوا إلى رُشدتهم، وأسرعوا إلى حظيرة الإسلام مرة أخرى . . . ولم يترك نارًا للفتنة تتأجج حتى أطفأها بأنهار شجاعته وحكمته رضي الله عنه إلى أن هدأت الأحوال، ومات راضيا عن الله صابرًا وكيف لا يرضى الله عنه؟!

٢- عصر عمر بن الخطاب:

ولم يكن الخليفة الثاني - عمر بن الخطاب رضي الله عنه بأقل سهرًا - من الأول - على التصدي للفتنتين والمغرضين، فقام بالعدل على وجهه . . . وكان ينفي كل من يسعى لتشويش عقول العامة بمعضلات المسائل، ومشتبهات الآيات، كما فعل مع صبيغ بن عِسل^(١) وغيره، ناهيك عن الفتوحات الإسلامية في عصره، والتي كانت تجرى

(١) راجع قصته عند الدارمي [١٤٤] و [١٤٨] والبزار [٢٩٩] وعبد الرزاق [٢٠٩٠٦] وأحمد في =

كالسيل الجرار، على اتساع عظيم فى ممالك الأرض، والناس يدخلون فى دين الله أفواجا، وتدين به الأقوام والملل الجامحة، وتنقاد لطاعته البلاد إثر البلاد...

ولم تر العصور الراشدة عصرا أزهى ولا أقوى ولا أعدل لعصر أمير المؤمنين الفاروق عمر رضي الله عنه حتى استطاع ذلك المجوسى اللئيم: أبو لؤلؤة - شل الله يده - أن ينسل إليه وهو قائم يصلى بالناس فى صلاة الفجر - ليطعنه - بخنجر مسموم - طعنات الغدر والكراهية التى - دائما - ما تنبعث من قلوب الحاقدين إزاء دعاة إصلاح المجتمعات على بصيرة من الله ورُشد.

ومن تلك الحادثة النكراء: بدأت نيران الفتن تتوهج، وبحور المكائد تمور بأهلها وما فيها من المصائب.

٣- عصر عثمان بن عفان:

وجاء عصر الإمام الراشد: عثمان بن عفان رضي الله عنه الذى قام بحق الخلافة على وجهها، إلا أنه أثر بعضا من أقاربه بتولى بعض الممالك الإسلامية على سبيل الاجتهاد - منه - دون تفضيل لأهل بيته على غيرهم كما يظنه الغافلون!! فوجد أعداء الدين - المندسئون بين جماعة المسلمين - فيما فعله عثمان رضي الله عنه: مرتعا خصبا لإلقاء بذور الفتن الظلماء، والسعاية بين الموحدين لإثارة خواطرهم، وبلبله أفكارهم إزاء

= فضائل الصحابة [١/رقم ٧١٧] وتاريخ ابن عساكر [٢٣/٤٠٨] والأسماء المبهمة [١/٣٦] للخطيب البغدادي، واللالكائى فى أصول الاعتقاد [٤/٦٣٥] والمقرئ فى ذم الكلام [٤/٢٤٢] والآجرى فى الشريعة [١/٨٠] وابن وضاح فى البدع [١٤٦] من طرق بألفاظ مختلفة. ولفظ الدارمى: (عن سليمان بن يسار: أن رجلا يقال له: صبيغ بن عسل قدم المدينة فجعل يسأل عن متشابه القرآن، فأرسل إليه عمر، وقد أعد له عراجين النخل!! فقال له: من أنت؟! فقال: عبد الله صبيغ، فأخذ عمر عرجونا من تلك العراجين فضربه وقال: أنا عبد الله عمر!! فجعل يضربه حتى دمی رأسه، فقال: يا أمير المؤمنين حسبك قد ذهب الذى كنت أجد فى رأسى!!) وسنده منقطع، لكن القصة صحيحة ثابتة من غير وجه.

وصبيغ: بفتح الصاء وكسر الباء، وعسل: بكسر العين وسكون السين، كما فى تبصير المنتبه بتحرير المشتبه [١/٢٠٤] و[١/٢٢٥] للحافظ ابن حجر.

خليفتهم رضي الله عنه فاستطاعوا بذلك - مع أمور أخرى - أن يؤلبوا ببعض المسلمين ، ويقذفوا بقصائف وقذائف الغضب والعصيان على ذلك الخليفة الراشد . . . حتى نتج عن ذلك : أن تسور بيته جماعة من الفاتنين الكائدين - وهو صائم يقرأ القرآن - وأسألوا دمائه الطاهرة في جريمة بشعة جداً تقشعر منها الأبدان ، وترتعد لذكرها فرائص أهل الإيمان !! .

وحسبنا الله ونعم الوكيل .

٤- عصر على بن أبي طالب:

ثم تأتي خلافة الإمام الهمام : أبي الحسن على بن أبي طالب رضي الله عنه وتأتي الرياح بما لا تشتهي السفن . . .

فيجد نفسه رضي الله عنه بين فتن تغلى مراحليها ، وضروب من التحزب والاختلاف تنخر في عصب الأمة الإسلامية . . . ليس هذا فحسب ، بل يجد نفسه مطالب بتعقب قتلة عثمان رضي الله عنه واللحاق بهم للاقتصاص منهم ، وتهدة الأوساط المزعورة من جراء من حدث إبان خلافته - وما بعدها - . . . وغير ذلك من المطالب ، فيرى المندسّون لإفساد وتشيت جماعة المسلمين : أن ذلك الوقت هو أنسب ما يكون لإشعال فتيل من حروب قاسية جدا تجرع فيها الموحدون كئوس المرار

وكان من بين تلك الحروب الشعواء : وقعة الجمل وصفين . . . ذانك الوقعتان اللتان لا يأتي من شرحهما إلا تجديد الأحران ، وإحياء ما اندثر واندمل من طعنات الأيام . . . ودونك كتب التواريخ والأخبار فانظرها : تجد من ثمرات تلك الفتن : مقتل جماعات من صفوة الخلق في ذلك الزمان : كطلحة والزبير وعمار بن ياسر وغيرهم من السادة القادة ، وعمالقة التاريخ والإسلام ، ولم يلبث على رضي الله عنه يستنشق نسيم الصباح حتى فوجئ بجماعات تخرج عليه تريد الشقاق - وهم الخوارج - فينتدب لهم محارباً حتى يكسر شوكتهم في أمهات المعارك آنذاك ، لكن الإمام البطل رضي الله عنه قد أذن الله له بالرحيل للحاق بتلك الكوكبة من الأبطال ، وإدراك ذلك الركب من الأئمة الكبار الذين سبقوه إلى رحمه من الله ورضوان فينما هو يخرج من بيته إلى صلاة الفجر

مناديًا: حتى على الصلاة... ، إذ بخارجي هالك يدعى: عبد الرحمن بن ملجم^(١) - ذلك الملجم بجهله - يختبئ له خلف بعض الجدران - كعادة الخوارج - ثم يخرج عليه فجاءة ليضربه بسيف مسموم على أم رأسه ، ليسقط الإمام الأسد الذي طالما صال وجال في معارك خالدة ، وحصد من رؤوس الكفار والضلال ، ما سجّله له التاريخ بخط عريض .

حال المجتمع الإسلامي بعد عصر الخلافة:

وما لبث المسلمون أن قتل على بن أبي طالب رضي الله عنه حتى ماجت الفتن بأهلها ، واضطربت الجزيرة العربية بمن عليها ، وأصبحت الخلافة - بعد الحسن بن علي بن أبي طالب - ملكًا عضوًا يتنازعه الناس ، وخطب الفاتنون على المنابر ، وأريقت الدماء ، وهتكت المحارم ، وكشف المغرضون الأقنعة عن وجوههم الوقحة ، وظهرت إرهابات تهز المجتمع الإسلامي بأكمله!! معلنة عن حلول كوارث وقلاقل وزلازل تقصم الظهور . فراجع ما حدث في وقعة الحرة و كربلاء ، وفتنة ابن الأشعث وغيرها ، تعلم أن المصائب كبير .

وفي ظل تلك الأوضاع المفجعة - وما قبلها - نجمت الفرق المنحرفة والهالكة ، وراجت سوقها ، ونفقت سلعتها ، وخاضت جموع من المسلمين في غمار لُجتها ، حتى تجرع أهل السنة الكثير من ويلاتها ، وكان من تلك الفرق التي كانت لها صولات

(١) لشيخ الإسلام أبي محمد ابن حزم وهلة عظيمة بشأن هذا الشقي - ابن ملجم - !! فقد قال في محلاّه [٤٨٤ / ١٠]: (ولا خلاف بين أحد من الأئمة: في أن عبد الرحمن بن ملجم لم يقتل عليا إلا متأولا مجتهدا مقدرًا أنه على صواب!!) قلت: سامحك الله يا أبا محمد!! كيف يكون هذا السفاح الأثيم مجتهدًا؟! وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لعلي رضي الله عنه: «ألا أخبرك يا علي بأشقى الناس؟؟ قال: بلى يا رسول الله، فقال: «أشقى الناس عاقر ناقة ثمود، والذي يضربك على هذه - وأشار إلى جبهته، فيسيل الدم على هذه - وأشار إلى لحيته -» أخرجه أحمد [٢٦٤ / ٤] والحاكم [١٥١ / ٣] والنسائي في الكبرى [٨٥٣٨] وأبو نعيم في الحلية [٣٠٧ / ٤] وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني [١ / رقم ١٧٥] والطحاوي في المشكل [٣٥١ / ١] وله شواهد عن جماعة من الصحابة . وقد صححه الحافظ في الإصابة [١٠٩ / ٥] والألباني في الصحيحة [٤ / ٢٤٢].

وجولات في زعزعة العقائد، وتوليد الفتن والقلاقل.

١- الخوارج:

فخرجت جماعة - كانت تؤازر علياً رضي الله عنه وتحارب معه وتنصره، وتقف معه موافق نبيلاً حتى ألقى الشيطان عليها شباكه - بعد وقعة صفين - فأعلنت البغضاء والكرهية لعلي بن أبي طالب وخصومه على السواء، بل ورفعت راية العصيان على الجميع، وصار معتقدتهم هو تكفير المجتمع بأكمله . . . اللهم إلا من التزم بيته ولم يخرج منه . . . وبدأوا يعيشون في الأرض الفساد، ويستباحون حرمت وأعراض المسلمين، وفعلوا بعباد الله الأفاعيل، وكم سالت دماء طاهرة على أيدي هؤلاء المارقين السفاكين!! وما فعلوه مع عبد الله بن خباب بن الارت وزوجته وأهل بيته فمما يدمى القلوب، ويسيل الأكباد!! ولما رأى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن شرهم قد نضح، وأن إفسادهم قد طفح، لم يعد هناك مندوحة للإغضاء عنهم، فالتقى بهم في النهر وان في معركة شرسة ظفر فيها عليهم - كعادته - وعلمهم درساً لن ينسوه قط . . . لكن خطرهم قد استطار بعد مقتل علي بن أبي طالب، وصاروا شيعاً وأحزاباً، يقطنون الجبال والمغارات، ويرتزون من سلب الناس أموالهم عن طريق الغارات، ولهم مواقف شهيرة مع بني أمية والعباس مما ليس من شرطنا أن نأتى عليه هنا . وما زالت جموع من الناس تدين بعقيدة هؤلاء المارقة . . . ولهم أذئاب معاصرة قد شاهدناهم، ووقفنا على فضائحهم .

٢- الشيعة الغلاة (الرافضة):

وقابل هؤلاء في التكفير: جماعة أخرى في التقديس والتعظيم لعلي بن أبي طالب وآل بيته الكرام، فكان زنادقة الروافض تجد مرتعاً خصيباً لغلوهم كلما تكرراضطهاد أهل البيت من قبل بني أمية والعباس وغيرهم .

وكم لابن السوداء اليماني - المعروف بعبد الله بن سبأ - من مصائب لا تغسلها مياه البحار!! فكم كان يتعثّر في أذياله في سبيل الركض وراء إثارة فتن بين الصحابة رضي الله عنهم متنقلاً بين اليمن والحجاز، والبصرة والكوفة، ومصر والشام للدرس وتعكير الصفاء

بين المسلمين في عهد عثمان وعلى رضي الله عنهما وفي أيام ما كان المسلمون خبروا أساليب الماكرين ، وطرق كيد الكائدين ، ونتائج تلك المكائد ماثلة أمام كل باحث ، ومُدوِّنة في كتب ثقات المؤرخين ، وابن سبأ هو الذي ابتدع عقيدة الرجعة لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه ولغيره من أحفاده!! مع القول بتناسخ الأرواح^(١) ، وتقمُّصها في الأجساد. كما هو المتوارث في تلمود اليهود- وكان يزعم أن علياً رضي الله عنه لم يقتل ، وأنه حي ، وأن فيه الجزء الإلهي ، وأنه هو الذي يجيء في السحاب!! وأن الرعد صوته ، والبرق سوطه!! ومن ابن سبأ هذا تشعبت أصناف الغلاة من الرافضة ، وهو مذهب ملاحدة الإسماعيلية العبيديين الفاطميين - حكام مصر قبل دولة بني أيوب - قاتلهم الله أنى يأفكون .

وأشهر طوائف الرافضة : هم الذين يسبُّون الصحابة ، ويجهرون بلعنهم في كل محفل ومجمع ، مع انتصارهم لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه وأهل بيته الكرام . وبعض من الصحابة . . .

أما التشيع بمعنى تفضيل علي رضي الله عنه على أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم أو غيرهم من الصحابة الفضلاء دون سب لهم . . فهذا يقول به كثير من السلف وبعض من الصحابة أيضاً . فلا ينبغي الحمل على ذلك الطراز إلا بعد إقامة الحجة عليهم ، والتقدم بإيضاح الحقائق إليهم . وكل تلك الأصناف السابقة : مازالت أذناها قائمة حتى الآن .

٣- المعتزلة:

ولما تخلى الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما عن الخلافة لمعاوية رضي الله عنه اعتزل

(١) القول بتناسخ الأرواح كفر مجرد!! لأنه عبارة عن اعتقاد: أن أرواح الذين يموتون إنما تتصل بغيرهم من الأحياء!! فمثلاً تكون روح الخواجة فلان- الذي مات اليوم- : هي نفسها روح أكبر عالم من العلماء الزهاد الصالحين!! والعكس!! وقد تتصل روح الخنزير الذي مات بجسد سعيد الذي ولد بعد ذلك!! والعكس!! وقد تتصل بعد موت سعيد بكلب أو قط ثم تتصل بحمار ثم تتصل بغيره حتى ولو كان نبياً!! . . . وهكذا إلى غير نهاية!! وهذا يقتضى أن لا بعث ولا جزاء ، لأن الروح لا تقف عند حد معلوم تجزى عليه!! فهي في يوم تستحق العذاب ، وفي آخر تستحق النعيم ، وفي ثالث : لا تستحق العذاب ولا النعيم!! وهذا كله مصادم للشرائع الإلهية ، ولما جاء به جميع الأنبياء!! .

الفريقين جماعة من أشيعة الحسن وأبيه علي عليهما السلام ولزموا المساجد يشتغلون بالعلم والعبادة . . . وهؤلاء هم أصول المعتزلة^(١).

لكن ظل أمرهم خاملاً فترة من الزمان حتى جاء الحسن بن أبي الحسن البصرى - وكان من جلة التابعين ومن أشهر علماء البصرة - وكان يلزم مجلسه نبلاء أهل العلم مع لفيف ضخمة من العوام، وكان رجل يسمى: واصل بن عطاء ممن يلزمون الحسن في دروسه، ويتأدّبون عنده، فبينما الحسن منبسطاً في مجلسه في بعض الأوقات، إذ دخل عليه رجل يسأله عن مرتكب الكبائر من الذنوب بماذا نسميه؟! أهو مؤمن أم كافر؟! فلما همّ الحسن بإجابته، إذ بواصل بن عطاء يسأله قائلاً للرجل: (ليس هو مؤمناً ولا كافراً وإنما هو في منزلة بين المنزلتين!!) ثم اعتزل مجلس الحسن، وأخذ ينشر مذهب الاعتزال - الذي مهّد له الذين سبقوه - مع صاحبه عمرو بن عبيد وبشر بن سعيد، وعنهما أخذ: بشر بن المعتمر وأبو الهذيل العلاف، وعن الثاني: أخذ أبو بكر الأصم، وإبراهيم النظام، وهشام الفوطى والشحام وغيرهم، وعن النظام أخذ: الجاحظ وابن أبي دؤاد وغيرهما، وعن الجاحظ: انتشر الاعتزال ببغداد، وعن الشام أخذ: أبو علي الجبائى - شيخ أبي الحسن الأشعري - وخلق سواه . . . وهؤلاء هم قادة المعتزلة في بغداد والبصرة وما حولهما.

واستمروا على حالهم حتى جاء المأمون - الخليفة العباسى سامحه الله - فأخذ يشايع المعتزلة ويقربهم منه حتى أصبح لهم سلطان جعلهم يحملون الناس على معتقداتهم بالقوة والعنف!! فأول ما ظهروا به: هو غضبهم الناس على القول بخلق القرآن، وطال امتحانهم للناس طول خلافة المعتصم والواثق - سامحهما الله - حتى لقي المسلمون شداً وأهوالاً لا يعلم قدرها إلا الله . . . وكان للإمام أحمد - ذلك

(١) وهذا هو الذى قاله أبو الحسين الملطى المتوفى ٣٧٧هـ فى كتابه التنبية والرد على أهل الأهواء والبدع [ص ٣٦] وهو أقدم مصدر تحدث عن أصل المعتزلة. راجع ترجمة المؤلف فى: الأعلام للزركلى [٣١١/٥] والعبير [٣/٣] ومعجم المؤلفين [٢٧٥/٨] ومعرفة القراء الكبار [١/٣٤٣].

الجبل الراسخ - موقف صُلب نبيل في الثبات على الحق حتى رفع الله شأنه، وأعلى مكانته بين جموع المؤمنين . وهو حقيق بذلك والله .

وللمعتزلة أفكار رديئة جداً في المعتقد ونفى الصفات . لكنهم فرقة ناضجة ، أنتجها البحث العلمي النظري - بخلاف الخوارج والشيعة وغيرهما من الفرق التي ولدتهم العاطفة السياسية - ولهم مواقف مُشرِّفة في الدفاع عن الدين الإسلامي إزاء الدهريين ومنكري النبوة ، واليهود والنصارى والصابئة وأصناف الملاحدة ، بل كانوا هم أهل السنة في بعض الأوقات والأزمان ، راجع منهاج السنة النبوية لشيخ الإسلام ابن تيمية^(١) . وكم في مؤلفاتهم من الفوائد وحسن الصياغة في دفع شكوك المشككين؟! لكن فساد مذهبهم عند المحققين لا يخفى ، وقد انقسموا فرقاً وأحزاباً ، وكل حزب بما لديهم فرحون!! .

٤- القدرية والجبرية:

وكانت البصرة هي : مهد الأراء والنحل ، فظهر رجل يسمى : معبد بن خالد الجهني - وكان في بدأ أمره منصرفاً إلى العلم - فسمع ذات يوم من يتعلل في المعصية بالقدر!! كمن يقول : (لو لم يشأ الله لي أن أعصاه لما عصيته!!) فأفزع ذلك ، فأراد الدفاع عن شرعية التكليف ، وإثبات الإرادة والمشية للعباد ، فضاقت عبارته وقال : (لا قدر والأمر أنف!!) يعنى : أنه ليس هناك لله مشية في أفعال المعصية ، بل الإرادة المطلقة إنما هي للعباد وحدهم!! بل ولا يعلم الله بالأمر حتى يقع ويتحقق!! فلما بلغ ذلك ابن عمر رضي الله عنه تبرأ منه وممن تبعه من القدرية الذين يدينون بقوله ، حتى قال فيهم قولاً شديداً!!^(٢) وكان من تلامذة معبد : غيلان بن مسلم الدمشقي ، وكان قد اعتنق ما يقوله شيخه ، فأخذ ينشر آراءه بدمشق ، حتى وصلت إلى خراسان ، فسمعها رجل

(١) انظر منهاج السنة النبوية [٣٧٩/٦] .

(٢) وهو قوله رضي الله عنه : «إِذَا لَقِيتَ هَؤُلَاءِ : فَأَخْبِرْهُمْ أَنِّي بَرِيءٌ مِنْهُمْ ، وَأَنَّهُمْ بَرَاءٌ مِنِّي ، وَالَّذِي يَحْلِفُ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ : لَوْ أَنَّ لِأَحَدِهِمْ مِثْلَ أَحَدٍ ذَهَبًا فَأَنْفَقَهُ!! مَا قَبِلَ اللَّهُ مِنْهُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ . . . » أخرجه مسلم [رقم ١] وأبو داود [٤٦٩٥] والترمذي [٢٦١٠] والبيهقي [٢٦٠٦٠] وغيرهم .

يسمى : جهنم بن صفوان هناك ، فأراد أن يرد عليه في نفيه للقدر فوقع في الجبر ونفى الاختيار!! وصرح بما يفيد بأن العبد مجبور على فعله ، ولا قدرة لديه على الاختيار!! فعاكس بقوله هذا القدرية . وعن جهنم هذا يقول الحافظ الذهبي : (الضال المبتدع ، رأس الجهمية هلك في زمان صغار التابعين ، وما علمته روى شيئاً ، ولكنه زرع شرّاً عظيماً)^(١) ، قلت : وله مقالات شديدة الوعورة في أصول الدين ، كقوله : بأن الجنة والنار ستفنيان!! وأن علم الله حادث!! ونفى جميع الصفات التي أثبتها الله لنفسه!! حتى صار من يتابعه على ذلك يطلق عليهم : (الجهمية) وهم شر الفرق الضالة عن الصراط المستقيم .

٥- فرق أخرى لعبت أدواراً هامة:

وقابل جهنم - في نفيه للصفات - جماعة أخرى ، فراموا الرد عليه فوقعوا في التجسيم!! وصرّحوا في حق الله ﷻ بما يستحى العامى من التصريح به فضلاً عن اعتقاده!! فيرى هشام بن سالم الجواليقي - المجسّم المشهور - : أن معبوده على صورة الإنسان!! بل صرح تلميذه : داود الجواربي بما تقشعر منه الأبدان في نفس الله!! فذكروا عنه أنه قال : (كل شيء يلزمني في الله إلا الفرج واللحية!!)^(٢) وكم لشيخ الكرامية بخرسان - محمد بن كرام السجستاني - من طوام وأوابد في صفات الله؟! وله أقوال في غاية الشناعة مذكورة في كتبه وكتب أتباعه ، وعنها نقل مذهبه ثقات أهل التاريخ .

ثم يأتي دور بشر بن غياث المريسي^(٣) ذلك الهالك بما اقترفه واجترمه بدون علم!!

(١) انظر ميزان الاعتدال [٤٢٦/١/رقم ١٥٨٤] وانظر أيضاً: سير النبلاء [٢٦/٦] والوفى بالوفيات [١٥٥٧/١] .

(٢) ذكره عنه صاحب التبصير في الدين [ص ١٢٠] والفرق بين الفرق [ص ٢١٦] والملل والنحل [١/١٠٠] وحكاة أبو بكر ابن العربي في كتابه العواصم من القواصم [٢٥٠/١] عن القاضي أبي يعلى الحنبلي المشهور!! .

(٣) [فائدة] المريسي له ضبطان : الأول أنه بكسر الميم وكسر الراء المشددة وسكون الياء ؛ نسبة إلى قرية يقال لها : (مريسة) هكذا ضبطه الصاغانى وصاحب القاموس [٧٤١/١] .

وكان في أول أمره من تلامذة أبي يوسف القاضي - صاحب أبي حنيفة - ثم أتقن علم الجدل والمناظرة، فما لبث حتى جرد القول بخلق القرآن وناظر عليه، واحتج له ودعا إليه!! ناهيك عن أقواله في الإيمان بأنه هو التصديق بالقلب واللسان فقط، ومقولته المشهورة: (لا تنفع الطاعة مع الإيمان كما لا تضر المعصية مع الكفر!!) فتبعه على ذلك أقوام فلقبوا بالمرجئة، ثم تطور هذا المذهب الإرجائي - تطوراً قبيحاً جداً!! حتى ذهب الغلو ببعضهم حتى زعم أن الإيمان هو القول باللسان فقط!! وذهب آخرون إلى أنه هو التصديق فقط!! وذهب آخرون إلى غير ذلك.

والحق أن الإرجاء له طبقات ومراتب:

وأقربه إلى أهل السنة هو قول القائل: (إن الإيمان قولٌ واعتقاد، وليس العمل جزءاً منه بحيث يكفر من يخلُّ به) كما هو مذهب أبي حنيفة وجماعة من الفقهاء وبعض السلف الصالح.

والذي عليه جماهير أهل السنة والسلف الصالح: أن الإيمان: اعتقاد بالجنان، وقول باللسان، وعمل بالجوارح والأركان. فهو قول واعتقاد وعمل. ومرتكب الكبيرة - عندهم - مؤمن فاسق لا يخرج عن الإسلام بمعصيته، كما لا يسمى: مؤمناً خالصاً!!

ولم نتعرض هنا إلا لأصول الفرق من أهل الزيغ والبدع، ولها فروع تتشعب منها شعب كثيرة على حسب ما يقع فيها من تداخل وتنافر في الآراء والأفكار والأهواء،

= والثاني: أنه بفتح الميم وكسر الراء المخففة نسبة إلى قرية يقال لها: (مريس) وهي من بلدان الصعيد. وإلى هذا ذهب أبو حنيفة الدينوري، ورجحه الزبيدي في تاج العروس [٤١٣٤/١] وهكذا ضبطه الحافظ في تبصير المنتبه بتحرير المشتبه [٣١٠/١] والتميمي في الطبقات السنية [١٩٠/١] وابن خلكان في وفيات الأعيان [٢٧٨/١] وابن الأثير في اللباب [٥٥/٢] وغيرهم كثير.

وذهب إلى الأول: ياقوت في معجم البلدان [٤٠/٨]، والثاني أشهر كما يقول الحافظ في لسان الميزان [٢٩/٢].

علمًا بأن الفرق لا تنتهي عند عدد محدود إلى إنتهاء تاريخ البشر .
 وفي العدد الوارد في حديث : « افتقرت اليهود على إحدى وسبعين فرقة ، واختلفت
 النصارى على اثنين وسبعين فرقة ، وستختلف أمتي على ثلاث وسبعين فرقة »^(١)
 اختلاف مشهور بين العلماء ، وقد ذكرنا الراجح منه في رسالتنا : (براءة الذمة حول
 حديث افتراق الأمة) يسّر الله إخراجها .

٦- دور أهل السنة والجماعة:

ولكن لم يكن الله ﷻ ليترك دينه مرتعًا لأهل الأهواء من الفرق المنحرفة -الماضى
 شرح حالها- فكان أهل السنة والجماعة : هم الفرقة التي اختارها الله لحفظ جناب هذا
 الدين على أيديهم ، وكم لهم من أياد بيضاء ناصعة على الإسلام وأهله؟! .
 وقد قيض الله في كل دور رجالاتًا يذودون عن حريم هذا الدين بكل ما لديهم من قوة
 وفصاحة . . . ولا تسل عمن مات منهم - في سبيل نصرته الشريعة - غريبًا عن أهله ،
 بعيدًا عن وطنه ، محبوسًا في سجنه ، غارقًا في دماءه!! .

وكم لاقوه من صنوف العذاب والإرهاق ، وما لانت لهم قناة في سبيل الله أصلاً .
 وانظر إلى ذلك الأسد المغوار ، ناصر الملة : التقى ابن تيمية وهو يقول لبعض
 تلامذته : (ماذا يفعل أعدائي بي؟! إن قتلى شهادة ، ونفى سياحة ، وحبسى خلوة بيني
 وبين الله)^(٢) . فتأمل ذلك الكلام الذي لا ينفث به إلا الأئمة الربانيون : تراه كالمرأة
 البيضاء النقية التي تنعكس فيها آلاف الصور والأشخاص من الأئمة النبلاء . وتأمل -
 معي - أي هوان لحق بدعاة الحق ، وأرباب الصحوة؟! وتمعن - معي - في المذلة

(١) [صحيح]: أخرجه أبو داود [٤٥٩٧] والترمذي [٢٦٤٠] وابن ماجه [٣٩٩١] وأحمد [٢/٣٣٢]
 وابن حبان [٦٢٤٧] والحاكم [٤٨/١] والبيهقي [٢٠٦٩٠] وأبو يعلى [٥٩١٠]
 والآجزي في الشريعة [٢٥/١] وغيرهم من حديث أبي هريرة، وله شواهد عن جماعة من
 الصحابة. راجع تخريجه في رسالتنا المشار إليها، وفي السلسلة الصحيحة [٢٠٣/١]
 [رقم ٢٠٣].

(٢) انظر الوابل الصيب [ص ٦٧] لتلميذه ابن القيم .

والصغار والسخرية التي لحقت بهؤلاء القادة العظماء التي تكاد أعيان المشهورين منهم لا يعرفها كبير أحد!! فجزاهم الله خيراً على ما بذلوه من الغالى والرخيص لإعلاء منار التوحيد، والرد على الملل والفرق الهالكة المنحرفة.

وهؤلاء لهم علينا من التعظيم والاحترام والتبجيل أكثر مما لآبائنا علينا. ، ولولا أن الله قد ثبت هؤلاء السادة على اليقين والثبات حتى صاروا لنا قدوة حسنة، لكنا نحن من تلك الفرق التي تحدثنا عنها قبل. فله الحمد والمنة.

وانظر إلى قول النبي ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي قائمة على الحق، لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله»^(١) تعلم: أن البسيطة لا تخلو - أبداً - من قائم بالحق ما دامت السموات والأرض. وكم لأهل السنة من سعى مشكور في إزالة كثير من الهواجس العالقة برؤوس المنحرفين عن الجادة؟! ومقامتهم في محاربة البدع والزيغ في تلك الأوساط البعيدة الغور في السقوط والغواية، لأشهر من أن تذكر، ولأعرف من أن تُشر.

بل ذلك محفوظ لهم ومسجل أبد الدهر، فله درهم على ما قاموا به - في جميع أدوار التاريخ - من دفع الشبه، وحراسة المعتقد.

ولهم في تقرير ذلك مؤلفات خالدة يجدر بمن يهتم بأمر دينه أن يطلع عليها، حتى يزداد بصيرة في أمر دينه، وتصوناً في عقيدته، وعلماً بأطوار المعارف الإسلامية في باب الاعتقاد.

وكان لأهل الحديث - خاصة منهم - عيون ياقظة، وأجفان ساهرة، وألسن حادة مرهفة، وقرائح متوقدة، وعقول خصبة ناضجة، وجهود دائبة للذود عن هذه الشريعة، ورد أهل الزيغ والعناد يبراهين لامعة ناصعة تخطف بالأبصار!! بحيث لا يدانيهم أهل

(١) [صحيح]: أخرجه البخارى [٣٤٤١] ومسلم [١٩٢١] وأبو داود [٤٢٥٢] والترمذى [٢١٩٢] وابن ماجه [٦] وأحمد [٣/٣٤٥] وابن حبان [٦١] والحاكم [٨١/٢] والطيالسى [٣٨] والبزار [١٢١٦] وسعيد بن منصور [٢٣٧٢] والبيهقى [١٧٦٧٠] وغيرهم كثيرون عن جماعة من الصحابة.

علم من سائر العلوم فى هذا الخطب أصلاً . ولا بأس إن ختمنا هذا الفصل بما قاله الحافظ البارع، والإمام الناقد: أبو حاتم ابن حبان فى بيان منزلة أهل الحديث والأثر، وسعيهم الدؤوب المتوارث فى سبيل إعزاز الإسلام وشرائعه . . . قال - يرحمه الله - فى مقدمة صحيحه بعد أن حمد الله وأثنى عليه بما هو أهله: (ثم اختار طائفة لصفوته، وهداهم للزوم طاعته، من اتباع سبل الأبرار، فى لزوم السنن والآثار، فزين قلوبهم بالإيمان، وأنطق ألسنتهم بالبيان، من كشف أعلام دينه، واتباع سنن نبيه، بالدؤوب فى الرحل والأسفار، وفراق الأهل والأوطار، فى جمع السنن، ورفض الأهواء، والتفقه فيها بترك الآراء، فتجرد القوم للحديث وطلبوه، ورحلوا فيه وكتبوه، وسألوا عنه وذاكروا به ونشروه، وتفقهوا فيه وأصلوه، وفرعوا عليه وبذلوه، وبينوا المرسل من المتصل، والموقوف من المنفصل، والناسخ من المنسوخ، والمحكم من المفسوخ، والمفسر من المجمل، والمستعمل من المهمل، والمختصر من المتقصى، والملزوق من المتفصى، والعموم من الخصوص، والدليل من المنصوص، والمباح من المزجور، والغريب من المشهور، والفرض من الإرشاد^(١)، والحثم من الإيعاد، والعدول من المجروحين، والضعفاء من المتروكين، وكيفية المعمول من المجهول، وما حرف من المخزول، وقلب عن المنحول من مخايل التديس، وما فيه من التلبس، حتى حفظ الله بهم الدين على المسلمين، وصانه من ثلب القادحين، وجعلهم عند التنازع أئمة الهدى، وفى النوازل مصايح الدجى، وورثة الأنبياء، ومأنس الأصفياء)^(٢) ثم قال: (وإن فى لزوم سنته ﷺ السلامة، وجماع الكرامة، لا تطفأ سرجها، وتدحض حججها، من لزمها عصم، ومن خالفها ندم، إذ هو الحصن الحصين، من تمسك به ساد، ومن رام خلافه باد، فالمتعلقون به أهل السعادة فى

(١) إن كان يقصد من الإرشاد: السنة والمندوب ونحوهما، فالأمر كما قال، وإلا فقد جرى كثير من المتقدمين والمتأخرين - من أصحاب المذاهب - بتحريف الكلم عن معانيه!! فيقولون فى بعض الأوامر النبوية: (هذا أمر إرشاد وليس بواجب!!) وهذا لا يقبل من أى أحد على ظهر تلك البسيطة إلا بقريئة صارفة للأمر من الوجوب إلى الإرشاد، فاحفظ هذا فهو هام.

(٢) انظر الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان [١٠١/١].

الآجل، والمغبطون بين الأنام في العاجل... (١) انتهى بحروفه.

موضوع الكتاب وأهميته

لما اختلفت الآراء، وتباينت المذاهب، وتعددت الفرق، وانتشرت الاعتقادات المعاكسة لا اعتقاد الصحابة والتابعين والسلف الصالح - رضوان الله عليهم - : بدأت حركات - كانت ساكنة - تظهر إزاء النصوص الشرعية، وتعالجها معالجة متعجرفة، وذلك إما عن خبث لإفساد الدين، وإما عن جهل محض، وإما عن تعصب خالص... وقد تمخضت هذه الحركات عن أفكار في غاية الغثاثة والركاكة، التي تولى كبرها، وتحمل وزرها: صناديد رؤوس أئمة الخوارج والمعتزلة والجهمية والقدرية والمرجئة والمجسمة وسائر الفرق الضالة عن سواء السبيل.

وكم اندس بين جموع هذه الجماعات أناس جل مسعاهم هو هدم صرح هذا الدين بمعاول أهله وأبنائه؟! .

١- فترى طائفة لا تأخذ إلا بالقرآن الكريم وحده!! وتعرض عن السنن الواردة عن النبي ﷺ جملة وتفصيلاً!! .

٢- وطائفة: لا ترى العمل بخبر الواحد شيئاً!! بل لا بد عندهم من صحة الخبر: أن يرويه جماعة كثيرة حتى تطمئن النفس إلى صحته والأخذ به!! .

٣- وطائفة: رفضت قبول الأخبار الصحيحة الواردة في أبواب الصفات والعقائد، لكونها أتت من طرق أحادية!! وهي لا تفيد إلا الظن وحده عندهم!! .

٤- وطائفة: اختطت لنفسها خطة شنيعة!! وهي التنكب عن الأحكام التي ليس لها أصل في القرآن الكريم عندهم!! فلا يرون العمل بيمين وشاهد في أبواب الشهادات!! ولا يرون تحريم كل ذى ناب من السباع أو مخلب من الطير!! ولا يرون تحريم الجمع بين المرأة وعمتها، وبين المرأة وخالتها!! وغير ذلك من النصوص التي ليس لها أثر في

(١) انظر الإحسان [١/١٠٢].

القرآن الكريم عندهم!! .

٥- وطائفة: طعنت في كل حديث صحيح ورد في صفات الله، زاعمة أن هذه الأحاديث توجب تشبيه الله بخلقه!! وهذا لا يكون!! .

٦- وطائفة: مشت على ظواهر الأحاديث الواردة في الصفات - دون نفى للكيفية - حتى بالغوا في ذلك، ووصل الأمر بهم إلى التشبيه والتجسيم!! .

٧- وطائفة: سلكت مسلكاً سبيله الطعن في الشريعة كلها!! فزعمت: أن كثيراً من الأحاديث النبوية الشريفة: قد وقع فيها التناقض والتنافر والتعارض!! .

٨- وطائفة أخرى: قد أربت على جميع الطوائف الماضية!! حتى جعلت السيل يطم على الوادي!! فرأت أن أنجع سبيل للنكاية في خصومهم، وأنجح طريق لإشفاء غيظهم: إنما هو الطعن والثلب في أهل الحديث وحفاظ السنة، لأن نصوص الشريعة إنما قامت بهم، وجاءت عن سبيلهم، فوجدوا أنفسهم: إن هم أسقطوا نقلة الأخبار، وجرحوا في رواية الآثار، تسنى لهم رد ما شاءوا من النصوص التي تصادم مذاهبهم، وتجاهه أساليب طريقتهم، حتى سوّدوا صفحات تاريخهم بما اقترفوه في حفاظ الأمة، وأتوا في حقهم بما لا تغسله مياه البحار^(١)!! .

بل ودونوا في ذمهم وشرح معائبهم مؤلفات، وكتبوا في تتبع عوراتهم مصنفات^(٢)!! وأبدوا من غمرات جهلهم أصولاً، وسووا على قصبات حمقهم نصوصاً، فمخايل الحمق في تضاعيفها مجهولة، وبعثات الحقائق دونها معقولة.

(١) وكلام الأشرار في الأبرار: أشهر من شمس النهار!! وما أعلم أحداً من الأئمة الكبار قد سلم من طعن الجهلة الصغار، وقد جمعت جزءاً في ذلك لا يزال في مضبطة عندي، لكن ماذا يفيد غمز الضعفاء في الأقوياء سوى تسجيل تعصبهم بملء أشداقهم، وسوء طويتهم التي بين جنوبهم!! ولا يعتمد قولهم إلا من هو ضالع معهم في غوايتهم!! وهؤلاء المساكين لم يفعلوا شيئاً سوى أن زادوا في مقام خصومهم علواً وارتفاعاً، وفي مقامهم - هم - انخذاً واتضاعاً!! وشرح أحوالهم تجدها في كتابنا الكبير: (أنهار الدم بما قيل في ابن تيمية وابن حزم من مدح وذم).

(٢) كما فعل صاحب بن عباد في كتابه: (ثلث رواية الآثار) وكما فعل أبو القاسم الكعبي في كتابه: (علل رواية الأخبار) وراجع مبلغ تضايق الإمام أحمد من كتاب (المدلسين) للكرائسي في شرح العلل لابن رجب.

فانتدب لهم طوائف من أهل السنة - لا سيما أهل الحديث شرفهم الله - فزيفوا بهرجهم، وقضوا على سخافتهم، وكشفوا أمرهم، وأوضحوا للعامّة حالهم، وأتوا على بنيانهم من القواعد فسقط عليهم السقف من فوقهم، وهبطوا من حيث قاموا، وهاموا في بحار غيهم حتى عاموا!! وأنى لهم بمقاومة جحافل جيوش أهل الحق؟! إذ لا بد لأنوار السنّة أن تشق غياهب الظلام حتى تتجلى الغمة عن جميع الأمة. فرحم الله أئمة الحديث والسنة، وأجزل لهم العطاء.

وإن قد أبى أهل البدع والأهواء: (إلا المهارشة والمناقشة، والمواحشة والمفاحشة، فليصبروا على جز الغلاصم، وقطع الحلاقم، ونكز الأراقم، ونهش الضراغم، والبلاء المتراكم المتلاطم، ومتون الصوارم، فوالذي نفسى بيده: ما بارز أهل الحق - قط - [ذو] قرن إلا كسروا قرنه، ففرع من ندم سنّه، ولا ناجزهم خصم إلا بشروه بسوء منقلبه، وسدّوا عليه طريق مذهبه لمهربه، ولا فاصحهم أحد - ولو كان مثل خطباء إياد - إلا فصحوه وفضحوه، ولا كافحهم مقاتل - ولو كان من بقية قوم عاد - إلا كبّوه على وجهه وبطحوه، هذا فعلهم مع الكُماة الذين وردوا المنايا تبرّعاً، وشربوا كئوسها تطوُّعاً، وسعوا إلى الموت الزُّوام سعيًا، وحسبوا طعم الحمام أزيًا، والكُفاة الذين استحقروا الأقران فلم يهلهم أمر مخوف، وجالوا في ميادين المناضلة واخترقوا الصفوف، وتجالدوا لدى المجادلة بقواطع السيوف)^(١).

(١) نقلاً عن تقرّيب المحدث أبي إسحاق الحويني لكتاب: صلاح الأمة في علو الهمة [١ / ٤] للعفاني، وأنا أجزم بأن هذا الكلام المذكور ليس من إنشاء المحدث أبي إسحاق الحويني أصلاً!! بل هو ناقله عن بعض المتقدمين أو المتأخرين من العلماء، وقد كان ينبغي على الشيخ - حفظه الله - أن يذكر مصدره في ذلك!! إذ أن صنيعه يوهم البسطاء بكونه هو ناظمه!! نسأل الله أن يجعلنا من الشاكرين للعلم وأهله.

منهج المؤلف في كتابه

وقد قام جماعة من الأئمة مقامًا نبيلًا في ردّ دعوى تعارض النصوص ، وتصادم الأخبار ، وألّفوا في هذا الباب مؤلفات عديدة ، ولعل من أشهر هؤلاء :

- ١- الإمام الكبير ناصر السنة : محمد بن إدريس الشافعي المتوفى سنة ٢٠٤هـ في كتابه : (اختلاف الحديث) وهو مطبوع بحاشية كتابه (الأم) وهو أول ما ألف في هذا الشأن .
- ٢- الإمام العلامة أبو أحمد الأزدي المتوفى في سنة ٢١٧هـ في كتابه : (اختلاف الحديث) ^(١) ، وهو لم يطبع فيما أعلم .
- ٣- العلامة الناقد ، فقيه الأدباء ، وأديب الفقهاء : أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة المتوفى سنة ٢٧٦هـ في كتابه : (تأويل مختلف الحديث) وهو كتابنا هذا .
- ٤- الإمام الحافظ الناقد : زكريا بن يحيى الساجي المتوفى سنة ٣٠٧هـ في كتابه : (اختلاف الحديث) ^(٢) ، وهو غير مطبوع أيضًا .
- ٥- الإمام المجتهد المطلق : أبو جعفر محمد بن جرير الطبري المتوفى سنة ٣١٠هـ في كتابه : (مختلف الحديث) ^(٣) ولا أظنه مطبوعًا .
- ٦- الإمام الحافظ الفقيه البار : أبو جعفر الطحاوي المتوفى سنة ٣٢١هـ في كتابه : (مشكل الآثار) وقد طبع عدة طبعات مختلفة . وهو أكبر وأوسع الكتب المؤلفة في هذا الباب .
- ٧- الإمام العلامة الفقيه : أبو جعفر البرقي المتوفى سنة ٣٧٦هـ في كتابه : (اختلاف الحديث) ^(٤) ، وهو غير مطبوع أيضًا .

(١) انظر هدية العارفين [٤٥١ / ١] وإيضاح المكنون [٣٢٤ / ٢] وغير ذلك .

(٢) انظر كشف الظنون [٣٥٠ / ١] .

(٣) انظر الرسالة المستطرفة [ص ١٥٨] للكتاني .

(٤) انظر هدية العارفين [٢٥ / ١] ومعجم المؤلفين [٣٠٠ / ١] .

٨- الإمام الفقيه الشافعي : أبو بكر بن فورك المتوفى سنة ٤٠٦ هـ فى كتابه : (مشكل الحديث)^(١) وهو مطبوع .

وغيرهم كثيرون ، وكلها مؤلفات نافعة ، ولا شك فى إثرائها المكتبة الإسلامية بمزيد من العلم والمعرفة ، لكن ينفرد عنها كتاب : (تأويل مختلف الحديث) لأبى محمد ابن قتيبة بعوامل فى غاية الإفادة والتي منها :

١- تطرق المؤلف فى كتابه إلى ذكر الأحاديث الواردة فى أصول العقائد وصفات الله ﷻ والتي زعم أهل الأهواء تناقضها أو غير ذلك من الأعيبهم المكشوفة ، وهذه الأحاديث : لا تكاد تجدها تشغل حيزاً من الكتب الماضية المؤلفة فى هذا الشأن ، باستثناء كتاب أبى بكر ابن فورك ، فقد أربى فيه على المؤلف - ولكن هيهات بين طريقته وطريقة أبى محمد ابن قتيبة !! .

٢- اتسام المؤلف بالاجتهاد المطلق عند معالجته لكثير من النصوص المتعلقة بأحاديث الأحكام ، فلا تراه يتقيد فى كلامه بمذهب ، ولا يلبس حلية أهل التعصب ، بل هو - غالباً - يسير على ما قام البرهان على صحته ، وإن كنا نراه حريصاً على عدم مخالفة السواد الأعظم !! .

٣- انتهاج المؤلف : منهج أهل السنة والجماعة فى الكلام على أحاديث الصفات - غالباً - وإن كان - أحياناً - يضطرب ويحيد عن الجادة ، ، لكنه أسمى بكثير من موقف أبى بكر ابن فورك من أحاديث الصفات فى كتابه : (مشكل الحديث) !! .

٤- انتصاره الباهر لأهل الحديث والسنة ممن طعن فيهم الطاعنون ، وحملوا

(١) هو كتاب جامع لأحاديث العقيدة والصفات خاصة . لكن تمشعر مؤلفه انعكس على أسلوبه انعكاساً مباشراً . فرام فيه تحريف أحاديث الصفات تحريفاً سخيفاً !! وغمز فيه أئمة فضلاء من عقلاء أهل السنة ، كابن خزيمة و الصبغى وابن قتيبة وجماعة !! و كنت قديماً أسعى إلى تأليف يهدم صرحه الشامخ ، ويدمر بنيانه الذى هو عند بعضهم راسخ !! لكنى لم أوفق إلى ذلك حتى الآن !! وقد ناقشناه فى بعض الأحاديث بالأصل .

[فائدة] فورك : بضم الفاء وفتح الراء كما فى تبصير المنتبه [٢٥٢ / ١] للحافظ ، واللباب [٢ /

٢٢٦] لابن الأثير ، وجوز التاج السبكي فى طبقاته [٥٢ / ٣] فتح الفاء !! .

عليهم، حسداً من عند أنفسهم.

وله في كتابه - هذا - كلمات شريفة تقرّبها أعين أئمة الحديث ونقله الأخبار، حتى عده النقاد من جملة المحدثين، بل وذكروه في طبقاتهم^(١)، اعترافاً بجميله الذي لا يجحد في كتابه هذا.

٥- نشره لفضائح الفرق الضالة، والتشنيع عليهم، والتنديد بهم، وكشفه الستار عما ينطوى عليه أئمتهم من الكبائر والزيغ والوقية والعناد.
وشاهد ذلك: أنك لا ترى أحداً تكلم في الجاحظ والنظام، وشرح حالهما شرحاً دقيقاً قبل المؤلف أصلاً.

٦- وغير ذلك من الأمور الحسان التي يدركها ويتلمّسها كل من سيطالع هذا الكتاب الجليل.

ما أخذ على المؤلف في كتابه:

لا شك أن الحق أحق أن يتبع، وأن الدق لرأس المبطل أوفق إن لم يقطع، ونحن إذ نشئ خيراً على الكتاب ومؤلفه، فلازم علينا - من باب الأمانة العلمية - أن ندوّن - هنا - ما أخذ على المؤلف - سامحه الله - من الأمور التي لا يقره عليه الأئمة النقاد. والتي منها:

١- إكثاره من الإسرائيليات السخيفة، والأخبار المستقاة من كتب أهل الكتاب، والذي في بعضها ما يصطدم مع نصوص قاطعة - عندنا - في الشريعة -.

وأعتقد أن ذلك الإكثار من هذا الطراز: هو تلك النكتة السوداء في تصانيف المؤلف، وكأنه كان يجرى على عادة أهل الأدب ورواة الأسمار والحكايات في ذلك!!.

ولا تشرب على هؤلاء في هذا الخطب، إلا إذا كان في تلك الأخبار الإسرائيلية ما يناقض أو يسيء إلى معتقداتنا - نحن الموحدين - فلا بد - آنذاك - من وقفة معهم، تُعيد

(١) كما فعل صاحب (التحديت بمناقب أهل الحديث) ونقل عنه شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى [٣٩١ / ١٧] وتفسير سورة الإخلاص [ص ١٢٠] وقد بحثت عن مؤلف هذا الكتاب فلم أهد إليه!!.

الحق إلى نصابه ، دون أن نغمزهم في دينهم وصدقهم إن شاء الله . وهذا ما فعلناه في هوامش الكتاب دون تجنُّ أو تهوُّر .

٢- رُدُّه بعض الأحاديث الصحيحة ، بدعوى أن يكون الراوى أخطأ فيها أو نسي ما رواه !! وهذا من المؤلف عظيم جدًّا !! بل رأيتَه يجوِّز على النقلة الثقات : زيادة حرف في رواية ، أو إسقاط كلمة مما يخل بالمعنى !! .

وكانه لا يدري حد الثقة !! غافلاً عن أنه لا يجوز لأحد أن يجزم بتخطئة راوٍ - من الثقات - في ما يرويه إلا ببرهان بين شاهد على المطلوب . ولكن عذر المؤلف - في ذلك - أنه لم يكن متضلِّعاً في الحديث ورجاله . وقد قمنا - نحن - بتجلية هذا الأمر في تعليقاتنا على الكتاب .

٣- إكثاره من رواية الحديث بالمعنى - على عادة الأدباء - دون لفظه المشهور !! وهذا قد أتعبنا كثيراً في البحث عن مصدره ومظانه !! .

ولهذا السبب : وجدنا في الكتاب مجموعة أحاديث لم نعر عليها - أصلاً - فيما بين أيدينا من مصادر !! .

٤- معالجته لبعض أحاديث الصفات - ونحوها - بما لا يليق ، ولا ينبغي ، ولا هو مذهب الصحابة والتابعين !! . وقد تعقبناه في كل ذلك بما تقرُّ به الأعين إن شاء الله .

٥- انحراف قلمه في تراجم بعض الأئمة الأعلام بما هو تحامل لا يخفى ، كما فعل مع أبي حنيفة ، وعبيد الله بن الحسن العنبري وغيرهما . وقد ناقشناه في ذلك على سبيل الإنصاف .

٦- وله غير ذلك من الهنات التي تجد تعقيبنا عليها بهوامش كتابه . وهو مأجور - إن شاء الله - في كل هذا أجراً واحداً ، اللهم في موضع واحد وحسب^(١) .

(١) وهذا الموضع : هو تلك الإسرائيليات السخيفة التي يسكت عنها المؤلف !! مع أن فيها ما ينافي عقيدتنا وشريعتنا !! فمثلاً إذا ذكر المؤلف تلك الرواية الإسرائيلية الوقحة !! والتي فيها يقول رب العالمين : (إننى أنا الله الحقود . . . !!) - وسيأتى تعليقنا عليه - فمثل هذا إذا لم يعلق المؤلف على سخافته وبطلانه ، لا يسعنا إلا الجزم بتأثيره ولا كرامته . ولا عذر له في السكوت أصلاً .

عملنا في تحقيق الكتاب

كنا - قديمًا - قد سمعنا أن للعلامة الكوثري^(١) كتابًا اسمه : (رفع الريبة عن تخططات ابن قتيبة) رام فيه نقد كتابنا هذا : (تأويل مختلف الحديث)!! .
فتطلبت فلم أجده!! ثم علمت - بعد ذلك - أنه لم يتم تأليفه ، أولم يطبع على الأقل^(٢) ، ثم وقفت على مقدمة الكوثري ل : (الاختلاف في اللفظ) للمؤلف ، فوجدته قال في مقدمته : (وأما المتكلم - يقصد نفسه وغيره من أهل طريقته - الذي يرى ابن قتيبة هجاءًا ولوجًا فيما لا يحسنه!! كراميا مشبهًا بالنظر إلى كتابه : (تأويل مختلف الحديث)!!...!!)^(٣) ، فعلمت : ما وراء الأكمة!! واستنبطت خطته المكشوفة من وراء كتابه : (رفع الريبة) ودوافع تأليفه وترصيفه!! مع أن دور الكوثري إزاء أحاديث الصفات وأئمة أهل السنة مما لا يخفى إن شاء الله . لكن يقع في كلامه تليسات وتدليسات قد تخيل على بعض البسطاء من القراء ، لكنها لا تروج - أبدًا - على الأئمة النقاد .

لكنني كنت - دائمًا - أجزم بأن أبا حنيفة : هو الأصل الأصيل من وراء كتاب الكوثري : (رفع الريبة) وذلك لما عرفه الخاصة والعامة من تعصب الكوثري له ، حتى

(١) ليس الكوثري بحاجة إلى تعريف!!؟ ولنا سلف في وصفه (بالعلامة) فقد وصفه بذلك المعلمي اليماني في طليعة التنكيل [١٧/١] بل ووصفه في مقدمته للجرح والتعديل لابن أبي حاتم [ص ٢٧] : (بفضيلة العلامة الكبير) وهو حقيق بذلك على سبيل الإنصاف ، بل الرجل في التاريخ والأنساب ، وسعة المعرفة ، والاطلاع ليس له نظير!! وقد شرحنا حاله شرحًا وافيا في كتابنا : (المحارب الكفيل بتقويم أسنة التنكيل) ثم أفردنا كتابًا خاصًا باسم : (الوساطة بين الكوثري وخصومه) ولسنا - والحمد لله - كوثريين - ولا غير ذلك ، وإنما نحن مسلمون وحسب . نسأل الله الثبات حتى الممات .

(٢) فقد ذكر الأستاذ أحمد خيرى في ترجمته للكوثري : هذا الكتاب : (رفع الريبة) ولم يشر إلى كونه مطبوعًا ، كما لم يشر إلى كونه قد تم تأليفه أم لا؟! وراجع مقالات الكوثري [ص ٥١٨] فقد عده من المخطوطات .

(٣) انظر تعليقه على الاختلاف في اللفظ [ص : ٣] .

لقبه بعض الظرفاء: (مجنون أبي حنيفة)!! .

وقد صدق هذا الجزم أمران:

- ١- الأول: أن المؤلف - ابن قتيبة - قد عقد فصلاً للتشنيع على أهل الرأي والجدل، وخص منهم أبا حنيفة بوابل من التقرير والتوبيخ!! .
- ٢- والثاني: أنى وجدت الكوثري قد قال في تقدمته لكتاب المؤلف: (الاختلاف في اللفظ)^(١): (.) وأما الفقيه: فيعتبر بما يذكره المصنف - يعني ابن قتيبة - في هذا الكتاب - يعني الاختلاف في اللفظ - في شأن الرأي وإمام أهل الرأي - يعني أبا حنيفة - بإسلوب يؤذن بارتجاعه عما استرسل فيه من المسايير لسذج الرواة - يعني بهم: أئمة الحديث وحفاظ السنة - كما فعل في (تأويل الحديث) الذي كان ألفه بإيعاز منهم، وضمنه ما يعز علينا أن يصدر من مثله من النيل من أئمة الرأي وفقهاء الملة - يقصد أبا حنيفة وأصحابه - والتخبط في علم أصول الدين بما هو حجة عليه مسجلة مدى الدهر، وشية مشوهة لوجه حسناته!!^(٢)، كذا يقول الكوثري!! . ولو أنه أنصف مرة في عمره، لشكر المؤلف قبل أن يحكم عليه هذا الحكم القاسي!! .
- ودليل ذلك: أنك تجد جماهير أهل العلم إنما يخاطبون أهل البدع وأصحاب دعوى تناقض نصوص الشريعة بلسان ابن قتيبة في كتابه هذا.
- وليت شعري: من فضح الجاحظ والنظام وأئمة الضلال والمجون قبل ابن قتيبة يا كوثري؟! ومن وقف هذا الموقف النبيل ذائداً عن حريم أهل السنة والحديث غير هذا الإمام الفاضل أيها الباهت المتجنن؟! بل تجد الكوثري - نفسه - لا يستغنى عن النقل من كتب المؤلف، والاستفادة منها^(٣)!! .

فبالله: هل يستحق المؤلف بعد هذا كله سوى الشكر وطيب الثناء، أم السبُّ

(١) وهو كتيب صغير لكنه حوى نفائس وفوائد لا يستغنى الباحث عنها. وقد مسخه الكوثري بتعليقاته

عليه - وإن كانت لا تخلو من فوائد - ونحن بصدد إخرجه في حلة قشبية إن شاء الله.

(٢) انظر تعليقه على الاختلاف في اللفظ [ص: ٤].

(٣) راجع تعليقه على الاختلاف في اللفظ [ص: ٢٦] وحاشيته على السيف الصقيل [ص: ٧٩].

والشتم والسخرية والاستهزاء؟! ولسان حال المؤلف يقول:

إذا محاسنى اللاتى أدلُّ بها عُدَّتْ ذنوبًا!! فقل لى كيف أعتذر^(١)؟!
فواغوثة بالله من قلة الإنصاف فى هذه الأعصار!! والله المستعان.

ولا مانع من وجود سقطات - للمؤلف - فى كتابه هذا، وشأنه فى ذلك شأن غيره من المؤلفين، وقديمًا قالوا: (لا يزال المرء فى فسحة من عرضه حتى يؤلف كتابًا!!)^(٢) وقالوا: (من ألف فقد استهدف!!)^(٣) إنما السبيل على الكوثرى - وأمثاله - الذين يريدون أن يتخذوا من هفوات الأئمة الأعلام وليجة لإسقاطهم من أعين الناظرين!! فلما رأيتُ العدوان قد وصل إلى هذا الحد، ولم أر أحدًا - ممن قاموا بتحقيق هذا الكتاب - قد انتدب نفسه للتصدى لهذا الخطب: استعنت بالواحد الفرد،، وجردتُ أسنَّة العزم والكفاح للأخذ والرد، وشرعت فى كتابة حاشية ضخمة تشمل جميع التعليقات على مباحث هذا الكتاب، تعيد الحق إلى نصابه، وتوقف كل متهور عند حدّه ومقامه. وقد سميتها: (آمال المستغيث على صفحات تأويل مختلف الحديث) وقد انتهيت - الآن - من شطرها. وأسأل الله الإعانة على باقىها بفضله وكرمه، لكنى وجدت أن أمدها سيطول حتى تخرج على الوجه الذى نريد من التمام والكمال، لذا رأيت أن أقدم بإخراج مختصر لها أحلّى به هوامش الكتاب، وأطرز بحروفه فواصل الأبواب.

وراعيتُ: ذكر المقدمة برمتها - لما فيها من الفائدة - دون أن أحذف منها شيئًا. ولله الحمد والمنة.

(١) انظر: المستطرف [٣٠/١] والتمثيل والمحاضرة [٢٣/١] ونهاية الأرب [٢٧٨/١] وبهجة المجالس [١١٠/١] وغير ذلك.

(٢) راجع: معجم الأدباء [٣٣٨/١] لياقوت الحموى.

(٣) راجع: التمثيل والمحاضرة [٣٧/١] للشعالبي، وخزانة الأدب [٦٨/٢] للبغدادي، والوشى المرقوم [ص: ١] للوشاء، والكشكول [٣٦٣/١] للعاملى، وربيع الأبرار [٣١٩/١] ومحاضرات الأدباء [١٣/١] وزهر الآداب [٥٧/١] وغير ذلك.

وصف طبعات الكتاب:

قد وقفت لهذا الكتاب على عدة طبعات منها:

- ١- طبعة دار الفكر .
- ٢- طبعة المكتبة الحديثة .
- ٣- طبعة مكتبة المتنبي .
- ٤- طبعة المكتب الإسلامي .
- ٥- طبعة دار ابن عفان .
- ٦- طبعة دار الجيل .

وأكثر هذه الطبعات لا تسلم من التحريف والتصحيف، والسقط والقلب، وسائر أنواع التغيير الواقعة في نص الكتاب. وقد قمت بتقويم النص حسب الاستطاعة والخبرة العلمية^(١).

فمثلاً: تجد في أكثر هذه الطبعات:

اسم: (سلم بن قتيبة) محرفاً إلى: (مسلم بن قتيبة!!) و: (محبر بن هارون) محرفاً إلى: (محرز بن هارون!!) و: (مالك بن سعيد!!) أما عن التحقيق العلمي، والتعليق الفقهي ونحوه!! فحدّث ولا حرج!!.

- ١- فترى بعضهم يعزو الحديث إلى: (لسان العرب) وبعض كتب أهل اللغة!! وبعضهم لم يخرج إلا شطر أحاديث الكتاب أو ثلثه، ثم يترك الباقي للقراء!!.
- ٢- وترى بعضهم يتجنّى على الكتاب ومؤلفه معاً!! كما فعل محقق - بل مُخرّب - طبعة دار الفكر، حيث حذف كلمة من أثر للإمام الشعبي في صُلب الكتاب!! ثم اعتذر - واعتذاره بارد - بالهامش عن هذا قائلاً: (كلمة بذية لم أحب أن أوردها في

(١) وهذه خبرة مكتسبة لا دخل للكاتب فيها، على أني قد وقفت له على مخطوط بدار الكتب المصرية في غاية الدقة والتحري، وأنا في سبيل السعي بإلحاقه بأصل هذه التعليقات المختصرة إن شاء الله.

الكتاب!!^(١) كذا قال!! ولا يدري - هذا المسكين - أن ما فعله هو الخيانة بعينها!! وهلا أثبت الكلمة ثم علّق عليها بالهامش؟! ولكنه عصر التعامل الذي نعيشه في تلك الأيام!!.

٣- أما التعليقات الفقهية والعقائدية: فهي قليلة في جميع طبعات الكتاب!! مع أنه قائم على تلك المسائل معًا!! . وبعض الطبقات شاغرة تمامًا من أي تعليق أو مناقشة!!.

٤- لم يهتم أحد - سوى محقق طبعة دار ابن عفان - بتخريج الآثار الموقوفة والمقطوعة في الكتاب!! مع أن هذه الآثار تحتاج إلى ما تحتاجه الأخبار المرفوعة من معرفة الصحة والضعف تمامًا، فكيف ذهلوا عن هذا الخطب!!.

وبالجملة: فجميع طبعات الكتاب لا يحتفل بها، اللهم إلا طبعة دار ابن عفان، حيث بذل المؤلف جهدًا طيبًا في تخريج الأحاديث المرفوعة، وضبط النص على أصول معتمدة، لكن لنا عليه خمس تحفظات ذكرناها في أصل هذا التعليق المختصر.

خطوات عملنا في الكتاب:

- ١- قمنا بتخريج الآيات القرآنية: وأقحمناها بالنص، ولكن داخل معكوفتين.
- ٢- قمنا بتخريج الأحاديث المرفوعة تخريجًا مختصرًا، وأحلنا على تمام التخريج بالأصل.
- ٣- قمنا بتخريج الآثار الموقوفة والمقطوعة وغيرها حسب الاستطاعة، ولم نترك أثرًا إلا وتكلمنا عليه.
- ٤- علّقنا تعليقات مختصرة على المسائل الفقهية والاعتقادية التي نرى الحق في غير ما ذهب إليه المؤلف فيها، وأحلنا إلى تمام التعليق على الأصل.
- ٥- ناقشنا المؤلف في كثير من الإسرائيليات التي ذكرها في كتابه، وتكلمنا عليها بإشارات وجيزة - غالبًا - تقوم بما يجب علينا من النصيحة لله ورسوله ولعامة المؤمنين

(١) انظر طبعة دار الفكر [ص: ٦١] وكان الكتاب كتابه!! يمحو ويثبت ما يشاء وعنده أم الكتاب!!.

وخاصتهم .

٦- دافعنا عن بعض الأئمة الذين اضطرب قلم المؤلف في شرح حالهم ، وشنع عليهم في مسائل الاجتهاد!!! .

٧- قمنا بتخريج الآيات والشواهد الشعرية ، وعزوها إلى مصادرهما على قدر الإمكان .

٨- قمنا بعمل تراجم مختصرة لبعض الأعلام الذين تحدث عنهم المؤلف ، أو يقع اللبس في أسماءهم ونحو ذلك .

٩- قمنا بعمل مقدمة حافلة تتحدث عن أحوال الناس قبل البعثة النبوية وبعدها ، وشذرة عن الفرق الضالة وكيفية نشأتها ، وعن موضوع الكتاب وأهميته وغير ذلك .

[تنبيهان هامان]:

١- الأول : كل ما نقول عنه بالهامش : (وقد أفضنا فيه بالأصل) أو : (تمام تخريجه بالأصل) أو : (وقد أطلنا المقام بالأصل) ونحو تلك العبارات ، فإنما نقصد به (الأصل) هو حاشيتنا الكبيرة على هذا الكتاب ، والتي قمنا باختصارها في هذه الطبعة ، ريثما ننتهي من تسطيرها .

٢- وأما الثانى : وجدنا المؤلف - كثيراً - ما يقول فى صُلب الكتاب : (قال أبو محمد . . .) ويقصد نفسه فهذه كُنيتة - ولعلها من الناسخ - وحتى لا يلتبس الأمر على القارئ : وضعنا اسم المؤلف وهو [ابن قتيبة] بين معكوفتين كلما تكررت كُنيتة . فاحفظ هذا يارعاك الله .

ترجمة المؤلف

اسمه ونسبه:

هو خطيب أهل السنة: الإمام العلامة النابغة، أديب الفقهاء، وفقه الأدياء، الثقة الصدوق المأمون: أبو محمد عبد الله بن مسلم الكاتب الدينوري^(١) المعروف بابن قتيبة^(٢).

شيوخه وتلاميذه:

سكن بغداد، وتولى قضاء مدينة: (دينور) وسمع الحديث واللغة من مشاهير أهل عصره، والذين منهم:

- ١- الإمام الحافظ: إسحاق بن إبراهيم المعروف بابن راهويه.
- ٢- محمد بن زياد الزيادي.
- ٣- أبو الخطاب زياد بن يحيى الحساني.
- ٤- أبو حاتم السجستاني.
- ٥- عباس بن الفرغ الرياشي.
- ٦- إسحاق بن إبراهيم بن حبيب بن الشهيد.
- ٧- محمد بن عبيد الطنافسي.
- ٨- محمد بن خالد بن خداش.

(١) هذه النسبة: بكسر الدال وسكون الياء وفتح النون والواو؛ نسبة إلى مدينة ببلاد فارس، كذا ضبطها السمعاني في الأنساب [٥٣١/٢] وراجع معجم البلدان [٢٩٤/٢].

(٢) قتيبة: تصغير للقتب: وهو إكاف الجمل - وهو خشبة كانت تعلق على ظهر الجمل - راجع: إصلاح المنطق [٩٦/١] والعين [٣٩٣/١] والمحيط في اللغة [٤٦٦/١] وجمهرة اللغة [١/١] [١٠٠] والصحاح [٦١/٢] والمخصص [٤٠٨/٤] والكنز اللغوي [٢١٩/١] لابن السكيت، ولسان العرب [٦٦٠/١] وغير ذلك.

- ٩- محمد بن يحيى القطعي .
 ١٠- أحمد بن الخليل .
 ١١- زيد بن أوزم .
 ١٢- يزيد بن عمرو بن البراء .
 ١٣- عبد الرحمن بن عبد الله بن قريب .
 وغيرهم كثير .

وسمع منه جماعات منهم :

- ١- ابنه أحمد بن عبد الله بن مسلم .
 ٢- عبيد الله بن عبد الرحمن السُّكْرِي .
 ٣- إبراهيم بن محمد بن أيوب الصائغ .
 ٤- عبيد الله بن بكير التميمي .
 ٥- عبد الله بن جعفر بن درستويه الفارسي .
 وغيرهم ممن تتلمذوا على يديه .

مؤلفاته وكتبه:

ومصنفاته كثيرة، نذكر هنا بعض المطبوع منها:

١- تأويل مختلف الحديث وهو كتابنا هذا .

٢- عيون الأخبار

٣- الاختلاف في اللفظ

٤- المعارف

٥- غريب الحديث

٦- مشكل القرآن

٧- أدب الكتاب

مطبوع

مطبوع

مطبوع

مطبوع

مطبوع

مطبوع

٨- الميسر والقдах مطبوع

٩- الشعر والشعراء مطبوع

١٠- المعانى الكبير . مطبوع

أما غير المطبوع فهو كثير جداً . قال صاحب كتاب (التحديث فى مناقب أهل الحديث): (له زهاء ثلاثمائة مصنف)^(١) وقد عد له ابن النديم الوراق فى كتابه (الفهرست) ثلاثة وثلاثين ٣٣ كتاباً^(٢) .

مولده ووفاته:

لم يختلف أحد ممن أرخوا لميلاده أن كان فى مستهل شهر رجب سنة ٢١٣هـ لكن وقع بينهم النزاع فى تحديد سنة وفاته !! .

فقال ابن النديم فى الفهرست : (توفى سنة سبعين ومائتين)^(٣) وهذا القول حكاة الخطيب فى تاريخ بغداد فقال : (قرأت على الحسن بن أبى بكر عن أحمد بن كامل القاضى قال : ومات عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينورى فى ذى القعدة سنة سبعين ومئتين) وخالفهما القاضى : ابن خلكان فى تاريخه^(٤) فذكر قولاً آخر وهو أنه مات سنة ٢٧١هـ .

والصحيح : أن وفاته كانت فى أول ليلة من رجب سنة ست وسبعين للهجرة ٢٧٦هـ . وهذا هو الذى قاله أعرف الناس بالمؤلف : وهو أبو القاسم إبراهيم بن محمد بن أيوب الصائغ - أحد تلاميذه - كما نقله عنه الخطيب فى تاريخه^(٥) ، وقد قصّ قصة وفاته مفصلة - كما ستأتى - فهو أجدر أن تكون روايته أثبت من غيرها ، وهذا هو الذى رجّحه الحافظ ابن كثير فى تاريخه ، إذ ترجم للمؤلف فى وفيات سنتى : ٢٧٠هـ ، ٢٧٦هـ ثم قال

(١) نقلاً عن مجموع الفتاوى [١٧ / ٣٩١] لشيخ الإسلام .

(٢) انظر الفهرست [ص : ٥٨] .

(٣) انظر الفهرست [ص : ٥٨] .

(٤) انظر وفيات الأعيان [٣ / ٤٣] وهو كتاب نفيس .

(٥) انظر تاريخ بغداد [١٠ / ١٧٠] وهو فى الحقيقة تاريخ العالم !! .

فى الأخرىة : (والصحيح أنه مات فى هذه السنة)^(١) .

قلت : وقد رجحه القاضى ابن خلكان وغيره .

سبب وفاته:

قال الحافظ الخطيب فى تاريخ بغداد : (أخبرنا محمد بن عبد الواحد حدثنا محمد بن العباس قال : قرئ على ابن المنادى وأنا أسمع قال : ومات عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينورى صاحب التصانيف فجأة ، ، صاح صيحة سُمِعَتْ من بُعد ، ثم أغمى عليه ومات . قال ابن المنادى : ثم إن أبا القاسم إبراهيم بن محمد بن أيوب بن بشير الصائغ - وهو تلميذ المؤلف - أخبرنى : أن ابن قتيبة أكل هريسة فأصابته حرارة ، ثم صاح صيحة شديدة ، ثم أغمى عليه إلى وقت صلاة الظهر ، ثم اضطرب ساعة ثم هدأ ، فما زال يتشهد إلى وقت السحر ثم مات . . .)^(٢) .

قلت : فكأن الأمر كما قال الحارث بن كلدة حكيم العرب : (المعدة بيت الداء !!)^(٣) فرحم الله المؤلف رحمة واسعة ، وجمعنا به فى جنات النعيم .

ثناء العلماء عليه وما قيل فيه:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية فى كتابه : (تفسير سورة الإخلاص) : (وابن قتيبة من المنتسبين إلى أحمد وإسحاق - يعنى فى طريقتهما - والمنتصرين لمذاهب أهل السنة المشهورة ، وله فى ذلك مصنفات متعددة ، قال فيه صاحب : (التحديث فى مناقب أهل الحديث) : وهو أحد أعلام الأئمة ، والعلماء والفضلاء ، وأجودهم تصنيفاً ، وأحسنهم ترصيفاً ، له زهاء ثلاثمائة مصنف ، وكان يميل إلى مذهب أحمد وإسحاق^(٤) ، وكان

(١) انظر البداية والنهاية [٥٧ / ١١] وهو كتاب لا مثيل له .

(٢) انظر تاريخ بغداد [١٧٠ / ١٠] .

(٣) [فائدة] جعل بعضهم هذا الكلام مرفوعاً!! ولا يصح ذا ، بل هو لا أصل له فى التحقيق ، وراجع : المقاصد الحسنة [١٠٦ / ١] والدرر المنتثرة [ص: ١٧] وكشف الخفاء [٣٦٦ / ١] والسلسلة الضعيفة [٣٢٩ / ١] .

(٤) يقصد فى طريقتهما وعقيدتهما ونحو ذلك .

معاصراً لإبراهيم الحربى ، ومحمد بن نصر المروزى ، وكان أهل المغرب يعظمونه ويقولون : من استجاز الوقعة فى ابن قتيبة يتهم بالزندقة!! ويقولون : كل بيت ليس فيه شىء من تصنيفه لا خير فيه ، قلت^(١) : ويقال : هو لأهل السنة مثال الجاحظ للمعتزلة ، فإنه خطيب السنة ، كما أن الجاحظ خطيب المعتزلة^(٢) ، وقال أيضاً فى نفس الكتاب وهو بصدد الرد على أبى بكر ابن الأنبارى : (وهو قصده - يعنى الأنبارى - بذلك الإنكار على ابن قتيبة ، وليس هو أعلم بمعانى القرآن والحديث ، ولا أتبع للسنة من ابن قتيبة ، ولا أفقه فى ذلك ، وإن كان ابن الأنبارى من أحفظ الناس للغة ، ولكن باب فقه النصوص غير باب حفظ ألفاظ اللغة)^(٣) قلت : ولشيخ الإسلام فى كتابه هذا كلمات مضيئة فى الثناء على ابن قتيبة وبيان منزلته من العلم والدين .

وقد أثنى عليه جماهير أهل العلم بما هو أهله إن شاء الله ، وقد ذكرنا نصوصهم بأصل هذه التعليقات المختصرة .

لكن لم يأب صاحب المستدرک - وهو الحاكم - إلا أن يغبر فى وجوه مخدراته الحسان ، ويأت بما لم يأت به الثقلان!! فيقول كما نقل عنه الحافظ الذهبى - : (أجمعت الأمة على أن القتيبى^(٤) - يعنى ابن قتيبة - كذاب!!) هكذا يقول الحاكم!! وينسى أنه بهذه المجازفة السخيفة إنما يسئ إلى نفسه قبل أن يسئ إلى ابن قتيبة فى شىء!! وكم له من تهويلات وتساهلات لا تُطاق!! وقد جمعنا غوائل جرحه وتساهله فى رسالتنا : (إرضاء الناقد بمحاكمة الحاكم) يسرها الله .

وقد تعقبه الحافظ الذهبى فقال : (وهذه مجازفة قبيحة ، وكلام من لم يخف

(١) لم يظهر لى بعد : من قائل ذلك؟! هل هو ابن تيمية أم صاحب (التحديث فى مناقب أهل الحديث)؟! .

(٢) انظر : تفسير سورة الإخلاص [ص : ١٢١] ومجموع الفتاوى [٣٩١ / ٧] لشيخ الإسلام .

(٣) انظر المصدر السابق .

(٤) القتيبى أو القتبى : بضم القاف وفتح التاء وسكون الياء . نسبة إلى قتيبة ، راجع : عجالة المبتدى

[ص : ٣٠] للحازمى ، واللباب لابن الأثير [٦٥ / ١] والأنساب المتفقه [ص : ٣٧] لابن

القيسرانى ، وأنساب السمعانى [٤ / ٤٥١] .

اللَّهِ!!^(١) ونقل الحافظ السيوطي عن الذهبي أنه قال في تمام تعقبه للحاكم: (ما علمت أحداً اتهم القتيبي في نقله، مع أن الخطيب قد وثقه، وما أعلم أن الأمة أجمعت إلا على كذب الدجال ومسيلمة)^(٢).

قلت: وبالجملة: فابن قتيبة واحد من العلماء الثقات، يصيب ويخطئ، وما زعمنا له عصمة من خطئ، ولا نجاة من مقارفة الزلل، لكن المتكلم فيه بغير برهان إما: متهور جامد!! وإما متعصب غالي، وكلا الرجلين: آثم!!.

مذهبه واعتقاده:

الناظر في كتاب هذا الرجل: يراه لا يتقيد بمذهب أحد من العلماء، بل هو يمشي مع الدليل حيث سار، وطريقته أشبه بطريقة أهل الحديث منها بأهل الفقه والجدل. فهو مجتهد مطلق كما شرحناه في مكان آخر^(٣).

أما عن عقيدته: فشهادة شيخ الإسلام ابن تيمية له بكونه من أهل السنة: كافية إن شاء الله. مع أن كلام الرجل في توأيفه لا يدع أحداً ينادى بخلاف ذلك. وقد شهد له بذلك غير واحد من العلماء:

فقد قال مسلمة بن القاسم: (كان لغويًا كثير التأليف، صدوقًا من أهل السنة)^(٤). وقال الحافظ أبو طاهر السلفي: (كان ابن قتيبة من الثقات ومن أهل السنة)^(٥) قلت: وقد أشاد بذلك جماعة من الأئمة. لكن تكلم في اعتقاده أناس ليس معهم برهان على ما يقولون:

١- فاتهمه قوم بالنصب!! وكونه كان منحرفًا عن أهل البيت!! وقالوا: ودليل ذلك ظاهر من كتابه: (الإمامة والسياسة)^(٦).

(١) انظر ميزان الاعتدال [٢/٥٠٣/رقم ٤٦٠١].

(٢) انظر بغية الوعاة [١/٢٩١].

(٣) راجع كتابنا: (آمال الثائرين بطبقات الأئمة المجتهدين) أعاننا الله على إخراجه.

(٤) نقلًا عن لسان الميزان [٢/٦٨].

(٥) نقلًا من المصدر السالف [٢/٦٨].

(٦) قد طبع منسوبًا إلى ابن قتيبة!! وهذه نسبة زور!! كما أشرنا إلى ذلك بأصل هذه التعليقات.

٢- واتهمه آخرون بالتشبيه!! واستدلوا على ذلك بما نقله سبط ابن الجوزي في (مرآة الزمان) عن الدارقطني أنه قال: (كان ابن قتيبة يميل إلى التشبيه، وكلامه يدل عليه!!)^(١) وبما قاله البيهقي: (كان ابن قتيبة يرى رأى الكرامية)^(٢).

قلت: أما الأول: فكذب لا يخفى، وكتاب: (الإمامة والسياسة) ليس من تأليفه أصلاً كما شرحناه بالأصل. كيف ودفاعه عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه في هذا الكتاب^(٣): دليل صدق علي حسن اعتقاده في أهل البيت وأئمتهم.

وتأمل قوله عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه في هذا الكتاب إذ قال: (فأين هؤلاء - يعني أهل الأهواء - عن قضايا علي رضي الله عنه اللطيفة التي تغمض وتدق وتعجز عن أمثالها أجلة الصحابة...؟!^(٤)) ثم ذكر أمثلة ذلك، وهكذا يكون شأن من يبغض علياً؟! أم هكذا يكون صنيع الناصبة وأعداء أهل البيت؟! فتباً للعدوان وقلة الإنصاف!! ويأسف المرء حين يرى الحافظ ابن حجر يصف نفسه في مصاف أصحاب تلك الدعاوى الهاوية!! فيقول بلسانه في لسانه: (إن في ابن قتيبة انحرافاً عن أهل البيت!!)^(٥) كذا قال!! وأنا أشتهى أن أعرف أين وجد هذا؟! وهل قوله في ذلك إلا كما قال الشاعر:

والدعاوى ما لم تقيموا عليها بينات أبناؤها أدياء

(١) انظر ميزان الاعتدال [٥٠٣/٢].

(٢) انظر الميزان [٥٠٣/٢] ولسانه [٦٨/٢] والوافي بالوفيات [٣/٦] قال العلامة الصفدي بعد أن نقل عن البيهقي الكلام السابق: (قلت: وهذا فيه بعد، لأن له - يعني ابن قتيبة - مصنفاً في الرد على المشبهة).

قلت: والكرامية: هم أتباع محمد بن كرام المجسم المشهور. وقد دافع الذهبي عن المؤلف في سير أعلام النبلاء [٢٩٨/١٣] وقال بعد أن نقل عن الدارقطني والبيهقي ما مضى: (قلت: هذا لم يصح، وإن صح!! فسحقاً له، فما في الدين محاباة!!) قلت: وهكذا نقول، لكننا نجزم بأن هذا غير صحيح عنه إن شاء الله.

(٣) انظر [ص ٢٢٤] من هذا الكتاب.

(٤) انظر [ص ٢٢٤] من هذا الكتاب.

(٥) انظر لسان الميزان [٦٨/٢].

فإن كان عذره إنما هو كتاب : (الإمامة والسياسة) المنسوب إلى ابن قتيبة!! والذي في ثناياه إغضاء من على رضي الله عنه وأهل بيته الكرام!! فقد مضى أن هذا الكتاب ليس من تأليفه أصلاً ، ما كان ولن يكون كما بسطناه بالأصل .

وقد كان ينبغي على الحافظ التدقيق في الأمر قبل اتهام هذا الإمام بأبشع الجرائم والمنكرات!!

وأما الأمر الثاني : وهو كونه كان مشبهاً!! فتلك فرية مكشوفة بلا مرية ، بل وتمجها الأسماع ، وتبذها الطباع ، وكثير من متعصبة الطوائف : يرمون أهل السنة بالتشبيه والتجسيم حتى يروق لهم القول بنفى صفات الله التي أثبتتها لنفسه!! ولم يصح عن الدارقطني ما قيل عنه في نقده لابن قتيبة ، وسبط ابن الجوزي غير عمدة في النقل كما ترى شرح ذلك في الميزان^(١) والتنكيل^(٢) .

أما البيهقي : فأشعري معروف ، وهو عندنا إمام جبل لا يتكلم - غالباً - إلا بدليل ، لكن في معيار نقده خلل يدعو المتبصر إلى التروى قبل الاستسلام له فيما يقول ، لا سيما كلامه في الاعتقاد . قال الإمام الناقد البصير المعلمي اليماني في كتابه التنكيل : (والبيهقي أربعته شقاشق أستاذه ابن فورك المتهجم!! الذي حذا حذو ابن الثلجي^(٣) في كتابه الذي صنفه في تحريف الصفات ، والطعن فيها!!)^(٤) قلت : فلا نستبعد أن يساير البيهقي شيخه أبا بكر ابن فورك في غمزه لبعض أئمة أهل السنة - والذين منهم ابن قتيبة - لا سيما ولا ابن فورك في كتابه : (مشكل الحديث) كلمات لاذعة في حق أبي محمد ابن قتيبة!! فانتبه . ورحم الله الجميع .

وبالجملة : فلا يرمى ابن قتيبة بالتشبيه إلا معطل!! .

(١) انظر ميزان الاعتدال [٤/٤٧٧/رقم ٩٨٨٠] .

(٢) انظر التنكيل [١/١٣٦] ترجمة الخطيب البغدادي .

(٣) هو محمد بن شجاع الثلجي : أحد الهلكى مع كثرة علمه وفقهه . راجع ترجمته في الميزان [٥/٢٣] ولسانه [٧/٣٢١] والكامل لابن عدي [٦/٢٩١] و تاريخ بغداد [١/٢٤٢] .

(٤) انظر التنكيل [١/٢٤٢] ترجمة حماد بن سلمة .

وقد انتصر له الحافظ الصلاح العلائي فقال: (وليس في كلامه ما يدل عليه - يعني التشبيه - ولكنه جارٍ على طريقة أهل الحديث في عدم التأويل)^(١) قلت: وهو الحق إن شاء الله.

ومن قرأ كتابه هذا: تبين له المجسم من المعطل.

بل رأيت يقول عند الكلام على حديث: (خلق الله آدم على صورته . . .)^(٢) ما نصه: (والذي عندي والله تعالى أعلم - أن الصورة ليست بأعجب من اليدين والأصابع والعين ونحن نؤمن بالجميع ولا نقول في شيء منه بكيفية ولا حد)^(٣) أهكذا يكون شأن المشبهة؟! .

ثم وقفتُ له على كلام أبسط من هذا في بيان حسن معتقده في أحاديث الصفات ونحوها، فقال في كتابه: (الاختلاف في اللفظ): (وعدل القول في هذه الأخبار: أن نؤمن بما صح منها بنقل الثقات، فنؤمن بالرؤية والتجلى، وأنه يعجب وينزل إلى السماء، وأنه على العرش استوى، وبالنفس واليدين، من غير أن نقول في ذلك بكيفية أو بحد، أو بأن نقيس ما جاء على ما لم يأت، فنرجوا أن نكون في هذا القول والعقد على سبيل النجاة إن شاء الله تعالى)^(٤) قلت: وهذا هو عقد السلف الصالح والقرون الأولى. وعقيدتنا - نحن - عليها نحيا ونموت إن شاء الله.

وهاك مظان ترجمته من كتب التواريخ والتراجم:

١- الفهرست لابن النديم [ص ١١٥-١١٦].

٢- تاريخ بغداد للخطيب الحافظ [١٠/ ١٧٠-١٧١].

٣- الأنساب للسمعاني [١/ ٤٤٣].

٤- نزهة الألباء للأبنازي [ص ٢٧٢/ ٢٧٤].

(١) نقلاً عن لسان الميزان [٢/ ٦٨].

(٢) سيأتي تخريجه بالكتاب.

(٣) انظر [ص ٢٩١] من هذا الكتاب.

(٤) انظر الاختلاف في اللفظ [ص: ٣٤].

- ٥- المنتظم لابن الجوزى [١٠٢/٥].
- ٦- الكامل لابن الأثير [١٥٧/٧].
- ٧ تهذيب الأسماء واللغات للنووى [٢٨١/٢].
- ٨- وفيات الأعيان لابن خلكان [٣١٥-٣١٤/١].
- ٩- تفسير سورة الإخلاص لابن تيمية [ص ١٠٤، ١٢٠، ١٢١].
- ١٠- تاريخ أبى الفداء . [٥٤/٢].
- ١١- ميزان الاعتدال للذهبي [٧٧/٢].
- ١٢- تذكرة الحفاظ للذهبي . [١٨٧/٢].
- ١٣- مرآة الجنان لليافعى . [١٩١/٢].
- ١٤- البداية والنهاية لابن كثير . [٤٨/١١].
- ١٥- لسان الميزان لابن حجر . [٣٥٧/٣].
- ١٦- النجوم الزاهرة لابن تغرى بردى . [٧٥/٣].
- ١٧- بغية الوعاة للسيوطى . [١٦٩/١].
- ١٩- الأعلام للزركلى . [١٣٧/٤].
- ٢٠- معجم المؤلفين لكحالة . [١٥٠/٦].
- ٢١- مقدمة عيون الأخبار طبعة دار الكتب .
- ٢٢- مقدمة الشعر والشعراء طبعة دار الحديث .
- ٢٣- المحارب الكفيل بتقويم أسنة التنكيل للمحقق ، وغير ذلك من كتب التواريخ والتراجم والطبقات .

والحمد لله رب العالمين ، والعاقبة للمتقين ، ولا عدوان إلا على الظالمين ، والله
غالب على أمره ولكن أكثر الناس لا يعلمون . والحمد لله أولاً وآخراً ، ظاهراً وباطناً .
وكتبه : العبد الفقير ، والجاني على نفسه بويلات الأمور : أبو المظفر سعيد بن
محمد السناري عند غروب شمس يوم السبت الخامس عشر من شهر ربيع الأول لعام
سبع وعشرين وأربعمائة وألف للهجرة ١٤٢٧ هـ الموافق الثالث عشر من شهر مايو لعام
٢٠٠٦ هـ .

وختاماً : نسأل الله حسنها ، إذا بلغت الروح المنتهى .

يا رب إن سعيداً قد رجى أملاً يا غافر الذنب يا باري البريات
بأن تذقه نعيمًا بعد ذلته وتغفر الذنب فالغفران غاياتي^(١)

المحقق

(١) هذان البيتان : هما من قصيدة لي بعنوان : : [أنا الذليل] جعلتها على غرار قصيدة شيخ الإسلام
ابن تيمية التي بعنوان : [أنا الفقير] ولكن هيهات بين نظمه ونظمي !! غير أنني مغرم بحب هذا
الإمام فما حيلتي؟! .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال الإمام أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة رحمه الله تعالى :
الحمد لله رب العالمين ، والعاقبة للمتقين ، وصلى الله على محمد خاتم النبيين ،
وآله الطيبين الطاهرين .

أما بعد . . أسعدك الله تعالى بطاعته ، وحاطك بكلاءته ، ووفقك للحق برحمته ،
وجعلك من أهله ، فإنك كتبت إليّ تُعَلِّمُنِي ما وقفت عليه من ثلب^(١) أهل الكلام أهل
الحديث وامتھانهم ، وإسھابهم^(٢) في الكتب بدمهم ، ورميهم بحمل الكذب ورواية
المتناقض حتى وقع الاختلاف - وكثرت النحل^(٣) - وتقطعت العِصْم^(٤) - وتعادى
المسلمون ، وأكفر بعضهم بعضاً ، وتعلق كل فريق منهم لمذهبه بجنس من الحديث .
فالخوارج^(٥) تحتج بروايتهم :

« ضعوا سيوفكم على عواتقكم ثم أبيدوا خضراءهم »^(٦) .

و« لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم خلاف من خالفهم »^(٧) .

-
- (١) الثلب : هو شدة اللوم . والجمع : مثالب أى : عيوب . راجع لسان العرب [٢٤١ / ١] لابن منظور .
- (٢) الإسھاب : الإفاضة والتطويل . وهو يرادف الإطناب .
- (٣) النحل : مفرد نحلة ، وهى الفرقة ونحوها .
- (٤) العِصْم : جمع عصام . وهو رباط كل شىء . راجع النهاية [٢٥٠ / ٣] .
- (٥) الخوارج : هى الطائفة الخارجة عن طاعة الإمام ، وعند الفقهاء : هى فرقة من الفرق الإسلامية ، خرجوا عن طاعة على بن أبى طالب ، وشكلوا فرقة مستقلة ، ثم صارت لهم عقائد مختلفة عن عقائد أهل السنة والجماعة . راجع معجم الفقهاء [ص ٢٠١] .
- (٦) [ضعيف] : أخرجه أحمد [٢٧٧ / ٥] والطبرانى فى الأوسط [٧٨١٥] وفى الصغير [٢٠١] والخلال فى السنة [٨٠] والخطيب فى تاريخه [٣٦٧ / ٣] وابن عدى فى الكامل [٢٢ / ٤] وغيرهم . وفى سنده انقطاع ، راجع فتح البارى [١١٦ / ١٣] والسلسلة الضعيفة [١٦٤٣] .
- (٧) [صحيح] : أخرجه البخارى [٦٧٦٧] ومسلم [٣٥٤٤] والترمذى [٢١٥٥] وأبو داود [٣٧١٠] وابن ماجه [٦] وغيرهم كثير .

و«من قتل دون ماله فهو شهيد»^(١).

والقاعد يحتج بروايتهم:

«عليكم بالجماعة فإن يد الله عَبَّك عليها»^(٢).

و«من فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه»^(٣).

و«اسمعوا وأطيعوا وإن تأمر عليكم عبد حبشي مجدع الأطراف»^(٤).

و«صلوا خلف كل بر وفاجر»^(٥).

و«لا بد من إمام بر أو فاجر»^(٦).

و«كن جلس بيتك فإن دخل عليك فادخل مخدعك، فإن دخل عليك فقل بؤ يا ثمي

وإثمك»^(٨).

(١) [صحيح]: أخرجه البخارى [٢٣٠٠] ومسلم [٢٠٢] والترمذى [١٣٣٨] وأبو داود [٤١٤٢]

وابن ماجه [٢٥٧٠] وأحمد [٧٨/١] وغيرهم.

(٢) [صحيح]: أخرجه النسائى [٤٠٢٠] والطبرانى فى الكبير [٣٧٠٩] وفى الأوسط [٧٢٤٩]

والبيهقى فى الشعب [١١٠٨٥] وابن عساكر فى تاريخه [١٠٢/٢٠] بلفظ قريب من لفظ

المؤلف، وله شواهد كثيرة، راجع إرواء الغليل [٢١٥/٦] وظلال الجنة [٣٤/١].

(٣) [صحيح]: أخرجه أبو داود [٤٧٥٨] والترمذى [٢٨٦٣] وابن خزيمة [١٨٩٥] والحاكم [١/

٢٠٣] والبخارى فى تاريخه [٥٤/٤] وابن أبى عاصم فى السنة [٨٩٢] وهو حديث صحيح.

راجع ظلال الجنة [١٣٤/٢]

(٤) [صحيح]: أخرجه بنحو هذا اللفظ: مسلم [٢٤٠] وابن ماجه [٢٨٦٢] وابن حبان [١٧١٨]

والبخارى فى الأدب المفرد [١١٣] وغيرهم.

(٥) [ضعيف]: أخرجه الدارقطنى [٥٧/٢] والبيهقى فى سننه [٦٦٢٣] وأبو داود [٢٠٧] وابن

الجوزى فى الواهيات [٤١٨/١] قال البيهقى: (إسناده صحيح إلا أن فيه إرسالاً بين مكحول

وأبو هريرة) قلت: ومثله قال الدارقطنى وابن الجوزى وابن التركمانى وجماعة. وله طرق أخرى

لكنها لا تصح. راجع النافلة [٦٧] للأخ المحدث أبى إسحاق الحوينى.

(٦) [لم أجده]: لم أهد إليه بهذا اللفظ!! لكن له شواهد بمعناه ثابتة فى الصحيح وغيره.

(٧) المجلس: هو الكساء يغطى به ظهر الدابة. والمراد: الزم بيتك ولا تبرحه. راجع تاج العروس

[١٢٧/٢] للعلامة الزبيدى.

(٨) هذا الحديث أصله حديثان مزجهما المؤلف فى واحد!! فالشطر الأول ولفظه: (كن جلس بيتك)

و«كن عبد الله المقتول ولا تكن عبد الله القاتل»^(١).

والمرجى يحتج بروايتهم:

«من قال لا إله إلا الله فهو في الجنة، قيل: وإن زنى وإن سرق!! قال وإن زنى وإن سرق»^(٢).

و«من قال لا إله إلا الله مخلصاً دخل الجنة ولم تمسه النار»^(٣).

و«أعددت شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي»^(٤).

والمخالف له يحتج بروايتهم:

لم أجده هكذا!! وإنما الوارد: (كونوا أحلاس بيوتكم) أخرجه أبو داود [٤٢٦٢] وأحمد [٤/٤٠٨] والحاكم [٤٨٧/٤] وابن أبي شيبة [٢٠١٧٣] ونعيم بن حماد في الفتن [٤٤٩] والآجزي في الشريعة [٥٠/١] وغيرهم. وفي سننه جهالة أبي كبشة السدوسي، وقد اختلف في رفعه ووقفه لكن يشهد للمرفوع أحاديث كثيرة. منها عند الترمذي في سننه [٢٢٠٤] وسنده صحيح. وهو في صحيح المشكاة [٥٣٩٩] للألباني.

والشطر الثاني: (فإن دخل عليك فادخل مخدعك) أخرجه ابن أبي شيبة [٣٧٤٢٩] والبخاري كما في المجمع [٥٨٧/٧] في قصة. وفيه هذا اللفظ جميعاً. قال الهيثمي [٥٨٧/٧]: (فيه من لم أعرفهم!!) قلت: هذا بالنسبة للبخاري، أما ابن أبي شيبة فسنده حسن.

وجملة: (بؤبائمي وإثمك) أخرجه أحمد [٣٩٣/٥] والطيالسي [٤١٧] عن حذيفة. وفي سننه مبهم. لكن له شواهد عند ابن حبان [٦٦٨٥٠] وأحمد [٣٨٩/٥] وغيرهما بأسانيد جيدة. وقد توسعت في تخريجه بالأصل. وانظر كشف الخفاء [٢٠٢٢] وكنز العمال [٣١٤٣٥].

(١) [حسن لغيره]: أخرجه أحمد [١١٠/٥] والطبراني في الكبير [١٧٢٤] وأبو يعلى [١٥٢٣] وابن أبي شيبة [٣٧٤٣٠] وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني [٢٨٣] وابن سعد في الطبقات [٥/٢٤٥] وجماعة من طرق يقوى بعضها بعضاً. وانظر التلخيص [٨٤/٤] للحافظ ابن حجر.

(٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [١١٨٠] ومسلم [١٥٣] والترمذي [٢٦٤٤] والنسائي في الكبرى [١٠٩٥٦] وأبو نعيم في الحلية [٢٢٦/١] وغيرهم.

(٣) [صحيح لغيره]: أخرجه أحمد [٣٠٧/٢] والطبراني في الكبير [٦٣] وأبو نعيم في الحلية [٧/٣١٢] والحميدي [٣٦٩] وفي سننه ضعف، لكن له شواهد تشهد لمعناه.

(٤) [صحيح]: أخرجه أبو داود [٤٧٣٩] والترمذي [٢٤٣٥] وابن ماجه [٤٣١٠] وابن حبان [٦٤٦٧] والحاكم [١٣٩/١] وأبو يعلى [٣٢٨٤] والبيهقي في سننه [٢٠٥٦٣] وفي الشعب [٣١٠] وغيرهم كثير: وهو حديث صحيح. وانظر ظلال الجنة [٨٣١] للألباني.

« لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن ، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن »^(١) .

و«لم يؤمن من لم يأمن جاره بوائقه»^(٢) .

و«لم يؤمن من لم يأمن المسلمون من لسانه ويده»^(٣) .

و«يخرج من النار رجل قد ذهب حبره وسبره»^(٤) .

و«يخرج من النار قوم قد امتحشوا»^(٥) فينبتون كما تنبت الحبة فى حميل السيل^(٦) أو

كما تنبت التغاريز^(٧) »^(٨) .

والقدرى يحتج بروايتهم :

« كل مولود يولد على الفطرة حتى يكون أبواه يهودانه أو ينصرانه »^(٩) .

وبأن الله تعالى قال : « خلقت عبادى جميعاً حنفاء ، فاجتالهم الشياطين عن

(١) [صحيح] : أخرجه البخارى [٢٣٤٣] ومسلم [٧٥] وأبو داود [٤٦٨٩] والترمذى [٢٦٢٥]

والنسائى [٤٨٧١] وابن ماجه [٣٩٣٦] وغيرهم .

(٢) أخرجه البخارى [٥٦٧٠] ومسلم [٤٦] وأحمد [٢٨٨/٢] والحاكم [٥٣/١] وابن حبان [٥١٠]

وغيرهم كثير .

(٣) [صحيح] : أخرجه البخارى [١١] ومسلم [٤٠] والترمذى [٢٦٢٧] وأبو داود [٢٤٨١]

والنسائى [١٠٥/١] وأحمد [١٦٣/٢] وغيرهم .

(٤) [لم أجده] : لم أهد إليه بعد البحث !! وقد ذكره أصحاب التفاسير وكتب الغريب دون إسناد !!

فانظر : تفسير القرطبى [١٣/١٤] وتفسير البغوى [٦٠/١] وزاد المسير [٣٦٤/٢] وغيرها .

(٥) امتحشوا : أى احترقوا . راجع لسان العرب [٣٤٥/٦] .

(٦) حميل السيل : أى تنبت البذرة على جانبى مجرى الماء المتدفق . راجع النهاية فى غريب الحديث

[٩/٣] ولسان العرب [٢٩٣/١] .

(٧) التغاريز : هى فساتل النخل إذ حولت من موضع إلى موضع . راجع تاج العروس [٣٧٧٥/١]

والفائق فى غريب الحديث [٣٢٧/٢] .

(٨) [صحيح] : أخرجه البخارى [٧٧٣] ومسلم [٢٩٩] والدارمى [٥٢] وابن حبان [١٨٣]

وأبو يعلى [١٤٦] وعبد الرزاق [٢٠٨٥٦] وغيرهم .

(٩) [صحيح] : أخرجه البخارى [١٣٨٥] وأبو داود [٤٧١٤] والبزار [١١٩٤٨] والحميدى

[١١١٣] ومالك [٢٤١] وأبو نعيم فى الحلية [٢٢٨/٩] .

دينهم»^(١).

والمفوض يحتج بروايتهم :

«اعملوا، فكل ميسر لما خلق له . أما من كان من أهل السعادة، فهو يعمل للسعادة،

ومن كان من أهل الشقاء، فيعمل للشقاء»^(٢).

و«إن الله تعالى مسح ظهر آدم فقبض قبضتين، فأما القبضة اليمنى فقال: إلى الجنة

برحمتي - والقبضة اليسرى فقال: إلى النار ولا أبالي»^(٣).

و«السعيد من سعد في بطن أمه، والشقي من شقى في بطن أمه»^(٤) هذا وما أشبهه .

والرافضة تتعلق في إكفارها صحابة رسول الله ﷺ بروايتهم :

«ليردن على الحوض أقوام ثم ليختلجن»^(٥) دوني، فأقول: أي ربي أصبحابي

أصبحابي، فيقول: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك، إنهم لم يزالوا مرتدين على

أعقابهم منذ فارقتهم»^(٦).

(١) [صحيح]: أخرجه مسلم [٥١٠٩] وابن حبان [٦٥٣] والطيالسي [١٠٧٩] والطبراني في الكبير [٩٨٧] وفي الأوسط [٢٩٣٣] والنسائي [٨٠٧٠].

(٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [٤٦٦٦] ومسلم [٦] وأبو داود [٤٦٩٤] والترمذي [٣٣٤٤] والطيالسي [١٥١] وأبو يعلى [٣٧-] وعبد الرزاق [٢٠٠٧٤] وغيرهم كثير.

(٣) [صحيح]: أخرجه عبد الله بن أحمد في السنة [١٠٩٥] وابن خزيمة في التوحيد [١٠٧] وأبو يعلى [٧٤٥٣] والطبراني في مسند الشاميين [٢٢١٣] وله شواهد كثيرة. راجع السلسلة الصحيحة. [٤٨، ٤٩]

(٤) [صحيح]: أخرجه البيهقي في الاعتقاد [١٣٩/١] والطبراني في الأوسط [٢٦٣١] والديلمي كما في فيض القدير [٤٨٠٩] وسنده صحيح وأوله عند اللالكائي في شرح السنة [١٠٥٧] وغيره وصححه جماعة.

(٥) ليختلجن: أي تأخذهم الملائكة من جوارى؛ إبعاداً لهم وطرذاً، راجع مجمع البحرين [١/٦٧٨] ولسان العرب [٣٥٧/٢].

(٦) [صحيح]: أخرجه البخاري [٣٧٧١] ومسلم [٢٢٩٧] وابن حبان [٧٣٤٧] وابن راهويه [٤٠٣] وعبد بن حميد في المنتخب [١٢١٣] وابن عساكر [٢٤٣/٦].

و«لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض»^(١).
ويحتجون في تقديم علي رضي الله تعالى عنه بروايتهم: «أنت مني بمنزلة هارون من
موسى، غير أنه لا نبي بعدي»^(٢).
و«من كنت مولاه، فعليّ مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه»^(٣)، و«أنت
وصي»^(٤).

ومخالفوهم يحتجون في تقديم الشيخين عليهما السلام بروايتهم:
«اقتدوا باللذين من بعدي (أبي بكر وعمر)»^(٥).
و«ياأبي الله ورسوله والمسلمون إلا أبا بكر»^(٦).
و«خير هذه الأمة بعد نبيها، أبو بكر»^(٧).

- (١) [صحيح]: أخرجه البخاري [١١٨] ومسلم [٩٨] والترمذي [٢١١٩] والنسائي [٤٠٥٦] وأبو
داود [٤٠٦٦] وابن ماجه [٣٩٣٢] وغيرهم.
- (٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [٤٠٤٦] ومسلم [٤٤١٨] والترمذي [٣٦٥٨] وابن ماجه [١١٢]
وابن حبان [٤٨٧٣] والحاكم [١٣٠/٣] وغيرهم.
- (٣) [صحيح]: أخرجه الترمذي [٣٧١٣] وابن ماجه [١٢١] والخلال في السنة [٤٥٨] وأبو يعلى
[٥٦٧] والبخاري [٤٩٢] وعبد الرزاق [٢٠٣٨٨] وله طرق كثيرة. راجع السلسلة الصحيحة
[١٧٥٠] للألباني.
- (٤) [ضعيف جداً]: أخرجه الطبراني في الكبير [٦٠٦٣] وأبو يعلى [٢٢٥٩] وأحمد في فضائل الصحابة
[١٠٥٢] وابن عدي [١٤/٤] وابن عساكر في تاريخه [٣٩٢/٤٢] وغيرهم كثير. وسنده تالف البتة،
راجع السلسلة الضعيفة [٤٩٦٢] ومنهاج السنة [٢٩٩/٧] وقد فصلناه بالأصل.
- (٥) [صحيح]: أخرجه الترمذي [٣٦٦٢] والحاكم [٧٩/٣] والبيهقي في الاعتقاد [٣٤٠/١]
وعبد الله بن أحمد في السنة [١٣٦٠] وابن أبي شيبة [٣٥٠/٦] والطبراني في الكبير [٨٤٢٦]
والأوسط [٣٨١٦] وأبو نعيم في الحلية [١٠٩/٩] وهو حديث صحيح راجع السلسلة الصحيحة
[١٢٣٣].
- (٦) [صحيح]: أخرجه مسلم [١١] وابن حبان [٦٠٩٨] والحاكم [٥٤٢/٣] والنسائي في الكبرى
[٧٠٨١] وأحمد [١٤٤/٦] والطبراني في الأوسط [٤٥٦٧] وابن سعد [١٨٠/٣] وابن عساكر
في تاريخه [٢٦٧/٣٠] وغيرهم.
- (٧) [صحيح]: أخرجه بنحوه: البخاري [٣٣٩٥] وأبو داود [٤٠١٣] وابن ماجه [١٠٣] والطوسي

ويتعلق مفضلوا الغنى بروايتهم :

«اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ غِنَايَ وَغِنَى مَوْلَايَ»^(١) «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فَقْرٍ مَرَّتَ أَوْ

مَلَبٌ»^(٢).

ويتعلق مفضلو الفقر بروايتهم :

«اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَسْكِينًا ، وَأَمْتِنِي مَسْكِينًا وَاحْشُرْنِي فِي زِمْرَةِ الْمَسَاكِينِ»^(٣).

و«الفقر بالرجل المؤمن ، أحسن من العذار الحسن ، على خَدِّ الْفَرَسِ»^(٤).

ويتعلق القائلون بالبذاء بروايتهم .

«صلة الرحم ، تزيد في العمر ، والصدقة تدفع القضاء المبرم»^(٥).

في مستخرجه [١٩٢] والطبراني في الكبير [١٧٨] وفي الأوسط [٩٩٢] وعبد الرزاق [٦٢٦٧] وابن الجعد [٢١٠٩] وغيرهم .

(١) [ضعيف] : أخرجه أحمد [رقم ١٥٧٩٢] والبخاري في الأدب المفرد [٦٦٢] وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني [٢١٢٠] والمزي في التهذيب [٢٩٩ / ٣٥] وابن أبي شيبة [٢٩١٩١] والطبراني في الكبير [٨٢٨] وفي سنده مجهولة .

(٢) [لم أجده] : لم أعر عليه مسندًا . وقد ذكره أصحاب كتب الغريب دون عزو لأحد!! فانظر النهاية في غريب الحديث [٤٥٠ / ٢] وابن الجوزي في غريب الحديث [٣٧٢ / ١] والزمخشري في الفائق [٢٧ / ٢]

(٣) [حسن لغيره] : أخرجه الترمذي [٢٣٥٢] وابن ماجه [٤١٢٦] والبيهقي في سننه [١٢١٣٠] وفي الشعب [١٠٥٠٧] وعبد بن حميد في المنتخب [١٠٠٢] والطبراني في الدعاء [١٤٢٥] وغيرهم كثير . وله طرق كثيرة يرتقى بها إلى الحسن . بل صححه بعضهم ، وللأخ الباحث على حسن عبد الحميد رسالة : (التعليقة الأمانة بطرق حديث اللبم أحيني مسكينًا).

(٤) [منكر] : أخرجه الطبراني في الكبير [٥٩٨٦] وابن أبي شيبة [٣٤٣٤٧] والبيهقي في الشعب [١٠٥٠٩] وابن المبارك في الزهد [٥٦٨] وهناد في الزهد [٥٨٩] وفي سننه الإفريقي وهو ضعيف الرتبة . وقد انفرد به . قال ابن عدي في الكامل [٣٤٩ / ١] : (هو حديث منكر) ، وله طريق آخر لكنه لا يصح . وقد فصلناه في الأصل . وانظر السلسلة الضعيفة [٥٦٤] .

(٥) هذا حديثان مزجهما المؤلف في واحد!!

فالأول : ولفظه : (صلة الرحم تزيد في العمر) ، أخرجه الطبراني في الأوسط [٩٤٣] والبيهقي في الشعب [٢٤٤٢] والقضاعي في الشهاب [١٠٠] وابن عساكر في تاريخه [١٧٢ / ١٧] بأسانيد

وبقول عمر: «اللهم إن كنت كتبتني في أهل الشقاء فامحني، واكتبني في أهل

السعادة»^(١).

هذا مع روايات كثيرة في الأحكام، اختلف لها الفقهاء في الفتيا، حتى افرق

الحجازيون والعراقيون في أكثر أبواب الفقه، وكُلُّ يبنى على أصلٍ من روايتهم.

قالوا ومع افترائهم على الله تعالى في أحاديث التشبيه كحديث:

«عرق الخيل»^(٢).

و«زَغَب الصدر»^(٣).

و«نور الذراعين»^(٤).

تالفة. لكن له شواهد في الصحيح ومنها: (من أحب أن ينسأ له من أجله، وأن يبسط له في رزقه فليصل رحمه) أخرجه البخاري [١٩٦١] وأبو داود [١٦٩٣] وغيرهما.

وأما الثاني ولفظه: (الصدقة تدفع القضاء المبرم!!) فلم أهد إليه بهذا اللفظ. والذي وجدته بلفظ: (إن الدعاء يرد القضاء المبرم) وهو مع كونه ضعيفاً إلا أنه ليس فيه ذكر للصدقة!! لكن له شاهد يؤيد معناه بلفظ: (صنائع المعروف تقي مصارع السوء) وهو حديث حسن بطرقه: أخرجه الحاكم [٢١٣/١] والبيهقي في الشعب [٣٤٤٢] وأبو نعيم في الحلية [٢٩٤/٧] وغيرهم كثير. وانظر تمام المنة [ص ٣٩٢] للألباني

(١) [حسن]: أخرجه البخاري في تاريخه [٦٣/٧] والطبري في تفسيره [٣٩٨/٧] واللالكائي في شرح السنة [١٢٠٧] وابن بطة في الإبانة [١٥٦٥] وسنده حسن لا بأس به.

(٢) [موضوع]: ولفظه: (إن الله خلق الفرس فأجراها فعرقت، ثم خلق نفسه منها!!) أخرجه أبو علي الأهوازي في (البيان بشرح عقود أهل الإيمان) كما في تاريخ دمشق [١٤٠/١٣] وتاريخ الذهبي [٣١٤٤/١] وذكره الدارمي في النقص [٦٦٠/٢] وابن عدي في الكامل [٢٩١/٦] دون إسناد!! وهو حديث موضوع سخيف جداً!! وقد اتهموا به: محمد بن شجاع الثلجي!! وهو بريء منه كما حققناه في الأصل. وانظر اللآلئ المصنوعة [٣/١] للحافظ السيوطي.

(٣) [موضوع]: وسيأتي تخريجه في الحديث الذي بعده. وهو الآتي.

(٤) [صحيح موقوفاً]: لم أجده مرفوعاً وإنما هو موقوف على عبد الله بن عمرو بن العاص عند ابن منده في الرد على الجهمية [٣٣] وعبد الله بن أحمد في السنة [١٠٨٤] بسند كالذهب!! ومثته غريب جداً. بل منكر أبداً!! ولعله مما أخذه عبد الله عن أهل الكتاب قاتلهم الله. ولفظة: (إن الله خلق الملائكة من نور ذراعيه، أو من نور الذراعين!!) وقد أطلنا الكلام عليه في الأصل.

و«عبادة الملائكة»^(١).

و«قصر الذهب على جمل أورك»^(٢)، عشية عرفة»^(٣).

و«الشاب القطط»^(٤) ودونه فراش الذهب»^(٥).

و«كشف الساق يوم القيامة، إذا كادوا يباطشونه»^(٦).

و«خلق آدم على صورته»^(٧).

(١) [موضوع]: ولفظه: (إن الله اشتكت عيناه!! فعادته الملائكة!! وهذا حديث مكذوب قاتل الله من وضعه، وأبعده من رحمته وأقصاه، ولا أظن واضعه إلا زنديقاً مارقاً!! ما أجراه على الله!! ولم أجد هذا الكذب مسنداً قط!! وقد حكم بكذبه شيخ الإسلام ابن تيمية في منهاج السنة [٥٠١/٢] وسبقه إلى ذلك: شمس الإسلام، وقمر الأنام: أبو محمد بن حزم في كتابه الفصل [١٠٠/١] فانظره.

(٢) أورك: هو الذي لونه بين الغبرة والسواد. كما في مجمع البحرين [٤٩١/٢]

(٣) [منكر جداً]: أخرجه الطبراني في السنة كما في كنز العمال [١١٥٢] وابن عدي في الكامل [٢/٢٦١] وابن عساكر في تاريخه [٣٩٦/٢٧] وأبو علي الأهوازي في (البيان بشرح عقود أهل الإيمان) كما في شفاء العليل لابن القيم [٢٨/١] وغيرهم جماعة من طرق عن جماعة من الصحابة، وهو مشهور من حديث ابن عباس: (رأيت ربي عشية عرفة في صورة شاب أمرد على جمل أورك...!!) وهو حديث ساقط أبداً، وقد توسعنا في تخريجه والكلام عليه بالأصل. وقد جزم بكذبه جماعة. راجع العلل المتناهية [٣٥/١] لابن الجوزي، ومنهاج السنة [٥٢٩/٢] لابن تيمية وكتابتنا: (المحارب الكفيل بتقويم أسنة التنكيل) يسره الله.

(٤) القطط: هو الشعر الشديد الجعودة. كما في القاموس [٢٨٧/٢]

(٥) [منكر جداً]: هو جزء من الحديث الماضي، وترى المؤلف يتوقع من هذه الأحاديث في كتابه الاختلاف في اللفظ [ص ١٧] وله الحق في ذلك

(٦) [صحيح]: هذا حديث ثابت لكن دون قوله: (إذا كانوا يباطشونه)!! أخرجه مسلم [١١٦] وأحمد [رقم ٦٥٥٥] والدارمي [٢٨٠٣] وابن حبان [٧٣٥٣] والحاكم [٤٠٨/٢] والنسائي في الكبرى [١١٦٢٩] وابن أبي شيبة [٣٧٦٣٧] وابن أبي عاصم في السنة [٧٨٢] وراجع الصحيحة [٥٨٤] للألباني والزيادة المذكورة: زيادة موضوعة مكذوبة دون شك. قاتل الله من كذب.

(٧) [صحيح]: أخرجه البخاري [٥٨٧٣] ومسلم [٢٦١٢] وابن حبان [٥٦٠٥] وعبد الرزاق [١٧٩٥٠] والطبراني في مسند الشاميين [٣٣٥٧] والحميدي [١١٢٠] والدقاق في مجلسه [٥٣٥] وابن بطة في الإبانة [١٩٢] وجماعة.

و«وضع يده بين كَتْفَيْ حَتَّى وَجَدَتْ بَرْدَ أَنَامِلِهِ بَيْنَ ثُنْدُوتِي»^(١).

و«قلب المؤمن بين أصبعين من أصابع الله تعالى»^(٢).

ومع روايتهم كل سخافة تبعث على الإسلام الطاعنين ، وتضحك منه الملحدين ، وتزهّد من الدخول فيه المرتادين ، وتزيد في شكوك المرتابين !! .

كروايتهم في عجيزة الحوراء : «إنها ميل في ميل»^(٣) ، وفيمن قرأ سورة كذا وكذا ، ومن فعل كذا كذا ، أسكن من الجنة سبعين ألف قصر . في كل قصر سبعون ألف مقصورة ، في كل مقصورة سبعون ألف مهاد ، على كل مهاد سبعون ألف كذا^(٤) .

وكروايتهم في الفأرة : «إنها يهودية ، وإنها لا تشرب ألبان الإبل ، كما أن اليهود لا تشربها»^(٥) .

(١) [صحيح] : الثدوثان : هما جانبا الظهر عند منبت الرقبة كما في مجمع البحرين (١/٣٢٦) والحديث أخرجه الترمذى [٣٢٣٣] والدارمى [٢١٤٩] والطبرانى فى الكبير [٢١٦] وفى مسند الشاميين [٥٩٧] وابن أبى شيبه [٣١٧٠٦] وعبد بن حميد فى المنتخب [٦١٢] والخطيب فى تاريخه [١٥١/٨] وجماعة كثيرة . وقد تكلموا فيه . لكنه صحيح . راجع ظلال الجنة [٤٦٥] للألبانى .

(٢) [صحيح] : أخرجه الترمذى [٣٥٢٢] وابن ماجه [٣٨٣٤] والحاكم [٧٠٦/١] وأبو يعلى [٣٦٨٨] وعبد الرزاق [١٩٦٤٦] والنسائى فى الكبرى [٧٨٦١] وأبو نعيم فى الحلية [٤٥/٨] وراجع الصحيحة [١٦٨٩] .

(٣) [ضعيف] : أخرجه أحمد [رقم ١٠٤٥] وفى سنده : شهر بن حوشب ، والكلام فيه طويل الذيل وقد فصلناه بالأصل . وخلاصته أن صدوق كثير المناكير . راجع التهذيب [٣٢٤/٤] وكامل ابن عدى [رقم ٤٩٨] .

(٤) [موضوع] : هذا حديث مكذوب باطل ، وقد اشتهر بين النقاد أن واضعه : أبو عصمة نوح بن أبى مريم . وعنه يقول ابن حبان : (جمع كل شىء إلا الصدق !!) وقد انخدع كثير من المفسرين بهذا الحديث !! فأورده جماعة منهم فى مؤلفاتهم !! كما فعل الزمخشري والشعالبي وغيرهما !! وراجع المنار المنيف [ص ١١٣] والإرشاد [٣٤٧/١] للخليلى .

(٥) [صحيح] : يهودية : يعنى من مسخ اليهود . والحديث أخرجه البخارى [٣١٢٩] ومسلم [٢٩٩٧] وابن حبان [٦٢٥٨] وأبو يعلى [٦٠٦٠] وجماعة كثيرة . راجع السلسلة الصحيحة [٣٠٦٨] للإمام الألبانى .

(تنبيه) هذه المقولة إنما هى كانت فى بدء الأمر قبل أن يخبر الله رسوله بأن الممسوخ لا يظل على صورته الممسوخة إلا أياما معدودة كما ثبت فى صحيح مسلم . فاعرف هذا يا يراعك الله .

وفى الغراب إنه فاسق^(١)، وفى السنور إنها عطسة الأسد^(٢)، والخنزير إنه عطسة الفيل^(٣)، وفى الإرييانية أنها كانت خياطة، تسرق الخيوط فمسخت^(٤)، وأن الضب كان يهوديا عاقًا، فمسخ، وأن سهيلًا، كان عشارًا باليمن، وأن الزهرة، كانت بغيا، عرجت إلى السماء، باسم الله الأكبر فمسخها الله شهابًا^(٥)، وأن الوزغة كانت تنفخ

(١) [صحيح]: أخرجه البخارى [١٧٣٢] والنسائى [٢٨٨] وابن ماجه [٣٢٤٩] والبيهقى [٩٨١٢] وابن راهويه [٩٥٥] والطحاوى [٣٨٥ / ١] والطيالسى [١٥٢١] وراجع إرواء الغليل [٢٢٢ / ٤] للألبانى.

(٢) [موضوع]: هذا خبر لا أصل له قط!! وهو مما يحكى ويقال!! وقد ذكره القلقشندي فى صبح الأعشى [٥٦٥ / ٢] فقال: (ويقال: فى أصل خلقه - يعنى السنور وهو القط - أن أهل السفينة شكوا إلى نوح - ﷺ - ضرر الفأر!! فمسح على وجه الأسد بيده فعطس!! فخرج السنور من أنفه!!...) وهذا عجيب جدًا لا يكاد يصدق مثله إلا إذا ورد عن الصادق المصدوق وحده!! وأنى هذا!؟

(٣) [موضوع]: هذا كسابقه فى الكذب وعدم الصحة!! ولم يذكره فيما أعلم - سوى المؤلف وقد أغفله العلامة الدميرى من كتابه العجيب (حياة الحيوان!!) مع كونه مغرم بتتبع كل ما قيل فى الحيوان من صحة وكذب!! ومع كثرة ما فيه من المناكير والغرائب!!

(٤) [موضوع]: الإرييانية: هى سمكة مثل الدود فى الحجم. وما ذكره عنه المؤلف لم أجده لغيره!! وقد بحثت عن الإرييانية فى حياة الحيوان للدميرى فلم أعره عليه فيه! مع كونه على شرط كتابه. فالله أعلم. ولا ينبغى التعويل على هذا الأساطير أصلاً. ولعل المؤلف استقاها من كتب أهل الكتاب التى تعج بمثل هذه الخرافات والغرائب!!

(٥) [منكر] هما حديثان مختلفان:

فالأول: (كان سهيل - وهو نجم - عشارًا باليمن فمسخه الله شهابًا!!) أخرجه العقيلي [١ / ٣١٣] وابن حبان فى المجروحين [١٠١ / ١] والطبرانى فى الكبير [١٨١] والأوسط [٧١١٦] وابن عدى فى الكامل [٤١٧ / ٦] والدارقطنى فى العلل [١٨٧ / ٤] وغيرهم. وسنده ساقط منكر. ومداره على جابر الجعفى وهو هالك على الراجح. راجع الفوائد المجموعة [رقم ٦٤].
وأما الثانى ولفظه: (إن الزهرة - أى الكوكب المعروف - كانت بغيا... إلى آخره، وهو حديث شهير وفيه طول. يتعلق بشأن هاروت وماروت وما فعلاه معها. وقد أخرجه أحمد [رقم ٦١٨٧] وابن حبان [٦١٨٦] والبيهقى فى الشعب [١٦٢] وفى الكبرى [١٩٤٦١] وابن أبى الدنيا فى العقوبات [٢٢٢] وغيرهم كثير. وسنده منكر. ومثته غريب جدًا. وقد شرحنا ذلك بالأصل. راجع السلسلة الضعيفة [٩١٢] للألبانى.

النار على إبراهيم^(١)، وأن العظاية تمج الماء عليه، وأن الغول كانت تأتي مشربة أبي أيوب كل ليلة^(٢)، وأن عمر رضي الله عنه صارع الجنى فصرعه^(٣)، وأن الأرض على ظهر حوت^(٤)، وأن أهل الجنة يأكلون من كبده أول ما يدخلون^(٥)، وأن ذئبا دخل الجنة لأنه أكل عشاراً^(٦)، و«إذا وقع الذباب في الإناء فامقلوه فإن في أحد جناحيه سما وفي الآخر شفاء وأنه يقدم السم ويؤخر الشفاء»^(٧)، وأن الإبل خلقت من الشيطان^(٨)، مع أشياء كثيرة يطول استقصاؤها.

(١) [صحيح]: أخرجه البخارى [٣١٨٠] والنسائى [٢٨٣١] وابن ماجه [٣٢٣١] وأحمد [٢٤٥٧١]

وابن حبان [٥٦٣١] وأبو يعلى [٤٣٥٧] وغيرهم.

(٢) [حسن لغيره]: أخرجه الترمذى [٢٨٨٠] وأحمد [٢٣٩٤٠] والحاكم [٥١٩/٣] والطبرانى فى

الكبير [٤٠١١] وغيرهم كثير. وفى طرقه ضعف، لكنها تنجبر بتعددتها، وهو فى صحيح الترمذى

[٢٨٨٠] للألبانى.

(٣) [ضعيف]: أخرجه الدارمى [٣٣٨١] والطبرانى فى الكبير [٨٨٢٦] وابن عساكر فى تاريخه

[٨٨/٤٤] وغيرهم. من طرق عن الشعبى عن عمره. وهذا سند منقطع. والشعبى يرسل عن عمر

كثيراً.

(٤) [ضعيف جداً]: أخرجه أبو الشيخ فى العظمة [٩٠٠٧٠] والحاكم [٦٣٦/٤] والطبرانى فى

الأحاديث الطوال [١٩٧/١] وغيرهم كثير من طرق لا يصح منها شيء. راجع السلسلة الضعيفة

[٢٩٤].

(٥) [صحيح]: أخرجه البخارى [٢٠٨٨٤] وأحمد [١٣٨٩٥] والطيالسى [٢٠٥١] وعبد الرزاق

[٢٠٨٨٤] وأبو نعيم فى الحلية [٢٥٢/٦] وغيرهم

(٦) [موضوع]: أخرجه ابن حبان فى المجروحين [٨٠/٢] وابن عدى فى الكامل [١٥٤/٥]

وأبو الشيخ فى طبقاته [١٣٨/٢] وفى سنده عمرو بن خليف. قال ابن حبان: (كان يضع

الحديث!!) قلت: وقد سرقه منه بعض اللصوص كما شرحناه فى الأصل. راجع اللسان [٤/

[٣٦٣]

(٧) [صحيح]: أخرجه البخارى [٣١٤٢] وأبو داود [٣٨٤٤] والنسائى [٤٢٦٢] وابن ماجه

[٣٥٠٥] والدارمى [٢٠٣٩] وابن خزيمة [٥٦/١] وابن حبان [١٢٤٦] وغيرهم كثير.

(٨) [صحيح]: أخرجه أحمد [١٦٨٣٤] وابن ماجه [٧٦٩] وابن حبان [١٧٠٢] والطيالسى [٩١٣]

وابن الجعد [٣١٨٠] وجماعة كثيرة وسنده صحيح مستقيم. وقد صححه جماعة، وانظر الثمر

المستطاب [٣٨٢/١] للألبانى، ولا بن حبان كلام جيد فى معنى هذا الحديث، فانظر صحيحه

[٤/٦٠١/الإحسان].

قالوا ومن عجيب شأنهم أنهم ينسبون الشيخ إلى الكذب ولا يكتبون عنه ما يوافقهم عليه المحدثون بقدر يحيى بن معين^(١) وعلى بن المديني^(٢) وأشباههما .
ويحتجون بحديث أبي هريرة، فيما لا يوافقهم عليه أحد من الصحابة، وقد أكذبه عمر، وعثمان، وعائشة^(٣) .

ويحتجون بقول فاطمة بنت قيس، وقد أكذبها عمر، وعائشة^(٤)، وقالوا لا ندع كتاب ربنا، وسنة نبينا لقول امرأة، ويهرجون^(٥)، الرجل بالقدر، فلا يحملون عنه كـ «غيلان»^(٦)، و«عمرو بن عبيد»^(٧)، و«معبد الجهني»^(٨)، و«عمرو بن فائد»^(٩)،

(١) يحيى بن معين: هو الحافظ الناقد إمام الجرح والتعديل، أبو زكريا الإمام الشهير، راجع وفيات الأعيان [١٤٠/٦] .

(٢) على بن المديني هو الحافظ النحرير، إمام علل الحديث، لا يشق له غبار فيه . راجع سير أعلام النبلاء [٣١/٢١] للذهبي .

(٣) [قاعدة هامة] كل ما ورد من تكذيب الصحابة بعضهم لبعض؛ فإنما هو في مسائل الاجتهاد . ولفظة (الكذب) يستعملها أهل الحجاز بمعنى الخطأ . فلا حجة لمن يتخذها وليجة لغمز أفاضل الأمة . وأبو هريرة: هو ذلك الإمام النبيل حافظ الدنيا . فماذا يضيره تكذيب المكذبين؟! وهل عذره إلا أنه كان يحفظ وهم ينسون؟! وقد أفضنا في إيضاح ذلك، والدفاع عن أبي هريرة بالأصل .

(٤) أقول: لم يرد لفظ التكذيب عن عمر وعائشة في حق فاطمة بنت قيس أصلاً، وعلى تسليم وجوده . فمخمله كما مضى قريباً . وقد توسعنا بالأصل في شرح ما قيل في ذلك ونضرة فاطمة بنت قيس .

(٥) يهرجون: أي: يتهمونه ويسقطون روايته وحديثه راجع غريب الحديث [٢٢٤/٢] للخطابي .

(٦) غيلان: هو ابن أبي غيلان الدمشقي مشهور بالقدر قال الذهبي (ضال مسكين!!) وقال الساجي: (غير ثقة ولا مأمون!!) راجع ضعفاء العقيلي [٤٣٦/٣] وكامل ابن عدي [٩/٦] وغيرهما .

(٧) عمرو بن عبيد: ذلك المعتزلي الشهير كان من تلاميذ الحسن البصري، لكنه انحرف وخسر!! وكلام أهل النقد فيه شديد حتى رموه بالكذب!! والإنصاف أنه لم يكن كذاباً طرفة عين . وما يؤخذ عليه في التحقيق إنما هو غلوه في بدعته والدعوة إليها راجع لسان الميزان [٣٢٦/٧] وتاريخ بغداد [١٦٦/١٢] وغير ذلك .

(٨) معبد الجهني: هو ابن عبد الله بن عكيم البصري: أول من تكلم في القدر بالبصرة . راجع ترجمته في الجرح والتعديل [٢٨٠/٨] وغيره .

(٩) عمرو بن فائد: هو الأسواري المعتزلي . قال الدارقطني (متروك) ورماه ابن الجوزي بالوضع!! راجع لسان الميزان [٣٧٢/٤] وغيره .

ويحملون عن أمثالهم من أهل مقاتلهم، كـ «قتادة»^(١)، وابن أبي عروبة^(٢)، وابن أبي نجیح^(٣)، ومحمد بن المنكدر^(٤)، وابن أبي ذئب^(٥).

ويقدحون في الشيخ يسوى بين علي وعثمان، أو يقدم عليا عليه^(٦).
ويروون عن أبي الطفيل عامر بن واثلة صاحب راية المختار^(٧)، وعن جابر الجعفي، وكلاهما يقول بالرجعة^(٨).

قالوا وهم - مع هذا - أجهل الناس بما يحملون، وأبخس الناس حظاً فيما يطلبون،

-
- (١) قتادة: هو ابن دعامة السدوسي. حافظ ثقة إمام تابعي نبيل. راجع ثقات ابن حبان [٣٢١ / ٥] وثقات العجلي [٢١٥ / ٢].
- (٢) ابن أبي عروبة: هو سعيد ذلك الإمام الحافظ المكثر الثقة المأمون، راجع تهذيب التهذيب [٤ / ٥٦] وثقات العجلي [٤٠٣ / ١].
- (٣) ابن أبي نجیح: هو عبد الله بن يسار المكي ثقة صدوق. راجع التهذيب [٤٩ / ٦] للحافظ ابن حجر.
- (٤) محمد بن المنكدر: هو ابن عبد الله التيمي الإمام الحافظ، أحد الأعلام، كان زاهداً عابداً. راجع تذكرة الحفاظ [١٢٧ / ١].
- (٥) ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة الإمام الحافظ الفقيه الزاهد الورع. صح عن أحمد بن حنبل من غير وجه أنه كان يقول: (ابن أبي ذئب أفضل من مالك بن أنس) راجع ترجمته في وفيات الأعيان [٤٥٢ / ١] والإعلام [١٨٩ / ٦].
- (٦) أما القدح في من يسوى بين علي وعثمان في الفضل!! فلا يستقيم قط، وكذا القدح في من يفضل عليا على عثمان!! لأن هذا مذهباً لكثير من السلف المتقدمين. نعم إذا تعدى التفضيل إلى الأزدراء بالمفضل عليه!! فهنا يكون الجرح والقدح. فاعلم هذا يارعاك الله.
- (٧) المختار: هو ابن أبي عبيد الثقفي. كان يزعم أنه المهدي!! ثم لم يلبث حتى زعم أن جبريل يأتيه!! وأن النبوة نزلت عليه!! وقد صدقت نبوءة النبي ﷺ فيه إذ قال: (يخرج من ثقيف كذاب ومبير) فأما الكذاب فهو المختار هذا قبحه الله، راجع ترجمته في الإصابة [٣٤٩ / ٦] ولسان الميزان [٦ / ٦] للحافظ.
- (٨) الرجعة: هي القول بأن عليا سوف يعود إلى الحياة مرة أخرى، وينتقم من الذين آذوه في أولاده وأحفاده!! وتلك عقيدة الهالكين. ولا تثبت عن أبي الطفيل أصلاً. بل هو معدود من الصحابة على التحقيق. وقد شرحنا ذلك بالأصل. أما جابر الجعفي فقد رووا عنه أنه كان يقول بها!! قبحه الله.

وقالوا في ذلك :

زَوَامِلٌ^(١) لِلأَشْعَارِ ، لَا عِلْمَ عِنْدَهُمْ بِجَيِّدِهَا إِلَّا كَعِلْمِ الأَبَاعِرِ
لَعَمْرُكَ مَا يَذْرَى البَعِيرُ إِذَا غَدَا بِأَحْمَالِهِ أَوْرَاحَ مَا فِي الغَرَائِرِ^(٢)(٣)

قد قنعوا من العلم برسمه ، ومن الحديث باسمه !!

ورضوا ، بأن يقولوا فلان عارف بالطرق ، وراوية للحديث !!

وزهدوا في أن يقال : عالم بما كتب ، أو عامل بما علم ، قالوا وما ظنكم برجل

منهم ، يحمل عنه العلم وتضرب إليه أعناق المطى^(٤) خمسين سنة أو نحوها ، سئل في

ملاً من الناس عن فأرة وقعت في بئر فقال : البئر جبار^(٥) !!

وآخر سئل عن قوله تعالى : ﴿ رِيحٌ فِيهَا صِرٌّ ﴾ [آل عمران : ١١٧] فقال : هو هذا الصرصر ،

يعنى صراصر الليل !!

وآخر حدثهم عن سبعة وسبعين ، ويريد شعبة وسفين^(٦) !!

وآخر روى لهم : « يستر المصلّى مثل أجرّة الرجل » يريد مثل آخرّة الرجل^(٧) !!

وسئل آخر : متى يرتفع هذا الأجل ؟ فقال : إلى قمرين ، يريد : إلى شهرى هلال !!

وقال آخر : يدخل يده في فيه ، فيقضمها قضم الفجل ، يريد : قضم الفحل^(٨) !!

(١) زوامل : جمع زاملة : وهى البعير يحمل متاع الرجل وطعامه . راجع تاج العروس [٣٦٠ / ٧] للعلامة الزبيدي .

(٢) الغرائر : جمع غرارة : وهى الكيس يوضع به المتاع ، كما فى الصحاح [٧٦٩ / ٢] .

(٣) هذان البيتان : للشاعر مروان بن حفصة كما فى تاج العروس [٣٦٠ / ٧] .

(٤) أعناق المطى : هى الإبل . والمعنى أن الناس يسافرون كى يلقونه .

(٥) البئر جبار : يعنى هدر ليس فيه دية . وهذا جزء من حديث صحيح .

(٦) سفين : هو سفيان الثورى ، واسمه يكتب هكذا فى الخطوط القديمة .

(٧) مؤخرة الرّحل : هى الخشبة التى يستند إليها الراكب على البعير . راجع لسان العرب [١١ / ٤]

وهذا جزء من حديث أخرجه مسلم [٢٤١] وغيره .

(٨) يقصد : الشاب القوى . راجع لسان العرب [٥٨ / ١١] .

وقال آخر: أجد في كتابي الرسول، ولا أجد الله، يعني رسول الله ﷺ فقال المستملي: اكتبوا وشك في الله تعالى!! مع أشياء يكثر تعدادها^(١).
قالوا: وكلما كان المحدث أموق^(٢)، كان عندهم أنفق!!^(٣).
وإذا كان كثير اللحن والتصحيف، كانوا به أوثق!!
وإذا ساء خلقه، وكثر غضبه، واشتد حدة وعسرة في الحديث، تهافتوا عليه!!
ولذلك كان الأعمش يقلب الفرو، ويلبسه، ويطرح على عاتقه منديل الخوان!!
وسأله رجل عن إسناد حديث، فأخذ بحلقه وأسندته إلى الحائط، وقال هذا
إسناده!!

وقال: إذا رأيتُ الشيخ لم يطلب الفقه أحببت أن أصفعه!!
مع حماقات كثيرة تؤثر عنه لا نحسبه كان يظهرها إلا لينفق بها عندهم^(٤).
قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

هذا ما حكيت من طعنهم على أصحاب الحديث، وشكوت تطاول الأمر بهم على ذلك من غير أن ينضح^(٥) عنهم ناضح، ويحتج لهذه الأحاديث محتج، أو يتأولها متأول، حتى أنسوا بالعيب^(٦)، ورضوا بالقذف، وصاروا بالإمساك عن الجواب، كالمسلمين، وبتلك الأمور معترفين.

(١) راجع مزيداً لهذا: في تلييس إبليس [ص ١٠٨] ومقدمة تأنيب الخطيب [ص ١٠] وترجمة عثمان بن أبي شيبة من التهذيب [٧/١٣١]؟
(٢) أموق: أي أكثر حمقاً وغباوة. راجع لسان العرب [١٢/٥٨٢].
(٣) أنفق: أي أروج وأحسن ونحو ذلك، راجع لسان العرب [١٠/٣٥٨].
(٤) الأعمش: هو سليمان بن مهران تابعي حافظ زاهد إمام كبير. وقد شهر عنه المزاح حتى رووا عنه من ذلك شيء كثير!! وأكثره لا يصح، وقد أطلنا الكلام بالأصل في هذا الموضوع وقلنا في نهايته: (وعلى كل حال: فليس الإمام الأعمش معصوماً حتى يطار بهفواته كل مطار!! والله يسامحه إن شاء الله).

(٥) ينضح: أي يرشح: راجع النهاية في غريب الحديث. [٥/٧٠].

(٦) أنسوا بالعيب: أي اعتادوا عليه، وأصبح لهم عادة!!

وتذكر أنك وجدت في كتابي المؤلف في «غريب الحديث»^(١) باباً ذكرت فيه شيئاً من المتناقض عندهم، وتأولته فأملت بذلك أن تجد عندي في جميعه مثل الذي وجدته في تلك من الحجج، وسألت أن أتكلف ذلك محتسباً للثواب.

فتكلفته بمبلغ علمي ومقدار طاقتي، وأعدت ما ذكرت في كتبي من هذه الأحاديث، ليكون الكتاب تاماً جامعاً للفن الذي قصدوا الطعن به.

وقدمت - قبل ذكر الأحاديث، وكشف معانيها - وُصف أصحاب الكلام وأصحاب الحديث، بما أعرف به كل فريق.

وأرجو أن لا يطلع ذو النهي مني، على تعمد لتمويه، ولا إيثار لهوى، ولا ظلم لخصم.

وعلى الله أتوكل فيم أحاول، وبه أستعين.



(١) انظر غريب الحديث للمؤلف [١/١٥٢] طبعة العاني ببغداد.

باب: ذكر أصحاب الكلام وأصحاب الرأي

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

وقد تدبرت -رحمك الله- مقالة أهل الكلام فوجدتهم يقولون على الله ما لا يعلمون، ويفتنون^(١) الناس بما يأتون، ويبصرون القذى^(٢) في عيون الناس، وعيونهم تطرف على الأجداع^(٣) ويتهمون غيرهم في النقل، ولا يتهمون آراءهم في التأويل!! . ومعاني الكتاب والحديث، وما أودعاه من لطائف الحكمة وغرائب اللغة، لا يدرك بالطفرة والتولد والعرض والجوهر، والكيفية والكمية والأينية^(٤). ولو ردوا المشكل منهما، إلى أهل العلم بهما، وضح لهم المنهج، واتسع لهم المخرج.

ولكن يمنع من ذلك طلب الرياسة، وحب الاتباع، واعتقاد الإخوان بالمقالات. والناس أسراب^(٥) طير يتبع بعضها بعضاً.

ولو ظهر لهم من يدعى النبوة -مع معرفتهم بأن رسول الله ﷺ خاتم الأنبياء، أو من يدعى الربوبية- لوجد على ذلك أتباعاً وأشياء^(٦).

وقد كان يجب -مع ما يدعونه من معرفة القياس وإعداد آلات النظر- أن لا يختلفوا كما لا يختلف الحسّاب والمُسّاح، والمهندسون؛ لأن آلتهم لا تدل إلا على عدد

(١) يفتنون: أي يضلون. راجع القاموس المحيط [٢٥٤ / ٤].

(٢) القذى: هو القدر القليل. راجع مجمع البحرين. [٤٨٥ / ٢] للفتنى

(٣) الأجداع: مفرد جذع. والمعنى: أنهم يحاسبون الناس ويأخذونهم بالهفوة الصغيرة!! ويغفلون عما يأتون به من عظام الأمور!

(٤) كل هذا مصطلحات منطقية وفلسفية وكلامية ليس ورائها محصل. ولا يرجى من الرخص خلفها سوى التوغل فيما لا يحسن بالمرء.

(٥) أسراب: جمع سرب. وهي الجماعة من الطير يتبع بعضها بعضاً، راجع لسان العرب [٤٦١ / ١] لابن منظور.

(٦) وهذا الذي تخيله المؤلف قد تحقق بالفعل!! وظهر بعض المارقين أو المجانين!! وزعموا أن

واحد، وإلا على شكل واحد، وكما لا يختلف حذاق الأطباء في الماء وفي نبض العروض^(١) لأن الأوائل قد وقفوهم من ذلك على أمر واحد فما بالهم أكثر الناس اختلافاً، لا يجتمع اثنان من رؤسائهم على أمر واحد في الدين.

ف«أبو الهذيل العلاف» يخالف «النظام» و«النجار» يخالفهما و«هشام بن الحكم» يخالفهم، وكذلك «ثمامة» و«مويس» و«هاشم الأوقص» و«عبيد الله بن الحسن» و«بكر العمى» و«حفص» و«قبة» وفلان وفلان^(٢).

ليس منهم واحد إلا وله مذهب في الدين، يدان برأيه، وله عليه تبع^(٣).

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

لو كان اختلافهم في الفروع والسنن، لا تسع لهم العذر عندنا، وإن كان لا عذر لهم، مع ما يدعونه لأنفسهم كما اتسع لأهل الفقه، ووقعت لهم الأسوة بهم.

ولكن اختلافهم، في التوحيد، وفي صفات الله تعالى، وفي قدرته، وفي نعيم أهل الجنة، وعذاب أهل النار، وعذاب البرزخ، وفي اللوح، وفي غير ذلك من الأمور التي لا يعلمها نبي إلا بوحى من الله تعالى.

ولن يعدم هذا من رد مثل هذه الأصول إلى استحسانه ونظره وما أوجبه القياس عنده، لا اختلاف الناس في عقولهم وإراداتهم واختياراتهم.

الوحى ينزل عليهم!! وأن جبريل يأتيهم!! وأنهم أنبياء مرسلون!! وكم في مطاوى التاريخ من أمثال هؤلاء؟ وقد ذكرنا منهم جماعة بالأصل. منهم أبو الطوجن الكذاب. راجع صبح الأعشى [١٥٥/٥] وأبو طاهر القرمطي الزنديق المعروف. راجع البداية والنهاية [٢٨٣/١١] وهلمَّ جرًا حتى هذا الرجل التكرورى، الذى يشرح خبره العلامة الجبرتى فى كتابه عجائب الآثار [١/٢١٩] قاتلهم الله.

(١) هكذا فى بعض الطبقات!! وفى بعضها: العروق. وهو الأصح.

(٢) هؤلاء - سوى عبيد الله بن الحسن - هم أئمة البدع والانحراف، ورؤس القرمطة فى صحوة الإسلام. وأكثرهم من أئمة المعتزلة. وستأتى الإشارة إلى بعض أحوالهم وما ينظون عليه من الزيغ.

(٣) فمثلاً تجد فى فرق المعتزلة النظامية والجاحظية، والجبائية والنجارية... إلخ. وكذلك فى غيرهم من الفرق المنحرفة عن الجادة

فإنك لا تكاد ترى رجلين متفقين، حتى يكون كل واحد منهما، يختار ما يختاره الآخر، ويرذل ما يرذله الآخر، إلا من جهة التقليد.

والذى خالف بين مناظرهم وهيئاتهم وألوانهم ولغاتهم وأصواتهم وخطوطهم وآثارهم، حتى فرق القائف بين الأثر والأثر، وبين الأنثى والذكر، هو الذى خالف بين آرائهم.

والذى خالف بين الآراء، هو الذى أراد الاختلاف لهم^(١).

ولن تكمل الحكمة والقدرة إلا بخلق الشيء وضده ليعرف كل واحد منهما بصاحبه.

فالنور يعرف بالظلمة، والعلم يعرف بالجهل، والخير يعرف بالشر، والنفع يعرف بالضر، والحلو يعرف بالمر؛ لقول الله تبارك وتعالى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلَّهَا مِمَّا تُنْبِتُ الْأَرْضُ وَمِنْ أَنْفُسِهِمْ وَمِمَّا لَا يَعْلَمُونَ﴾ [يس: ٣٦]. والأزواج الأضداد والأصناف كالذكر والأنثى، واليابس، والرطب.

وقال تعالى: ﴿وَأَنَّهُ خَلَقَ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى﴾ [النجم: ٤٥].

ولو أردنا -رحمك الله- أن ننتقل عن أصحاب الحديث ونرغب عنهم إلى أصحاب الكلام، ونرغب فيهم، لخرجنا من اجتماع إلى تشتت، وعن نظام إلى تفرق، وعن أنس إلى وحشة، وعن اتفاق إلى اختلاف؛ لأن أصحاب الحديث كلهم مجمعون على أن ما شاء الله كان، وما لم يشأ لا يكون. وعلى أنه خالق الخير والشر، وعلى أن القرآن كلام الله غير مخلوق، وعلى أن الله تعالى يرى يوم القيامة، وعلى تقديم الشيخين، وعلى الإيمان بعذاب القبر، لا يختلفون في هذه الأصول، ومن فارقهم فى شيء منها، نابذوه^(٢) وباغضوه وبدعوه^(٣) وهجروه. وإنما اختلفوا فى اللفظ بالقرآن، لغموض وقع

(١) فالأمر كما قال تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾ * إِلَّا مَنْ رَجَمَ رَبُّكَ.

(٢) نابذوه: أى قاطعوه ورفضوا قوله.

(٣) بدعوه: أى جعلوا ما جاء به من البدع.

باب: ذكر أصحاب الكلام وأصحاب الرأي

فى ذلك^(١)، وكلهم مجمعون على أن القرآن، بكل حال -مقروءًا ومكتوبًا، ومسموعًا، ومحفوظًا- غير مخلوق^(٢) فهذا الإجماع.

وأما الاتساء^(٣) فبالعلماء المبرزين، والفقهاء المتقدمين، والعباد المجتهدين الذين لا يجارون، ولا يبلغ شأؤهم.

مثل سفيان الثورى، ومالك بن أنس، والأوزاعى، وشعبة، والليث بن سعد، وعلماء الأمصار، وكابراهيم بن أدهم، ومسلم الخواص، والفضيل بن عياض، وداود الطائى، ومحمد بن النضر الحارثى، وأحمد بن حنبل، وبشر الحافى، وأمثال هؤلاء، ممن قرب من زماننا.

فأما المتقدمون فأكثر من أن يبلغهم الإحصاء ويحوزهم العد.

ثم بسواد الناس ودهماتهم^(٤) وعوامهم، فى كل مصر وفى كل عصر. فإن من أمارات الحق، إطباق قلوبهم على الرضاء به. ولو أن رجلاً قام فى مجامعهم وأسواقهم، بمذاهب أصحاب الحديث التى ذكرنا إجماعهم عليه، ما كان فى جميعهم لذلك منكر، ولا عنه نافر. ولو قام بشيء مما يعتقد أصحاب الكلام، مما يخالفه، ما ارتد إليه طرفه إلا مع خروج نفسه^(٥).

فإذا نحن أتينا أصحاب الكلام، لما يزعمون أنهم عليه من معرفة القياس، وحسن النظر، وكمال الإرادة، وأردنا أن نتعلق بشيء من مذاهبهم. ونعتقد شيئاً من نحلهم،

(١) يشير المؤلف إلى مسألة اللفظ. وهى قول القائل (لفظى بالقرآن مخلوق) وقد تكلمنا عليها بإفاضة فى الأصل.

(٢) هذه القضية- وهى قضية خلق القرآن- من أكبر القضايا التى شغلت أذهان المسلمين ردحاً من الزمن، ولا يأتى من شرحها إلا معاودة. التذكر لذكريات عصبية مئى بها الموحدون آنذاك. ولعلنا نؤرد لها جزءاً خاصاً بعون الله.

(٣) الاتساء: من الأشوة: وهو الاقتداء. راجع لسان العرب [٣٥ / ٤].

(٤) دهماتهم: أى الطبقات الدنيا منهم.

(٥) كناية عن الإسراع إلى قتله والتكيل به.

وجدنا النَّظَامَ شاطراً من الشطار^(١)، يغدو على سكر، ويروح على سكر، ويبيت على جرائرها^(٢) ويدخل في الأدناس ويرتكب الفواحش والشائعات، وهو القائل:

مَا زِلْتُ أَخْذُرُ رُوحَ الزَّقِّ^(٣) فِي لُطْفِ وَأَسْتَبِيحُ دَمًا مِنْ غَيْرِ مَجْرُوحِ
حَتَّى انْتَنَيْتُ وَلِي رُوحَانِ فِي جَسَدِي وَالزَّقُّ مُطْرَحُ جِسْمٍ بِلا رُوحِ^(٤)

ثم نجد أصحابه يعدُّون من خطئه قوله: إن الله عَلَّمَ يحدث الدنيا وما فيها، في كل وقت من غير إفنائها!!

قالوا: فالله، في قوله يحدث الموجود، ولو جاز إيجاد الموجود، لجاز إعدام المعدوم!! وهذا فاحش في ضعف الرأي، وسوء الاختيار.

وحكوا عنه أنه قال: قد يجوز أن يجمع المسلمون جميعاً على الخطأ!! قال: ومن ذلك إجماعهم على أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بُعِثَ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً دُونَ جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ، وليس كذلك، وكل نبي في الأرض بعثه الله تعالى، فألى جميع الخلق بعثه، لأن آيات الأنبياء - لشهرتها - تبلغ آفاق الأرض، وعلى كل من بلغ ذلك أن يصدِّقه ويتبعه!! فخالف الرواية عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «بُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً وَبُعِثْتُ إِلَى الْأَحْمَرِ وَالْأَسْوَدِ وَكَانَ النَّبِيُّ يَبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ»^(٥) وأول الحديث!!

وفي مخالفة الرواية وخشعة، فكيف بمخالفة الرواية والإجماع لما استحسن؟! وكان يقول في الكنايات عن الطلاق، كالخلية، والبرية، وحبلك على غاربك،

(١) الشطار: مفرد شاطر: وهو المتهجم قاطع الطريق كما في تاج العروس [٢٩٩/٣] واشتهر بين الناس اليوم بخلاف ذلك!! و[النظام] هو إبراهيم بن سيار أحد رؤوس المعتزلة الغلاة، وقد حكى عنه المؤلف فضائح!! راجع ترجمة هذا الخاسر في تاريخ بغداد [٩٧/٦] وطبقات المعتزلة [ص ٤٩-٥٢] واللسان [٦٨/١].

(٢) جرائرها: مفردا جريرة، وهي الذنب والجنابة كما في تاج العروس [٩٤/٣].

(٣) الزق: هو جلد السقاء. راجع النهاية في غريب الحديث [٣٠٦/٢].

(٤) هذان البيتان موجودان في أنساب السمعاني [٥٠٧/٥] منسوبان للنظام.

(٥) [صحيح] أخرجه البخاري [٤٢٧] ومسلم [٥] والترمذي [١٣٣٥] والنسائي [٤٣٢] وابن حبان

[٢٣١٣] وأبو يعلى [٥٤٩١] والبيهقي [٩٦٠].

والبته وأشباه ذلك ؛ أنه لا يقع بها طلاق ، نوى الطلاق أو لم ينوه !!

فخالف إجماع المسلمين ، وخالف الرواية لما استحسن .

وكذلك كان يقول : إذا ظاهر بالبطن أو الفرج ، لم يكون مظاهراً ، وإذا آلى بغير الله ،

تعالى لم يكن مولياً ، لأن الإيلاء مشتق من اسم الله تعالى !!

وكان يقول : إذا نام الرجل أول الليل على طهارة ، مضطجعاً أو قاعداً أو متوركاً ، أو

كيف نام إلى الصبح ، لم ينتقض وضوؤه ، لأن النوم لا ينقض الوضوء !!

قال : وإنما أجمع الناس على الوضوء من نوم الضجعة ، لأنهم كانوا ، يرون

أوائلهم إذا قاموا بالغداة من نوم الليل ، تطهروا ، لأن عادات الناس ، الغائط والبول

مع الصبح ، ولأن الرجل يستيقظ وبعينه رَمَصٌ^(١) وبفيه خلوف^(٢) ، وهو متهيج الوجه ،

فيتطهر للحدث والنشرة^(٣) لا للنوم ، وكما أوجب كثير من الناس الغسل يوم الجمعة ،

لأن الناس كانوا يعملون بالغداة في حيطانهم^(٤) فإذا أرادوا الرواح ، اغتسلوا .

فخالف بهذا القول ، الرواية والإجماع ، وقد قال رسول الله ﷺ : «إن أمتي لا

تجتمع على خطأ»^(٥) .

وذكر قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه : «لو كان هذا الدين بالقياس ، لكان باطن الخف

أولى بالمسح من ظاهره»^(٦) .

(١) الرمص : هو لزوق الأجنان لكثرة النوم . راجع لسان العرب [٥٧٧ / ٢] .

(٢) الخلوف : هو رائحة تظهر من الفم عند خلو المعدة من الطعام .

(٣) النشرة : هي القيام من النوم . وهي مشتقة من النشور . راجع النهاية [١٢٨ / ٥] .

(٤) حيطانهم : أي بساتينهم والحائط : هو البستان .

(٥) [صحيح بطرقه] : أخرجه أبو داود [٤٢٥٣] والترمذي [٢١٦٧] وابن ماجه [٣٩٥٠] وأحمد

[٢٧٢٦٧] والدارمي [٠٤] والحاكم [٢٠٠ / ١] وغيرهم كثير ، وقال الحافظ في التلخيص [٣ /

١٤١] : (له طرق كثيرة لا يخلو واحد منها من مقال) قلت : وشواهد كطرقه في الكثرة . فيتقوى

بها . وقد صححه وحسنه جماعة ، فراجع السلسلة الصحيحة [١٣٣١] للإمام الألباني .

(٦) [صحيح] : أخرجه أبو داود [١٦٢] والدارقطني [٢٠٤ / ١] وابن أبي شيبة [١٨٣] والبيهقي

[١٢٩٢] وابن حزم في المحلى [١١١ / ٢] وغيرهم جماعة ، وقد صححه ابن التركماني في

فقال: كان الواجب على عمر، العمل بمثل ما قال في الأحكام كلها. وليس ذلك بأعجب من قوله: «أجرؤكم على الجذأجرؤكم على النار»^(١)، ثم قضى في الجذ بمائة قضية مختلفة!!

وذكر قول أبي بكر رضى الله تعالى عنه، حين سئل عن آية من كتاب الله تعالى فقال: «أى سماء تظلنى، وأى أرض تقلنى، أم أين أذهب؟ أم كيف أصنع إذا أنا قلت فى آية من كتاب الله تعالى، بغير ما أراد الله»^(٢)؟

ثم سئل عن الكلاله، فقال: «أقول فيها برأى فإن كان صواباً، فمن الله، وإن كان خطأ فمنى - هى ما دون الولد والوالد»^(٣).

قال: وهذا خلاف القول الأول - ومن استعظم القول بالرأى ذلك الاستعظام، لم يقدم على القول بالرأى هذا الإقدام حتى ينفذ عليه الأحكام!!

الجوهر [٢٩١ / ١] وراجع إرواء الغليل [١٤٠ / ١].

[تنبيه] هذا الحديث الموقوف إنما هو عن على بن أبى طالب، وليس عمر بن الخطاب رضي الله عنه!! ولم أجده عنه بعد البحث الشديد.

(١) [ضعيف]: روى موقوفاً ومرفوعاً وكلاهما لا يصح:

أما المرفوع فهو عند سعيد بن منصور فى سننه [٢٤ / ٣] وسنده قوى لكنه مرسل. ولا خير فى مرسل قط إلا إذا اعتضد.

والموقوف عند البيهقى [١٢١٩٦] والدارمى [٣٥٢ / ٢] وسعيد بن منصور [٢٤ / ٣] من رواية على بن أبى طالب موقوفاً عليه، وسنده ضعيف فيه رجل لم يسم!! وروى عن عمر بن الخطاب كما فى الدر المنثور [٤٥١ / ٢] للسيوطى ونسبه لعبد الرزاق!! وتبعه الألبانى فى الإرواء [٦ / ١٢]!! ولم أجده عند عبد الرزاق عن عمر!! إنما أخرجه [١٩٠٤٧] عن ولده عبد الله بن عمر. وسنده صحيح.

(٢) [حسن لغيره]: أخرجه الطبرى فى تفسيره [٥٨ / ١] وابن أبى شيبه [٣٠١٠٣] والبيهقى فى الشعب [٢٢٧٨] وغيرهم جماعة، وأسانيده منقطعة؛ لكنها تقوى بعضها كما قال الحافظ فى الفتح

[٢٧١ / ١٣]

(٣) [ضعيف]: أخرجه الطبرى فى تفسيره [٦٢٤ / ٣] والدارمى [٢٩٧٢] والبيهقى [١٢٠٤٣] وغيرهم. وفى سننه انقطاع بين الشعبى وأبو بكر.

وذكر قول علي كرم الله وجهه ، حين سُئِلَ عن بقرة قتلت حمارًا ، فقال : «أقول فيها برأبي ، فإن وافق رأبي قضاء رسول الله ﷺ فذاك ، وإلا فقضائي رَدُّلٌ»^(١) «فسلُّ»^(٢) .

قال : «وقال : من أحب أن يتقَّحَمَ جرائم جهنم ، فليقل في الجَدِّ» ثم قضى فيه بقضايا مختلفة!! .

وذكر قول بن مسعود في حديث ، بِرُوع بنت واشق :

«أقول فيها برأبي ، فإن كان خطأ فَمِنِّي ، وإن كان صوابًا ، فمن الله تعالى»^(٣) .

قال : وهذا هو الحكم بالظن ، والقضاء بالشبهة ، وإذا كانت الشهادة بالظن حرامًا ، فالقضاء بالظن أعظم!!

قال : ولو كان ابن مسعود بَدَلَ نَظَرِهِ في الفتيا ، نظر في الشَّقِي كَيْفَ يشقى ، والسعيد كَيْفَ يسعد ، حتى لا يفحشَ قوله على الله تعالى ، ولا يشتد غلظه لقد كان أولى به!!

قال : وزعم أن القمر انشق ، وأنه رآه . وهذا من الكذب الذي لا خفاء فيه ، لأن الله تعالى لا يشق القمر له وحده ، ولا لآخر معه وإنما يشقه ليكون آية للعالمين ، وحجة للمرسلين ، ومَزَجْرَة للعباد ، وبرهانًا في جميع البلاد . فكيف لم تُعْرِفْ بذلك العامة ، ولم يؤرخ الناس بذلك العام ، ولم يذكره شاعر ، ولم يسلم عنده كافر ، ولم يحتج به مسلم على ملحد؟^(٤) .

(١) رَدُّلٌ : أي ردئ مردود لا يؤخذ به .

(٢) [لم أجده] : قد بحثت عنه فلم أهد إليه!! ولعلني أعاود البحث .

(٣) [صحيح] : أخرجه أبو داود [٢١١٦] والنسائي [٣٣٥٨] وأحمد [٤٢٧٦] وابن أبي شيبة [١٧١٧] والبيهقي [٤١٩٤] والنسائي في الكبرى [٥٥١٨] وغيرهم كثير . وصححه جماعة . وانظر الإرواء [٤٥٨/٦]

(٤) قلت : وهذا الذي يقوله هذا المأفون - أعنى النظام - تجد الآن من يردده بعد مرور أكثر من ألف ومأتي عام على هلاك ذلك الخاسر!! وكم لكتاب العصر من أقلام ماجورة لتسويد الصحف بما يسيئ إلى الإسلام؟! وقضية انشقاق القمر لا ينكرها إلا كافر أو زنديق! وأحلاهما مرًا! وراجع ما علقناه هنا بالأصل . فقد أطلنا المقام .

قال: ثم جحد من كتاب الله تعالى سورتين، فهبه لم يشهد قراءة النبي ﷺ بهما، فهلاً استدل بعجيب تأليفهما، وأنهما على نظم سائر القرآن المعجز للبلغاء أن ينظموا نظمه، وأن يحسنوا مثل تأليفه^(١).

قال: وما زال يطبق في الركوع إلى أن مات، كأنه لم يصل مع النبي ﷺ، أو كان غائباً^(٢).

وشتم زيد بن ثابت بأقبح الشتم، لما اختار المسلمون قراءته لأنها آخر العرض^(٣).

وعاب عثمان رضي الله عنه، حين بلغه أنه صلى بـ«مِنَى» أربعاً، ثم تقدم، فكان أول من صلى أربعاً فقبل له في ذلك، فقال: الخلاف شر والفرقة شر^(٤)، وقد عمل بالفرقة في أمور كثيرة، ولم يزل يقول في عثمان القول القبيح، منذ اختار قراءة زيد^(٥).

ورأى قومًا من الزط^(٦)، فقال: هؤلاء أشبه من رأيت بالجن، ليلة الجن، ذكر ذلك

(١) معاذ الله أن يكون ابن مسعود - ذلك الصاحب الجليل - كما يريد أن يصوره هذا الداعر الأثيم!! والثابت عنه أنه كان لا يكتب المعوذتين في مصحفه لا لأنه يجحدهما!! حاشا لله، ولكن لأسباب أخر قد ذكرناها بالأصل. وراجع فتح الباري [٧٤٢/٨] للحافظ. فقد شفى وكفى.

(٢) قضية التطبيق في الركوع - وهو التشبيك أو ضم اليدين ووضعهما بين الفخذين - ثابتة عنه رضي الله عنه، لكن ثبت أنها منسوخة، ولم يكن هو قد علم بالناسخ، ولا غرابة في ذلك أصلاً. فمن ذا الذي قد أحاط بالدين كله؟! لا أعرفه إلا أن يكون رسول الله ﷺ.

(٣) هذا من توليدات هذا النظام الكذاب!! وابن مسعود من أعذب الصحابة أفواهاً، وألينهم جانباً، وأحسنهم قولاً. وليس الشتم من شأن ابن مسعود في شيء. وإنما من سجايا هذا النظام الباهت الأثيم!! نعم قد بدرت منه بادرة في حق زيد بن ثابت رضي الله عنه وقد ناقشناها وتكلمنا عليها بالأصل. وذكرنا عذره فيها.

(٤) [حسن لغيره]: الوارد بلفظ: (الخلاف شر) أخرجه أبو داود [١٩٦٠] والطبراني في الأوسط [٦٦٣٧] وأبو يعلى [٥٣٧٧] والبزار [١٦٤١] وغيرهم، وطرقه لا تخلو من مقال. ولكن تنجبر بتعددتها.

(٥) هذا كذب!! ولم يصح عن ابن مسعود أصلاً. نعم ورد عنه ما هو من قبيل نفثات المصدور. وقد تحدثنا عنه بالأصل.

(٦) الزط: قوم من الهند. راجع لسان العرب [٣٠٨/٧].

سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي^(١).

وذكر داود عن الشعبي عن علقمة، قال: قلت لابن مسعود: كنت مع النبي ﷺ ليلة الجن؟ فقال: ما شهدها منا أحد^(٢).

وذكر حذيفة بن اليمان، فقال: جعل يحلف لعثمان على أشياء بالله تعالى ما قالها، وقد سمعوه قالها!! فقيل له في ذلك، فقال: إني اشتري ديني ببعضه ببعض، مخافة أن يذهب كله؛ رواه مسعر بن كدام، عن عبد الملك بن ميسرة، عن النزال بن سبرة^(٣).

وذكر أبا هريرة، فقال: أكذبه عمر، وعثمان، وعلي، وعائشة رضوان الله عليهم^(٤).

وروى حديثاً في المشي في الخف الواحد، فبلغ عائشة، فمشت في خف واحد وقالت: لأخالفن أبا هريرة^(٥).

(١) [صحيح]: أخرجه الترمذي [٢٨٦١] وأحمد [٤٣٥٣] والطبراني في الكبير [٩٩٦٨] والبخاري [١٨٨٠] والطبري في تفسيره [٢٩٦/١١] وعبد الرزاق في تفسيره [٢١٨/٣] وغيرهم. وسنده قوى. وله ألفاظ مختلفة.

(٢) [صحيح]: أخرجه مسلم [١٠٠] وأبو داود [٨٥] والترمذي [٣٢٥٨] وأحمد [٤١٤٩] وابن خزيمة [٨٢] وابن حبان [١٤٣٢] والبيهقي [٢٩] وغيرهم.

(٣) [ضعيف]: أخرجه أبي نعيم في الحلية [٢٧٩/١] وابن أبي شيبة [٤٣٠٥٠] وابن عبد البر في التمهيد [٣١٥/٢٤] بنحوه، وسنده ضعيف فيه عن عائشة الأعمش. وله شاهد دون هذه القصة وسنده منقطع.

(٤) مضى أن الكذب في لغة أهل الحجاز بمعنى الخطأ، فيحمل أي تكذيب - على فرض وقوعه - صدر من أي صحابي إزاء صحابي آخر على معنى الخطأ والغلط، ثم ما المانع من أن يخطأ أبو هريرة؟! وهو الذي كان يحدث بآلاف الأحاديث حفظاً!! وماذا يكون خطأه إزاء صوابه؟! فقاتل الله الكذابين يا نظام!!

(٥) [صحيح]: هو موقوف ومرفوع:

أما المرفوع ولفظه: (نهى أن يمشى الرجل في نعل واحد) أخرجه مسلم [٣٩١٤] وأحمد [٧٣٤٣] وابن خزيمة [٩٨] وابن حبان [٥٤٥٩] وعبد الرزاق [٢٠٢١٦] وابن أبي شيبة [٢٤٩٢٤] وغيرهم.

وروى أن الكلب والمرأة والحصار، تقطع الصلاة. فقالت عائشة رضي الله عنها: «ربما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وسط السرير، وأنا على السرير معترضة بينه وبين القبلة»^(١). قال: وبلغ علياً أن أبا هريرة يبتدىء بميامنه في الوضوء، وفي اللباس. فدعا بماء فتوضأ، فبدأ بمياسره، وقال: «لأخالفن أبا هريرة»^(٢).

وكان من قوله: حدثني خليلي، وقال خليلي، ورأيت خليلي.

فقال له علي: متى كان النبي خليلك، يا أبا هريرة؟!^(٣).

قال: وقد روى: «من أصبح جنباً، فلا صيام له»^(٤) فأرسل مروان في ذلك إلى عائشة

وحفصة، يسألهما، فقالتا: كان النبي صلى الله عليه وسلم يصبح جنباً من غير احتلام، ثم يصوم^(٥).

فقال للرسول: اذهب إلى أبي هريرة، حتى تعلمه، فقال أبو هريرة: إنما حدثني

وأما الموقوف وهو قول عائشة الذي ذكره المؤلف: فقد أخرجه ابن أبي شيبة [٢٤٩٣٠] بسند صحيح عنها: وسيأتي جواب المؤلف عليه.

(١) هما حديثان منفصلان وقد روي متصلين عند البخاري [٤٨٩]

أما الأول ولفظه: (يقطع صلاة المرء: المرأة والحصار والكلب الأسود) فأخرجه مسلم [٢٦٦] وأبو داود [٧٠٢] والترمذي [٣٣٨] والنسائي [٧٥٠] وابن ماجه [٩٥٠] والدارمي [١٤١٤] وابن خزيمة [٨٣٠] وغيرهم

وأما الثاني: ولفظه: (لقد رأيت الرسول يصلي وإنى لبينه وبين القبلة وأنا مضطجعة على السرير...) فقد أخرجه البخاري [٤٨٩] ومسلم [٥١٢] وأبو داود [١٤١٣] والنسائي [٧٥٩] وابن ماجه [٩٥٦] وغيرهم كثير.

(٢) [ضعيف جداً]: أخرجه الدارقطني [٨٩/١] وأبو عبيد في الطهور كما في التلخيص [٨٨/١] وسعيد بن منصور في سننه كما في الكنز [٢٦٩٤٥] وغيرهم. وفي سنده زياد مولى بني مخزوم. وهو مجهول!! بل قال ابن معين: (لا شيء!!) كما في لسان الميزان [٤٩٩/٢] للحافظ.

(٣) [لم أجده]: لم أهد إليه بلفظ المؤلف!! لكن صح عن أبي هريرة أنه كان يقول له: (هل سمعت من خليلك شيئاً؟! فيقول: نعم...) ثم يذكر الذي سمعه، وسيأتي جواب المؤلف على هذا الأثر.

(٤) [صحيح]: أخرجه البخاري [١٨٢٥] ومسلم [١١٠٩] وابن ماجه [١٧٠٢] وابن خزيمة [٢٠١١] وابن حبان [٣٤٨٦] والبيهقي [٧٧٨٥] وغيرهم

(٥) [صحيح]: أخرجه البخاري [١٨٢٥] ومسلم [١١٠٩] وأبو داود [٢٣٨٨] والنسائي [١٨٣] وابن ماجه [١٧٠٤] وابن خزيمة [٢٠١٣] وغيرهم.

بذلك الفضل بن العباس^(١) فاستشهد ميتًا، وأوهم الناس أنه سمع الحديث من رسول الله ﷺ ولم يسمعه!!

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

هذا قوله في جلة أصحاب رسول الله ﷺ ورضى الله عنهم؛ كأنه لم يسمع بقول الله ﷻ في كتابه الكريم: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ﴾ [الفتح: ٢٩] إلى آخر السورة. ولم يسمع بقوله تعالى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ﴾ [الفتح: ١٨].

ولو كان ما ذكرهم به حقًا، لا مخرج منه ولا عذر فيه، ولا تأويل له، إلا ما ذهب إليه، لكان حقيقًا بترك ذكره والإعراض عنه، إذ كان قليلًا يسيرًا، مغمورًا في جنب محاسنهم، وكثير مناقبهم، وصحبتهم لرسول الله ﷺ، وبذلهم مهجهم وأموالهم، في ذات الله تعالى.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ولا شيء أعجب عندي من ادعائه على عمر بن الخطاب رضي الله عنه، أنه قضى في الجدة بمائة قضية مختلفة، وهو من أهل النظر وأهل القياس. فهلا اعتبر هذا ونظر فيه، ليعلم أنه يستحيل أن يقضى عمر في أمر واحد بمائة قضية مختلفة. فأين هذه القضايا؟ وأين عشرها ونصف عشرها؟ أما كان في حيلة الحديث من يحفظ منها خمسًا أو ستًا؟. ولو اجتهد مجتهد أن يأتي من القضاء في الجدة بجميع ما يمكن فيه، من قول ومن حيلة، ما كان يتيسر له أن يأتي فيه بعشرين قضية. وكيف لم يجعل هذا الحديث، إذ كان مستحيلًا، مما ينكر من الحديث ويدفع ما قد أتى به الثقات!! وما ذاك إلا لضغن يحتمله على عمر رضي الله عنه وعبادة!!.

(١) [صحيح]: هذا اللفظ أخرجه ابن حبان [٣٤٨٦] وأحمد [٢٥٧١٤] وابن خزيمة [٢٠١١] وابن راهويه [١٠٨٨] وغيرهم كثير.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

وأما طعنه على أبي بكر رضي الله عنه بأنه سئل عن آية من كتاب الله تعالى ، فاستعظم أن يقول فيها شيئاً ثم قال في الكلاله برأيه !!

فإن أبا بكر رضي الله عنه سئل عن شيء من متشابه القرآن العظيم ، الذي لا يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم ، فأحجم عن القول فيه ، مخافة أن يفسره بغير مراد الله تعالى .

وأفتى في الكلاله برأيه ، لأنه أمر نواب المسلمين ، واحتاجوا إليه في مواريثهم ، وقد أبيع له اجتهاد الرأي فيما لم يؤثر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه شيء ، ولم يأت له في الكتاب شيء كاشف ، وهو إمام المسلمين ومفزعهم فيما ينوبهم ، فلم يجد بداً من أن يقول .
وكذلك قال عمر وعثمان وعلي وابن مسعود وزيد رضي الله عنهم ، حين سئلوا ، وهم الأئمة والمفزع إليهم عند النوازل .

فماذا كان ينبغي لهم أن يفعلوا عنده ، أيدعون النظر في الكلاله وفي الجدل ، إلى أن يأتي هو وأشباهه ، فيتكلموا فيهما !!

ثم طعنه على عبد الله بن مسعود رضي الله عنه بقوله : إن القمر انشق ، وأنه رأى ذلك ، ثم نسبه فيه إلى الكذب !!

وهذا ليس بإكذاب لابن مسعود ، ولكنه بخس لعلم النبوة وإكذاب للقرآن العظيم ، لأن الله تعالى يقول : ﴿ أَقْرَبَتِ السَّاعَةُ وَأَنْشَقَّ الْقَمَرُ ﴾ [القمر: ١] . فإن كان القمر لم ينشق في ذلك الوقت ، وكان مراده : سينشق القمر فيما بعد ، فما معنى قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ يَرَوْا آيَةً يُعْرِضُوا وَيَقُولُوا سِحْرٌ مُّسْتَمِرٌّ ﴾ [القمر: ٢] يعقب هذا الكلام ؟ .

أليس فيه دليل على أن قوماً رأوه منشقاً فقالوا : « هذا سحر مستمر » من سحره ، وحيلة من حيله كما قد كانوا يقولون في غير ذلك من أعلامه .

وكيف صارت الآية من آيات النبي صلى الله عليه وسلم والعلم من أعلامه لا يجوز عنده أن يراها الواحد والاثنان والنفر دون الجميع !!

أو ليس قد يجوز أن يخبر الواحد والاثنان والنفر والجميع ، كما أخبر مكرم

باب: ذكر أصحاب الكلام وأصحاب الرأي

الذنب^(١)، بأن ذنباً كلمه، وأخبر آخر بأن بعيراً اشكاه إليه^(٢)، وأخبر آخر أن مقبوراً لفظته الأرض^(٣).

وطعنه عليه لجحده سورتين من القرآن العظيم، يعنى «المعوذتين» فإن لابن مسعود فى ذلك سبباً، والناس قد يظنون ويزلون^(٤)، وإذا كان هذا جائزاً على النبيين والمرسلين، فهو على غيرهم أجوز.

وسببه فى تركه إثباتهما فى مصحفه أنه كان يرى النبى ﷺ يعوذُ بهما الحسن والحسين، ويعوذ غيرهما، كما كان يعوذهما بـ «أعوذ بكلمات الله التامة» فظن أنهما ليستا من القرآن، فلم يثبتهما فى مصحفه.

وبنحو هذا السبب أثبت أبى بن كعب فى مصحفه، افتتاح دعاء القنوت، وجعله سورتين لأنه كان يرى رسول الله ﷺ، يدعو بهما فى الصلاة، دعاءً دائماً، فظن أنه من القرآن^(٥).

(١) [صحيح بطرقه]: أخرجه أحمد [١١٨٥٩] وعبد الرزاق [٢٠٨٠٨] وابن عساکر فى تاريخه [٣٧٦/٤] والبيهقى فى الدلائل [٤١/٦-٤٢] وغيرهم كثير، وله طرق مختلفة يتقوى بها إن شاء وراجع الصحيحة [١٢٢] للألبانى.

[تنبيه]: مكلم الذنب صحابى جليل يدعى: أهبان، ولفظ الحديث طويل.

(٢) [صحيح لغيره]: أخرجه أحمد [١٢٦٣٥] والطبرانى فى الكبير [٦٧٢] وفى الأوسط [٩١١٢] والبيهقى فى الاعتقاد [٢٩٠/١] والدارمى [١٧] وابن أبى شيبه [٣١٧٥٣] وجماعة كثيرة، وهو حديث صحيح. وقصة شكوى الجمل أو البعير للنبي ﷺ مشهورة جداً، وقد استوفى طرقها الحافظ ابن كثير فى كتابه الفذ: البداية والنهاية [١٣٥/٦] مع ذكر مثيلاتها. فانظره

(٣) [صحيح]: أخرجه البخارى [٣٤٢١] ومسلم [٢٧٨١] وأبو يعلى [١٩١٩] وأبو نعيم فى الدلائل [رقم ٣٥] وأحمد [١٢٢٣٦] وغيرهم ولفظه: (كان رجل نصرانى وأسلم وقرأ البقرة وآل عمران، وكان يكتب للنبي ﷺ فعاد نصرانياً، وكان يقول: لا يدرى محمد إلا ما كتبت له!! فأماته الله، فدفنوه، فأصبح وقد لفظته الأرض!! وقد قال النبى ﷺ: لن تقبله الأرض!!) راجع صحيح ابن حبان [٧٤٤] والبداية والنهاية [١٧١/٦] لابن كثير.

(٤) يزلون: أى يخطنون ويغلطون.

(٥) هذا يلزم صحة الدعوى أولاً!! وأين ثبت هذا عن أبى بن كعب!؟

نعم ورد فى ذلك آثار لا تصح، وقد ذكرناها بالأصل.

وأما التطبيق^(١) فليس من فرض الصلاة، وإنما الفرض، الركوع والسجود، لقول الله ﷻ: ﴿أَرْكَعُوا وَاسْجُدُوا﴾ [الحج: ٧٧]. فمن طبق فقد ركع، ومن وضع يديه على ركبتيه، فقد ركع. وإنما وضع اليدين على الركبتين، أو التطبيق من آداب الركوع. وقد كان الاختلاف في آداب الصلاة. فكان منهم من يقعى، ومنهم من يفترش، ومنهم من يتورك. وكل ذلك لا يفسد الصلاة وإن اختلف.

وأما نسبه إياه إلى الكذب في حديثه عن النبي ﷺ: «الشقى من شقى فى بطن أمه، والسعيد من سعد فى بطن أمه»^(٢).

فكيف يجوز أن يكذب ابن مسعود على رسول الله ﷺ فى مثل هذا الحديث الجليل المشهور، ويقول حدثنى الصادق المصدوق، وأصحاب رسول الله ﷺ متوافرون، ولا ينكره أحد منهم؟! ولا ينكره أحد منهم؟!!

ولأى معنى يكذب مثله على رسول الله ﷺ فى أمر لا يجتذب به إلى نفسه نفعاً، ولا يدفع عنه ضرراً، ولا يدينه من سلطان ولا رعية، ولا يزداد به مالاً إلى ماله؟!!

وكيف يكذب فى شيء، قد وافقه على روايته، عدد منهم أبو أمامة عن رسول الله ﷺ: «سبق العلم، وجف القلم، وقضى القضاء، وتم القدر بتحقيق الكتاب، وتصديق الرسل بالسعادة لمن آمن واتقى، والشقاء لمن كذب وكفر»^(٣)؟!!

وقال ﷻ: «ابن آدم بمشيئتي كنت. أنت الذى تشاء لنفسك ما تشاء، وبارادتي كنت. أنت الذى تريد لنفسك ما تريد، وبفضلي ورحمتي أدبت إلى فرائضي، وبنعمتي قويت على معصيتي»^(٤).

(١) التطبيق: هو ضم اليدين بين الفخذين فى الركوع.

(٢) [صحيح]: وقد سبق تخريجه فى أوائل الكتاب.

(٣) [لم أقف عليه] لم أعثر عليه بعد البحث، وإن كان لبعض ألفاظه شواهد، لكنه بهذا اللفظ ركيك

العبارة كما ترى!! وهو أشبه بكلام العلماء منه إلى رسول الله ﷺ، وكم أتعبنا المؤلف؟!!

(٤) [ضعيف]: أخرجه أبى نعيم فى الحلية كما فى كنز العمال [٤٣٦١١٥] وقد بحثت عنه بالحلية فلم

أعثر عليه!! ثم وجدت ابن بطه قد أخرج نحوه فى الإبانة [١٥٦٨] عن عمر بن الخطاب موقوفاً.

وسنده ضعيف.

وهذا الفضل بن عباس بن عبد المطلب يروى عن رسول الله ﷺ أنه قال له: «يا غلام، احفظ الله يحفظك، وتوكل عليه تجده أمامك، وتعرف إليه في الرخاء، يعرفك في الشدة، واعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك، وما أخطأك لم يكن ليصيبك، وأن القلم قد جف بما هو كائن إلى يوم القيامة»^(١).

وكيف يكذب ابن مسعود في أمر يوافقه عليه الكتاب؟!!

يقول الله تعالى: ﴿أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ﴾ [المجادلة: ٢٢]. أى جعل في قلوبهم الإيمان كما قال في الرحمة: ﴿فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾ [الأعراف: ١٥٦] الآية أى: - سأجعلها.

ومن جعل الله تعالى في قلبه الإيمان، فقد قضى له بالسعادة.

وقال ﷺ لرسوله ﷺ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [القصص: ٥٦]. ولا يجوز أن يكون: إنك لا تسمى من أحببت هاديا، ولكن الله يسمى من يشاء هاديا.

وقال: ﴿يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [النحل: ٩٣]. كما قال: ﴿وَأَضَلَّ فِرْعَوْنُ قَوْمَهُ وَمَا هَدَىٰ﴾ [٧٩] [طه: ٧٩]. ولا يجوز أن يكون سمي فرعون قومه ضالين. وما سماهم مهتدين.

وقال: ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي السَّمَاءِ﴾ [الأنعام: ١٢٥].

وقال: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدًى وَلَكِنْ حَقَّ الْقَوْلُ مِنِّي لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ

(١) [صحيح]: أخرجه الترمذي [٢٥١٦] وأحمد [٢٦٦٩] والحاكم [٦٢٣/٣] والبيهقي في الشعب [١٠٧٤] وأبو نعيم في الحلية [٣١٤/١] والقضاعي في الشهاب [٧٤٥] وغيرهم. وسنده صحيح. وانظر ظلال الجنة [٣١٥]. وللحافظ ابن رجب جزء مفرد في شرح هذا الحديث. وقد طبع حديثا.

[تنبيه]: عزا المؤلف هذا الحديث من رواية الفضل بن العباس!! والثابت إنما هو من رواية ابن عباس أخى الفضل فاعرف هذا.

الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿١٣﴾ [السجدة: ١٣]. وأشبهه هذا في القرآن والحديث، يكثر ويطول.

ولم يكن قصدنا في هذا الموضوع، الاحتجاج على القدرية، فنذكر ما جاء في الرد عليهم، ونذكر فساد تأويلاتهم واستحالتها، وقد ذكرت هذا في غير موضع من كتبي في القرآن.

وكيف يكذب ابن مسعود في أمر توافقه عليه العرب في الجاهلية والإسلام؟! قال بعض الرُّجَّاز:

يا أيها المضمّر همّا لا تهم
ولو علوت شاهقا من العلم
[وقال أبو العتاهية]:

إن كنت أخطأت فما أخطأ القدر
هي المقادير فلمنى أو فذر
[وقال لييد]:

إن تقوى ربنا خير نفل
من هداه سبل الخير اهتدى
[وقال الفرزدق]:

ندمت ندامة الكسعى لَمَّا
وكانت جنة فخرجت منها
ولو ضنت يداى بها ونفسى
[وقال عدى بن الرقاع العاملى]:

وليس امرؤ نائلاً من هوا
ه شيئاً إذا هو لم يكتب

وكيف يكذب ابن مسعود رضي الله عنه في أمر توافقه عليه كتب الله تعالى؟!

وهذا وهب بن منبه، يقول: قرأت في اثنين وسبعين كتاباً من كتب الله تعالى، اثنان وعشرون منها من الباطن، وخمسون من الظاهر، أجد فيها كلها أن من أضاف إلى نفسه

شيئاً من الاستطاعة، فقد كفر^(١).

وهذه التوراة فيها: «إن الله تعالى قال لموسى: اذهب إلى فرعون فقل له: أخرج إلى بنى بكرى، بنى إسرائيل من أرض كنعان إلى الأرض المقدسة، ليحمدونى ويمجدونى، ويقدسونى، اذهب إليه فأبلغه وأنا أقسى قلبه، حتى لا يفعل».

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

بكرى أى: هولى بمنزلة أولاد الرجل للرجل، وهو بكرى: أى أول من اخترته. وقال حماد رواية عن مقاتل، قال لى عمرو بن فائد: «يأمر الله بالشىء ولا يريد أن يكون»؟ قلت: نعم أمر إبراهيم عليه السلام أن يذبح ابنه، وهو لا يريد أن يفعل!! قال: إن تلك رؤيا، قلت: ألم تسمعه يقول: «يا أبت افعل ما تؤمر»؟

وهذه أمم العجم كلها، تقول بالإثبات. والهند تقول فى كتاب «كليلة ودمنة»^(٢) وهو من جيد كتبهم القديمة: اليقين بالقدر، لا يمنع الحازم توقي المهالك وليس على أحد النظر فى القدر المغيب، ولكن عليه العمل بالحزم.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نجمع، تصديقاً بالقدر، وأخذاً بالحزم.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

وقرأت فى كتب العجم أن هرمرز سئل عن السبب الذى بعث فيروز على غزو الهياطلة، ثم الغدر بهم؟! فقال: إن العباد يجرون من قدر ربنا ومشيتته، فيما ليس لهم صنع معه، ولا يملكون تقدماً ولا تأخراً عنه، فمن كانت مسألته عما سأل عنه، وهو مستشعر للمعرفة بما ذكرنا من ذلك، لا يقصد بمسألته إلا عن العلة التى جرى بها

(١) [صحيح]: أخرجه ابن بطة فى الإبانة [١٧٧٣] وابن سعد فى الطبقات [٥٤٣/٥] وابن عساكر فى تاريخه [٣٦/١٢] وسنده صحيح.

(٢) هو كتاب وضعه الحكيم الهندى (بيدبا) وجعله حكايات على ألسن الحيوانات، وهو كتاب سمر وترويح. وقد نقله إلى العربية: الأديب المعروف عبد الله بن المقفع. وراجع عنه الفهرست لابن النديم [٤٢٣/١] وكشف الظنون [١٥٠٨/٢] ومعجم المطبوعات [٢٥٠/١] وغيرها.

المقدار على من جرى ذلك الأمر عليه ، والسبب الظاهر الذي أدركته الأعين منه متبعًا لما جرى عليه الناس في قولهم : «ما صنع فلان»؟ وهم يريدون : «ما صنِعَ به» أو : «صنع على يديه» ، وكذلك قولهم مات فلان ، أو عاش فلان ، وإنما يريدون ، فُعل به ، فذلك القصد من مسألته ، ومن تعدى ذلك ، كان الجهل أولى به ، وليس حملنا ما حملنا على المقادير في قصته ، تحريًا لمعذرتة ، ولا طالبًا لتحسين أمره ، ولا إنكارًا أن يكون ما قدر على المخلوق من آثاره ، وإن لم يكن يستطيع دفع مكروهاها ، ولا اجتلاب محمودها إلى نفسه ، وهو السبب الذي يجرى به ما غيب عنا من ثوابه وعقابه ، مما حتم به عدل المبتدى لخلقه^(١) .

وأما حديثه الآخر الذي نسبه فيه إلى الكذب ، فقال : رأى قومًا من الزط ، فقال : هؤلاء أشبه من رأيت بالجن ليلة الجن ، ثم سئل عن ذلك ؛ فقيل له : كنت مع النبي ﷺ ليلة الجن؟ فقال : ما شهدها منا أحد!! .

فادّعى في الحديث الأول أنه شهدها ، وأنكر ذلك في الحديث الآخر وتصحيحه الخبرين عنه ، فكيف يصح هذا عن ابن مسعود ، مع ثاقب فهمه ، وبارع علمه ، وتقدمه في السنة^(٢) الذين انتهى إليهم العلم بها ، واقتدت بهم الأمة مع خاصته برسول الله ﷺ ولطف محله .

وكيف يجوز عليه أن يقر بالكذب ، هذا الإقرار ، فيقول اليوم : شهدت ، ويقول غدًا : لم أشهد؟! ولو جهد عدوه ، أن يبلغ منه ما بلغه من نفسه ، ما قدر ولو كان به خبل ، أو عته ، أو آفة ، ما زاد على ما وسم به نفسه!! .

وأصحاب الحديث لا يثبتون حديث الزط^(٣) . وما ذكر من حضوره مع رسول الله

(١) هذا تنمة كلام هرmez .

(٢) كذا في بعض الطبقات!! ولا يتضح المعنى إلا بعد زيادة (على) بعد كلمة (السنة) فيقال : (وتقدمه في السنة على . . .) فتأمل .

(٣) حديث الزط قد مر تخريجه . ولفظه عن ابن مسعود أنه . (نظر إلى ناس من الزط - وهم قوم من السودان والهنود طوال القامة - فقال : هؤلاء أشبه بمن رأيت من الجن) وسنده صحيح كما سبق تخريجه . أما دعوى المؤلف : (وأصحاب الحديث لا يثبتون حديث الزط!!) وهذه دعوى عريضة جدًا!!

وَلَيْلَةَ الْجِنِّ، وَهُمْ الْقَدْوَةُ عِنْدَنَا فِي الْمَعْرِفَةِ بِصَحِيحِ الْأَخْبَارِ وَسَقِيمِهَا، لِأَنَّهُمْ أَهْلُهَا
وَالْمَعْتُونَ بِهَا، وَكُلُّ ذِي صِنَاعَةٍ أَوْلَى بِصِنَاعَتِهِ.

غَيْرَ أَنَا لَا نَشْكُ فِي بَطْلَانِ أَحَدِ الْخَبْرِينَ، لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ عَلَيَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّهُ
يُخْبِرُ النَّاسَ عَنْ نَفْسِهِ بِأَنَّهُ قَدْ كَذَبَ، وَلَا يَسْقُطُ عِنْدَهُمْ مَرْتَبَتُهُ. وَلَوْ فَعَلَ ذَلِكَ، لَقِيلَ لَهُ:
فَلَمْ خَبَرْتَنَا أَمْسَ بِأَنَّكَ شَهَدْتَ؟

فَإِنْ كَانَ الْأَمْرُ عَلَيَّ مَا قَالَ أَصْحَابُ الْحَدِيثِ، فَقَدْ سَقَطَ الْخَبْرُ الْأَوَّلُ، وَإِنْ كَانَ
الْحَدِيثَانِ جَمِيعًا صَحِيحَيْنِ، فَلَا أَرَى النَّاظِلَ لِلْخَبْرِ الثَّانِي إِلَّا وَقَدْ أَسْقَطَ مِنْهُ حَرْفًا،
وَهُوَ: (غَيْرِي) يَدُلُّكَ عَلَيَّ ذَلِكَ أَنَّهُ قَالَ: قِيلَ لَهُ: أَكُنْتَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةَ الْجِنِّ؟
فَقَالَ: مَا شَهِدْتُهَا أَحَدٌ مَنَا غَيْرِي. فَأَغْفَلَ الرَّاوِي (غَيْرِي) إِمَّا بِأَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْهُ، أَوْ بِأَنَّهُ
سَمِعَهُ فَنَسِيَهُ^(١) أَوْ بِأَنَّ النَّاظِلَ عَنْهُ أَسْقَطَهُ^(٢).

وَهَذَا، وَأَشْبَاهُهُ قَدْ يَقَعُ وَلَا يُؤْمَنُ. وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَيَّ ذَلِكَ، أَنَّهُ قَالَ لَهُ: هَلْ كُنْتَ مَعَ
النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةَ الْجِنِّ؟ فَقَالَ: مَا شَهِدْتُهَا أَحَدٌ مَنَا.

وَلَيْسَ هَذَا جَوَابًا لِقَوْلِهِ: هَلْ كُنْتَ؟ وَإِنَّمَا هُوَ جَوَابٌ لِقَوْلِ السَّائِلِ: هَلْ كُنْتَ مَعَ النَّبِيِّ
ﷺ لَيْلَةَ الْجِنِّ؟ وَإِذَا كَانَ قَوْلُ السَّائِلِ: هَلْ كُنْتَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةَ الْجِنِّ؟ حَسَنًا أَنْ يَكُونَ
الْجَوَابُ: مَا شَهِدْتُهَا أَحَدٌ مَنَا غَيْرِي، يُوَكِّدُ ذَلِكَ مَا كَانَ مِنْ مَتَقَدِّمِ قَوْلِهِ.

وَأَمَّا مَا حَكَاهُ عَنْ حَذِيفَةَ أَنَّهُ حَلَفَ عَلَيَّ أَشْيَاءَ لِعَثْمَانَ، مَا قَالَهَا، وَقَدْ سَمِعُوهُ قَالَهَا،
فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: إِنِّي أَشْتَرِي دِينِي بَعْضَهُ بِبَعْضٍ، مَخَافَةَ أَنْ يَذْهَبَ كُلُّهُ!!
فَكَيْفَ حَمَلَ الْحَدِيثَ عَلَيَّ أَقْبَحَ وَجُوهَهُ، وَلَمْ يَتَطَلَّبْ لَهُ الْعُذْرَ وَالْمَخْرَجَ، وَقَدْ أَخْبَرَ

(١) فِي بَعْضِ الطَّبَعَاتِ: (فَأَنسَى) وَهِيَ أَرُوقٌ فِي الْمَعْنَى.

(٢) هَذَا عَجِيبٌ جَدًّا!! وَكَأَنَّ الْمُؤَلِّفَ مَا يَدْرِي حَدَّ الثِّقَةِ عِنْدَ أَهْلِ الْفَنِّ!! وَهَلْ إِذَا فَعَلَ هَذَا أَحَدُهُمْ -
عَنْ تَعَمُّدٍ- يَقْبَلُ مِنْهُ مَا يَحْدُثُ بِهِ النَّاسُ؟! وَلَكِنْ هَذَا الَّذِي يَبْتَغِيهِ الْمُؤَلِّفُ مِنْ إِعْلَالِ الْحَدِيثِ حَتَّى
يَتِمَّ لَهُ مَا يَرِيدُ!! وَالْأَوْلَى أَنْ يَقَالَ: إِنْ ابْنُ مَسْعُودٍ لَمْ يَكُنْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ مَخَاطَبَتِهِ لِلْجِنِّ، وَكَانَ
مَعَهُ دُونَ ذَلِكَ. وَهَذَا الْجَمْعُ بَيْنَ الْأَحَادِيثِ هُوَ الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ الْمُحَقِّقُونَ، رَاجِعَ الْجَوْهَرُ النَّقِيُّ
[١٠/١] وَنَصَبَ الرَّايَةَ [١٣٢/١].

به وذلك قوله: «أشترى ديني بعضه ببعض».

أفلا تفهم عنه معناه، وتدبر قوله؟ ولكن عداوته لأصحاب رسول الله ﷺ، وما احتمله من الضغن عليهم حال بينه وبين النظر!!.

والعداوة البغض، يعميان ويصمّان، كما أن الهوى يعمى ويصم^(١).

واعلم -رحمك الله- أن الكذب والحنث في بعض الأحوال، أولى بالمرء، وأقرب إلى الله من الصدق في القول والبر في اليمين.

ألا ترى رجلاً لو رأى سلطاناً ظالماً وقادراً قاهرًا، يريد سفك دم امرئ مسلم أو معاهد بغير حق، أو استباحة حرمة، أو إحراق منزله، فتخرص قولاً كاذباً ينجيه به، أو حلف يميناً فاجرة، كان مأجورًا عند الله، مشكورًا عند عباده؟

ولو أن رجلاً حلف: لا يصل رحماً، ولا يؤدي زكاة، ثم استفتى الفقهاء، لأفتوه جميعًا، بأن لا يبر في يمينه، والله تعالى يقول: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصَلِّحُوا بَيْنَ النَّاسِ﴾ [البقرة: ٢٢٤].

يريد: لا تجعلوا الحلف بالله، مانعًا لكم من الخير، إذا حلفتُم أن لا تأتوه، ولكن كفّروا، واثتوا الذي هو خير.

وكذلك قول رسول الله ﷺ: «من حلف على شيء، فرأى غيره خيرًا منه، فليكفر، وليأت الذي هو خير»^(٢).

وقدر خص في الكذب في الحرب، لأنها خدعة، وفي الإصلاح بين الناس، وفي إرضاء الرجل أهله^(٣).

(١) هذا مثل شهير. وقد ورد مرفوعًا ولكنه لا يصح. أخرجه الترمذى [٥١٣٠] والطبرانى فى الأوسط [٤٣٠٩] والقضاعى فى مسند الشهاب [٢١٩] وغيرهم. راجع الضعيفة [١٨٦٨] للألبانى. وكشف الخفاء [١٠٩٥].

(٢) [صحيح]: أخرجه مسلم [١٦] والترمذى [١٥٣٠] والنسائى [٣٧٨١] وابن ماجه [٢١٠٨] والدارمى [٢٣٤٥] وابن حبان [٤٣٤٥] والطيالسى [١٣٧٠].

(٣) [صحيح]: أخرجه البخارى [٢٥٤٦] ومسلم [١٠١] وأحمد [٢٧٣١٣] وابن حبان [٥٧٣٣] والنسائى فى الكبرى [٢٠٦٢١] والبيهقى فى الشعب [٩٧٩١] وغيرهم.

ورخص له أن يورى فى يمينه إلى شىء ، إذا ظلم ، أو خاف على نفسه .
والتورية : أن ينوى غير ما نوى مستحلفه . كأن كان معسراً ، أحلفه رجل عند حاكم
على حق له عليه ، فخاف الحبس ، وقد أمر الله تعالى بإنظاره فيقول : والله ما لهذا على
شىء ، ويقول فى نفسه : يؤمى هذا !! .

أو يقول : واللأه ، يريد من اللّهُ !! إلا أنه حذف الياء وأبقى الكسرة منها ، دليلاً
عليها ، كما قال الله تعالى : ﴿يَعْبَادِ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [الزمر : ١٠] . و ﴿يَوْمَ يَدْعُ الدَّاعِ﴾ [القمر :
٦] و ﴿يُنَادِ الْمُنَادِ﴾ [ق : ٤١] .

أو يقول : كل مالاً أملكه صدقة ، يريد كل مالن أملكه . أى : ليس أملكه .
وأن يحلفه رجل أن لا يخرج من باب هذه الدار ، وهو له ظالم ، فيتصور الحائط
ويخرج ، متأولاً بأنه لم يخرج من باب الدار ، وإن كانت نية المستحلف أن لا يخرج منها
بوجه من الوجوه ، فهذا وما أشبهه من التورية (١) .

وجاءت الرخصة فى المعاريض ، وقيل : إن فيها عن الكذب مندوحة (٢) .
فمن المعاريض ، قول إبراهيم الخليل عليه السلام فى امرأته : «إنها أختى» (٣) يريد : أن
المؤمنين إخوة . وقوله : ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا فَسَلُّوهُمْ إِنْ كَانُوا يَنْطِقُونَ﴾
[الأنبياء : ٦٣] . أراد : «بل فعله كبيرهم هذا ، إن كانوا ينطقون» فجعل النطق شرطاً للفعل
وهو لا ينطق ولا يفعل .

(١) لكن ينبغى عدم التوغل والاسترسال فى الإكثار من مثل هذه التوريات إلا فى مواطن الحاجة
ونحوها ، حتى لا يضع المرء نفسه فى مقام الكذب .

(٢) [ضعيف] : أخرجه البخارى فى الأدب المفرد [٨٨٤] و [٨٥٧] عن عمران بن حصين وعمر بن
الخطاب موقوفاً بسنتين صحيحين . أما المرفوع فقد أخرجه البيهقى فى سننه [٢٠٦٣٢]
والقضاعى فى الشهاب [١٠١١] وأبو الشيخ فى الأمثال [٢٣٠] وغيرهم وفى سننه داود بن
الزبرقان وهو ساقط !! راجع تاريخ بغداد . [٣٥٧ / ٨] .

(٣) [صحيح] : أخرجه البخارى [٤٧٩٦] ومسلم [١٥٤] والترمذى [٣١٤٨] والطيالسى [٢٧١١]
وأبو يعلى [٦٠٣٩] والبيهقى فى سننه [١٤٩٢٢] والنسائى فى الكبرى [٨٣٧٥] .

وقوله: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ [الصفات: ٨٩] يريد: «سأسقم» لأن من كُتِب عليه الموت والفناء، فلا بد من أن يسقم.

قال الله تعالى لنبيه ﷺ: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ [الزمر: ٣٠].

ولم يكن النبي ﷺ ميتاً في وقته ذلك، وإنما أراد: إنك ستموت، وسيموتون. فأين كان تطلب المخرج له من وجه من هذه الوجوه، وقد نبهه على أن له مخرجاً بقوله: «أشترى ديني بعضه ببعض».

فإن أحببت أن تعلم كيف يكون طلب المخرج، خبرناك بأمثال ذلك؛ فمنها: أن رجلاً من الخوارج^(١)، لقي رجلاً من الروافض^(٢)، فقال له: «والله لا أفارقك، حتى تبرأ من عثمان وعلى أو أقتلك» فقال: أنا والله، من على، ومن عثمان برىء فتخلص منه!! وإنما أراد: أنا «من على» يريد أنه يتولاه «ومن عثمان برىء» فكانت براءته من عثمان، وحده.

ومن ذلك: أن رجلاً من أصحاب السلطان، سأل رجلاً كان يتهمه ببغض السلطان، والقدح فيه، عن السواد الذي يلبسه، أصحاب السلطان. فقال له: «النور - والله - في السواد» فرضى بذلك.

وإنما أراد: «أن نور العين، في سواد الحدقة» فلم يكن في يمينه أثماً ولا حائثاً. ومنها: أن علياً رضي الله عنه خطب فقال: «لئن لم يدخل الجنة إلا من قتل عثمان، لا أدخلها، ولئن لم يدخل النار إلا من قتل عثمان، لا أدخلها»!! ف قيل له: ما صنعت يا أمير المؤمنين؟ فرقت الناس! فخطبهم وقال:

«إنكم قد أكثرتم على في قتل عثمان، ألا إن الله تعالى قتله، وأنا معه»^(٣) فأوهمهم

(١) الخوارج: هم من خرج على جماعة المسلمين ويراد بهم هنا: من خرج على بن أبي طالب رضي الله عنه. راجع غريب الحديث [٦٠/١] للمؤلف.

(٢) الروافض: هم من رفضوا إمامة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما!! وصرحوا بسبهم وذمهم!! ولهم مذاهب مختلفة راجع مجمع البحرين [٢٠٢/٢] للفتنى.

(٣) [ضعيف]: أخرجه ابن أبي شيبة [٣٧٦٧٩] وابن عساكر في تاريخه [٤٥٧/٣٩] وغيرهم. وفي سنده مجالد بن سعيد وهو ضعيف وكان يتلقن!! ومعه آخر مجهول!!

أنه قتله مع قتل الله تعالى له، وإنما أراد أن الله تعالى قتله، وسيقتلني معه.
ومنها: أن شريحًا دخل على زياد في مرضه الذي مات فيه، فلما خرج بعث إليه مسروق يسأله كيف تركت الأمير؟ قال: تركته يأمر وينهى، فقال: إن شريحًا صاحب عويص، فاسألوه. فقال: تركته يأمر بالوصية، وينهى عن البكاء.

وسئل شريح عن ابن له وقد مات، فقالوا: كيف أصبح مريضك يا أبا أمية؟
فقال: «الآن سكن علزه»^(١) ورجاه أهله»^(٢) يعني: رجوا ثوابه.
وهذا أكثر من أن يحيط به.

وليس يخلو حذيفة في قوله لعثمان رضي الله عنه، ما قال من تورية إلى شيء في يمينه وقوله، ولم يحك لنا الكلام فتأوله، وإنما جاء مجملًا.

وسنضرب له مثلًا: كأن حذيفة قال: والناس يقولون عند الغضب، أقبح ما يعلمون، وعند الرضا، أحسن ما يعلمون، إن عثمان خالف صاحبيه، ووضع الأمور غير مواضعها، ولم يشاور أصحابه في أموره، ودفع المال إلى غير أهله، هذا وأشباهه، فوشى به إلى عثمان رضي الله عنه واشي، فغلظ القول وقال: ذكرك أنك تقول: إني ظالم خائن، هذا وما أشبهه، فحلف حذيفة، بالله تعالى ما قال ذلك، وصدق حذيفة أنه لم يقل: إن عثمان خائن ظالم وأراد يمينه، استلال سخيمته، وإطفاء سورة غضبه، وكره أن ينطوى على سخطه عليه.

وسخط الإمام علي رعيته، كسخط الوالد علي ولده، والسيد علي عبده، والبعل^(٣) علي زوجته.

بل سخط الإمام أعظم من ذلك حوبًا، فاشترى الأعظم من ذلك بالأصغر، وقال:

(١) علزه: أي ذهب ألمه ووجعه والعلز: شبه رعدة تأخذ المريض. راجع العين [٣٥٥ / ١] للخليل،
والصحيح [٨٨٧ / ٣] للجوهري.

(٢) لم أعر علي خبر شريح هذا!! ولعل الله يحدث بعد ذلك أمرًا.

(٣) البعل: هو الزوج.

«أشترى بعض ديني ببعض» .

وأما طعنه على أبي هريرة بتكذيب عمر وعثمان وعلى وعائشة له ، فإن أبا هريرة صحب رسول الله ﷺ ، نحوًا من ثلاث سنين ، وأكثر الرواية عنه وعُمِّر بعده نحوًا من خمسين سنة ، وكانت وفاته ، سنة تسع وخمسين ، وفيها توفيت أم سلمة ، زوج النبي ﷺ ، وتوفيت عائشة رضي الله عنها ، قبلهما بسنة .

فلما أتى من الرواية عنه ، ما لم يأت بمثله من صحبه من جلة أصحابه والسابقين الأولين إليه ، اتهموه ، وأنكروا عليه ، وقالوا : كيف سمعت هذا وحدك؟ ومن سمعه معك؟^(١) .

وكانت عائشة رضي الله عنها ، أشدهم إنكارًا عليه ، لتطاول الأيام بها وبه .

وكان عمر أيضًا شديدًا على من أكثر الرواية ، أو أتى بخبر في الحكم ، لا شاهد له عليه .

وكان يأمرهم بأن يقلّوا الرواية ، يريد بذلك أن لا يتسع الناس فيها ، ويدخلها الشوب^(٢) ، ويقع التدليس والكذب ، من المنافق والفاجر والأعرابي .

وكان كثير من جلة الصحابة ، وأهل الخاصة برسول الله ﷺ كأبي بكر ، والزبير ، وأبي عبيدة ، والعباس بن عبد المطلب ، يقلّون الرواية عنه .

بل كان بعضهم لا يكاد يروى شيئًا ، كسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل^(٣) !! وهو أحد

(١) قلت: وهذا هو ذنب أبي هريرة!! وقد كان جماعة من الصحابة يخافون كثرة التحديث عن رسول الله ﷺ خشية الزيادة أو النقصان في كلامه كما شرحنا بالأصل . ولم يكن أبو هريرة من هذا الطراز .

(٢) الشوب: الخلط: والمراد: الاحتراز من انتقال الرواية إلى شخص قد يزيد فيها أو ينقص!! وهذا يحدث لجماعة من مغفلى الرواة ومن ليس بالضابط . راجع مجمع البحرين [٥٥٧/٢] ولسان العرب [٥١٠/١] .

(٣) هذا قصور من المؤلف!! فسعيد رضي الله عنه وإن لم يكن مكثراً من الحديث؛ إلا أن حديثه لا تخلو منه السنن والصحاح والمسانيد ، وقد كان يمكن للمؤلف أن يستشهد بجماعة يؤيدون دعواه . وقد

العشرة المشهود لهم بالجنة .

وقال علي رضي الله عنه: «كنت إذا سمعت من رسول الله ﷺ حديثاً، نفعتني الله بما شاء منه، وإذا حدثني عنه محدث، استحلقتني، فإن حلف لي صدقته، وأن أبا بكر حدثني، وصدق أبو بكر»^(١) ثم ذكر الحديث .

أفما ترى تشديد القوم في الحديث وتوقّي من أمسك، كراهية التحريف أو الزيادة في الرواية، أو النقصان، لأنهم سمعوه ﷺ يقول: «من كذب علي فليتبوأ مقعده من النار»^(٢) .

وهكذا روى عن الزبير أنه رواه وقال: أراهم يزيدون فيه: «متعمداً» والله ما سمعته قال: «متعمداً»^(٣) .

وروى مطرف بن عبد الله، أن عمران بن حصين قال: والله، إن كنت لأرى أني لو شئت لحدثت عن رسول الله ﷺ، يومين متتابعين، ولكن بطأني عن ذلك أن رجلاً من أصحاب رسول الله ﷺ سمعوا كما سمعت، وشهدوا كما شهدت، ويحدثون أحاديث ما هي كما يقولون، وأخاف أن يشبه لي كما شبه لهم، فأعلمك أنهم كانوا يغلطون لا أنهم كانوا يتعمدون^(٤) .

ذكرنا منهم بالأصل: أحد عشر صحابياً لا يكاد أحدهم يروى شيئاً أصلاً!! منهم: أسامة بن أخطري، وجبله بن الأزرق، ومالك بن زاهر وغيرهم .

(١) [صحيح]: أخرجه ابن ماجه [٣٩٥١] وأحمد [٥٦] وابن حبان [٦٢٣] والطيالسي [١] وأبو يعلى [١] وابن أبي شيبة [٧٦٤٢] والبيهقي في الشعب [٧٠٧٧] وغيرهم . وهو حديث صحيح . وحسنه الألباني في صحيح ابن ماجه [١١٤٤] .

(٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [١٠٦] ومسلم [٣] وأبو داود [٣٦٥١] والترمذي [٢٦٥٩] وابن ماجه [٣٠] والدارمي [٢٣١] وابن حبان [٣١] والحاكم [١٤٩/١] وغيرهم كثير . وهو حديث متواتر .

(٣) [لم أجده]: لم أر ما حكاه المؤلف عن الزبير مسنداً!! بل صح عنه عكس ما قاله!! وروى هذا الحديث بتلك اللفظة بعينها!! وروايتها في البخاري [١٠٧] وأبو داود [٣٦٥١] وابن ماجه [٣٦] والبخاري [٩٧٠] وغيرهم .

(٤) [ضعيف]: أخرجه أحمد [١٩٩٠٦] والطبراني في الكبير [٢٤٠] وغيرهما وفي سننه هانئ

فلما أخبرهم أبو هريرة بأنه كان ألزمهم لرسول الله ﷺ، لخدمته وشبع بطنه وكان فقيرًا معدماً، وأنه لم يكن ليشغله عن رسول الله ﷺ غرس الودي^(١) ولا الصفق بالأسواق^(٢)، يعرض أنهم كانوا يتصرفون في التجارات ويلزمون الضياع^(٣) في أكثر الأوقات، وهو ملازم له لا يفارقه، فعرف ما لم يعرفوا، وحفظ ما لم يحفظوا - أمسكوا عنه وكان مع هذا يقول: قال رسول الله ﷺ كذا، وإنما سمعه من الثقة عنده، فحكاه^(٤). وكذلك كان ابن عباس يفعل، وغيره من الصحابة، وليس في هذا كذب - بحمد الله - ولا على قائله - إن لم يفهمه السامع - جناح، إن شاء الله^(٥).

وأما قوله: «قال خليلي، وسمعت خليلي» يعنى النبي ﷺ.

وأن علياً رضي الله عنه، قال له: «متى كان خليلك؟».

فإن الخلّة بمعنى الصداقة والمصافاة، وهي درجتان، إحداهما أطف من الأخرى، كما أن الصحبة درجتان، إحداهما أطف من الأخرى.

ألا ترى أن القائل، أبو بكر صاحب رسول الله ﷺ، لا يريد بهذا القول معنى صحبة أصحابه له، لأنهم جميعاً صحابة، فأية فضيلة لأبي بكر رضي الله عنه في هذا القول؟ وإنما يريد أنه أخص الناس به.

وكذلك الأخوة التي جعلها رسول الله ﷺ بين أصحابه، هي أطف من الأخوة التي جعلها الله بين المؤمنين، فقال: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠]. وهكذا الخلّة.

الأعور؟! طير غريب ليس بالمعروف!! وقد أعله الهيثمي في المجمع [٣٦١ / ١] بعله عجيبة!! ورددنا عليه بالأصل.

(١) الودي: هو صفار النخل. راجع لسان العرب [١٤٧ / ٩].

(٢) الصفق بالأسواق: كناية عن التجارة والعمل. راجع اللسان [٢٠١ / ١٠].

(٣) الضياع: هي المزارع والبساتين. مفردتها: ضيعة.

(٤) هذا الذي حكاه المؤلف عن أبي هريرة بالمعنى، قد ثبت عنه بنحو هذا اللفظ عند البخاري [١١٨].

ومسلم [٢٤٩٤] والنسائي في الكبرى [٥٨٦٧] وغيرهم.

(٥) نعم هذا كما يقول المؤلف ليس على صاحبه جناح؛ لأن أسوأ أحواله أن يكون مرسل صحابي عن

صحابي!! فما الشائن إذا؟! لا شيء إن شاء الله.

فمن الخلة التي هي أخص ، قول الله تعالى : ﴿ وَأَتَّخِذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ﴾ [النساء :

. [١٢٥]

وقول رسول الله ﷺ : « لو كنت متخذاً من هذه الأمة خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً »^(١).

يريد لاتخذته خليلاً ، كما اتخذ الله إبراهيم خليلاً .

وأما الخلة ، التي تعم ، فهي الخلة التي جعلها الله تعالى بين المؤمنين فقال : ﴿ الْأَخِلَّاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ ﴾ [الزخرف : ٦٧] .

فلما سمع عليُّ أبا هريرة يقول : « خيلى » ، و« سمعت قال : خيلى » وكان سيئ الرأي فيه ، قال : « متى كان خليلك ؟ »

يذهب إلى الخلة التي لم يتخذ رسول الله ﷺ - من جهتها - خليلاً ، وأنه لو فعل ذلك بأحد ، لفعله بأبي بكر رضي الله عنه .

وذهب أبو هريرة إلى الخلة التي جعلها الله تعالى بين المؤمنين ، والولاية ، فإن رسول الله ﷺ - من هذه الجهة - خليل كل مؤمن ، وولى كل مسلم .

وإلى مثل هذا ، يذهب فى قول رسول الله ﷺ : « من كنت مولاه ، فعلى مولاه »^(٢) يريد أن الولاية بين رسول الله ﷺ وبين المؤمنين ، أطف من الولاية التي بين المؤمنين بعضهم مع بعض ، فجعلها لعلى رضي الله عنه ، ولو لم يرد ذلك ، ما كان لعلى فى هذا القول فضل ، ولا كان فى القول دليل على شىء ، لأن المؤمنين بعضهم أولياء بعض ، ولأن رسول الله ﷺ ولى كل مسلم ولا فرق بين ولى ومولى .

وكذلك قول الله تعالى : ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ [محمد : ١١] . وقول النبي ﷺ : « أية امرأة نكحت ، بغير أمر مولاه ، فنكاحها باطل باطل »^(٣) .

(١) [صحيح] : أخرجه البخارى [٣٤٥٦] ومسلم [٢٣٨٣] والدارمى [٢٩١٠] وابن حبان [٦٨٥٦] والطيالسى [٣٠٠] وأبو يعلى [٥٢٤٩] والبزار [٢٠٧٢] وغيرهم .
 (٢) [صحيح] : وقد مضى تخريجه فى أوائل الكتاب .
 (٣) [صحيح] : أخرجه أبو داود [٢٠٨٣] والترمذى [١١٠٢] وابن ماجه [١٨٧٩] والدارمى

فهذه أقاويل النظام، قد بينهاها، وأجبناه عنها.

وله أقاويل في أحاديث يدعى عليها، أنها مناقضة للكتاب، وأحاديث يستبشعها من

جهة حجة العقل.

وذكر أن جهة حجة العقل، قد تنسخ الأخبار، وأحاديث ينقض بعضها بعضاً،

وسنذكرها فيما بعد إن شاء الله.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ثم نصير إلى قول أبي الهذيل العلاف^(١)، فنجده كذاباً، أفاكاً.

وقد حكى عنه رجل من أهل مقالته أنه حضر عند محمد بن الجهم، وهو يقول له: يا

أبا جعفر، إن يدي صناع في الكسب، ولكنها في الإنفاق خرقاء، كم من مائة ألف درهم

قسمتها على الإخوان - أبو فلان يعلم ذلك، سألتك بالله يا أبا فلان هل تعلم ذلك؟

قلت: يا أبا الهذيل ما أشك فيما تقول، قال: فلم يرض أن حضرت، حتى استشهدني،

ولم يرض إذا استشهدني حتى استحلقتني!!

قال: وكان أبو الهذيل أهدى دجاجة إلى موسى بن عمران، فجعلها مثلاً لكل

شيء، وتاريخاً لكل شيء!!

فكان يقول فعلت كذا وكذا، قبل أن أهدى إليك تلك الدجاجة، وكان كذا، بعد أن

أهديت إليك تلك الدجاجة^(٢).

وإذا رأى جملاً سميناً قال: لا والله، ولا تلك الدجاجة التي أهديتها إليك!!

[٢١٨٤] وابن حبان [٤٠٧٤] والحاكم [١٨٢/٢] وغيرهم كثير. وهو حديث صحيح، وقد

صححه جماعة. وراجع الإرواء [٢٤٣/٦].

(١) أبو الهذيل العلاف: هو محمد بن الهذيل المعتزلي الشهير، وعن هذا الخاسر يقول الخطيب

البغدادي: (كان خبيث القول، فارق إجماع المسلمين، ورد نص كتاب الله... ووجد

صفات الله التي وصف بها نفسه) راجع تاريخ بغداد [٣٦٦/٣] ولسان الميزان [٤١٣/٥]

وتاريخ الإسلام [١٧٥٨/١].

(٢) وكم في بخلاء هذه الأعصار من هو أطم مائة مرة مما يحكى في هذه الحكاية!؟

وهذا نظر من لا يقسم على الإخوان عشرة أفلس ، فضلاً عن مائتي ألف^(١) .
 وحكى من خطئه فى الاستطاعة ، أنه كان يقول : إن الفاعل فى وقت الفعل ، غير
 مستطيع لفعل آخر ، وذلك أنهم ألزموه الاستطاعة مع الفعل بالإجماع ، فقالوا : قد
 أجمع الناس على أن كل فاعل مستطيع فى حال فعله فالاستطاعة مع الفعل ثابتة .
 واختلفوا فى أنها قبله !! .

فنحن على ما أجمعوا عليه ، وعلى من ادعى أنها قبل الفعل الدليل ، فلجأ إلى هذا
 القول .

وسئل عن عدم صحة البصر ، فى حال وجود الإدراك ، وعن عدم الحياة ، إن كانت
 عرضاً فى حال وجود العلم ، فلا فرق ، ولا هو رجع .
 وزعم أنه يستحيل أن يفعل فى حال بلوغه بالاستطاعة التى أعطيها فى حال البلوغ :
 وإنما يفعل بها فى الحال الثانية .

فإذا قيل له : فمتى فعل بها ؟ فى الحال التى سلبها ، أم فى حال البلوغ ؟ ! والفعل فيها
 عندك محال ، وقد فعل بها ولا حال إلا حال البلوغ ؟
 والحالة الثانية قال قولاً مرغوباً عنه ، مع أقاويل كثيرة فى فناء نعيم أهل الجنة وفناء
 عذاب أهل النار^(٢) .

ثم نصير إلى عبيد الله بن الحسن^(٣) وقد كان ولى قضاء البصرة - فتهجم - من قبيح

(١) كذا فى بعض الطبقات !! والسياق يدل على أنها مائة ألف ، بناء على ما جاء فى أول الرواية .
 فلعلها سبق قلم من ناسخ الأصل .

(٢) وكم حكم كثير من العلماء بكفر القائل بذلك ؟ ! ولكن لا عتب على أقحاح المعتزلة فى ذلك !!
 وإنما العتب على من انخدع ببعض شبهاتهم من أئمة الإسلام ، ومصاييح الأنام ممن ذكرناهم
 بالأصل . وراجع : (كشف الأستار لإبطال أدلة القائلين بفناء النار) ، للصنعانى وتعليق الألبانى
 عليه - لا سيما مقدمته - طبعة المكتب الإسلامى .

(٣) هنا يسنى المؤلف إلى نفسه قبل أن يسنى إلى عبيد الله بن الحسن العنبرى !! ذاك الإمام الفقيه الثقة
 الصدوق الثبت المعروف بأمانته وعدالته ودينه وعنه يقول ابن حبان (من سادات أهل البصرة فقهاً
 وعلمًا) وقد أسهبنا بالأصل . فى تعريف هذا الإمام النبيل الذى لا يرضاه المؤلف !!

مذاهبه، وشدة تناقض قوله - على ما هو أولى بأن يكون تناقضًا، مما أنكروه.

وذلك أنه كان يقول: إن القرآن يدل على الاختلاف!!

فالقول بالقدر، صحيح، وله أصل في الكتاب، والقول بالإجبار صحيح، وله

أصل في الكتاب، ومن قال بهذا، فهو مصيب - ومن قال بهذا، فهو مصيب!!.

لأن الآية الواحدة، ربما دلت على وجهين مختلفين، واحتملت معنيين

متضادين!!

وسئل يومًا، عن أهل القدر وأهل الإجبار، فقال: كل مصيب، هؤلاء قوم عظموا

الله، وهؤلاء قوم نزهوا الله!!

قال: وكذلك القول في الأسماء.

فكل من سمى الزانى مؤمنًا، فقد أصاب، ومن سماه كافرًا، فقد أصاب، ومن

قال: هو فاسق، وليس بمؤمن ولا كافر، فقد أصاب، ومن قال: هو منافق ليس بمؤمن

ولا كافر فقد أصاب، ومن قال: هو كافر وليس بمشرك، فقد أصاب، ومن قال: هو

كافر مشرك، فقد أصاب، لأن القرآن قد دل على كل هذه المعاني!!

قال: وكذلك السنن المختلفة، كالقول بالقرعة وخلافه، والقول بالسعاية

وخلافه، وقتل المؤمن بالكافر، ولا يقتل مؤمن بكافر، وبأى ذلك أخذ الفقيه، فهو

مصيب!!.

قال: ولو قال قائل: إن القاتل في النار، كان مصيبًا، ولو قال: هو في الجنة، كان

مصيبًا.

ولو وقف فيه وأرجأ أمره، كان مصيبًا، إذ كان إنما يريد بقوله إن الله تعالى تعبه

بذلك، وليس عليه علم المغيب.

وكان يقول في قتال علي لطلحة والزبير وقتالهما له: إن ذلك كله طاعة لله

تعالى.

وفي هذا القول من التناقض والخلل، ما ترى، وهو رجل من أهل الكلام والقياس

وأهل النظر^(١).

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ثم نصير إلى «بكر» صاحب البكرية^(٢)، وهو من أحسنهم حالاً في التوقى .
 فنجده يقول: من سرق حبة من خردل، ثم مات غير تائب من ذلك، فهو خالد في
 النار، مخلد أبداً، مع اليهود والنصارى!!
 وقد وسّع الله تعالى للمسلم أن يأكل من مال صديقه، وهو لا يعلم!! ووسّع لداخل
 الحائط^(٣) أن يأكل من ثمره، ولا يحمل، ووسّع لابن السبيل - إذا مر في سفره بغنم وهو
 عطشان - أن يصيب من رسلها^(٤).
 فكيف يعذب من أخذ حبة من خردل، لا قدر لها، ويخلده في النار أبداً!! وأى
 ذنب هو أخذ حبة من خردل، حتى يكون منه توبة، أو يقع فيه إصرار^(٥)?
 وقد يأخذ الرجل الخلال من حطب أخيه، والمدّر من مدره، ويشرب الماء من
 حوضه، وهذا أعظم قدراً من الحبة.
 وكان يقول: إن الأطفال لا تألم!! فإذا سئل، فقيل له: فما باله يبكي إذا قرص أو
 وقعت عليه شرارة!؟

قال: إنما ذلك عقوبة لأبويه والله تعالى أعدل من أن يؤلم طفلاً لا ذنب له!!

(١) ونسى المؤلف: أن عبید الله مجتهد مطلق، قد اجتمعت فيه شروط الاجتهاد كاملة، فلو ثبت عنه ما حكاه - وأكثره لا يصح - ما كان فيه حجة على الغمز منه - فضلاً على الطعن والاستخفاف به وهو صاحب المقام العالی. وقد ناقشنا المؤلف كثيراً بالأصل بشأن هذا الرجل الطاهر الإمام.
 (٢) هو بكر بن أخت عبد الواحد: ذكره حافظ المغرب أبو محمد بن حزم في كتابه الفصل [٦٨/٣] في جملة الخوارج، وعدده أشياء منكرة. راجع لسان الميزان [٦٠/٢] ومقالات الإسلاميين [٣١٧/١] والفرق بين الفرق [ص ٢٢٢].

[تنبيه هام] قد وقع لبعضهم وهم فاحش في ترجمته وتكلمنا عليه بالأصل.

(٣) الحائط: البستان والحديقة. راجع النهاية في غريب الحديث [٢٤/٢]

(٤) رسلها: الرسل هو اللبن. راجع الصحاح [١٧٠٩/٤] للجوهري.

(٥) الإصرار: هو عدم الإقلاع عن الإثم. راجع لسان العرب [٣١٦/١٣].

فإذا سئل عن البهيمية وألمها، وهي لا ذنب لها، قال: إنما ألمها الله تعالى لمنفعة ابن آدم لتساق ولتقف، ولتجرى إذا احتاج إلى ذلك منها!!
وكان من العدل - عنده - أن يؤلمها لنفع غيرها وربما قال بغير ذلك، وقد خلطوا في الرواية عنه.

وكان يقول: شرب نبيذ السقاء الشديد، من السنة، وكذلك أكل الجدى، والمسح على الخفين.

والسنة إنما تكون في الدين لا في المأكول والمشروب.

ولو أن رجلاً لم يأكل البطيخ بالرطب، دهره، وقد أكله رسول الله ﷺ، أو لم يأكل القرع، وقد كان يعجب النبي ﷺ، لم يقل إنه ترك السنة.
قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ثم نصير إلى «هشام بن الحكم»^(١) فنجد رافضياً غالياً، ويقول في الله تعالى بالأقطار والحدود، والأشبار، وأشياء يتخرج من حكايتها وذكرها لا خفاء على أهل الكلام بها، ويقول بالإجبار الشديد، الذي لا يبلغه القائلون بالسنة.
وسأله سائل فقال: أترى الله تعالى - مع رأفته ورحمته وحكمته وعدله - يكلفنا شيئاً، ثم يحول بيننا وبينه، ويعذبنا؟

فقال: قد - والله - فعل، ولكننا لا نستطيع أن نتكلم!!

وقال له رجل: يا أبا محمد، هل تعلم أن علياً خاصم العباس في فدك^(٢) إلى أبي بكر؟

(١) هشام بن الحكم: هو الشيباني الرافضى الهالك!! كان مجسماً مكشوف الأمر، حكوا عنه فضائح!! وسيذكر المؤلف بعضها. راجع أحواله في لسان الميزان [١٩٤/٦] وتلبس إبليس [ص ١٠٦] والتبصير في الدين [ص ٤١].

(٢) فدك: هي قرية بخير أفانها الله على رسوله ﷺ. وقد تنازعتها على والعباس ﷺ مع أبي بكر ﷺ. والقصة مذكورة في البخارى [٣٨١٠] ومسلم [١٧٥٩] والنسائي [٤١٤٨] وعبد الرزاق [٩٧٧٤] وغيرهم كثير.

قال: نعم، قال: فأيهما كان الظالم؟ قال: لم يكن فيهما ظالم، قال: سبحان الله، وكيف يكون هذا؟ قال: هما كالملكين المختصمين إلى داود عليه السلام لم يكن فيهما ظالم، إنما أراد أن يعرفاه خطأه وظلمه، كذلك أراد هذان، أن يعرفا أبا بكر خطأه وظلمه!! ومما يعده أصحاب الكلام من خطئه، قوله: إن حصة يقلبها الله جبلاً في رزاقته وطوله وعرضه وعمقه، فتطبق من الأرض فرسخاً، بعد أن كانت تطبق أصبغاً، من غير أن يزيد فيها عرضاً أو جسمًا أو ينقص منها عرضاً أو جسمًا.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ثم نصير إلى «ثمامة»^(١) فنجده من رقة الدين، وتنقص الإسلام، والاستهزاء به، وإرساله لسانه على ما لا يكون على مثله رجل يعرف الله تعالى ويؤمن به. ومن المحفوظ عنه المشهور أنه رأى قومًا يتعادون^(٢) يوم الجمعة إلى المسجد لخوفهم فوت الصلاة، فقال: انظروا إلى البقر، انظروا إلى الحمير، ثم قال لرجل من إخوانه، ما صنع هذا العربي بالناس؟!.

ثم نصير إلى «محمد بن الجهم البرمكي»^(٣) فنجد مصحفه كُتب أرسطاطاليس، في الكون والفساد والكيان، وحدود المنطق بها، يقطع دهره، ولا يصوم شهر رمضان، لأنه - فيما ذكر - لا يقدر على الصوم.

وكان يقول: لا يستحق أحد من أحد شكرًا على شيء فعله به، أو خير أسداه إليه،

(١) ثمامة: هو ابن أشرس البصرى المعتزلى الغالى فى اعتقاده وضلاله وكل شىء!! له مسائل انفرد بها عن سائر المبتدعة!! حتى كوّن لنفسه فرقة خاصة تحمل اسمه الدنس!! ويحكى المؤلف عنه فظائع وطوام!! لو صحت عنه؛ لكان مؤمنًا بالجبت كافرًا بالله ولا كرامة!! لكن لنا فى تكفير مثل هذا المارق وقفة ذكرناها بالأصل. وانظر عنه: لسان الميزان [٨٣/٢] وتاريخ بغداد [١٤٥/٧] واعتقاد فرق المسلمين والمشركين [٤٢/١] وغيرها.

(٢) يتعادون: يعنى: يتراكمون ويتهاون ليوم الجمعة راجع: كتاب العين [٧٩/١] المنسوب للخليل بن أحمد.

(٣) هذا الرجل لم يذكره أحد سوى المؤلف - فيما أعلم - وعنه نقل ابن حجر ترجمته فى لسان الميزان [١٠٩/٥] ويحكى عنه المؤلف بواقع.

لأنه لا يخلو أن يكون فعل ذلك طلباً للثواب من الله تعالى، وإنما إلى نفسه قصده!!
أو يكون فعله للمكافأة، فإنه إلى الربح ذاهب، أو يكون فعله للذكر والثناء، ففي
حظه سعى، وفي حَبْلِهِ حَطَب، أو فعله رحمة له، ورقة وضعت في قلبه، وإنما سَكَن
بتلك العطية علة، وداوى بها من دائه!!

وهذا خلاف قول النبي ﷺ: «لا يشكر الله من لا يشكر الناس»^(١).

وذكر رجل من أصحاب الكلام عنه، أنه أوصى عند وفاته، فقال: إن رسول الله ﷺ
قال: «الثلث والثلث كثير»^(٢) وأنا أقول: إن ثلث الثلث كثير، والمساكين حقوقهم في
بيت المال إن طلبوه طَلَب الرجال أخذوه، وإن قعدوا عنه قعود النساء، حُرِّموا، فلا
رحم الله من يرحمهم.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

وحدثني رجل سايره، فنفرت به دابته فقال: إن رسول الله ﷺ قال: «اضربوها على
العثار، ولا تضربوها على النار»^(٣).

وأنا أقول: لا تضربوها على العثار، ولا على النار!!

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ولست أدري، أيصح هذا عن رسول الله ﷺ، أم لا يصح، وإنما هو شيء حكى عنه
وقد أخطأ.

(١) [صحيح]: أخرجه أبو داود [٤٨١١] والترمذي [١٩٥٤] وابن حبان [٣٤٠٧] والبخاري في
الأدب المفرد [٢١٨] والطيالسي [٢٤٩١] وأبو نعيم في الحلية [١٦٥/٧] وغيرهم وهو حديث
صحيح. راجع السلسلة الصحيحة [٤١٦].

(٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [٢٥٩١] ومسلم [١٦٢٨] وأبو داود [٢٨٦٤] والترمذي [٩٧٥]
والنسائي [٣٦٢٦] والدارمي [٣١٩٥] وابن حبان [٤٢٤٩].

(٣) [باطل]: أخرجه ابن عدي في الكامل [٣٣٥/٤] ومن طريقه الحافظ المزي في التهذيب [١٤/
١٤٩] وفي سنده: عباد بن كثير الثقفي ذلك المتعبد المتكشف الزاهد، غير أنه في الحديث لا
يساوى فلساً!! وقد تكلم فيه النقاد بكلامٍ عسر! راجع الجرح والتعديل [٨٤/٦].

والصواب في القول الأول لأن الدابة تنفر من البئر أو من الشيء تراه ولا يراه الراكب، فتتحمم، وفي تقحمها الهلكة.

فنهى عن ضربها على النفار، وأمر بضربها على العثار لتجد فلا تعثر، لأن العثرة لا تكاد تكون إلا عن توانٍ.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ثم نصير إلى أصحاب الرأي^(١)، فنجدهم أيضًا يختلفون ويقيسون، ثم يدعون القياس ويستحسنون، ويقولون بالشيء ويحكمون به، ثم يرجعون!!

حدثني سهل بن محمد قال: حدثنا الأصمعي عن حماد بن زيد قال: سمعت يحيى بن مخنف قال: جاء رجل من أهل المشرق إلى أبي حنيفة بكتاب منه بمكة، عامًا أول، فعرضه عليه مما كان يسأل عنه، فرجع عن ذلك كله!! فوضع الرجل التراب على رأسه، ثم قال: يا معشر الناس أتيت هذا الرجل عامًا أولًا، فأفتاني بهذا الكتاب، فأهرقت به الدماء، وأنكحتُ به الفروج، ثم رجع عنه العام^(٢)!!

حدثني سهل بن محمد قال: أنا المختار بن عمرو، أن الرجل قال له: كيف هذا؟ قال: كان رأيًا رأيته، فرأيت العام غيره، قال: فتأمنني أن لا ترى من قابل^(٣) شيئًا آخر؟

(١) [تنبيه هام] عقد المؤلف هنا فصلًا خاصًا أورد فيه بعض ما ينقم على أهل الرأي الذين في مقدمتهم أبو حنيفة!! وأورد آثارًا فيها ما يمسه في دينه وفقهه وعلمه!! ومقصود المؤلف هو التشنيع عليه؛ اقتداءً بمن سبقه من جمهور المحدثين وبعض الفقهاء. ولكن ينبغي أن يعلم الغافل: أن أبا حنيفة إمام مجتهد مطلق فقيه، ولا ندعى له عصمة قط. فإن كان له أخطاء فهي مغمورة في بحر إصاباته، ولا ينبغي التشنيع عليه لأجلها أصلاً. نعم قد نتشدد - أحياناً - في التنفير من تلك المسائل التي تُروى عنه - والتي ذكرها المؤلف - لكن ذلك لا يلحقه منه عاب؛ لما سبق أنه مجتهد إمام. وقد أطلنا المقام جدًّا بالأصل عند هذا الموضوع. ثم أحلنا على كتابنا: (المحارب الكفيل بتقويم أسنة التنكيل) يسره الله، فاحفظ هذا فهو هام.

(٢) [ضعيف]: لم أهد إلى معرفة يحيى بن مخنف هذا!! ولقد تتبعْتُ شيوخ حماد بن زيد من أمهات المصادر فلم أعر عليه فيهم!! ويظهر لي أن اسمه قد وقع فيه نقص وتحريف!! وأن صوابه: (لوط بن يحيى أبو مخنف)، وهو من طبقة شيوخ حماد بن زيد أو قريب منها. فإن يكنه فهو هالك جدًّا!! وإن يكن غيره فهو مجهول، وفي الحكاية انقطاع.

(٣) المقصود: في العام المقبل.

قال: لا أدري كيف يكون ذلك؟! فقال له الرجل: لكنى أدري أن عليك لعنة الله^(١). وكان الأوزاعي يقول: إنا لا ننقم على أبي حنيفة أنه رأى، كلنا يرى^(٢)؛ ولكننا ننقم عليه أنه يجيئه الحديث عن النبي ﷺ، فيخالفه إلى غيره^(٣).

حدثني سهل بن محمد قال: نا الأصبمعي عن حماد بن زيد قال: شهدت أبا حنيفة سئل عن مُحْرَم لم يجد إزارًا، فلبس سراويل، فقال: عليه الفدية!! فقلت: سبحان الله، حدثنا عمرو بن دينار، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول في المحرم: «إذا لم يجد إزارًا لبس سراويل، وإذا لم يجد نعلين، لبس خفين»^(٤) فقال: دعنا من هذا، حدثنا حماد عن إبراهيم أنه قال: عليه الكفارة^(٥)!!

وروى أبو عاصم عن أبي عوانة قال: كنت عند أبي حنيفة، فسئل عن رجل سرق وديًا^(٦) فقال: عليه القطع!! فقلت له: حدثنا يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن

(١) [ضعيف]: المختار بن عمرو ترجمته في الجرح والتعديل [٣١١/٨] وتاريخ البخاري [٧/٣٨٥] ويظهر أنه صدوق. لكن بالقصة انقطاع. ولم يذكر أحد أنه يروي عن أبي حنيفة شيئًا!! وليس في الحكاية ما يشين أبا حنيفة بقدر ما يشين هذا القليل الأدب!!! الذي يقول لمن جاء يستفتيه: (عليك لعنة الله!!) فقبحه الله.

(٢) يرى: الرأي هنا: المقصود منه مطلق النظر والتمعن فيما يلزم المجتهد لفهمه النصوص، وليس المراد به طرح الآثار والأخبار والتعلق بالقياسات والعلل!! فاعرف هذا فقد اختلطت فيه أفهام.

(٣) أخرجه عبد الله بن أحمد في السنة [١٨٨/١] بسند حسن. لكن ينبغي أن يعلم: أن أبا حنيفة لم يكن يخالف الحديث إلى غيره رغبة عنه والعياذ بالله!! وإنما يخالفه لأشياء تنقدح في نفس المجتهد مما لا يتركه الناقل الجامد!! فربما كان الحديث منسوخًا، أو يراه أبو حنيفة ضعيفًا، أو عنده ما يعارضه، ونحو ذلك مما هو معروف.

(٤) [صحيح]: أخرجه البخاري [١٣٤] ومسلم [١١٧٧] وأبو داود [١٨٢٣] والترمذي (٨٣٤) والنسائي [٢٦٧١] والدارمي [١٨٠] وابن حبان [٣٧٨١] وغيرهم.

(٥) [صحيح]: أخرجه الخطيب في تاريخه [٤٠٩/١٣] بسند صحيح، وسند المؤلف حسن أو جيد. وهذا من أقبح ما ينقل عن أبي حنيفة في رد السنن!! وقد تكلمنا عليه بالأصل وراجع تأنيب الخطيب [ص ١٥١] للكوثري.

(٦) الودي: هو فسيل النخل: أي صغيرها: راجع لسان العرب [١٤٧/٩].

حبان، عن رافع بن خديج قال: قال رسول الله ﷺ: «لا قطع في ثمر ولا كثير»^(١) فقال: ما بلغني هذا. قلت له: فالرجل الذي أفتيته، رُدّه، قال: دعه، فقد جرت به البغال الشُّهب.

قال أبو عاصم: أخاف أن تكون إنما جرت بلحمه ودمه^(٢)!!

وقال علي بن عاصم: حدثت أبا حنيفة بحديث عبد الله، في الذي قال: «من يذبح للقوم شاة أزوجه أول بنت تولد لي»^(٣) ففعل ذلك الرجل، فقضى ابن مسعود أنها امرأته وأن لها مهر نساؤها، فقال أبو حنيفة: هذا قضاء الشيطان^(٤).

ولم أر أحداً ألهج بذكر أصحاب الرأي وتنقصهم والبعث على قبيح أقاويلهم، والتنبيه عليها، من إسحاق بن إبراهيم الحنظلي المعروف بابن راهويه^(٥).

(١) [صحيح]: أخرجه مالك [٦٨٣ - رواية الشيباني] وأبو داود [٤٣٨٨] والترمذي [١٤٤٩] والنسائي [٤٩٦٠] وابن ماجه [٢٠٩٣] والدارمي [٢٣٠٤] وابن حبان [٤٤٦٦] وجماعة، وهو حديث صحيح. وصححه الألباني في الإرواء [٧٣/٨].

(٢) [صحيح]: أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد [٣/٣٩١] من طرق. وقد تكلم عليه الكوثري في التأنيب [ص ١٤٨ - ١٤٩] فلج في التعصب!! لكن صح عن أبي حنيفة أن مذهبه هو عدم القطع كما حكاه عنه تلميذه: محمد بن الحسن الشيباني في موطنه [٣/٤٢] طبعة دار القلم بدمشق، وأبو عاصم في سنده هو الضحاك بن مخلد الثقة المأمون. وقد جعله الكوثري: أبا عاصم العباداني الضعيف!! وقد تعقبه المعلمي في طليعة التنكيل [١/٢٨].

(٣) [ضعيف]: يقصد ما أخرجه سعيد بن منصور في سننه [٦٣٨] عن إبراهيم النخعي أنه قال: (إن قوماً كانوا في سفر، فقال رجل من القوم: من يذبح الشاة للقوم؟! وله ابنتي، أو قال: ابنة تولد لي؟! فذبح رجل منهم، فلما ولد له ذكر ذلك لعبد الله - وهو ابن مسعود - فقال: قد ملكت المرأة، وليس هذا بصداق)، وفي سننه المغيرة بن مقسم. وهو ثقة إمام لكنه يدلس وقد عنعن.

(٤) [ضعيف]: لم يذكر المؤلف سنده إلى علي بن عاصم!! ولم أجده بهذا اللفظ في ترجمة أبي حنيفة من بطون الدفاتر!! ثم عاودت البحث فوجدت عبد الله بن أحمد قد أخرجه في السنة [١/٢٢٦] بسند صحيح إلى علي بن عاصم به. لكن علي بن عاصم متكلم فيه!! وقد لخص المعلمي كلام النقاد في التنكيل [١/٣٥٦] بما يفيد عدم الاعتماد عليه في خبر أو أثر!! وفي منته نكارة شديدة. ذكرتها بالأصل.

(٥) هو شيخ الإسلام، وعلم الأعلام: الحافظ الفقيه المجتهد المطلق: إسحاق بن إبراهيم

وكان يقول: نبدوا كتاب الله تعالى، وسنن رسوله ﷺ، ولزموا القياس!!
وكان يعدد من ذلك أشياء، منها قولهم: إن الرجل إذا نام جالسًا، واستثقل في
نومه، لم يجب عليه الوضوء!!

ثم أجمعوا على أن كل من أغمى عليه، منتقض الطهارة قال: وليس بينهما فرق.
على أنه ليس في المغمى عليه أصل، فيحتج به في انتقاض وضوئه.

وفي النوم غير حديث - منها قول النبي ﷺ: «العين وكاء السه». فإذا نامت العين
انفتح الوكاء^(١)، وفي حديث آخر: «من نام فليتوضأ»^(٢).

قال: فأوجبوا في الضجعة الوضوء، إذا غلبه النوم، وأسقطوه عن النائم المستثقل
راكعًا أو ساجدًا!!

قال: وهاتان الحالان، في خشية الحدث، أقرب من الضجعة!! فلا هم اتبعوا
أثرًا، ولا لزموا قياسًا!!

قال: وقالوا من تفهقه بعد التشهد أجزاءه صلاته، وعليه الوضوء لصلاة أخرى!!
قال: فأى غلط أبين من غلط من يحتاط لصلاة لم تحضر، ولا يحتاط لصلاة هو
فيها.

قال: وقالوا في رجل توفى، وترك جده أبا أمه وبنت بنته - المال للجد دون بنت
البنت، وكذلك هو - عندهم - مع جميع ذوى الأرحام.

قال: فأى خطأ أفحش من هذا؟! لأن الجد يدلى بالأم، فكيف يفضل على بنت

الحنظلي المعروف بابن راهويه شيخ البخاري - وجماعة، وترجمته في تهذيب الكمال [٢/
٣٧٢] وتاريخ بغداد [٦/٣٤٥].

(١) [حسن بطرقه]: أخرجه أحمد [٦٩٢٥] وأبو يعلى [٧٣٧٢] والبيهقي [٥٧٦] أبي نعيم في الحلية

[١٥٤/٥] والدارقطني [١/١٦٠] وجماعة. من طرق لا تخلو عن ضعف. غير أنها تقوى بعضها

بعضًا. وينتهض الحديث معها للاحتجاج. وقد حسنه الألباني في صحيح المشكاة [٣١٥].

(٢) [حسن لغيره]: أخرجه أبو داود [٢٠٣] وابن ماجه [٤٧٧] والدارقطني [١/١٦١] والطبراني في

الكبير [٨٧٥] والبيهقي [٥٧٥] وغيرهم. وقد حسنه لذاته جماعة!! وفيه نظر، والصواب أنه

حسن لغيره كما شرحناه بالأصل.

البت، وهى تدلى بالبت، إلا أن يكون شبهوا أبا الأم بأبى الأب، إذ اتفق
أسماءهم^(١)!! .

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

وحدثنا إسحاق، وهو ابن راهويه، قال: نا وكيع أن أبا حنيفة قال: ما باله يرفع يديه
عند كل رفع وخفض، أيريد أن يطير؟ فقال له عبد الله بن المبارك^(٢): إن كان يريد أن
يطير إذا افتتح، فإنه يريد أن يطير إذا خفض ورفع^(٣).

قال: هذا مع تحكمه فى الدين، كقوله: أقطع فى الساج والقنا، ولا أقطع فى
الخشب والحطب، وأقطع فى النورة، ولا أقطع فى الفخار والزجاج!! فكأن الفخار
والزجاج ليسا مالا وكان الآبنوس ليس خشباً!!

وقال إسحاق ابن راهويه: وسئل -يعنى أبا حنيفة- عن الشرب فى الإناء
المفضض؟ فقال: لا بأس به، إنما هو بمنزلة الخاتم فى إصبعك، فتدخل يدك الماء
فتشربه بها، وكان يعدد من هذا، أشياء يطول الكتاب بها، وأعظم منها، مخالفة كتاب
الله كأنهم لم يقرءوه^(٤).

وكان أبو حنيفة لا يدى لولى المقتول عمداً إلا أن يعفو أو يقتص، وليس له أن يأخذ

(١) قلت: وكل هذه المسائل لم ينفرد بها أهل الرأي وحدهم حتى يصوب إليهم سهام المقت!! بل
لهم سلف صالح فى أكثرها. نعم: إن كان إعراض من أعرض عن الآثار، وتعلق بالقياسات
والأراء قائم، فلا شك أن ابن راهويه مصيب فى لومه. بل فليكثر من نعيه عليهم ما شاء!!
(٢) هو الإمام الحجة الثقة المأمون الذى اجتمعت فيه خصال الخير، راجع عنه طبقات ابن سعد [٧/
٣٧٢] وتذكرة الحفاظ [١/٢٧٤].

(٣) [صحيح]: أخرجه ابن حبان فى الثقات [٨/٤٥] والخطيب فى تاريخه [١٣/٤٠٦] وسنده
صحيح. وجواب ابن المبارك فى غاية الذكاء.

(٤) وهذه المخالفة لا تكون عن تعمد أبداً، ومقام أبى حنيفة أجل من هذا بمراحل. نعم قد يظهر
للخصم مثل ما ظهر لابن راهويه!! وهو معذور فى ذلك لإمور يطول ذكرها هنا. وقد شرحتها فى
كتابنا (المحارب الكفيل بتقويم أسنة التنكيل)، والتى منها: توسع أبى حنيفة فى وجوه الأقيسة
والعلل. ونحو ذلك مما كان السلف يكرهه.

الدية، والله تبارك وتعالى يقول: ﴿ كُنِبَ عَلَيْكُمْ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحَرْبِ وَالْحَرْبِ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى فَمَنْ عَفَى لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَأَبَاعُ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٍ إِلَيْهِ بِإِحْسَنٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ ﴾ [البقرة: ١٧٨].

يريد: فمن عفا عن الدم، فليتبع بالدية اتباعاً بالمعروف، أى: يطالب مطالبة جميلة، لا يرهق المطلوب، وليؤد المطالب المطلوب، أداءً بإحسان، لا مظل فيه ولا دفاع عن الوقت.

ثم قال: ﴿ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ ﴾ [البقرة: ١٧٨] يعنى تخفيفاً عن المسلمين، مما كان بنو إسرائيل ألزموه، فإنه لم يكن لولى إلا أن يقتص أو يعفو.

ثم قال: ﴿ فَمَنْ أَعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ ﴾ [البقرة: ١٧٨] أى: بعد أخذ الدية فقتل، ﴿ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [البقرة: ١٧٨]، قالوا: يقتل، ولا تؤخذ منه الدية!! وقال رسول الله ﷺ: «لا أعافى أحداً قتل بعد أخذ الدية»^(١).

وهذا وأشباهه من مخالفة القرآن لا عذر فيه، ولا عذر فى مخالفة رسول الله ﷺ بعد العلم بقوله^(٢).

فأما الرأى فى الفروع، فأخف أمراً، وإن كان مخارج أصول الأحكام، ومخارج

(١) [ضعيف]: أخرجه الطيالسى [١٧٦٣] والبيهقى فى سننه [١٥٨٢٥] وابن عدى فى الكامل [٦/٣٩٦] بلفظ المؤلف وهو عند أبى داود [٤٥٠٧] وأحمد [١٤٩٥٤] بنحوه. وفى سننه علل تعوق صحته. وله طرق أخرى كلها لا تصح. وقد تكلمنا عليه بالأصل. وراجع السلسلة الضعيفة [٤٧٦٧] للإمام الألبانى.

(٢) هذا كلام صحيح جداً!! ولكن ما أدرى الإمام - يعنى ابن راهويه - أن أبا حنيفة كانت تأتبه الأخبار - وهى صحيحة عنده وليس لديها ما يصادمها - ثم يخالفها ويتنكب عنها لقوله ورأيه؟! وهل يفعل هذا إلا متعصب أخرق قد فقد الحياء من الله والرسول؟! وأنا أقسم بالله: أن أبا حنيفة لم يكن من هذا الطراز قط، ولست حنيا حتى أرمى بالتعصب لأبى حنيفة!! ولكن الإنصاف دأبى وعادتى - والله الحمد - وليس الأئمة الذين ثبت ثناؤهم عليه - فى الجملة - بأظنأ فى هذا الثناء!! بل حاشاهم من ذلك ولو بلوا ذلك من أبى حنيفة؛ لكان عندهم فى ذمه تواتر. ولكن الاختلاف فى ذلك مشهور بينهم. فدع عنك الانتصار لمن تحسن الظن به دون تبصر فى ما يقول!! فسامح الله الجميع وغفر لهم. وحشرنا معهم نحن الضعفاء المساكين.

الفرائض والسنن، على خلاف القياس وتقدير العقول.

حدثني الزيادي قال: نا عيسى بن يونس عن الأعمش عن أبي إسحاق، عن عبد خير قال: قال علي بن أبي طالب: «ما كنت أرى أن أعلى القدم أحق بالمسح من باطنها، حتى رأيت رسول الله ﷺ يمسح على أعلى قدميه»^(١).

وحدثني أبو حاتم عن الأصمعي قال: سمعت زفر بن هذيل يقول، في رجل أوصى لرجل، بما بين العشرة إلى العشرين:

قال: يعطى تسعة، ليس له ذلك العقد، ولا هذا العقد!! كما تقول: «له ما بين الأسطوانتين» فله ما بينهما، ليست له الأسطوانتان، فقلنا له: فرجل معه ابن له مخضوب قيل له: كم لابنك؟

قال: ما بين الستين إلى اثنين وستين، فهذا - في قياسكم - ابن سنة!!

قال: استحسن في هذا الموضع^(٢)!!

وحدثنا عن مالك في الموطأ، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن قال: سألت سعيد بن المسيب: كم في إصبع المرأة؟

قال: عشر من الإبل، قلت: فكم في إصبعين؟ قال: عشرون من الإبل، قلت: فكم في ثلاث أصابع؟ قال: ثلاثون من الإبل، قلت: فكم في أربع أصابع؟ قال: عشرون من الإبل، قلت: حين عظم جرحها، واشتدت مصيبتها، نقص عقلها^(٣)؟ قال: هي السنة يا ابن أخي^(٤).

(١) [صحيح]: هذا إسناد ضعيف. فيه عننة الأعمش وأبو إسحاق، والزيادي مختلف فيه. وقد مرَّ تخريجه في أوائل الكتاب عند مناقشة المؤلف للنظام. وهو أثر صحيح.

(٢) [حسن] هذا إسناد حسن. وليس فيه ما يتخذ وليجة في الطعن في زفر بن هذيل ذلك الفقيه الثقة الرضى. غاية الأمر أنه غلط في هذه المسألة فكان ماذا؟! ومن من العالمين لا يخطأ؟!.

(٣) عقلها: أي الدية. والعقل: هي الدية في لغة الفقهاء.

(٤) [صحيح]: أخرجه مالك [٢/٨٦٠] وعبد الرزاق [١٧٧٤٩] والبيهقي في سننه [١٦٠٩٠] وغيرهم. وسنده صحيح وراجع إرواء الغليل [٧/٣٠٩]

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

وكان أشد أهل العراق، في الرأي والقياس، الشعبي، وأسهلهم فيه، مجاهد.
 حدثني أبو الخطاب قال: حدثني مالك بن سعيد قال: نا الأعمش عن مجاهد أنه
 قال: أفضل العبادة: الرأي الحسن^(١).
 وحدثني محمد بن خالد بن محمد بن خدّاش قال: حدثني سلم بن قتيبة قال: نا
 مالك بن مغول قال: قال لي الشعبي - ونظر إلى أصحاب الرأي - : ما حدثك هؤلاء عن
 أصحاب محمد ﷺ، فأقبله، وما خبروك به عن رأيهم، فارم به في الحش^(٢).
 وكان يقول: إياكم والقياس، فإنكم إن أخذتم به، حرّمتم الحلال، وأحلّلتهم
 الحرام^(٣).

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

حدثني الرياش قال: نا الأصمعي، عن عمر بن أبي زائدة قال: قيل للشعبي: إن هذا

(١) [ضعيف]: أخرجه ابن أبي شيبة [٣٠٤٠٢] وأبو نعيم في الحلية [٥٧ / ١] من طريق أبي معاوية عن
 الأعمش عن مجاهد به. وهذا إسناد صحيح لولا عنعنة الأعمش!!
 [تنبيه] وقد وقع في السند تحريف في جميع طبعات الكتاب التي وقفت عليها!! ففيها: (حدثني
 مالك بن سعيد!!) هكذا!! وهو تحريف لا شك فيه. وإنما هو مالك بن سعيد بن الخمس...
 وتأمل.

(٢) [صحيح]: أخرجه الدارمي [٢٠٠] وأحمد في العلل [٢٨٣ / ١] ومن طريقه ابن عساكر في
 تاريخه [٣٧١ / ٢٥] والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي [٩٠ / ٢] وهو أثر صحيح. وسند
 المؤلف حسن فقط.

[تنبيهان]: الأول:؛ الحش: هو موضع قضاء الحاجة. راجع تاج العروس [٤٥٩ / ١].
 والثاني: وقع في الطبقات التي وقفت عليها تحريف في سنده!! ففيها: (حدثني مسلم بن قتيبة!!)
 وصوابه: (سلم بن قتيبة) أوله سين.

(٣) [حسن]: أخرجه الدارمي [١٠٩] وسنده حسن لا بأس. وله شواهد عند اللالكاني في شرح السنة
 [١٢٣ / ١] وأبو الفضل المقرئ في ذم الكلام [٢٧٨] وغيرهما. وفي قوله ترهيب شديد من
 القياس.

لا يجيء في القياس، فقال: أير في القياس^(١).

وحدثني الرياشي، عن أبي يعقوب الخطابي، عن عمه، عن الزهري أنه قال: الحديث ذكر، يحبه ذكور الرجال، ويكرهه مؤنثوهم^(٢).

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

وكيف يطرده لك القياس في فروع، لا يتفق أصولها، والفرع تابع للأصل؟ وكيف يقع في القياس أن يقطع سارق عشر دراهم، ويمسك عن غاصب مائة ألف درهم؟ ويجلد قاذف الحر الفاجر، ويعفى عن قاذف العبد العفيف؟ وتستبرأ أرحام الإمامة بحیضة، ورحم الحررة بثلاث حيض؟ ويحصن الرجل بالعجوز الشوهاء السوداء، ولا يحصن بمائة أمة حسناء؟ ويوجب على الحائض قضاء الصوم ولا يوجب عليها قضاء الصلاة؟ ويجلد في القذف الزنا أكثر من الجلد في القذف الكفر؟ ويقطع في القتل بشاهدين، ولا يقطع في الزنا بأقل من أربعة؟

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ثم نصير إلى الجاحظ^(٣)، وهو آخر المتكلمين، والمعايير على المتقدمين،

(١) [قوى]: هذا إسناد قوى. وفيه منته إقذاع لمن يرد السنن الثابتة بما يسمونه القياس!! (تنبيه هام) قول الشعبي (أير في القياس) فالأير: هو فرج الرجل وعضوه الذكرى!! وقد كان يمكن للشعبي - يرحمه الله - أن يكتفى عوضاً عن هذا التصريح الفاضح!! ولم يكن هدى النبي ﷺ التصريح بمثل هذا إلا في موطن واحد فقط. وكان لا بد منه، لكن الفقيه قد تصدر منه بعض الألفاظ في وقت حدة تعتريه، إمعاناً في توضيح مشكل، أو زيادة في التنفير مما لا يحب. فانتبه: فلا أسوة في هذا، وقد تهوّر بعض المعلقين على هذا الكتاب وحذف منه هذه الكلمة!! وهذه جناية على التراث. وقد أشرنا إليه في المقدمة، وفصلناه بالأصل.

(٢) [صحيح]: أخرجه القاضي عياض في الإلماع [٢٥/١] والخطيب في الجامع [١٤١/١] والرامهرمزي في المحدث الفاصل [١٧٩/١] والدولابي في الكنى [١٤١/١] وابن عبد البر في فضل العلم [٤٨٢/٢] والخطيب أيضاً في شرف أهل الحديث [ص ١٧٩] من طرق عن الزهري به. وهو أثر صحيح.

(٣) هو عمرو بن بحر المعتزلي الأديب المشهور. حكوا عنه طواماً في أصول الدين!! ومعلوم إزراره بالمحدثين والحفاظ!! ولم يكن بارعاً في شيء سوى الأدب والشعر. وما يلحق بهما. فقد بلغ

وأحسنهم للحجة استثارة، وأشدّهم تلطفاً، لتعظيم الصغير، حتى يعظّم، وتصغير العظيم حتى يضغّر، ويبلغ به الاقتدار إلى أن يعمل الشيء ونقيضه، ويحتج لفضل السودان على البيضان!!.

وتجده يحتج، مرة للعثمانية^(١) على الرافضة، ومرة للزيدية على العثمانية وأهل السنة، ومرة يفضل علياً عليه السلام، ومرة يؤخره، ويقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويشيعه قال: الجماز، وقال إسماعيل بن غزوان: كذا وكذا، من الفواحش.

ويجل رسول الله صلى الله عليه وسلم، عن أن يذكر في كتاب ذكر فيه فكيف في ورقة، أو بعد سطر وسطرين؟

ويعمل كتاباً، يذكر فيه حجج النصارى على المسلمين، فإذا صار إلى الردّ عليهم، تجوز في الحجة، كأنه إنما أراد تنبيههم على ما لا يعرفون، وتشكيك الضعفة من المسلمين!!.

وتجده يقصد في كتبه للمضاحيك والعبث، يريد بذلك: استمالة الأحداث، وشرباب النيذ!! ويستهزئ من الحديث، استهزاءً، لا يخفى على أهل العلم. كذكره كبد الحوت، وقرن الشيطان، وذكر الحجر الأسود وأنه كان أبيض، فسوّده المشركون، وقد كان يجب أن يبيضه المسلمون حين أسلموا!! ويذكر الصحيفة، التي كان فيها المنزل في الرضاع، تحت سرير عائشة، فأكلتها الشاة.

وأشياء من أحاديث أهل الكتاب في تنادم الديك والغراب، ودفن الهدهد أمه في رأسه، وتسبيح الضفدع، وطوق الحمامة وأشباه هذا، مما سنذكره فيما بعد إن شاء

فيهما مبلغاً عظيماً، ولكن أين الحياء والدين؟! وقد كذبه ثعلب النحوى!! وذكره ابن العجمي في الكشف الحثيث عن رُمي بوضع الحديث [رقم ٥٦٢] وكل هذا غلو بالغ!! وخلاصة القول فيه هو ما ذكره شيخ الإسلام ابن حزم في كتابه الفصل - كما في اللسان [١٣٣/٤] وقد ذكرنا كلامه بالأصل. وأطلنا ترجمته هناك.

(١) العثمانية: ثم شيعة عثمان رضي الله عنه.

الله .

وهو - مع هذا - من أكذب الأمة وأوضعهم لحديث ، وأنصرهم لباطل !! .
ومن علم - رحمك الله - أن كلامه من عمله ، قلّ إلا فيما ينفعه ، ومن أيقن أنه مسئول
عما أَلَفَ ، وعما كتب ، لم يعمل الشيء وضده ، ولم يستفرغ مجهوده في تثبيت الباطل
عنده^(١) ، وأنشدني الرياشي^(٢) :

وَلَا تَكْتُبْ بِخَطِّكَ غَيْرَ شَيْءٍ يَسُرُّكَ فِي الْقِيَامَةِ أَنْ تَرَاهُ
قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

وبلغني أن من أصحاب الكلام ، من يرى الخمر غير محرمة ، وأن الله تعالى إنما
نهى عنها ، على جهة التأديب ، كما قال : ﴿ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ
الْبَسْطِ ﴾ [الإسراء: ٢٩] .

وكما قال : ﴿ وَأَهْجُرُوهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ وَأَضْرِبُوهُمْ ﴾ [النساء: ٣٤] .

ومنهم من يرى نكاح تسع من الحرائر جائز ، لقول الله تعالى : ﴿ فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ
النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبْعًا ﴾ [النساء: ٣] .

قالوا : فهذا تسع قالوا : والدليل على ذلك أن رسول الله ﷺ مات عن تسع ، ولم
يطلق الله لرسوله في القرآن ، إلا ما أطلق لنا !! .

ومنهم من يرى شحم الخنزير وجلده حلالاً لأن الله تعالى إنما حرم لحمه في القرآن

(١) وهذه عظمة من العظام التي تنخلع لها القلوب !! وهذا والله حال الضلال أمثال الجاحظ
وشيوخه وأضرابهم ، فلا لوم على هؤلاء السفلة !! فليتأمل القارئ جيداً في عبارة المؤلف ؛
وليجعلها معياراً للوزن كثير من مؤلفي العصر ، ومصنفي هذا الزمان ، وسيدرك أن المصاب كبير ،
وأن الخطب خطير . والله المستعان .

(٢) الرياشي : هو عباس بن الفرغ النحوي الأديب الصدوق . وهو من الذين أكثر عنهم المؤلف في
كتبه - وترجمته في التهذيب [١٢٤ / ٥] والأعلام [٢٦٤ / ٣] ووفيات الأعيان [٢٤٦ / ١] وهذا
البيت في مجمع الحكم والأمثال [٤٥٠ / ١] وكنت قديماً قرأت في بعض الكتب : أن الجاحظ قد
أنشد هذا البيت ضمن أبيات قالها بعد موته لرجل رآه في منامه .

فقال: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ﴾ [المائدة: ٣] فلم يحرم شيئاً غير لحمه .
ومنهم من يقول إن الله تعالى لا يعلم شيئاً، حتى يكون، ولا يخلق شيئاً، حتى يتحرى .

فبِمَنْ يتعلّق من هؤلاء؟ ومن يتّبع وهذه مذاهبهم؟ وهذه نحلهم؟ وهكذا اختلافهم؟
وكيف يطمع في تخلص الحق من بينهم؟ وهم - مع تطاول الأيام بهم، ومر الدهور -
على المقاييسات والمناظرات؟ لا يزدادون إلا اختلافاً، ومن الحق إلا بُعداً؟
وكان أبو يوسف يقول: من طلب الدين بالكلام تزندق، ومن طلب المال
بالكيمياء^(١) أفلس، ومن طلب غرائب الحديث، كُذِّب^(٢) .

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

وقد كنت في عُنفوان الشباب وتطلّب الآداب، أحب أن أتعلّق من كل علم بسبب،
وأن أضرب فيه بسهم .

فربما حضرت بعض مجالسهم، وأنا مغتر بهم، طامع أن أصدر عنه بفائدة، أو كلمة
تدل على خير، أو تُهدى لرشد!! .

فأرى من جرأتهم على الله تبارك وتعالى، وقلة توقّيعهم، وحملهم أنفسهم على
العظام لطرده القياس، أو لثلا يقع انقطاع - ما أرجع معه خاسراً نادماً .

وقد ذكرهم محمد بن بشير الشاعر، وقد أصاب في وصفهم، حين يقول:

دع من يقول الكلام ناحيةً فما يقول الكلام ذو ورع
كلُّ فريق بدوهم حسنٌ ثم يصيرون بعد للشُّنع

(١) الكيمياء: المراد بها في عُرف الأقدمين: هو تحويل المعادن إلى ذهب!! وكان بعضهم يعتبرها
ضرباً من الشعوذة والتّيرنجات!! وقد أكثرنا من الكلام في هذا المقام بالأصل . وذكرنا فوائد
ولطائف .

(٢) [صحيح]: أخرجه ابن عدي في الكامل [١٤٥ / ٧] وابن السمعاني في أدب الإملاء [٥٨ / ١]
وسنده صحيح عن أبي يوسف . وقد أخرجه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوى [١٥٩ / ٢] من
قول أبي حنيفة شيخ الذي قبله .

أكثر ما فيه أن يقال له
وقال عبد الله بن مصعب:
ترى المرء بعجبه أن يقول
فأمسك عليك فضول الكلام
ولا تصحبن أخا بدعة
فإن مقالتهم كالظلال
وقد أحكم الله آياته
وأوضح للمسلمين السبيل
أناس بهم ريبة في الصدور
إذا أحدثوا بدعة في القرآن
فخلهم والتي يهضبون

لم يك في قوله بمنقطع
وأسلم للمرء أن لا يقول
فإن لكل كلام فضولاً
ولا تسمعن له الدهر قبيلاً
يوشك أفيائها أن تزولاً
وكان الرسول عليها دليلاً
فلا تتبعن سواها سبيلاً
ويخفون في الجوف منها غليلاً
تعادوا عليها فكانوا عدولاً
وولهم منك صمماً طويلاً

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

وقد كنت سمعت بقول عمر بن عبد العزيز رحمه الله: من جعل دينه غرضاً^(١)
للخصومات، أكثر التنقل^(٢).

وكنت أسمعهم يقولون: إن الحق يدرك بالمقاييس والنظر، ويلزم من لزمته
الحجة أن ينقاد لها.

ثم رأيتهم في طول تناظرهم، وإلزام بعضهم بعضاً الحجة، في كل مجلس مرات،
لا يزولون عنها، ولا ينتقلون!!

وسأل رجل من أصحاب هشام بن الحكم، رجلاً من المعتزلة فقال له: أخبرني عن

(١) غرضاً: يعنى: هدفاً.

(٢) [صحيح]: أخرجه مالك [٤٠٢/٣] رواية الشيباني، طبعة دار القلم، والدارمي [٣٠٤] وأبو
نعيم في الحلية [٢١٨/٩] وابن أبي الدنيا في الصمت [ص ١١٦] وفي الغيبة [ص ٤٢] وأحمد في
الزهد [ص ٣٠٢] وغيرهم وسنده صحيح.

العالم، هل له نهاية وحد؟ فقال المعتزلي: النهاية - عندي - على ضربين أحدهما نهاية الزمان، من وقت كذا إلى وقت كذا. والآخر نهاية الأطراف والجوانب، وهو مُتناه بهاتين الصفتين!! ثم قال له: فأخبرني عن الصانع **وَعَلَيْكَ**، هل هو متناه^(١)؟ فقال: محال!! قال: فتزعم أنه يجوز أن يخلق المتناهي، من ليس بمتناه؟ فقال: نعم، قال: فلم لا يجوز أن يخلق الشيء، من ليس بشيء، كما جاز أن يخلق المتناهي من ليس بمتناه؟ قال: لأن ما ليس بشيء، هو عدم وإبطال، قال له: وما ليس بمتناه، عدم وإبطال، قال: «لا شيء» هو نفى، قال له: وما ليس بمتناه، نفى!! قال: قد أجمع الناس على أنه شيء إلا جهماً وأصحابه!! قال: قد أجمع الناس أنه متناه!! قال: وجدت كل شيء متناه، محدثاً مصنوعاً عاجزاً؟ قال: ووجدت كل شيء محدثاً مصنوعاً عاجزاً.

قال: ولما أن وجدت هذه الأشياء مصنوعة، علمت أن صانعها شيء؟ قال: ولما أن وجدت هذه الأشياء متناهية، علمت أن صانعها متناه. قال لو كان متناهيًا، كان محدثاً، إذ وجدت كل متناه محدثاً!!

قال: ولو كان شيئاً، كان محدثاً عاجزاً، إذ وجدت كل شيء محدثاً عاجزاً، وإلا فما الفرق؟ فأمسك.

قال: وسأل آخرُ آخر عن العلم فقال له: أتقول أن سمياً في معنى عليم؟ قال: نعم. قال: **﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ﴾** [آل عمران: ١٨١] هل سمعه حين قالوه؟ قال: نعم. قال: فهل سمعه قبل أن يقولوا؟ قال: لا. قال: فهل علمه قبل أن يقولوه؟ قال: نعم. قال له: فأرى في «سميع» معنى غير معنى «عليم» فلم يجب^(٢).

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

قلتُ له وللأول: قد لزمكما الحجة، فلم لا تنتقلان عما تعتقدان إلى ما ألزمتكماه

(١) متناه: أي له حدود، وبداية ونهاية وأول وآخر. ونحو ذلك.

(٢) راجع قريباً من هذه الحكاية في الفرق بين الفرق [ص ٤٨] والملل والنحل [١/ ٥٢] والفصل [٥/

٤٢] ومقالات الإسلاميين [١/ ٣٢].

الحجة.

فقال أحدهما : لو فعلنا ذلك ، لانتقلنا في كل يوم مرات !! وكفى بذلك حيرة .
قلت : فإذا كان الحق إنما يعرف بالقياس والحجة ، وكنت لا تنقاد لهما بالاتباع ،
كما تنقاد بالانقطاع ، فما تصنع بهما ؟ - التقليد أربح لك والمقام على أثر الرسول ﷺ ،
أولى بك .

واختلفوا في ثبوت الخبر فقال بعضهم : يثبت الخبر بالواحد الصادق .
وقال آخر : يثبت باثنين ، لأن الله تعالى أمر بإشهاد اثنين عدلين .
وقال آخر يثبت بثلاثة ، لأن الله ﷻ قال : ﴿ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّسَنفَقَهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ ﴾ [التوبة : ١٢٢] .
قالوا : وأقل ما تكون الطائفة ، ثلاثة .

وغلطوا في هذا القول ، لأن الطائفة تكون واحداً ، واثنين ، وثلاثة ، وأكثر ، لأن
الطائفة ، بمعنى القطعة ، والواحد قد يكون قطعة من القوم .
وقال الله تعالى : ﴿ وَلِيَشْهَدَ عَدَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [النور : ٢] يريد الواحد والاثنين .
وقال آخر : يثبت بأربعة ، لقول الله تعالى : ﴿ لَوْلَا جَاءَ وَعَلَيْهِ بِأَرْبَعَةٍ شُهَدَاءَ ﴾ [النور :
١١٣] .

وقال آخر : يثبت باثني عشر ، لقول الله تعالى : ﴿ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا ﴾
[المائدة : ١٢] .

وقال آخر : يثبت بعشرين رجلاً ، لقول الله تعالى : ﴿ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَادِقُونَ
يَغْلِبُوا مِائَتِينَ ﴾ [الأنفال : ٦٥] .

وقال آخر : يثبت بسبعين رجلاً ، لقول الله ﷻ : ﴿ وَأَخَارَ مُوسَى قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلًا
لِّمِيقَاتِنَا ﴾ [الأعراف : ١٥٥] .

فجعلوا كل عدد ذكر في القرآن ، حجة في صحة الخبر !!

ولو قال قائل : إن الخبر لا يثبت إلا بثمانية ، لقول الله تعالى في أصحاب الكهف ،

وهم الحجة على أهل ذلك الزمان ﴿سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كُتُبُهُمْ﴾ [الكهف: ٢٢] ولا يجوز أن يكونوا ثمانية، حتى يكون الكلب ثامنهم أو قال: لا يثبت الخبر إلا بتسعة عشر، لقول الله تعالى، في خزنة جهنم، حين ذكرها، فقال: ﴿عَلَيْهَا تِسْعَةَ عَشَرَ﴾ [المدثر: ٣٠] لكان أيضًا قولًا وعددًا مستخرجًا من القرآن!!

وهذه الاختيارات، إنما اختلفت هذا الاختلاف، لا اختلاف عقول الناس، وكل يختار على قدر عقله^(١).

ولو رجعوا إلى أن الله تعالى إنما أرسل إلى الخلق كافة، رسولًا واحدًا وأمرهم باتباعه وقبول قوله، وأنه لم يرسل اثنين ولا أربعة، ولا عشرين ولا سبعين، في وقت واحد، لدلّهم ذلك على أن الصادق العدل: صادق الخبر، كما أن الرسول الواحد المبلغ عن الله تعالى، صادق الخبر، ولم يكن قصدنا لهذا الباب، فنطيل فيه.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

وفسروا القرآن بأعجب تفسير، يريدون أن يردّوه إلى مذاهبهم، ويحملوا التأويل على نحلهم.

فقال فريق منهم في قوله تعالى: ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، أي علمه وجاءوا على ذلك، بشاهد لا يعرف، وهو قول الشاعر!!

وَلَا يَكْرُسِي عِلْمَ اللَّهِ مَخْلُوقٌ^(٢)

كأنه عندهم، ولا يعلم علم الله مخلوق.

والكرسي غير مهموز، و«يكرسي» مهموز، يستوحشون أن يجعلوا لله تعالى

(١) وكل هذه الاختلافات مطرحة ساقطة؛ لخلوها من الحجة، ولم يفعل شيئًا من ذهب إلى اختيار عدد في باب المتواتر، بل ورام دليلاً له من شاكلة ما ذكره المؤلف!! والحق في هذه المسألة: هو ما اختاره المؤلف - كما سيأتي - وهو الذي عليه المحققون المدققون. راجع توجيه النظر [١/ ١٢٥].

(٢) هذا عجز بيت أوله: (ما لي بأمر كرسى أكاتمه) ذكره العلامة أبو حيان الأندلسي في بحره المحيط [١٢/ ٣] وانظر معاني القرآن للفراء [١/ ٢٦٤].

كرسيا، أو سريرًا، ويجعلون العرش شيئًا آخر^(١).

والعرب لا تعرف العرش إلا السرير، وما عُرش من السُّقوف والآبار، يقول الله

تعالى: ﴿وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ﴾ [يوسف: ١٠٠] أى على السرير.

وأمية بن أبي الصلت يقول:

مَجَّدُوا اللَّهَ وَهُوَ لِلْمَجْدِ أَهْلٌ رَبَّنَا فِي السَّمَاءِ أَمْسَى كَبِيرًا
بِالْبِنَاءِ الْأَعْلَى الَّذِي سَبَقَ النَّاسَ وَسَوَى فَوْقَ السَّمَاءِ سَرِيرًا
شَرْجَعًا^(٢) مَا يَنْلَهُ بَصَرَ الْعَيْنِ تَرَى دُونَهُ الْمَلَائِكُ صُورًا^(٣)

وقال فريق منهم، فى قول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَهَمَّ بِهَا﴾ [يوسف: ٢٤] إنها

همت بالفاحشة، وهم هو بالفرار منها أو الضرب لها، والله تعالى يقول: ﴿لَوْلَا أَنْ رَأَى

بُرْهَانَ رَبِّهِ﴾ [يوسف: ٢٤] أفتراه أراد الفرار منها أو الضرب لها، فلما رأى البرهان أقام

عندها!!

وليس يجوز فى اللغة أن تقول: «همت بفلان، وهم بي»، وأنت تريد اختلاف

الهمين حتى تكون أنت تهم بإهانتها، ويهم هو بإكرامك، وإنما يجوز هذا الكلام إذا اتفق

الهمان^(٤).

وقال فريق منهم، فى قول الله تعالى: ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى﴾ [طه: ١٢١] إنه أتخم من

أكل الشجرة!!

(١) ونحوًا من هذا الكلام: قاله المؤلف فى الاختلاف فى اللفظ [ص ٢٩].

(٢) الشرجع: هو العالى المنيف. والصور: جمع أصور: وهو كل مائل العنق من ثقل ما يحمله. راجع تاج العروس [٣٩٤/٥] للزبيدي.

(٣) هذه الأبيات ذكرها ابن عساكر فى تاريخه [٢٧٧/٩] وابن كثير فى البداية والنهاية [٢٢٩/٢] وابن الأنبارى كما فى هامش الاختلاف فى اللفظ [ص ٢٩] للكوثرى.

(٤) هذا كلام قوى للغاية. والمؤلف فى صدد دفع بعض التأويلات المستكرهة إزاء آيات الذكر الحكيم من قبل بعض المبتدعة أو من استعجم عليهم لغة القرآن؛ فذهبوا إلى تلك التأويلات القرمطية. فانتبه.

فذهبوا إلى قول العرب: «غوى الفصيل يغوى غوى» إذا أكثر من شرب اللبن، حتى ييشم^(١)، وذلك غوى يغوى غيا، وهو البشم «غوى يغوى غوى»!!
وقال فريق منهم، في قول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالإِنسِ﴾ [الأعراف: ١٧٩] أي ألقينا فيها، يذهب إلى قول الناس: «ذرته الريح»!! ولا يجوز أن يكون ذرأنا من «ذرته الريح» لأن «ذرأنا» مهموز، و«ذرته الريح تذروه» غير مهموز، ولا يجوز أيضا أن نجعله من «أذرته الدابة عن ظهرها» أي «ألقته» لأن ذلك من «ذرات» تقدير «فعلت» بالهمز، وهذا من «أذريت» تقدير «أفعلت» بلا همز.

واحتج بقول المثقب العبدى^(٢):

تقولُ إذا ذرأتُ لها وضيئى^(٣) أهذا دينُهُ أبداً ودينى^(٤)

وهذا تصحيف، لأنه قال تقول: «إذا درأت» أي «دفعت» بالدال غير معجمة.

وقالوا في قوله **وَعَلَىٰ**: ﴿وَذَا النُّونِ إِذ ذَّهَبَ مُغَضِّبًا فَظَنَّ أَن لَّن نَّقَدِرَ عَلَيْهِ﴾ [الأنبياء:

١٨٧]. أنه ذهب مغاضباً لقومه استيحاشاً من أن يجعلوه مغاضباً لربه، مع عصمة الله.

فجعلوه خرج مغاضباً لقومه، حين آمنوا، ففروا إلى مثل ما استقبحوا!!

وكيف يجوز أن يغضب نبي الله ﷺ، على قومه حين آمنوا؟ وبذلك بعث، وبه أمر؟! وما الفرق بينه وبين عدو الله، إن كان يغضب من إيمان مائة ألف أو يزيدون، ولم يخرج مغاضباً لربه، ولا لقومه، وهذا مبين في كتابي المؤلف في «مشكل القرآن».

ولم يكن قصدي في هذا الكتاب، الإخبار عن هذه الحروف وأشباهاها، وإنما كان

القصده، الإخبار عن جهلهم وجرأتهم على الله تعالى، بصرف الكتاب إلى ما

(١) ييشم: أي يظهر عليه أثر الثخمة من كثرة الشرب.

(٢) المثقب العبدى: هو شاعر جاهلي من أهل البحرين. راجع عنه: الشعر والشعراء [١٤٧/١]

وخزانة الأدب [٤٣١/٤] للبغدادي.

(٣) وضيئى: الوضين هو: بطان منسوج بعضه على بعض، يشد به الرخل على البعير كالحزام

للسرج. راجع لسان العرب [٧٥/١].

(٤) دينه ودينى: أي ديدنى ديدنه. وهى العادة. راجع العروس [٣٦٢/٩].

يستحسنون ، وحمل التأويل على ما ينتحلون .

وقالوا فى قوله تعالى : ﴿ وَأَخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ﴾ [النساء: ١٢٥] . أى فقيراً إلى رحمته !! .

وجعلوا من «الخلّة» بفتح الخاء ، استيحاشاً من أن يكون الله تعالى خليلاً لأحد من خلقه ، واحتجوا بقول زهير^(١) :

وإن أتاه خليل يوم مسألةٍ يقول لا غائب مالى ولا حرم
أى : إن أتاه فقير .

فأية فضيلة فى هذا القول ، لإبراهيم عليه السلام ؟ أما تعلمون أن الناس جميعاً ، فقراء إلى الله تعالى ؟ وهل إبراهيم فى «خليل الله» إلا كما قيل : «موسى كلیم الله» ؟ ! و«عيسى روح الله» ؟ وقالوا فى قوله تعالى : ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُوبَةٌ ﴾ [المائدة: ٦٤] إن اليد ههنا : النعمة لقول العرب «لى عند فلان يد» أى نعمة ومعروف !!

وليس يجوز أن تكون اليد ، ههنا ، النعمة لأنه قال : ﴿ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ ﴾ [المائدة: ٦٤] معارضة عما قالوه فيها ، ثم قال : ﴿ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ ﴾ ولا يجوز أن يكون أراد «غلت نعمهم ، بل نعمته مبسوطتان» لأن النعم لا تغل ، ولأن المعروف لا يكنى عنه باليدين ، كما يكنى عنه باليد ، إلا أن يريد جنسين من المعروف ، فيقول : لى عنده يدان ، ونعم الله تعالى أكثر من أن يحاط بها .

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

وأعجب من هذه التفسير تفسير الروافض للقرآن ، وما يدعونه من علم باطنه بما وقع إليهم من الجفر^(٢) الذى ذكره هارون بن سعد العجلي

(١) إذا أطلق : زهير فى كتب الأدب والشعر : فإنما هو ابن أبى سلمى الشاعر الجاهلى المعروف . وهذا البيت موجود فى اللسان [١٢٨/١٢] وتاج العروس [٣٠٦/٧] .

(٢) الجفر : هو كتاب من جلد المعز ، تزعم الرافضة أن جعفر الباقر هو الذى وضعه !! وأن فيه علم الأولين والآخرين !! وما كان وما سيكون !! ويظهر أن المؤلف قد وقف عليه حتى تسنى له أن ينقل

وكان رأس الزيدية^(١) فقال:

ألم تر أن الرافضيين تفرقوا
 فطائفة قالوا إمامٌ ومنهمُ
 ومن عجب لم أقضه جلدُ جفرهمُ
 برئت إلى الرحمن من كل رافض
 إذا كف أهل الحق عن بدعةٍ مضى
 ولو قال إن الفيل ضبٌ لصدقوا
 وأخلف من بول البعير فإنه
 فقبح أقوامٌ رموه بفريّةٍ
 فكلهم في جعفر^(٢) قال منكرًا
 طوائفُ سمتهُ النبي المطهرا
 برئتُ إلى الرَّحْمَنِ مَمَّنْ تجفرا
 بصيرٍ بباب الكفر في الدين أعورا
 عليها وإن يمضوا على الحقِّ قصرا
 ولو قال زنجي تحول أحمرًا
 إذا هو للإقبال وجه أدبرا
 كما قال في عيسى الفري^(٣) من تنصرا

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

وهو جلد جفر، ادَّعُوا أنه كتب فيه لهم الإمام: كل ما يحتاجون إلى علمه، وكل ما

يكون إلى يوم القيامة!!

فمن ذلك قولهم في قول الله **وَعَلَىٰ**: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُدَ﴾ [النمل: ١٦] أنه الإمام،

منه ما ذكره هنا من تلك المصائب المطوية فيه!! وجعفر الباقر بريء منه ولم يكتب فيه حرفًا.
 ولشيخ الإسلام ابن تيمية كلام هام حوله وهو في مجموع الفتاوى [٧٨/٤].

(١) الزيدية: هم فرقة من الفرق الإسلامية، وعقائدها في الجملة هي عقائد أهل السنة، بل هي معدودة من أهل السنة عند كثير من العلماء. غير أن لهم مسائل في أصول الدين لا يوافقهم عليها المحققون!! ومن ذلك: تقديمهم لعلي بن أبي طالب على الشيخين أبي بكر وعمر!! ويرون الخروج على أئمة الجور والظلم!! ويرون قصر الإمامة على أولاد فاطمة فقط!! وتُنسب هذه الطائفة إلى الإمام الهمام، الأسد الكاشر: زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب **عليه السلام** أجمعين.

(٢) جعفر: هو ابن محمد المشهور بالصادق. وهو سادس أئمة الشيعة الإمامية الاثني عشر!! وقد أنكر إمامته بعض فرق الشيعة!! وهو ما أراده الشاعر بقول: «... تفرقوا...» والأبيات في الفرق بين الفرق. [ص ٢٧٢].

(٣) الفري: جمع فرية وهي الكذبة.

وورث النبي ﷺ علمه!!

وقولهم في قول الله ﷻ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقْرَةً﴾ [البقرة: ٦٧] أنها عائشة

رضي الله عنها!!

وفي قوله تعالى: ﴿فَقُلْنَا أَضْرِبُوهُ بِبَعْضِهَا﴾ [البقرة: ٧٣] أنه طلحة والزبير!!

وقولهم في الخمر والميسر: إنهما أبو بكر وعمر، رضي الله عنهما!!

والجبت، والطاغوت: إنهما معاوية وعمرو بن العاص^(١)!! مع عجائب أرغب

عن ذكرها، ويرغب من بلغه كتابنا هذا، عن استماعها.

وكان بعض أهل الأدب يقول: ما أشبه تفسير الرافضة للقرآن إلا بتأويل رجل من

أهل مكة للشعر، فإنه قال ذات يوم: ما سمعت بأكذب من بنى تميم، زعموا أن قول

القائل:

بيت زرارة محتب بفنائيه ومجاشع وأبو الفوارس نهشل^(٢)

أنه في رجال منهم قيل له: فما تقول أنت فيه! قال: البيت بيت الله، وزرارة،

الحجر. قيل: فمجاشع؟ قال: زمزم، جشعت بالماء، قيل: فأبو الفوارس؟ قال: أبو

قيس، قيل له: فنهشل؟ قال: نهشل أشده^(٣) وفكر ساعة، ثم قال: نهشل مصباح

الكعبة، لأنه طويل أسود، فذلك نهشل!!

وهم أكثر أهل البدع افتراقاً ونحلاً.

فمنهم: قوم؛ يقال لهم «البيانية»^(٤) ينسبون إلى رجل يقال له «بيان»؛ قال لهم: إلى

(١) قاتلهم الله أنى يأفكون!! بل هؤلاء الذين ذكروهم: هم الأئمة الهداة، والقادة الكبار فأنى يناطحهم عاقل؟! ولكن لا عتب على حمير الرافضة!! ولهم موقف يوم القيامة رهيب لا يغبطون عليه!!

(٢) هذا البيت من قصيدة للشاعر جرير وهو في ديوانه [ص ٤٣٦].

(٣) أشده: يعنى: أصعبه.

(٤) البيانية: هم أتباع بيان بن سمعان التميمي. راجع أخبارها وما تقول به: في التبصير في الدين [ص ٧٢] والملل والنحل [١/١٥٢] ومقالات الإسلاميين [١/٦٦] والحدود العينية [ص ١٦١] وغيرها.

أشار الله تعالى إذ قال: ﴿هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ﴾ ﴿١٣٨﴾ [آل عمران: ١٣٨] وهم أول من قال بخلق القرآن.

ومنهم: المنصورية^(١)؛ أصحاب أبي منصور الكسفي؛ وكان قال لأصحابه: «فِي نَزَل قَوْلُهُ: ﴿وَإِن يَرَوْا كِسْفًا مِّنَ السَّمَاءِ سَاقِطًا﴾ [الطور: ٤٤]». منهم الخناقون والشداخون.

ومنهم: الغرابية^(٢)، وهم الذين ذكروا أن علياً رضي الله عنه كان أشبه بالنبي صلى الله عليه وسلم من الغراب بالغراب!!

فغلط جبريل عليه السلام، حين بُعث إلى عليٍّ، لشبهه به!!

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ولا نعلم في أهل البدع والأهواء أحداً ادَّعى الربوبية لبشر غيرهم!!
فإن عبد الله بن سبأ^(٣) ادَّعى الربوبية لعلي فأحرق عليُّ أصحابه بالنار، وقال في ذلك:

(١) المنصورية: هم أتباع أبي منصور العجلي. راجع المزيد عنه هو ونحلته في: فرق الشيعة [ص ٣٤] والفرق بين الفرق [ص ٢٦١].

(٢) الغرابية: إحدى الفرق المنشقة عن الإسلام. راجع عنها. التبصير الدين [ص ٧٤] والفرق بين الفرق [ص ٢٦٩].

(٣) هو المعروف بابن السوداء اليماني. ذلك الزنديق الذي كان يتعثر في أذياله في سبيل الركض وراء إثارة فتن بين الصحابة رضي الله عنهم؛ متنقلاً بين الحجاز واليمن، والبصرة والكوفة، ومصر والشام، للدس والوقية، وتعكير الصفاء بين الموحدين، وبعث القلاقل وإحياء البلايا حتى من خبايا الزوايا!! في أيام ما كان المسلمون خبروا أساليب الماكرين، وطرق فتن الفاتنين!! ونتائج تلك الفتن ماثلة أمام الباحثين، مُدونة في أمهات المصادر لثقافات المؤرخين... ورغم هذا الوضوح إلا أنك تجد بين أهل السفسطة والجهل من أبناء هذه الأعصار من يحاول إنكار وجود شخص يقال له: عبد الله بن سبأ!! فضلاً عن أين يكون أحدث تلك الجرائم!! وشأن هؤلاء شأن من يحاول إنكار الشمس في رابعة النهار!! ضارباً أقوال مؤرخي الأمة وثقاتهم عرض الحائط!! ولبعض فضلاء العصر رسالة بعنوان: (صدق النبا بحقيقة عبد الله بن سبأ) وقد أطلنا المقام حول مخازي هذا الهالك الخاسر في الأصل.

لما رأيت الأمر أمراً منكراً أَجَّحْتُ ناري ودعوت فنبراً^(١)
ولا نعلم أحداً ادعى النبوة لنفسه غيرهم.

فإن المختار بن أبي عبيد^(٢)، ادعى النبوة لنفسه وقال: إن جبريل وميكائيل، يأتيان
إلى جهته، فصدقه قوم واتبعوه، وهم الكيسانية!!.



(١) [صحيح]: أخرجه ابن عساكر في تاريخه [٤٧٦/٤٢] وأبو الشيخ في طبقاته [٣٤٣/٢] وابن شاهين في السنة، وخشيش في الاستقامة كما في الكنز [٣١٥٧٩] وأبو طاهر المخلص في الجزء الثالث من حديثه كما في فتح الباري [١٥١/٦] وأصل القصة دون هذا البيت: عند البخاري [٦٥٢٤] والبخاري [٥٧٠] وجماعة.

(٢) قد سبق وتكلمنا على المختار هذا وقد أسهبنا الكلام عليه بالأصل. وراجع المزيد عنه في: التنبيه والرد [ص ٢٣] والصواعق المحرقة [٥٧٨/٢] والأعلام [١٩٢/٧] والفصل [١٣٧/٤] والفرق بين الفرق [ص ٣١].

باب ذكر أصحاب الحديث

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

فأما أصحاب الحديث فإنهم التمسوا الحق من وجهته، وتتبعوه من مظانّه، وتقربوا من الله تعالى، باتباعهم سنن رسول الله ﷺ، وطلبهم لآثاره وأخباره، برًا وبحرًا، وشرقًا وغربًا.

يرحل الواحد منهم راجلاً مقويا^(١) في طلب الخبر الواحد أو السنة الواحدة، حتى يأخذها من الناقل لها مشافهة.

ثم لم يزلوا في التنقيب عن الأخبار والبحث لها، حتى فهموا صحيحها وسقيمها، وناسخها ومنسوخها، وعرفوا من خالفها من الفقهاء إلى الرأي.

فنبهوا على ذلك حتى نجم^(٢) الحق بعد أن كان عافياً^(٣)، وبسق بعد أن كان دارساً، واجتمع بعد أن كان متفرقاً، وانقاد للسنن من كان عنها معرضاً، وتنبه عليها من كان عنها غافلاً، وحكم بقول رسول الله ﷺ بعد أن كان يحكم بقول فلان وفلان، وإن كان فيه خلاف على رسول الله ﷺ.

وقد يعيبهم الطاعنون بحملهم الضعيف، وطلبهم الغرائب وفي الغريب الداء. ولم يحملوا الضعيف والغريب، لأنهم رأوها حقاً، بل جمعوا الغث^(٤) والسمين، والصحيح والسقيم، ليميزوا بينهما، ويدلوا عليهما، وقد فعلوا ذلك، فقالوا في الحديث المرفوع: «شرب الماء على الريق، يعقد الشحم»^(٥)، هو موضوع،

(١) مقويا: يعنى لا زاد له يتقوى به على طلب الحديث فى رحلاته.

(٢) نجم: أى ظهر وبان وطلع. كما فى لسان العرب [١٥ / ١٠].

(٣) عافياً: أى مندرساً ذاهباً متلاشياً كما فى اللسان [٧٧ / ١٥].

(٤) الغث: هو المهزول ضد السمين. راجع القاموس المحيط [١٧٠ / ١].

(٥) [موضوع]: أخرجه ابن عدى فى الكامل [٢٤٧ / ٥] من طريق الحافظ عمرو بن على الفلاس به.

وفى سنده: عاصم بن سليمان أبو شعيب الكوزى البصرى. كان ممن يضع الحديث ارتجالاً!! وستأتى ترجمته. وحديثه هذا قد حكم عليه النقاد بالكذب!! وأنه من مصوغات هذا الكوزى

وضعه عاصم الكوزي^(١).

وفي حديث ابن عباس : أنه كان يبصق في الدواة، ويكتب منها^(٢).

وضعه عاصم الكوزي.

قالوا : وحديث الحسن : «أن رسول الله ﷺ، لم يجز طلاق المريض»^(٣)، موضوع
وضعه، سهل السراج^(٤).

قالوا : وسهل كان يروى أنه رأى الحسن يصلى بين سطور^(٥) القبور.

وهذا باطل، لأن الحسن روى : «أن النبي ﷺ نهى عن الصلاة بين القبور»^(٦).

-
- الهالك!! راجع الفوائد المجموعة [٧٣] وتذكرة الموضوعات [١٠٩٦ / ١] وغيرها.
- (١) هو عاصم بن سليمان البصرى المعروف بالكوزي ذلك الوضاع الكذاب!! يذكرون عنه فضائح في افتعال الحديث!! وراجع عنه لسان الميزان [٦٣ / ٧] والمجروحين [١٢٦ / ٢] والكشف الحثيث [٣٦٠] وضعفاء العقيلي [٦٣ / ٣] والمجروحين [١٢٦ / ٢].
- (٢) [موضوع] أخرجه ابن عدى فى الكامل [٢٣٧ / ٥] وعنه الحافظ فى لسان الميزان [٢١٨ / ٣] وهو أيضاً من هندسيات ذلك الكوزي الكذاب!!
- (٣) [ضعيف] أخرجه العقيلي فى الضعفاء [١٥٦ / ٢] وابن عدى فى الكامل [٤٤٥ / ٣] وسنده صحيح مرسل. وهو من مراسيل الحسن البصرى، وأجارك الله من مراسيله!! وقد حكم عليه المؤلف بالوضع!! واتهم به سهل السراج!!
- (٤) أستغفر الله العظيم من حكاية هذا الزور فضلاً عن روايته!! بالله ماذا أقول؟! وكيف طاب للمؤلف أن يرمى سهلاً بهذا الإفك العظيم؟! وسهل هذا قد وثقه البخارى ومسلم وأبو داود وابن معين وابن حبان وابن شاهين، ومشاه أحمد وأبو حاتم وابن عدى والساجى وغيرهم، وما تكلم فيه إلا القطان وحده!! وقد ناقشناه طويلاً بالأصل. فاعرف هذا يا يراعك الله.
- (٥) سطور القبور : أى : بين ممراتها ومماشيها. وهذا الأثر بهذا اللفظ لم أجده مسنداً!! وإنما ذكره القطان عن سهل تعليقاً!! كما أخرجه ابن عدى فى الكامل [٤٤٥ / ٣] والعقيلي فى الضعفاء [٢ / ١٥٦] لكن صحَّ معناه من غير طريق سهل عن الحسن، كما تراه عند ابن أبى شيبة [٢٨٧٢] بسند صحيح عن الحسن البصرى.
- (٦) [حسن بشواهد]: أخرجه البزار كما هو فى مجمع الزوائد [١٤٣ / ٢] وقال الهيثمى : (ورجاله رجال الصحيح) وله شاهد مرسل بلفظه عند العقيلي [١٥٦ / ٢] وغيره. وسنده ضعيف. وله شواهد أخر عند الترمذى [٣١٧] وابن ماجه [٧٤٥] وغيرهما. وقد فصلنا القول فيه بالأصل. وراجع إرواء الغليل [رقم ٢٨٧].

قالوا: وحديث أنس أن رسول الله ﷺ قال: «لا يزال الرجل راكبًا ما دام منتعلًا»^(١) باطل، وضعه أيوب بن خوط^(٢).

وحديث عمرو بن حريث: «رأيت النبي ﷺ يشار بين يديه يوم العيد بالحرا»^(٣) هو باطل وضعه المنذر بن زياد^(٤).

وحديث بن أبي أوفى: «رأيت رسول الله ﷺ يمسّ لحيته في الصلاة»^(٥) وضعه المنذر بن زياد.

وحديث يونس عن الحسن: «أن رسول الله ﷺ، نهى عن عشر كنى»^(٦).
موضوع وضعه أبو عصمة^(٧)، قاضى مرو.

(١) [صحيح بطرقه] أخرجه مسلم [٢٠٩٦] وابن حبان [٣٤٥٨] والنسائي في الكبرى [٩٨٠٠] والبيهقي في الشعب [٦٢٦٦] وجماعة كثيرة من طرق كثيرة، وله أسانيد بعضها صحيح، وبعضها حسن، وبعضها ضعيف. وقد صححه جماعة. وراجع السلسلة الصحيحة [٣٤٥] للألباني. ولقد طال عجبى من المؤلف فى نقله عن هذا الحديث بكونه باطلاً!! ولعله وقع لمن نقل عنهم من طريق أيوب بن خوط الآتى ترجمته.

(٢) أيوب بن خوط البصرى. هالك الحديث، متروك الرواية، وكلام النقاد فيه شديد!! ولم يرمه أحد بالكذب إلا الأزدي وحده!! وقد ناقشناه بالأصل، والحق أنه لم يكن كذاباً وإن كان وإياه جداً. وراجع الجرح والتعديل [٢٤٦/٢].

(٣) [موضوع]: أخرجه ابن عدى فى الكامل [٣٦٧/٦] وذكره ابن الجوزى فى العلل المتناهية [١/٤٧٢] وهو من عقارب هذا المنذر الكذاب!! وذكره الحافظ فى ترجمته من لسان الميزان [٦/٨٩] نقلاً عن المؤلف.

(٤) هو الكذاب الخبيث. وقد كذبه الفلاس. وأسقطه سائر النقاد!! راجع الكشف الحثيث [٧٨٥] وضعفاء العقيلي [١٩٩/٤] وكامل ابن عدى [٣٦٧/٦].

(٥) [باطل]: أخرجه الطبرانى فى الأوسط [٥٣٣٢] وابن حبان فى المجروحين [٣٧/٣] وابن عدى فى الكامل [٣٦٧/٦] والذهبى فى تذكرة الحفاظ [٧٤٣/٢] وغيرهم وفى سنده: المنذر بن زياد ذلك الكذاب المعجب بكذبه!! وله شواهد تالفة وقد شرحناها بالأصل.

(٦) [لم أجده]: لم أهد إليه مسنداً بعد البحث!! غير أن الحافظ أبا الحجاج المزى قد ذكره فى تهذيب الكمال [٥٩/٣٠] فى ترجمة نوح. وتبعه الحافظ ابن حجر فى تهذيب التهذيب [٤٣٤/١٠] دون إسناد!!

(٧) هو نوح بن أبى مريم الملقب بالجامع!! لكونه جمع جميع العلوم فى صدره!! لكن يقول ابن

وقالوا في أحاديث موجودة على ألسنة الناس : ليس لها أصل !!

منها : «من سعادة المرء ، خفة عارضيه»^(١) .

ومنها : «سموهم بأحب الأسماء إليهم ، وكنوهم بأحب الكنى إليهم»^(٢) .

ومنها : «خير تجارتكم البرّ ، وخير أعمالكم الخرز»^(٣) .

ومنها : «لو صدق السائل ، ما أفلح من رده»^(٤) .

ومنها : «الناس أكفاء إلا حائكًا ، أو حجامًا»^(٥) مع حديث كثير ، لا يحاط به ، قد رووه ، وأبطلوه .

حبان : (جمع كل شيء غير الصدق !!) وقد جزم غير واحد بكونه كان يضع الحديث !! فبالله ماذا ينفع الزهد والتقشف والعبادة إذا كان أمل صاحبهم وأنشودته تركيب البواطيل من الأخبار !! فوالله لقد ضلّ سعيك يا نوح !! وإنك لأنت الشيخ المضللّ الخاسر !! وقد عرّكنا أذنه بالأصل . راجع المعجروحين [٤٨ / ٣] والجرح والتعديل [٤٨٤ / ٨] .

(١) [موضوع] : أخرجه الطبراني في الكبير [١٢٩٢٠] والخطيب في تاريخه [٢٩٧ / ١٤] وابن عدى في الكامل [٣٦٤ / ٢] وابن حبان في المعجروحين [٣٦٠ / ١] وابن عساكر في تاريخه [٣٢٧ / ١٤] بأسانيد مختلفة ، وكلها مزوّرة . وفي طرقها لفيث من الكذابين والهلّكي . وقد ذكرناهم بالأصل . وقد حكم عليه العلماء بالكذب !! راجع كشف الخفاء [٢٦٥٣] والسلسلة الضعيفة [١٩٣] ولسان الميزان [٩٢ / ٧] .

(٢) [موضوع] : لم أهد إليه بهذا اللفظ ولا بغيره !! وهو كما حكم عليه المؤلف .

(٣) [موضوع] : لم أهد إليه مسندًا !! لكن رأيت الحافظ العراقي قال في المغنى [٨٨ / ٢] : (لم أقف له على إسناد !!) . ونقله عنه الشوكاني في الفوائد المجموعة [رقم ٢٦] وصاحب كشف الخفاء [١٢٤١] وغيرهما .

(٤) [باطل] : أخرجه الطبراني في الكبير [٧٩٦٧] والبيهقي في الشعب [٣٣٩٨] والقضاعي في الشهاب [١٤٢٨] وابن مردويه في حديث ابن حبان [٨٤] وغيرهم من طرق كلها تالفة ، ساقطة هابطة . وقد ذكرناها وتكلمنا عليها بالأصل وراجع كشف الخفاء [١٠٩٦ / ٢] والسلسلة الضعيفة [٤٣٦٥] .

(٥) [باطل] : أخرجه البيهقي في سننه [١٣٥٤٧] وابن حبان في المعجروحين [١٢٤ / ٢] وابن عدى في الكامل [٢٨٨ / ٢] وغيرهم كثير وطرقه مظلمة !! ناهيك عن الانقطاع والتدليس والجهالة !! وقد حكم عليه النقاد بالكذب !! راجع نصب الراية [١٩٠ / ٣] والتلخيص الحبير [١٦٤ / ٣] وإرواء الغليل [٢٦٨ / ٦] .

وقال ابن المبارك في أحاديث أبي بن كعب: «من قرأ سورة كذا، فله كذا، ومن قرأ سورة كذا، فله كذا»^(١). أظن الزنادقة وضعته. وكذلك هذه الأحاديث التي يشنع بها عليهم من عرق الخيل، وزغب الصدر، وقفص الذهب، وعبادة الملائكة، هي كلها باطل، لا طرق لها، ولا رواة، ولا نشك في وضع الزنادقة لها.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

وقد جاءت أحاديث صحاح، مثل: «قلب المؤمن بين أصبعين من أصابع الرحمن»^(٢). و«إن الله تعالى خلق آدم على صورته»^(٣). و«كلتا يديه يمين»^(٤). و«يحمل الله الأرض على أصبع ويجعل كذا على أصبع»^(٥). و«لا تسبوا الرياح، فإنها من نفس الرحمن»^(٦). و«كثافة جلد الكافر في النار أربعون ذراعًا، بذراع الجبار»^(٧).

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ولهذه الأحاديث مخارج، سنخبر بها في مواضعها من هذا الكتاب، إن شاء الله. وربما نسى الرجل منهم الحديث قد حدث به، وحفظ عنه ويذاكر به، فلا يعرفه،

-
- (١) [موضوع]: وضعه نوح ابن أبي مريم أبو عصمة قاضي مرو!! كما قال غير واحد من النقاد. راجع: موضوعات الصاغانى [ص ١] وكشف الخفاء [٤١٩/٢] وتذكرة الموضوعات [ص ٨١] وموضوعات ابن الجوزى [٨/١] واللائى المصنوعة [١/٣] وغيرهم كما سيأتى أيضا.
- (٢) [صحيح]: سيأتى تخريجه فى موضعه إن شاء الله.
- (٣) [صحيح]: وسيأتى تخريجه فى موضعه إن شاء الله.
- (٤) [صحيح]: سيأتى تخريجه فى موضعه إن شاء الله.
- (٥) [صحيح]: سيأتى تخريجه فى موضعه.
- (٦) [صحيح]: سيأتى تخريجه قريبا.
- (٧) [صحيح]: سيأتى تخريجه.

ويخبر بأنه قد حَدَّثَ به ، فيرويه عن سمعه منه ، ضناً بالحديث الجيد ، ورغبة في السُّنة ،
كرواية ربيعة بن أبي عبد الرحمن ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه عن أبي هريرة أن
رسول الله ﷺ ، قضى باليمين مع الشاهد^(١) .

قال ربيعة : ثم ذاكرت سهيلاً بهذا الحديث ، فلم يحفظه ، وكان بعد ذلك ، يرويه عن
نفسه ، عن أبيه عن أبي هريرة^(٢) !!

وكرواية وكيع وأبي معاوية عن ابن عيينة حديثين :

أحدهما عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، قال : حدثنا محمد بن هارون قال : نا
إبراهيم بن بشار قال : نا ابن عيينة ، عن أبي معاوية ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد في
قول الله : ﴿ يَوْمَ تَمُورُ السَّمَاءُ مَوْرًا ﴾ [الطور : ٩] قال الحصون^(٣) .

فسئل ابن عيينة عنهما ، فلم يعرفهما ، وحدث ابن عيينة بهما عنهما ، عن نفسه !!
وروى ابن علية عن ابن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن عمر بن عبد العزيز أنه كان لا
يرى طلاق المكره شيئاً فسأل عنه ابن عيينة ، فلم يعرفه ، ثم حَدَّثَ به بعدُ عن ابن علية عن
نفسه^(٤) !!

(١) [صحيح] : أخرجه مسلم [١٧١٢] وأبو داود [٣٦٠٨] وأبو يعلى [٢٥١١] والبيهقي [٢٠٤٥٧]
والترمذي [١٣٤٣] وابن ماجه [٢٣٦٨] وابن حبان [٥٠٧٣] والحاكم [٥٩٣/٣] والشافعي
[٧١٩] وجماعة كثيرة وهو حديث صحيح ثابت .

(٢) هذه القصة عن ربيعة وسهيل : أخرجهما أبو داود [٣٦١٠] والشافعي [٧٢٤] وعنه البيهقي في سننه
[٢٠٤٣١] وابن أبي خيثمة في تاريخه [ص ٤٠٧] والطحاوي في شرح المعاني [١٤٤/٤] وذكره
الدارقطني والخطيب في (من حدث ونسى) كما في التخليص [١٩٣/٤] .

(٣) [صحيح] : أخرجه الطبري في تفسيره [٤٨٤/١١] بسند صحيح وسنده هكذا : (حدثنا هارون بن
حاتم المقرئ قال : ثنا سفيان بن عيينة قال : ثنا أبو معاوية عنى !! عن ابن أبي نجيح عن مجاهد به
!!) وهذا طريف جداً !! وذكره السيوطي في تذكرة المؤتسى فيمن حدث ونسى [ص ٣١/رقم
[٣٠] .

(٤) [صحيح] : أخرجه سعيد بن منصور في سننه [١٣٢] وابن أبي شيبة [١٨٠٣١] وسنده صحيح ،
أما القصة التي ذكرها المؤلف عن سفيان فلم أجد لها الآن !!

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

وكان معتمر بن سليمان يقول حدثني منقذ عني، عن أيوب، عن الحسن قال: ويح كلمة رحمة^(١).

وقد نبهوا على الطرق الضعاف، كحديث عمرو بن سعيد^(٢)، عن أبيه، عن جده لأنها مأخوذة عندهم، من كتاب.

وكان مغيرة^(٣)، لا يعباً بحديث سالم بن أبي الجعد، ولا بحديث خلاص، ولا بصحيفة عبد الله بن عمرو.

وقال مغيرة: كانت لعبد الله بن عمرو صحيفة، تسمى الصادقة، ما تسرنى أنها لي بفلسين^(٤)!!

وقال: حديث أصحاب عبد الله بن مسعود، عن علي أصح من حديث أصحاب علي عنه.

وقال شعبة: لأن أزني كذا وكذا زنية، أحب إلي من أن أحدث عن أبان بن

(١) [ضعيف]: أخرجه ابن عبد البر في التمهيد [١٤١/٢] وابن حبان في الثقات [١٩٧/٩] وابن معين في تاريخه [٣٥٣/٤/رواية الدوري] والخطيب في كتاب من حدث ونسى كما في فتح الباري [٥٥٣/١٠] كلهم بهذه القصة عن المعتمر به سليمان به. وسنده ضعيف إلى الحسن البصري!! فيه منقذ؟! ولم أعرفه بعد البحث. وقد ذكره ابن حبان في الثقات [١٩٧/٩]: وقال: (شيخ يروي عن المعتمر بن سليمان!!) قلت: وهذا يؤيد كونه لا يعرف.

(٢) كذا في أكثر الطبقات!! والصواب: عمرو بن شعيب. وقد اختلف النظار من أصحاب الحديث حول طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده!! والذي عليه التحقيق: أنه طريق حسن إذا كان الإسناد إلى عمرو غير مخدوش، وراجع بحث الحافظ المزى حوله في نصب الراية [٧٦/١] للزيلعي.

(٣) مغيرة: هو المغيرة بن مقسم الضبي. الإمام الثقة المأمون الفقيه الحجة. عاصر صفار التابعين. وكان له ذوق في نقد الرجال.

(٤) أقول: أما سالم بن أبي الجعد فهو ثقة صدوق ما نقموا عليه سوى الإرسال، فلو أخذناه به!! لأخذنا المغيرة بكونه مدلساً!! وأما خلاص فهو ابن عمرو البصري ثقة صدوق ما نقموا عليه سوى الإرسال أيضاً. وأما صحيفة عبد الله بن عمرو فهي سليمة مستقيمة إن شاء الله. ولمغيرة رأيه في ذلك. والله المستعان.

أبي عياش^(١).

وأما طعنهم عليهم بقلّة المعرفة لما يحملون، وكثرة اللحن والتصحيف، فإن الناس لا يتساوون جميعاً في المعرفة والفضل، وليس صنف من الناس إلا وله حشو وشوب^(٢).

فأين هذا الغائب لهم عن الزهري^(٣)، أعلم الناس بكل فن، وحماد بن سلمة^(٤)، ومالك بن أنس^(٥)، وابن عون^(٦)، وأيوب^(٧)، ويونس بن عبيد^(٨)، وسليمان التيمي،

(١) هذا على سبيل التنفير من الرواية عن أبان. وقد كان أبان تالف الحديث، وكان شعبة أشدّ المحدثين في نقده، وكم ذهب حماد بن زيد وعباد بن عباد المهلبى إلى شعبة يطلبان منه الكف عن أبان!! فيقول لهما (ما أرانى يسعنى السكوت عنه!!) فرحم الله شعبة ما أجرأه على قول الحق!!

(٢) يقصد: أنه لا يخلو صنف من الناس إلا ويغلط أو يسهو. وأهل الحديث كغيرهم من الناس فى ذلك. فلا يلحقهم عاب أصلاً.

(٣) الزهري: هو شيخ الإسلام الحافظ الجبل، الفقيه الإمام الحجة الثبت، علم الأعلام، وشمس الأنام: محمد بن مسلم بن شهاب الزهري. ولا يسئل عنه أصلاً. وترجمته فى تهذيب التهذيب [٣٩٥/٩] وغيره.

(٤) حماد بن سلمة: هو ابن دينار الإمام الثقة الصدوق مفتى أهل البصرة. حافظ جليل ما تكلم فيه بسوء إلا المخذلون الخاسرون وما نزع له عصمة!! بل هو قد تغير حفظه بأخرة حتى حدث بمناكير انفراد بها. راجع سير أعلام النبلاء [٢٩/٢١] وميزان الاعتدال [٢٧٧/١] للحافظ الذهبى.

(٥) مالك بن أنس: فقيه أهل المدينة، حافظ الأرض فى عصره، الإمام الحجة الثقة المأمون. إمام دار الهجرة مناقبه كثيرة شهيرة. وليس هو ممن يسئل عنه. راجع ترجمته فى سير أعلام النبلاء [٢٩/٢١].

(٦) ابن عون: هو عبد الله بن عون المزنى. الثقة الحافظ، الفاضل العالم، من أقران أيوب السخيتانى فى العلم والعمل. ومناقبه كثيرة. كان شيخ أهل البصرة فى زمانه. راجع ترجمته فى تذكرة الحفاظ [١٤٧/١] للذهبى.

(٧) أيوب: هو ابن أبى تميمة السخيتانى: سيد العلماء، وتاج الفقهاء كان إماماً حجة زاهداً عابداً قانتاً ورعاً ليس له مثيل فى وقته. تابعى جليل، راجع ترجمته فى الجرح والتعديل [٢٥٥/٢] لابن أبى حاتم.

(٨) يونس بن عبيد: هو ابن دينار. الثقة الثبت. الجبل الراسخ، تابعى حجة. كان أحد أئمة أهل

وسفيان الثوري^(١)، ويحيى بن سعيد، وابن جريج^(٢)، والأوزاعي^(٣)، وشعبة،
وعبد الله بن المبارك، وأمثال هؤلاء من المتقين؟

على أن المنفرد بفن من الفنون، لا يعاب بالزلل في غيره^(٤).
وليس على المحدث، عيب أن يزل في الإعراب، ولا على الفقيه أن يزل في الشعر.
وإنما يجب على كل ذي علم، أن يتقن فنه، إذا احتاج الناس إليه فيه، وانعقدت له
الرئاسة به.

وقد يجتمع للواحد علوم كثيرة، والله يؤتي الفضل من يشاء.
وقد قيل لأبي حنيفة - وكان في الفتيا، ولطف النظر واحد زمانه - ما تقول في رجل،
تناول صخرة، فضرب بها رأس رجل فقتله أتقيد به؟
فقال: لا، ولو رماه بأبي قبيس^(٥).

البصرة وسادتها، من العلماء العاملين، والسادة المتقين. وترجمته في تهذيب الكمال [٣٢/٥١٧].

(١) سفيان الثوري: الإمام الحجة. شيخ الإسلام والمسلمين. الجبل الأشم الحافظ المكثّر.
الزاهد الورع، العابد القانت. الفاضل الكامل. قد اجتمعت فيه صفات الفضل والخير. راجع
ترجمته في حلية الأولياء [٣٥٦/٦].

(٢) ابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الحافظ الفقيه العالم صاحب عطاء. وما
نقموا عليه سوى التدليس راجع تاريخ بغداد [٤٠٠/١٠].

(٣) الأوزاعي: هو عبد الرحمن بن عمرو إمام أهل الشام الحافظ الفقيه. كان من أقران مالك في
العلم والعمل. راجع تذكرة الحافظ الذهبي [١٧٨/١].

(٤) وكم برع كثير من العلماء في فنٍ ولم يشتهروا في آخر!؟ وليس في ذلك شين أو عيب إن شاء الله.
نعم: إن كان الفن المتروك من مهمات الدين - كالفقه مثلاً - فلا ريب أن الزلل لاحق بتاركة لا
محالة. وقد أفضنا بالأصل في توضيح هذا المعنى.

(٥) كذا بالطبعات التي وقفت عليها!! والصواب: (ولو رماه بأبو قبيس) أو (بأبا قبيس!!) وهذه
حكاية لا تصح عن أبي حنيفة أصلاً. وقد طعن بعض المتعصبين في لغته لأجلها!! حتى قال ابن
الجويني في كتابه البرهان [٨٧٣/٢]: (وأما أبو حنيفة فما كان من المجتهدين أصلاً!! لأنه لم
يعرف العربية!! حتى قال: لو رماه بأبا قبيس!) وقال الغزالي في كتابه المنحول [ص ٤٧١]:

وكان بشر^(١) المريسي يقول لجلسائه : قضى الله لكم الحوائج ، على أحسن الأمور وأهنؤها !!

فنظر قاسم التمار قوماً يضحكون ، من قول بشر .

فقال : هذا كما قال الشاعر :

إن سلمي والله يكلؤها ضنت بشيء ما كان يرزؤها^(٢)
وبشر رأس في الرأي ، وقاسم التمار ، متقدم في أصحاب الكلام ، واحتجاجه لبشر ، أعجب من لحن بشر !!

وقال بلال لشبيب بن شيبه ، وهو يستعدى على عبد الأعلى بن عبد الله بن عامر :
أحضرني ، فقال : قد دعوته ، فكل ذلك يابى علي ، قال بلال : فالذنب لكل .

ولا أعلم أحداً من أهل العلم والأدب إلا وقد أسقط في علمه كالأصمعي ، وأبي زيد ، وأبي عبيدة ، وسيبويه ، والأخفش ، والكسائي ، والفراء ، وأبي عمرو الشيباني ، وكالأئمة من قرآء القرآن ، والأئمة من المفسرين .

وقد أخذ الناس على الشعراء ، في الجاهلية والإسلام ، الخطأ في المعاني وفي الإعراب ، وهم أهل اللغة ، وبهم يقع الاحتجاج^(٣) .

(وأما أبو حنيفة فلم يكن مجتهداً !! لأنه كان لا يعرف اللغة !! وعليه يدل قوله : ولو رماه بأبو قبيس !!) قلت : ولقد اشتد نفس الحنفية - لا سيما الكوثري - على من أسقط أبا حنيفة من مقام الاجتهاد !! وجرى قلمهم بما أشرنا إلى بعضه بالأصل . وراجع كتابنا : (تعنيف العنيد بحكم التقليد) وهو لم يؤلف مثله بحق .

(١) بشر : هو ابن غياث المريسي ذلك المبتدع الضال . كان فقيهاً من تلامذة أبي يوسف القاضي ثم جرد القول بعظائم ذكرناها بالأصل . وظل مختفياً حتى مات . راجع ترجمته في تاريخ بغداد [٧/٥٦] ووفيات الأعيان [رقم ١٢٢] .

(٢) هذا البيت للشاعر ابن هرمة . انظر : لسان العرب [٤٧/١٣] .

(٣) وهذا الذي قاله المؤلف صحيح لا غبار عليه أصلاً . وما قيمة خطأ أو زلة إزاء آلاف من الإصابات للحق؟! وهل في الخلق معصوم دون رسول الله؟! ومن ذا سلم من النقص؟! وهل إذا أسقط الإنسان في بعض ما يحسنه بجاعلنا نسقطه - لأجل سقطته - من مرتبة الاحتجاج؟! وقد أفضنا في إيضاح ذلك بالأصل .

فهل أصحاب الحديث في سقطهم إلا كصنف من الناس؟
على أنا لا نخلى أكثرهم من العذل^(١) في كتبنا، في تركهم الاشتغال بعلم ما قد
كتبوا، والتفقه بما جمعوا وتهافتهم على طلب الحديث من عشرة أوجه، وعشرين
وجهًا!!.

وقد كان في الوجه الواحد الصحيح، والوجهين مَقْنَع لمن أراد الله عَلَيْهِ السَّلَامُ بعلمه، حتى
تنقضى أعمارهم، ولم يحلوا من ذلك إلا بأسفار أتعبت الطالب، ولم تنفع الوارث!!.
فمن كان من هذه الطبقة، فهو عندنا مضيع لحظه، مقبل على ما كان غيره أنفع له منه.
وقد لقبوهم بالحشوية، والناطقة، والمجبرة، وربما قالوا: الجبرية.
وسمّوهم الغناء^(٢) والغثر^(٣)!!.

وهذه كلها أنباز^(٤) لم يأت بها خبر عن رسول الله عَلَيْهِ السَّلَامُ، كما أتى عنه في القدرية:
«أنهم مجوس هذه الأمة، فإن مرضوا، فلا تعودوهم، وإن ماتوا، فلا تشهدوا
جنازتهم»^(٥).

وفي الرافضة، برواية ميمون بن مهران عن ابن عباس قال: سمعت رسول الله عَلَيْهِ السَّلَامُ
يقول: «يكون قوم في آخر الزمان، يسمون الرافضة، يرفضون الإسلام ويلفظونه،
فاقتلوهم، فإنهم مشركون»^(٦).

(١) العذل: هو اللوم والنقد. راجع لسان العرب [٢١٦/١].

(٢) الغناء: هو ما يحمله السيل من الزبد والقذر. راجع الصحاح [٢٤٤٣/٦].

(٣) الغثر: هم أراذل الناس وسفلتهم. راجع تاج العروس [٤٣٩/٣].

(٤) الأنباز: جمع نبز. وهو اللقب. والتنابز: هو التداعى بالألقاب المزرية.

(٥) [حسن لغيره]: أخرجه أبو داود [٤٦٩١] وابن ماجه [٩٢] وأحمد [٨٦/٢] والحاكم [١٥٩/١]

والطبراني في الأوسط [٢٤٦٤] والبيهقي [٢٠٦٥٨] وأبو نعيم في الحلية [٥٩/٣] وغيرهم

كثير. وله طرق كثيرة لا تخلو من ضعف، لكنها تدل بمجموعها على أن للحديث أصلاً. وقد

حسنه جماعة. وقد فضلناه بالأصل.

(٦) [ضعيف]: أخرجه أحمد [١٠٣/١] وأبو يعلى [٢٥٨٦] والبزار [٤٩٩] وعبد بن حميد في

المنتخب [٦٩٨] والدقاق في مجلسه [٥١٠] والطبراني في الكبير [١٩٩٧] وفي الأوسط [٦٦٥]

وفى المرجئة: «صنفان من أمتي، لا تنالهم شفاعتي، لعنوا على لسان سبعين نبيا، المرجئة، والقدرية»^(١).

وفى الخوارج: «يمرقون من الدين، كما يمرق السهم من الرمية، وهم كلاب أهل النار»^(٢).

فهذه أسماء من رسول الله ﷺ، وتلك أسماء مصنوعة.

وقد يحمل بعضهم الحمية على أن يقول: الجبرية، هم القدرية!!

ولو كان هذا الاسم يلزمهم، لاستغنوا به عن الجبرية.

ولو ساغ هذا لأهل القدر، لساغ مثله للرافضة، والخوارج، والمرجئة، وقال كل فريق منهم لأهل الحديث، مثل الذي قالته القدرية.

والأسماء لا تقع غير مواقعها، ولا تلزم إلا أهلها.

ويستحيل أن تكون الصياقة^(٣)، هم الأساكفة^(٤)، والنجار هو الحداد.

وغيرهم كثير. من طرق مختلفة، وبألفاظ شتى ولا يصح منها شيء. بل ولا يثبت في هذا الباب حديث. وتكلمنا عليه بالأصل.

(١) [ضعيف]: أخرجه الترمذى [٢١٤٩] وابن ماجه [٧٣] والدقاق فى مجلسه [٢٨٩] وعبد بن حميد فى المنتخب [٥٧٩] وأبو نعيم فى الحلية [٢٥٤/٩] وابن بطة فى الإبانة [١١٥/٢] والآجرى فى الشريعة [١٥١/١] وجماعة كثيرة من طرق وألفاظه متقاربة. ولا يصح منها شيء كما شرحناه بالأصل.

(٢) [صحيح]: أخرجه البخارى [٣٠٩٥] ومسلم [١٧٦١] والترمذى [٢١١٤] وأبو داود [٤٧٦٤] والنسائى [٢٥٧٨] وابن ماجه [١٦٨] وأحمد [٨٨/١] وغيرهم كثير. وأما قوله: (وهم كلاب النار) فأخرجه ابن ماجه [١٧٣] وأحمد [٣٥٥/٤] والطيالسى [١١٣٦] والطبرانى فى الكبير [٨٠٣٤] والأوسط [٣٣] والبيهقى فى سننه [١٦٥٥٩] والآجرى فى الشريعة [٤٢/١] وجماعة كثيرة. وهو حديث صحيح. وقد استوفينا تخريجه بالأصل. وانظر صحيح الجامع الصغير [٥٦٥٨].

(٣) الصياقة: هم الذين يعملون فى صقل المعادن والأحجار، ويشحذون السيوف. مفردها: صيقل، راجع الصحاح [١٧٤٤/٥] للجوهرى.

(٤) الأساكفة: مفردها إسكافى. وهو الذى يقوم بإصلاح الأحذية والنعال. راجع لسان العرب [٩/١٥٧] لابن منظور.

والفطرة التي فطرَ الناس عليها ، والنظر يبطل ما قذفوهم به .
 أما الفطرة ، فإن رجلاً لو دخل مصر ، واستدل على القدرية فيه ، أو المرجئة ، لدلَّه
 الصبي والكبير ، والمرأة والعجوز ، والعامي والخاصي ، والحشوة والرعاغ ، على
 المسمين بهذا الاسم .

ولو استدل على أهل السنة ، لدلوه على أصحاب الحديث .
 ولو مرّت جماعة فيهم القدرى ، والسنى ، والرافضى ، والمرجى ، والخارجى ،
 فقذف رجل القدرية ، أو لعنهم ، لم يكن المراد بالشتيم أو اللعن عندهم أصحاب
 الحديث .

هذا أمر ، لا يدفعه دافع ، ولا ينكره منكر .
 وأما النظر ، فإنهم أضافوا القدر إلى أنفسهم ، وغيرهم يجعله لله تعالى ، دون
 نفسه .

ومدعى الشيء لنفسه ، أولى بأن ينسب إليه ، ممن جعله لغيره .
 ولأن الحديث جاءنا ، بأنهم مجوس هذه الأمة ، وهم أشبه قوم بالمجوس ، لأن
 المجوس تقول بالهين ، وإياهم أراد الله بقوله : ﴿ لَا تَخَذُوا إِلَهَيْنِ اثْنَيْنِ إِنَّمَا هُوَ إِلَهٌُ
 وَاحِدٌ ﴾ [النحل : ٥١] .

وقالت القدرية : نحن نفعل ما لا يريد الله تعالى : ونقدر على ما لا يقدر .
 وبلغنى أن رجلاً من أصحاب الكلام ، قال لرجل من أهل الذمة : «ألا تسلم يا
 فلان»؟ فقال : حتى يريد الله تعالى . فقال له : قد أراد الله ، ولكن إبليس لا يدعك !!
 فقال له الذمى : فأنا مع أقواهما !!

وحدثنى إسحاق بن إبراهيم بن حبيب بن الشهيد ، قال : حدثنا قريش بن أنس ،
 قال : سمعت عمرو بن عبيد يقول : «يوتى بى يوم القيامة ، فأقام بين يدى الله فيقول لى :
 لم قلت : إن القاتل فى النار»؟

فأقول : أنت قلته ، ثم تلا هذه الآية : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ

جَهَنَّمَ خَلِيدًا فِيهَا» [النساء: ٩٣]. قلت له - وما في البيت أصغر مني - : «أرأيت إن قال لك : قد قلت : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨] من أين علمت أني لا أشاء أن أغفر»؟

قال : فما استطاع أن يرد عليَّ شيئاً^(١).

حدثني أبو الخطاب قال : ناداود بن المفضل ، عن محمد بن المفضل عن محمد بن سليمان ، عن الأصبع بن جامع ، عن أبيه قال : كنت أطوف مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه بالبيت ، فأتى الملتزم ، بين الباب والحجر ، فألصق به بطنه ، وقال : «اللهم اغفر لي ما قضيته علي ، ولا تغفر لي ما لم تقضه علي»^(٢).

وحدثني سهل بن محمد قال : نا الأصمعي ، عن معاذ بن معاذ ، قال : سمع الفضل الرقاشي رجلاً يقول : «اللهم اجعلني مسلماً»^(٣) فقال : هذا محال ، فقال الرجل : ﴿رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ﴾ [البقرة: ١٢٨].

وحدثني سهل قال : أنا الأصمعي عن أبي معشر المدني ، قال : قال محمد بن كعب القرظي : «العباد أذل من أن يكون لأحد منهم في ملك الله تعالى شيء هو كاره أن يكون»^(٤).

وحدثني سهل قال : حدثنا الأصمعي قال : قال أبو عمرو : «أشهد أن الله يضل من

(١) [حسن] : أخرجه العقيلي في الضعفاء [٢٨٢ / ٣] من هذا الطريق وسنده حسن . قريش بن أنس صدوق قد تغير قبل موته بخمس سنين . لكن سمع منه إسحاق قديماً .

(٢) [ضعيف] : لم أجده عند غير المؤلف بعد البحث !! وفي سنده - سوى أبي الخطاب وشيخه - من لم أهد إلى ترجمته !! ولعلني لم أستوف البحث جيداً . ولعل الله يحدث بعد ذلك أمراً .

(٣) [ضعيف] : هذا إسناد منقطع إن كان معاذ بن معاذ هو العنبري !! - وليس هو - وإن كان غيره فلا أدري من يكون ! نعم يوجد من اسمه معاذ بن معاذ غير العنبري . لكن لا يروى عنهم الأصمعي أصلاً . وعلى كل حال : فالفضل الرقاشي هذا ساقط قدرى معروف ، وهو منكر الرواية منحط عن مرتبة الاحتجاج . راجع التهذيب [٢٥٤ / ٨] .

(٤) [ضعيف] : هذا إسناد ضعيف . فيه أبو معشر المدني . وهو نجيع بن عبد الرحمن السندي . تكلموا فيه . وكان قد اختلط أيضاً !! فسقط حديثه راجع عنه التهذيب [٤٢٢ / ١٠] والمجروحين [٦٠ / ٣] .

يشاء، ويهدى من يشاء، ولله علينا الحجة، ومن قال: تعال أخاصمك، قلت له أغن عنا نفسك^(١).

وحدثني أبو الخطاب قال: حدثنا أبو داود، عن الحسن بن أبي الحسن قال: سمعت الحجاج^(٢) يخطب، وهو بـ «واسط»، وهو يقول: «اللهم أرني الهدى هدى فأتبعه، وأرني الضلالة ضلالة فأجتنبها، ولا تلبس عليّ هداى فأضلّ ضلالاً بعيداً»^(٣).

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

وهذا نحو قول الله تعالى: ﴿وَلَلْبَسْنَا عَلَيْهِمْ مَا يَلْبِئُونَ﴾ [الأنعام: ٩].

وقال عمرو بن عون القيسي - وكان من البكائين حتى ذهب بصره - : سمعت سعيد بن أبي عروبة يقول: «ما في القرآن آية، هي أشد على من قول موسى: ﴿إِنْ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَنْ تَشَاءُ وَتَهْدِي مَنْ تَشَاءُ﴾ [الأعراف: ١٥٥]. فقلت له: فالقرآن يشتد عليك، والله لا أكلمك كلمة أبداً، فما كلمته حتى مات.

وحدثني إسحاق بن إبراهيم الشهيدى، عن يحيى بن حميد الطويل، عن عمرو بن النضر قال: مررت بعمر بن عبيد فجلست إليه، فذكر شيئاً، فقلت: ما هكذا يقول أصحابنا.

(١) [قوى] هذا إسناد قوى صالح. وأبو عمرو هو ابن العلاء بن عمار البصرى النحوى الإمام الشهير. من شيوخ الأصمعى. وهو ثقة صدوق.

(٢) الحجاج: هو ابن يوسف الثقفى ذلك الفاجر الخبيث!! تراه يبتهل إلى الله بأفصح الشاء، وأبلغ الدعاء، فى حين أن يديه ملوثتان بدماء خلق من عباد الله صلحاء، لعل أقلهم منزلة عنده يزن أمة أمثال هذا الحجاج الهالك!! فأيش يجدى مثل هذا الدعاء؟! وأنت الفاعل بابن الزبير الأفاعيل؟! أنسيت يوم ابن الأشعث أيها السفاك؟! أم غاب عنك ما اقترفته فى حق سعيد بن جبير؟! أم تُراك لا تذكر ما فعلته مع كميل بن زياد؟! فوالله لنحن نبغضك أشد البغض فى الله، ونرجوا أن يعاملك الله بما تستحق. فلا رضى الله عنك. أيها الظالم الغشوم!!

(٣) [ضعيف]: هذا إسناد ضعيف - وأبو داود هو الطيالسى ولم يدرك الحسن البصرى أصلاً. فبينه وبينه مفازة تنقطع فيها أعناق المطى!!

قال: من أصحابك؟ قلت: أيوب، وابن عون، ويونس، والتميمي. فقال: أولئك أرجاس أنجاس، أموات غير أحياء^(١).

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

وهؤلاء الأربعة الذين ذكرهم، غرة أهل زمانهم، في العلم، والفقه، والاجتهاد في العبادة، وطيب المطعم، وقد درجوا على ما كان عليه من قبلهم من الصحابة والتابعين.

وهذا يدل على أن أولئك أيضًا، عند أرجاس أنجاس!!

فإن ادعوا أن الذين درجوا من الصحابة والتابعين، لم يكونوا على ما كان عليه هؤلاء، وأنهم يقولون بمثل مقالتهم في القدر!! قلنا لهم: فلم تعلقتم بالحسن، وعمرو بن عبيد، وغيلان؟

ألا تعلقتم بـ«علي» وابن مسعود، وأبي عبيدة، ومعاذ، وسعيد بن المسيب، وأشباه هؤلاء، فإنهم كانوا أعظم في القدوة، وأثبت في الحجة، من قتادة، والحسن، وابن أبي عروبة.

وأما قولهم: إنهم يكتبون الحديث عن رجال من مخالفينهم، كـ«قتادة»، وابن أبي نجيح، وابن أبي ذئب، ويمتنعون عن الكتاب عن مثلهم، مثل عمرو بن عبيد، وعمرو بن فائد، ومعبد الجهني، فإن هؤلاء الذين كتبوا عنهم، أهل علم، وأهل صدق في الرواية.

(١) [ضعيف جدًا] هذا إسناد تالف لا يصح عن عمرو بن عبيد أصلاً. ففيه يحيى بن حميد. وعنه يقول ابن عدى: (أحاديثه غير مستقيمة) راجع الكامل [٢٢٤ / ٧] وفيه أيضًا: عمرو بن النضر؟! لا أدري من يكون من أهل الأرض؟! ولعله لم يخلق بعد!! ثم وجدت من يسمى بعمرو بن النضر عند العقيلي في الضعفاء [٢٩٣ / ٣] وعنه الحافظ في اللسان [٣٧٧ / ٤] وقال: (مجهول يروى عن إسماعيل بن أبي خالد) ولا أدري أهوذا أم غيره؟! وإن كانا من نفس الطبقة، وعمرو بن عبيد وإن كان داعية إلى بدعته منافع عنها، فلم يكن يجرؤ على هذا!! وقد أطلنا المقام هنا بالأصل في شرح حال عمرو بما يقتضيه الإنصاف.

ومن كان بهذه المنزلة، فلا بأس بالكتاب عنه، والعمل بروايته، إلا فيما اعتقده من الهوى، فإنه لا يكتب عنه، ولا يعمل به^(١)،
كما أن الثقة العدل، تقبل شهادته على غيره، ولا تقبل شهادته لنفسه، ولا لابنه، ولا لأبيه، ولا فيما جر إليه نفعًا، أو دفع عنه ضررًا.

وإنما مُنِعَ من قبول قول الصادق، فيما وافق نحلته، وشاكل هواه، لأن نفسه تُرِيه أن الحق فيما اعتقده، وأن القربة إلى الله ﷻ، في تثبته بكل وجه، ولا يؤمن مع ذلك التحريف، والزيادة والنقصان.

فإن قالوا: فإن أهل المقالات المختلفة، يرى كل فريق منهم أن الحق فيما اعتقده، وأن مخالفه على ضلال وهوى، وكذلك أصحاب الحديث، فيما انتحلوا.

فمن أين علموا علمًا يقينًا، أنهم على الحق؟

قيل لهم: إن أهل المقالات، وإن اختلفوا، ورأى كل صنف منهم أن الحق فيما دعا إليه، فإنهم مجمعون لا يختلفون. على أن من اعتصم بكتاب الله ﷻ، وتمسك بسنة رسول الله ﷺ فقد استضاء بالنور، واستفتح باب الرشيد، وطلب الحق من مظانه^(٢).
وليس يدفع أصحاب الحديث عن ذلك إلا ظالم، لأنهم لا يردون شيئًا من أمر الدين، إلى استحسان، ولا إلى قياس ونظر، ولا إلى كتب الفلاسفة المتقدمين، ولا إلى أصحاب الكلام المتأخرين!! فإن ادّعوا عليهم الخطأ بحملهم الكذب والمتناقض، قيل لهم:

أما الكذب والغلط والضعيف، فقد نبهوا عليه، على ما أعلمتك، وأما المتناقض، فنحن مخبروك بالمخارج منه، ومنبهوك على ما تأخر عنه علمك، وقصر عنه نظرك، وبالله الثقة، وهو المستعان.

(١) وهذا الذي ذكره المؤلف في رواية أهل البدع: هو الذي عليه التحقيق مع تحفظ يسير. وسيعلله المؤلف تعليلاً حسناً.

(٢) مظانه: أي حيث يظن وجوده. راجع لسان العرب [١٣/٢٧٤].

باب: ذكر الأحاديث التي ادعوا عليها التناقض، والأحاديث التي زعموا أنها تخالف كتاب الله تعالى، والأحاديث التي يدفعها النظر وحجة العقل [حديث يخالف كتاب الله]

فمن ذلك: حديث، ذكروا أنه يخالف كتاب الله تعالى.

قالوا: رويتم: «أن الله تعالى مسح على ظهر آدم ﷺ، وأخرج منه ذريته إلى يوم

القيامة، أمثال الذر، وأشهدهم على أنفسهم ألسنت بربكم؟ قالوا: بلى»^(١).

وهذا خلاف قول الله تعالى: ﴿وَإِذَا أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى

أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ ۗ ﴿[الأعراف: ١٧٢] لأن الحديث يخبر أنه أخذ من ظهر آدم،

والكتاب يخبر أنه أخذ من ظهور بني آدم!!

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إن ذلك ليس كما توهموا، بل المعنيان متفقان، بحمد الله ومنه،

صحيحان لأن الكتاب يأتي بجمل، يكشفها الحديث، واختصار تدل عليه السنة.

ألا ترى أن الله تعالى حين مسح ظهر آدم ﷺ، على ما جاء في الحديث فأخرج منه

ذريته أمثال الذر إلى يوم القيامة، أن في تلك الذرية الأبناء وأبناء الأبناء، وأبناءهم إلى يوم القيامة.

فإذا أخذ من جميع أولئك العهد وأشهدهم على أنفسهم، فقد أخذ من بني آدم

جميعاً، من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم.

(١) [صحيح بطرقه]: أخرجه الترمذي [٣٠٧٥] وأحمد [٢٧٢/١] والحاكم [٨٠/١] والنسائي

[١١١٩٠] ومالك [١٥٩٣] والفريابي في القدر [٢٦] والآجزي في الشريعة [١٨٠/١]

واللالكائي في شرح السنة [٩٩٠] وابن منده في الرد على الجهمية [٢٩] وابن أبي عاصم في

السنة [٢٠٢] وغيرهم كثير. وهو حديث صحيح بطرقه كما شرحنا بالأصل وراجع السلسلة

الصحيحة [١٦٢٣]

(تنبيه) الذر: هو صغار النمل كما في القاموس المحيط [٣٤/٢].

(٢) [صحيح بطرقه]: أخرجه الترمذي [٣٠٧٥] وأحمد [٢٧٢/١] والحاكم [٨٠/١] والنسائي [١١١٩٠] ومالك [١٥٩٣] والفريابي في القدر [٢٦] والآجزي في الشريعة [١٨٠/١] واللالكائي في شرح السنة [٩٩٠] وابن منده في الرد على الجهمية [٢٩] وابن أبي عاصم في السنة [٢٠٢] وغيرهم كثير. وهو حديث صحيح بطرقه كما شرحنا بالأصل وراجع السلسلة الصحيحة [١٦٢٣]

ونحو هذا، قول الله تعالى في كتابه: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ﴾ [الأعراف: ١١] فجعل قوله للملائكة: ﴿اسْجُدُوا لِآدَمَ﴾ بعد ﴿خَلَقْنَاكُمْ﴾ و﴿صَوَّرْنَاكُمْ﴾.

وإنما أراد بقوله تعالى: ﴿خَلَقْنَاكُمْ﴾ و﴿صَوَّرْنَاكُمْ﴾ خلقنا آدم، وصورناه، ثم قلنا للملائكة اسجدوا لآدم.

وجاز ذلك لأنه حين خلق آدم، خلقنا في صلبه، وهياًنا كيف شاء فجعل خلقه لآدم، خلقه لنا، إذ كنا منه.

ومثل هذا، مثل رجل أعطيته من الشاء ذكراً وأنثى، وقلت له: قد وهبت لك شاء كثيراً - تريد أنى وهبت لك بهبتي هذين الاثنين، من النتاج، شاء كثيراً.

وكان عمر بن عبد العزيز، وهب لدكين الراجز، ألف درهم، فاشترى به دكين، عدة من الإبل، فرمى الله تعالى في أذناها بالبركة، فتمت وكثرت، فكان دكين يقول: هذه منائح عمر بن عبد العزيز^(١).

ولم تكن كلها عطاءه، وإنما أعطاه الآباء والأمهات، فنسبها إليه، إذ كانت نتاج ما وهب له.

ومما يشبه هذا، قول العباس بن عبد المطلب في رسول الله ﷺ:

من قبلها طبت في الظلال وفي مستودع حيث يخصف الورق^(٢)

يريد: طبت في ظلال الجنة، وفي مستودع، يعنى: الموضع الذى استودعه من الجنة، حيث يخصف الورق، أى: حيث خصف آدم وحواء عليهما من ورق الجنة.

وإنما أراد أنه كان إذ ذاك، طيباً في صلب آدم، ثم قال:

ثم هبطت البلاد لا بشر أنت ولا مضغة ولا علق

(١) لم أجد هذه القصة في ترجمة دكين الراجز!! واسمه دكين بن رجاء الفقيمي الراجز. وقد فتشت عنها في ترجمته من تاريخ دمشق [٣٠٥ / ١٧] والشعر والشعراء [٣٨٧ / ١] ومعجم الأدباء [١١ / ١١٣] فلم أجدها!!

(٢) هذا البيت في تاج العروس [٥٣٧ / ٥] وغريب الحديث [١٢٦ / ١] للمؤلف.

قالوا: حديثان متناقضان

يريد أن آدم هبط البلاد، فهبطت في صلبه، وأنت إذ ذاك؛ لا بشر ولا مضغة، ولا دم. ثم قال:

بل نطفة تركب السفين وقد ألجم نسرًا^(١) وأهله الغرق يريد أنك نطفة في صلب نوح عليه السلام، حين ركب الفلك ثم قال:

تنقل من صالب إلى رحمٍ إذا مضى عالم بدا طبق يريد أنه ينتقل في الأصلاب والأرحام:

فجعله طيبًا وهابطًا للبلاد، وراكبًا للسفن، من قبل أن يخلق!! وإنما يريد بذلك، آباءه، الذين اشتملت أصلا بهم عليه.

قالوا: حديثان متناقضان

قالوا: رويتم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: «لا تستقبلوا القبلة بغائط ولا بول»^(٢).

ورويتم عن عيسى بن يونس، عن أبي عوانة، عن خالد الحذاء، عن عراك بن مالك، عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «ذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم أن قومًا يكرهون أن يستقبلوا القبلة بغائط أو بول، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بخلائه، فاستقبل به القبلة»^(٣).

قالوا: وهذا خلاف ذاك!!

(١) نسرًا: هو أحد أصنام قوم نوح عليه السلام. وهي خمسة: يغوث وود وبعوق وسواع ونسر. كما في سورة نوح [آية ٢٣].

(٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [٣٨٦] ومسلم [٢٦٤] والترمذي [٨] والنسائي [٢١] وأحمد [٢/٢٤٢] والدارمي [٦٦٤] وابن خزيمة [٥٧].

(٣) [منكر]: أخرجه ابن راهويه [١٠٩٤] والدارقطني [٥٩/١] وابن ماجه [٣٢٤] وابن عبد البر في التمهيد [٣١١/١] وغيرهم كثير. وهو حديث معلول منكر. فيه خمس علل إن نجا من أحدها سقط في الأخرى!! وقد استوفينا الكلام عليه بالأصل. وراجع السلسلة الضعيفة [٩٤٧] ونصب الراية [٦٥/٢].

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول : إن هذا الحديث ، يجوز عليه النسخ ، لأنه من الأمر والنهي ، فكيف لم يذهبوا إلى أن أحدهما ناسخ ، والآخر منسوخ ؟ إذ كان قد ذهب عليهم المعنى فيهما . وليس عندنا من الناسخ والمنسوخ ، ولكن لكل واحد منهما موضع يستعمل فيه . فالموضع الذي لا يجوز أن تستقبل القبلة فيه بالغايط والبول ، هي الصحارى والبراحات^(١) ، وكانوا إذا نزلوا فى أسفارهم لهيئة الصلاة ، استقبل بعضهم القبلة بالصلاة ، واستقبلها بعضهم بالغايط ، فأمرهم أن لا يستقبلوا القبلة بغائط ولا بول ، إكرامًا للقبلة ، وتنزيهاً للصلاة ، فظن قوم أن هذا أيضًا ، يكره فى البيوت والكنف المحترفة ؛ فأمر النبي ﷺ بخلائه ، فاستقبل به القبلة . يريد أن يعلمهم أنه لا يكره ذلك فى البيوت ، والآبار المحترفة ، التى تستر الحدث ، وفى الخلوات فى المواضع ، التى لا يجوز فيها الصلاة^(٢) .

قالوا : حديثان متناقضان

قالوا : رويتم عن وكيع ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال : « إذا انقطع شسع نعل أحدكم فلا يمش فى نعل واحدة »^(٣) ورويتم عن مندل عن ليث عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت : « ربما انقطع شسع^(٤) »

(١) البراحات : جمع البراح . وهى الأرض التى لا بناء فيها . راجع مجمع البحرين [١٧٩ / ١] للعلامة الفتنى .

(٢) فى هذا نظر لا يخفى !! والحق فى هذه المسئلة : هو عدم جواز استقبال أو استدبار القبلة مطلقًا . ولا فرق بين البنيان والصحارى ، فى ذلك كما شرحناه بالأصل . وراجع تمام المنة [ص ٦٠] والسيلى الجرار [٦٩ / ١] .

(٣) [صحيح] : أخرجه مسلم [٢٠٩٨] وأبو داود [٤١٣٧] والنسائى [٥٣٧٠] وأحمد [٢٤٥ / ٢] وابن خزيمة [٩٨] وابن حبان [٥٤٥٩] وعبد الرزاق [٢٠٢١٦] .

(٤) والشسع : هو القطعة من الجلد تلتف من أحد جانبي النعل إلى جانبه الآخر .

قالوا: حديثان متناقضان

رسول الله ﷺ فمشى في النعل الواحدة حتى يصلح الأخرى^(١) قالوا وهذا خلاف ذلك.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: ليس ههنا خلاف بحمد الله تعالى؛ لأن الرجل كان ينقطع شسع نعله فينبذها أو يعلقها بيده ويمشى في نعل واحدة إلى أن يجد شسعا؛ وهذا يفحش ويقبح في النعلين والخفين.

وكل زوجين من اللباس يستعمل في اثنين فيستعمل في واحد ويترك الآخر، وكذلك الرداء يلقي على أحد المنكبين ويترك الآخر، فأما أن ينقطع شسع الرجل فيمشى خطوة أو خطوتين أو ثلاثا إلى أن يصلح الآخر فإن هذا ليس بمنكر ولا قبيح وحكم القليل يخالف حكم الكثير في كثير من المواضع^(٢)، ألا ترى أنه يجوز للمصلي أن يمشى خطوة وخطوتين وخطوات وهو راعع إلى الصف الذي بين يديه، ولا يجوز له أن يمشى وهو راعع مائة ذراع ومائتي ذراع، ويجوز له أن يردى الرداء على منكبيه إذا سقط عنه ولا يجوز له أن يطوى ثوبه في الصلاة ولا أن يعمل عملا يتناول، ويتسم فلا تنقطع صلاته ويقهقه فتقطع.

قالوا: حديثان متناقضان

قالوا: رويتم عن عائشة أنها قالت: «ما بال رسول الله ﷺ قائما قط»^(٣) ثم رويتم عن

(١) [منكر]: أخرجه الترمذى [١٧٧] وابن شاهين فى الناسخ والمنسوخ [٥٢٣] والخطيب فى تاريخه [٣٨٢/٤] وابن عدى فى الكامل [٤٥٥/٦] وابن عبد البر فى التمهيد [١٧٩/١٨] وهو منكر المتن والإسناد كما شرحناه بالأصل وقد ضعفه جماعة: منهم الحافظ فى الفتح [١٠/٣١٠] والعينى فى العمدة [٢٦/٢٢].

(٢) هذا ساقط عند النظر، ولا فرق بين الكثير والقليل إلا إذا ثبت التفريق عن صاحب الشرع!! وأين هو؟! نعم ورد ذلك فى مواطن محدودة جداً ليس هنا مجال تفصيلها. والعجب أن جميع الأمثلة التى ذكرها المؤلف منقوضة!! وقد اشتد نفس أبى محمد بن حزم على من زعم ذلك فى مواضع متفرقة من كتابه العظيم: المحلى بالآثار.

(٣) [صحيح]: أخرجه الترمذى [١٢] والنسائى [٢٩] وابن ماجه [٣٠٧] وابن حبان [١٤٣٠]

حذيفة: «أنه بال قائماً»^(١) وهذا خلاف ذلك!! .

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول ليس ههنا بحمد الله اختلاف ولم يبيل قائماً قط في منزله والموضع الذي كانت تحضره فيه عائشة رضي الله عنها وبال قائماً في المواضع التي لا يمكن أن يطمئن فيها إما للثق^(٢) في الأرض وطين أو قدر، وكذلك الموضع الذي رأى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم حذيفة يبول قائماً كان مزبلة لقوم فلم يمكنه القعود فيه ولا الطمأنينة، وحكم الضرورة خلاف حكم الاختيار^(٣).

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

حدثني محمد بن زياد الزيادي قال أنا عيسى بن يونس قال أنا الأعمش عن أبي وائل عن حذيفة قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى سباطة قوم فبال قائماً فذهبت أتضحى فقال: «أدن مني» فدنوت منه حتى قمت عند عقبه فتوضأ ومسح على خفيه^(٤) والسباطة المزبلة وكذلك الكساحة والقمامة.

قالوا: حديث يخالف كتاب الله تعالى

قالوا: رويتم عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبي هريرة، وزيد بن خالد، وشبل، أن رجلاً قام إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال يا رسول الله،

وأبو يعلى [٤٧٩٠] وابن أبي شيبة [١٣٢٣] وأحمد [١٣٦/٦] وغيرهم كثير. وهو حديث صحيح. وانظر مسند ابن راهويه [١٥٧٠].

(١) [صحيح]: أخرجه البخاري [٢٢٢] ومسلم [٢٧٣] وأبو داود [٢٣] والنسائي [١٨] وابن ماجه [٣٠٦] والترمذي [١٣] وأحمد [٢٤٦/٤] وابن حبان [١٤٢٤] وغيرهم.

(٢) اللثق: الوحل والطين اللزج. راجع تاج العروس [٢٩٥/٦].

(٣) هذا غير جيد، وإنما الصواب: أنه صلى الله عليه وسلم فعل ذلك لبيان الجواز، ولو كان ثم ضرورة لبينها في وقتها، ولم يرد شيء من ذلك. وراجع: فتح الباري [٣٢٨/١] والتمهيد [٣٦١/١] وزاد المعاد [١٦٣/١].

(٤) [صحيح لغيره]: هذا إسناد حسن. رجاله ثقات غير محمد بن زياد الزيادي. وهو صدوق متمسك. والحديث مضي تخريجه أنفاً.

قالوا: حديث يخالف كتاب الله تعالى

نشدتك بالله، إلا قضيت بيننا بكتاب الله تعالى، فقام خصمه، وكان أفقه منه. فقال: صدق، اقض بيننا بكتاب الله واثذن لي. فقال: «قل» قال: إن ابني كان عسيفاً على هذا، فزني بامرأته، فافتديت منه بمائة شاة وخادم، ثم سألت رجلاً من أهل العلم، فأخبروني أن على ابني جلد مائة وتغريب عام، وعلى امرأة هذا: الرجم!! فقال: «والذي نفسي بيده، لأقضين بينكما بكتاب الله: - المائة شاة، والخادم ردّ عليك، وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام، وعلى امرأة هذا الرجم، واغديا أنيس على امرأة هذا، فإن اعترفت، فارجمها». فغدا عليها، فاعترفت، فرجمها^(١).

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

هكذا حدثني محمد بن عبيد، عن ابن عيينة^(٢).

قالوا: وهذا خلاف كتاب الله ﷻ، لأنه سأله أن يقضى بينهما بكتاب الله تعالى، فقال له: «والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله». ثم قضى بالرجم والتغريب، وليس للرجم والتغريب، ذكر في كتاب الله تعالى. وليس يخلو هذا الحديث، من أن يكون باطلاً، أو يكون حقاً!! وقد نقص من كتاب تعالى، ذكر الرجم والتغريب!!

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إن رسول الله ﷺ لم يرد بقوله: «لأقضين بينكما بكتاب الله» ههنا: القرآن، وإنما أراد «لأقضين بينكما، بحكم الله تعالى» والكتاب يتصرف على وجوه: منها الحكم، والفرض، كقول الله ﷻ: ﴿كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَأُحِلَّ لَكُمْ مَّا وَّرَاءَ ذَلِكَُم﴾ [النساء: ٢٤] أي فرض عليكم.

وقال: ﴿كِتَابَ عَلَيْكُمْ الْقِصَاصُ﴾ [البقرة: ١٧٨] أي: فرض عليكم.

(١) [صحيح]: أخرجه البخاري [٢٥٤٩] ومسلم [١٦٩٧] والترمذي [١٤٢٩] وأبو داود [٤٤٤٥] وابن ماجه [٢٥٤٩] والنسائي [٥٤١١] وأحمد [١١٥/٤].

(٢) [صحيح]: هذا إسناد حسن. رجاله ثقات غير محمد بن عبيد - وهو والد الحافظ ابن أبي الدنيا - وهو صدوق الرواية لا بأس. وترجمته في تاريخ بغداد [٣٧٠/٢] وهذا إسناد المؤلف للحديث الماضي قبله.

وقال: ﴿وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْفِتْنَةَ﴾ [النساء: ٧٧] أى: فرضت.
وقال تعالى: ﴿وَكَبَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾ [المائدة: ٤٥] أى: حكمنا،
وفرضنا.

وقال النابغة الجعدي^(١):

ومال الولاءُ بالبلاءِ فملتَم
وما ذاك قال الله إذ هو يكتب^(٢)
أراد: مالت القرابة بأحسابنا إليكم، وما ذاك أوجب الله إذ هو يحكم.

قالوا: حديث يبطله الإجماع

قالوا: رويتم عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها أن امرأة كانت تستعير حُلِيًا
من أقوام، فتبيعه، فأخبر النبي ﷺ، بذلك فأمر بقطع يدها^(٣).

قالوا: وقد أجمع الناس على أنه لا قطع على المستعير، لأنه مؤتمن!!

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إن هذا الحديث صحيح، غير أنه لا يوجب حكمًا، لأنه لم يقل فيه: إنه
قطعها، وإنما قيل: أمر بقطعها، وقد يجوز أن يأمر ولا يفعل، وهذا قد يكون من
الأئمة، على وجه التحذير والترهيب، ولا يراد به إيقاع الفعل^(٤).

(١) النابغة: هو أبو ليلي نابغة بنى جعدة. وترجمته فى الأعلام [٢٠٧/٥].

(٢) عزاه إليه ابن الرواندى فى الخرائج والجرائح [١٠١٢/٣].

(٣) [صحيح]: أخرجه مسلم [١٦٨٨] وأبو داود [٤٣٧٤] والنسائى [٤٨٨٧] وأحمد [١٥١/٢] وعبد الرزاق [١٨٨٣٠] وابن راهويه [٨٦٠] وغيرهم.

(٤) هذه مصيبة عظمى!! كيف ينهى النبي ﷺ عن شىء ثم لا يريد عدم وقوعه؟!!! وأين وجد المؤلف أو غيره هذا؟! وسيدكر المؤلف أمثلة تقريرية على ما ذهب إليه!! وهى أمثلة تالفة المعانى كما سيأتى، وحديث المرأة التى كانت تستعير المتاع على ظاهره فى وجوب قطع يدها إذا جحدته. وهو مذهب جماعة من الأئمة المحققين. راجع فتح البارى [٩٢/١٢] ونيل الأوطار [١٧٩/٧] وقد ناقشنا المؤلف كثيرًا بالأصل.

قالوا: حديث يبطله الإجماع

ومثله، الحديث الذي يرويه الحسن، عن سمرة بن جندب، أن رسول الله ﷺ قال: «من قتل عبده قتلناه، ومن جدد عبده جددناه»^(١).

والناس جميعاً على أنه لا يقتل رجل بعبده، ولا يقتص منه لعبده وإنما يختلفون في عبد غيره!! وأراد ﷺ، ترهيب السيد وتحذيره، أن يقتل عبده، أو يمثل به، ولم يرد إيقاع الفعل^(٢).

وكان الحكم، يجب بأن يقال: إنه قتل رجلاً بعبده، أو اقتص منه لعبده.

فأما قوله: من فعل فعلنا به، فإن ذلك تحذير وترهيب!!

وكذلك قوله: «من شرب الخمر، فاجلدوه، فإن عاد، فاجلدوه، فإن عاد، فاجلدوه»^(٣) إنما هو ترهيب، لئلا يعاوده.

ويدلك على ذلك، أنه أتى به في المرة الرابعة، فجلده ولم يقتله^(٤).

وهكذا نقول في الوعيد كله: أنه جائز أن يقع وأن لا يقع، على حديث أبي هريرة،

(١) [ضعيف]: أخرجه أبو داود [٤٥١٥] والترمذي [١٤١٤] والنسائي [٤٧٣/٦] وابن ماجه [٢٦٦٣] وأحمد [١١/٥] والدارمي [٢٣٥٨] والحاكم [٤٠٨/٤] وغيرهم وسنده ضعيف مع اختلاف وقع فيه. وقد شرحناه بالأصل، وانظر الإرواء [٢٨٨/٢] للألباني، ونصب الراية [٢/٢٣] للحافظ الزيلعي.

(٢) قلت: ومن يوافق المؤلف على هذا من المحققين؟! وليس النبي ﷺ ممن يقول ما لم يعمل!! حاشاه ذلك. والحق في هذه المسألة: هو الذي حكى المؤلف الإجماع على خلافه!! ودعوى الإجماع هنا لا تكاد تُسمع أصلاً!! كيف والمخالف أمثال: سعيد بن المسيب والنخعي والشعبي وقتادة والثوري وبعض الحنفية وجميع أهل الظاهر؟! كما تراه في نيل الأوطار [٧/٩٧] والروضة الندية [٤٥٠/١] وغير ذلك.

(٣) [صحيح]: أخرجه أبو داود [٤٤٨٥] والترمذي [١٤٤٤] والنسائي [٥٦٦١] وأحمد [١٣٦/٢] وابن حبان [٤٤٤٥] والحاكم [٤١٣/٤] وغيرهم كثير. وهو حديث صحيح ثابت من طرق. وللإمام القدوة أحمد محمد شاكر رسالة نادرة في تصحيحه والقول بمقتضاه اسمها: (القول الفصل في قتل مدمني الخمر) وسبقه إلى تحرير ذلك: شيخ الإسلام أبو محمد بن حزم في محلاه [٣٦٦/١١].

(٤) [ضعيف]: أخرجه أبو داود [٤٤٨٥] وعبد الرزاق [١٣٥٥] وغيرهما وهو حديث ضعيف. وعلته مشروحة بالأصل. وفي السلسلة الصحيحة [١٣٦٠].

عن النبي ﷺ: «من وعده الله على عمل ثوابًا، فهو منجزه له، ومن أوعده عقابًا فهو فيه بالخيار»^(١).

قالوا: حديث يدفعه النظر وحجة العقل

قالوا: رويتم عن الزهري، عن أبي سلمة عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «أنا أحق بالشك من أبي إبراهيم، ورحم الله لو طًا، إن كان ليأوى إلى ركن شديد، ولو دعيت إلى ما دعى إليه يوسف لأجبت»^(٢).

قالوا: وهذا طعن على إبراهيم، وطعن على لوط، وطعن على نفسه ﷺ!!

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إنه ليس فيه شيء مما ذكروا، بحمد الله تعالى ونعمته، فأما قوله: «أنا أحق بالشك من أبي إبراهيم ﷺ»، فإنه لما نزل عليه: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ ارْنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أُولِمُ تُوْمِنُ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُمُ﴾ [البقرة: ٢٦٠] قال قوم سمعوا الآية: شك إبراهيم ﷺ، ولم يشك نبينا ﷺ!!

فقال رسول الله ﷺ: «أنا أحق بالشك من أبي إبراهيم ﷺ»^(٣) تواضعًا منه، وتقديرًا لإبراهيم على نفسه.

يريد: أنا لم نشك، ونحن دونه، فكيف يشك هو؟

(١) [ضعيف]: أخرجه أبو يعلى [٣٣١٦] والطبراني في الأوسط [٨٥١٦] وابن بطة في الإبانة [٢/٣٠٢] والمقدسي في التوحيد [٦٩] والسرقي في غريب الحديث [١٠٩/٢] والأبنوسي في فوائده [٦/٢] وجماعة كثيرة. وفي سنده سهيل بن أبي حزم. وهو ضعيف عند النقاد، ولم يوثقه إلا من تساهل!! وقد انفرد به. نعم تابعه قتادة عند ابن عساكر في تاريخه [٩١/٤٣] لكن سنده لا يثبت أصلاً. وقد صححه بعضهم!! وناقشناه بالأصل.

(٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [٣١٩٢] ومسلم [١٥١] والترمذي [٣١١٦] وابن ماجه [٤٠٢٦] وأحمد [٣٢٢/٢] وابن حبان [٦٢٠٦] والحاكم [٦١١/٢].

(٣) [صحيح]: مضى في الذي قبله.

قالوا: حديث يدفعه النظر وحجة العقل

وتأويل قول إبراهيم عليه السلام: ﴿وَلَكِنْ لِيَطْمِئِنَّ قَلْبِي﴾ .

أى: يطمئن يقين النظر - واليقين جنسان أحدهما: يقين السمع، والآخر: يقين البصر.

ويقين البصر أعلى اليقينين، ولذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ليس المخبر كالمعاین»^(١) حين ذكر قوم موسى وعكوفهم على العجل.

قال: أعلمه الله تعالى أن قومه عبدوا العجل، فلم يلق الألواح، فلما عاينهم عاكفين، غضب وألقى الألواح، حتى انكسرت.

وكذلك المؤمنون بالقيامة، والبعث، والجنة، والنار، مستيقنون أن ذلك كله حق، وهم فى القيامة - عند النظر والعيان - أعلى يقيناً.

فأراد إبراهيم عليه السلام، أن يطمئن قلبه بالنظر الذى هو أعلى اليقينين.

وأما قوله: «رحم الله لو طأ إن كان لياوى إلى ركن شديد»^(٢) فإنه أراد قوله لقومه:

﴿لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً أَوْ آوَى إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ﴾ [هود: ٨٠] يريد: سهوه فى هذا الوقت الذى ضاق فيه صدره، واشتد جزعه، بما دهمه من قومه، حتى قال: ﴿أَوْ آوَى إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ﴾ [هود: ٨٠] وهو ياوى إلى الله تعالى، أشد الأركان.

قالوا: فما بعث الله نبياً بعد لوط، إلا فى ثروة من قومه^(٣).

وأما قوله: «لو دُعيت إلى ما دعى إليه يوسف لأجبت»^(٤)، يعنى حين دعى للاطلاق

من الحبس، بعد الغم الطويل، فقال للرسول: ﴿أَرْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَسَأَلَهُ مَا بَالَ النِّسْوَةِ الَّتِي قَطَعْنَ أَيْدِيَهُنَّ﴾ [يوسف: ٥٠] ولم يخرج من الحبس فى وقت يصفه بالأنانة والصبر.

(١) [صحيح]: أخرجه أحمد [٢١٥/١] وابن حبان [٦٢١٣] والحاكم [٣٥١/٢] والقضاعى فى الشهاب [١١٨٢] والدقاق فى مجلسه [٤٥٧] والرامهرمزي فى أمثال الحديث [٥] والسهمى فى تاريخه [٧٢/١] وجماعة بلفظ: (ليس الخبر كالمعينة) وسنده صحيح. وله طرق كثيرة.

(٢) [صحيح]: مضى قريباً بل أنفاً.

(٣) المقصود بالثروة هنا: الحسب والنسب، والتقدم فى المروءة والأخلاق والهمة، لتحقيق أهداف الانقياد لرسالته. فانتبه.

(٤) [صحيح]: مضى تخريجه قريباً.

وقال: لو كنت مكانه، ثم دعيت إلى ما دُعي إليه من الخروج إلى الحبس، لأجبت، ولم أتلبث.

وهذا أيضًا جنس من تواضعه، لا أنه كان عليه لو كان مكان يوسف فبادر وخرج، أو على يوسف لو خرج من الحبس مع الرسول، نقص ولا إثم. وإنما أراد أنه لم يكن يستثقل محنة الله ﷻ له فيبادر ويتعجل، ولكنه كان صابرًا محتسبًا.

قالوا: حديث يكذبه العيان

قالوا: رويتم عن أبي سعيد الخدري، وجابر بن عبد الله، وأنس بن مالك، أن النبي ﷺ قال: - وذكر سنة مائة - «إنه لا يبقى على ظهرها يومئذ، نفس منفوسة»^(١). قالوا: وهذا باطل، بين للعيان، ونحن طاعنون في سني ثلاثمائة، والناس أكثر مما كانوا!!

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إن هذا حديث قد أسقط الرواة منه حرفًا^(٢)!! إما لأنهم نسوه، أو لأن رسول الله ﷺ أخفاه، فلم يسمعه. ونراه - بل لا نشك - أنه قال: «لا يبقى على الأرض منكم يومئذ نفس منفوسة». يعنى ممن حضره في ذلك المجلس، أو يعنى

(١) [صحيح]: أخرجه البخاري [١١٦] ومسلم [٢٥٣٧] وأبو داود [٤٣٤٨]. والترمذي [٢٢٥١]

وأحمد [٨٨/٢] والبيهقي [١٩٧١] وابن حبان [٢٩٨٦].

(٢) هذا عجيب جدًا!! فهل يدري المؤلف ما يقول؟! أمدرك هو معنى الإسقاط وحكمه؟! وكيف

يقطع على الأئمة الثقات الذين رَووا هذا الحديث بذلك الحكم القاسي؟! فيقول: (إما لأنهم

نسوه!! أو لأن رسول الله أخفاه فلم يسمعه!!) وهذه عزيمة تقشعر منها أطرافى!! وقد ناقشناه

طويلاً فيما ذهب إليه بالأصل. والمراد من الحديث: انخرام قرنه - عليه الصلاة والسلام - كما

قاله ابن عمر رضي الله عنهما والمعنى: أن عند انقضاء مائة سنة من مقالته تلك، ينخرم ذلك القرن فلا يبقى

أحد كان موجودًا حال تلك المقالة. وراجع الفتح [٧٥/٢].

الصحابة فأسقط الراوى (منكم).

وهذا مثل قول بن مسعود فى ليلة الجن: «ما شهدها أحد منا غيرى»^(١) فأسقط الراوى (غيرى).

ومما يشهد على ما أقول: أن أبا كدينة: روى عن مطرف، عن المنهال بن عمرو: أن علياً رضي الله عنه قال لأبى مسعود: إنك تفتى الناس؟ قال: أجل، وأخبرهم أن الآخر شر، قال: فأخبرنى، هل سمعت منه؟

قال: سمعته يقول: «لا يأتى على الناس سنة مائة، وعلى الأرض عين تطرف». فقال على: أخطأت أستك الحفرة، إنما قال ذلك يومئذ لمن حضره، وهل الرجا إلا بعد المائة^(٢).

ونحو من هذا الحديث، مما وقع فيه الغلط، حديث حدثنيه محمد بن خالد بن خدّاش قال: أنا أبى، عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن الحسن، عن صخر بن قدامة العقيلي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «لا يولد بعد سنة مائة مولود، لله فيه حاجة»^(٣).

قال أيوب: فلقيت صخر بن قدامة، فسألته عن الحديث فقال لا أعرفه!!

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

وهذا هو ذاك الحديث وقع فيه الغلط، واختلفت فيه الروايات^(٤).

(١) قد مضى الكلام على هذا الحديث، وتعلق المؤلف بما يريد منه فى (باب ذكر أصحاب الرأى)، ورددنا عليه هناك. فانظره.

(٢) [حسن]: أخرجه أحمد [٩٣/١] والحاكم [٥٤٣/٤] والطبرانى فى الكبير [٦٩٣] وأبو يعلى [٤٦٧] والضياء فى المختارة [٣٧٨/٢] والطحاوى فى مشكل الآثار [١٦١/١] وجماعة. وسنده حسن كما قررناه بالأصل.

(٣) [منكر]: أخرجه الطبرانى فى الكبير [٧٢٨٣] والخليلى فى مشيخته كما فى الكنز [٣٨٦٠٧] وذكره ابن الجوزى فى الموضوعات [١٩٢/٣] وراجع السلسلة الضعيفة [٣٠١/٣] والفوائد المجموعة [١٢٥] وغير ذلك.

(٤) أين هذا الحديث الساقط من ذاك الحديث المخرج فى الصحيحين؟! وتجد المؤلف - لقصوره فى

قالوا: حديث يدفعه النظر وحجة النظر

قالوا: رويتم عن عبد العزيز بن المختار الأنصاري، عن عبد الله الدانا قال: شهدت أبا سلمة بن عبد الرحمن في مسجد البصرة. وجاء الحسن فجلس إليه، فحدث عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «إن الشمس والقمر ثوران مكوران في النار يوم القيامة»^(١).

فقال الحسن: وما ذنبهما؟ قال: إني أحدثك عن رسول الله ﷺ، فسكت. قالوا: قد صدق الحسن، «ما ذنبهما»؟ وهذا من قول الحسن رد عليه، أو على أبي هريرة!!

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إن الشمس والقمر لم يعذبا بالنار حين أدخلها، فيقال: ما ذنبهما، ولكنهما خلقا منها، ثم رُدا إليها.

وقد قال رسول الله ﷺ في الشمس - حين غربت - في نار الله الحامية - «لولا ما يزغها من أمر الله تعالى، لأهلك ما على الأرض»^(٢).

وقال: «ما ترتفع في السماء قَصْمَةٌ إلا فتح لها باب من أبواب النار، فإذا قامت الظهيرة، فتحت الأبواب كلها»^(٣).

معرفة علل الحديث - ينزلق هذه المزالق!! ولو ساءل أهل الاختصاص لأراحوه من هذه الأغاليط!! ولأراحونا - من تعقبه فيها!! ولله الأمر.

(١) [صحيح]: بهذا اللفظ: أخرجه الطحاوي في المشكل [٦٦/١] وتمام في فوائده [١٥٣٤] والبيهقي في البعث والنشور كما في الفوائد المجموعة [ص ٤٥٩] والإسماعيلي والخطابي كما في الصحيحة [١٩٢/١] وسنده صحيح وهو عند البخاري [٣٠٢٨] مختصراً. وله شواهد ذكرناها في الأصل.

(٢) [ضعيف]: أخرجه أحمد [٢٠٧/٢] والطبراني في تفسيره [٢٨٣/٨] وأبو يعلى وابن أبي شيبه وابن منيع وابن مردويه كما في الدر المنثور [٤٥٢/٥] وفي سنده مجهول. وقال الحافظ ابن كثير في تفسيره [١٣٨/٣]: (وفي صحة هذا الحديث نظر) قلت: وهو كما قال.

(٣) [حسن موقوفاً] لم أجده مرفوعاً!! وإنما هو موقوف عند الطبراني في الكبير [١٩٨٨] وأبو الشيخ في العظمة [٦٣٧٢٥٢٥] من حديث ابن مسعود. وسنده حسن رائق، ومعنى قصمة: أي درجة

وهذا يدل على أن شدة حرها من فيح جهنم، ولذلك قال: «أبردوا بالصلاة، فإن شدة الحر من فيح جهنم»^(١).

فما كان من النار، ثم رُدَّ إلى النار لم يقل: إنه يعذب!! وما كان من المسخر المقصور على فعل واحد، كالنار، والفلك المسخر الدوار، والبحر المسجور، وأشباه ذلك، لا يقع به تعذيب، ولا يكون له ثواب.

وما مثل هذا، إلا مثل رجل سمع بقول الله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾ [البقرة: ٢٤] فقال: ما ذنب الحجارة؟

قالوا: حديثان متناقضان

قالوا: رويتم عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لا عدوى، ولا طيرة»^(٢). وأنه قيل له: إن النُّقْبَةَ^(٣) تقع بمشفر البعير، فتَجْرَبُ لذلك الإبل، فقال: «فما أعدى الأول»؟ قال: هذا أو معناه^(٤).

ثم رويتم في خلاف ذلك: «لا يوردن ذو عاهة على مصح»^(٥).

ومنزلة.

(١) [صحيح]: أخرجه البخارى [٥٠٥] ومسلم [٩٧٣] وأحمد [٢٢٩/٢] والدارمى [١٢٠٧] وابن خزيمة [٣٢٨] وابن حبان [١٥٠٤] والحاكم [٢٨٠/٢] والشافعى [١٠٢] والطيالسى [٤٤٥] وغيرهم كثير.

(٢) [صحيح]: أخرجه البخارى [٥٣٨٠] ومسلم [٢٢٢٠] والترمذى [١٦١٥] وابن ماجه [٨٦] وأبو داود [٣٤١٢] وأحمد [١٧٤/١] وابن حبان [٦١١٤]

(٣) النُّقْبَةُ: هو أول ما يظهر من الجرب. والجرب: عبارة عن مجموعة من القروح الصغيرة المحملة بالجراثيم، راجع تاج العروس [٤٩٠/١]

(٤) [صحيح]: وهو جزء من الحديث المتقدم قبله. وقد وقعت هذه الجملة ضمن قصة مذكورة في الحديث الماضى.

(٥) [صحيح]: وهو أيضاً جزء من الحديث المتقدم. وهو عند البخارى [٥٤٣٧] ومسلم [٢٢٢١] وأبو داود [٣٩١١] وأحمد [٤٠٦/٢] وغيرهم

و«فر من المجذوم، فرارك من الأسد»^(١).

وأتاه رجل مجذوم لبياعه بيعة الإسلام، فأرسل إليه بالبيعة، وأمره بالانصراف، ولم يأذن له عليه^(٢) وقال: «الشؤم في المرأة، والدار، والدابة»^(٣).

قالوا: وهذا كله مختلف، لا يشبه بعضه بعضًا.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إنه ليس في هذا اختلاف، ولكل معنى منها وقت وموضع، فإذا وضع بموضعه، زال الاختلاف.

والعدوى جنسان:

أحدهما: عدوى الجذام، فإن المجذوم تشتد رائحته حتى يسقم من أطال مجالسته ومؤاكلته!!.

وكذلك المرأة، تكون تحت المجذوم، فتضاجعه في شعار واحد، فيوصل إليها الأذى، وربما جذمت. وكذلك ولده ينزِعون - في الكثير - إليه. وكذلك من كان به سُلٌّ^(٤) ودق، ونقُب. والأطباء تأمر بأن لا يجالس المسلول ولا المجذوم، لا يريدون بذلك، معنى العدوى، إنما يريدون به تغير الرائحة، وأنها قد تسقم من أطال اشتمامها، والأطباء أبعَد الناس من الإيمان بيمين أو شؤم.

وكذلك النُّقبة، تكون بالبعير، وهي جرب رطب، فإذا خالطها الإبل، وحاكها،

(١) [صحيح]: وهو أيضًا جزء من الحديث المتقدم. وقد أخرجه البخاري تعليقًا [٥٣٨٠] وأحمد [٤٤٣/٢] وعبد الرزاق [١٩٥٨] وابن أبي شيبة [٢٤٥٤٣] والبيهقي في سننه [١٤٠٢٣] وغيرهم.

(٢) [صحيح]: أخرجه مسلم [٢٢٣١] وابن ماجه [٣٥٤٤] وأحمد [٣٩٠/٤] والنسائي [٤١٨٢] والبيهقي [١٤٠٢٢] وابن الجعد [٢١٦] وجماعة.

(٣) [صحيح]: أخرجه مالك [٩٦١/رواية الشيباني] والبخاري [٢٧٠٣] ومسلم [٢٢٢٥] والترمذي (٢٨٢٤) والنسائي (٣٥٦٨) وأحمد (٨٥/٢).

(٤) السُل: هو داء معروف. وكذا: الدق والنقُب من الأمراض المشهورة عند العرب.

وأوى فى مباركها، أوصل إليها، بالماء الذى يسيل منه والنظف نحوًا مما به .
وهذا هو المعنى الذى قال فيه رسول الله ﷺ: « لا يوردن ذو عاهة على مُصِحِّ »^(١) .
كره أن يخالط المعيوه^(٢) الصحيح، فينال من نظفه وحجته، نحوًا مما به .
وقد ذهب قوم إلى أنه أراد بذلك أن لا يظن أن الذى نال إبله من ذوات العاهة،
فيأثم .

قال: وليس لهذا - عندي - وجه، لأننا نجد الذى أخبرتك به عيانًا .
وأما الجنس الآخر من العدوى:

فهو الطاعون، ينزل ببلد، فيخرج منه، خوفًا من العدوى .

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

حدثنى سهل بن محمد قال: نا الأصمعى، عن بعض البصريين أنه هرب من
الطاعون، فركب حمارًا، ومضى بأهله نحو سفوان^(٣) فسمع حاديًا يحدو خلفه،
وهو يقول:

لن يسبق الله على حمار ولا على ذى مية مطار^(٤)
أو يأتى الحتف على مقدار قد يصبح الله أمام السارى^(٥)

وقال رسول الله ﷺ: « إذا كان بالبلد الذى أنتم به، فلا تخرجوا منه »^(٦) .

وقال أيضًا: « إذا كان ببلد، فلا تدخلوه »^(٧) .

(١) [صحيح]: قد مضى أنفا .

(٢) المعيوه: هو من به عاهة . وهو اسم مفعول .

(٣) سفوان: هو موضع بين البصرة والكويت وتسمى الآن: صفوان أيضا . راجع معجم ما استعجم
(٣ / ٧٤٠) ومعجم البلدان [٣ / ٢٢٥] .

(٤) المطار: هو الفرس السريع، راجع تاج العروس [٣ / ٣٦٥] .

(٥) [صحيح]: هذا إسناد صحيح إلى الأصمعى .

(٦) [صحيح]: أخرجه البخارى [٣٢٨٦] ومسلم [٢٢١٨] ومالك [١٥٨٨] وأبو داود [٣١٠٣]

والترمذى [١٠٦٥] وأحمد [١٧٣ / ١] وابن حبان [١٩١٢] .

(٧) [صحيح]: هو جزء من الحديث المتقدم قبله .

يريد بقوله: لا تخرجوا من البلد إذا كان فيه، كأنكم تظنون أن الفرار من قدر الله تعالى، ينجيكم من الله.

ويريد بقوله: «وإذا كان ببلد، فلا تدخلوه» أن مقامكم بالموضع الذي لا طاعون فيه، أسكن لأنفسكم، وأطيب لعيشكم.

ومن ذلك تعرف المرأة بالشؤم، أو الدار، فينال الرجل مكروهه، أو جائحة، فيقول: «أعدتني بشؤمها» فهذا هو العدوى، الذي قال فيه رسول الله ﷺ: «لا عدوى».

وأما الحديث الذي رواه أبو هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «الشؤم في المرأة، والدار، والدابة»^(١).

فإن هذا حديث يتوهم فيه الغلط على أبي هريرة، وأنه سمع فيه شيئاً من رسول الله ﷺ، فلم يعه^(٢).

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

حدثني محمد بن يحيى القطعي قال: نا عبد الأعلى، عن سعيد، عن قتادة، عن أبي حسان الأعرج؛ أن رجلين دخلا على عائشة رضي الله عنها، فقالا: إن أبا هريرة يحدث عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إنما الطيرة في المرأة، والدابة، والدار»^(٣).

فطارت شفقاً - ثم قالت: «كذب - والذي أنزل القرآن - على أبي القاسم، من حدث بهذا عن رسول الله ﷺ».

إنما قال رسول الله ﷺ: «كان أهل الجاهلية يقولون: إن الطيرة في الدابة والمرأة

(١) [صحيح]: قد مضى قريباً.

(٢) لم يغلط أبو هريرة في هذا الحديث أصلاً. وإنما الغالط هو كل من جزم بتوهمه كالمؤلف!! ولم ينفرد به أبو هريرة حتى يقال عنه: إنه غلط ووهم!! فقد شاركه في روايته: عبد الله بن عمر، وسهل بن سعد، وأسماء بنت عميس، وسعد بن أبي وقاص، وأبو سعيد الخدري. وقد خرجنا هذه المتابعات بالأصل. وتكلمنا عليها.

(٣) [صحيح]: مضى تخريجه سابقاً بلفظ: (إنما الشؤم...).

والدار»^(١) ثم قرأت: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا﴾ [الحديد: ٢٢].

وحدثني أحمد بن الخليل قال: نا موسى بن مسعود النهدي، عن عكرمة بن عمار، عن إسحاق، عن ابن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك قال: جاء رجل منا إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، إنا نزلنا داراً، فكثر فيها عددنا، وكثرت فيها أموالنا، ثم تحولنا عنها إلى أخرى، فقلت فيها أموالنا، وقل فيها عددنا، فقال رسول الله ﷺ: «ارحلوا عنها، وذروها، وهي ذميمة»^(٢).

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

وليس هذا بنقض للحديث الأول، ولا الحديث الأول بنقض لهذا. وإنما أمرهم بالتحول منها لأنهم كانوا مقيمين فيها على استئصال لظلمتها، واستيحاش بما نالهم فيها، فأمرهم بالتحول. وقد جعل الله تعالى في غرائز الناس وتركيبهم، استئصال ما نالهم السوء فيه، وإن كان لا سبب له في ذلك، وحب من جرى على يده الخير لهم وإن لم يردهم به، وبغض من جرى على يده الشر لهم، وإن لم يردهم به. وكيف يتطير ﷺ، والطيرة من الجبت؟! وكان كثير من أهل الجاهلية، لا يرونها شيئاً، ويمدحون من كذب بها.

(١) [صحيح]: هذه القصة أخرجها الطيالسي [١٥٣٧] والطبراني في مسند الشاميين [٣٥٠٥] وأحمد [٢٤٦/٦] والبيهقي [١٦٣٠٢] والطحاوي في شرح المعاني [٣١٤/٤] والحاكم [١٢/٤٧٩] وابن راهويه [١٣٦٥] وغيرهم وراجع ما بحثه الألباني حول هذا الأثر في السلسلة الصحيحة [٩٩٣].

(٢) [حسن لغيره]: أخرج البخاري في الأدب المفرد [٩١٨] وأبو داود [٣٩٢٤] والبيهقي [١٦٣٠٥] من حديث أنس بن مالك، وسنده ضعيف. لكن له شواهد من حديث سهل بن حارثة، وابن مسعود، وعبد الله بن عمر، وأبو هريرة وغيرهم. وقد ذكرناها بالأصل. وهي تقوى بعضها بعضاً.

قال الشاعر يمدح رجلاً :

وليس بهيباب إذا شدَّ رحله
يقول عدانى اليوم واقٌ وحاتم^(١)
ولكنه يمضى على ذاك مقدماً
إذا صدَّ عن تلك الهنات الخثارم^(٢)

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

الخثارم، هو الذى يتطير، والواق الصرد، والحاتم الغراب. وقال المُرَقَشُ:
ولقد غدوت وكننت لا
فإذا الأشائم كالأيا
وكذاك لا خير ولا
أغدو على واق وحاتم
من والأيامن كالأشائم
شر على أحد بدائم^(٣)
وحدثنا إسحاق بن راهويه، قال: أخبرنا عبد الرزاق، عن معمر، عن إسماعيل بن
أمية قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة لا يسلم منهن أحد: الطيرة، والظن، والحسد».
قيل: فما المخرج منهن؟ قال: «إذا تطيرت، فلا ترجع، وإذا ظننت، فلا تحقق، وإذا
حسدت، فلا تبغ»^(٤).

هذه الألفاظ أو نحوها.

وحدثني أبو حاتم قال: نا الأصمعى، عن سعيد بن مسلم، عن أبيه، أنه كان
يعجب، ممن يصدق بالطيرة، ويعيبها أشد العيب، وقال: فرقت لنا ناقة، وأنا
بالطف^(٥)، فركبت فى أثرها، فلقينى هانىء بن عبيد من بنى وائل، وهو مسرع يقول:

(١) الحاتم: هو الغراب عند العرب راجع لسان العرب [١٢/١١٤].

(٢) الخثارم: هو الرجل المتطير الغليظ الشفة. كما فى القاموس المحيط [٤/١٠٣] والبيتان
للرصاص الكلبي كما فى تاج العروس [٨/٢٦٨].

(٣) هذه الأبيات للمرقش السدوسى كما فى لسان العرب [١٢/١١٣].

(٤) [ضعيف] أخرجه عبد الرزاق [٤/١٩٥٠] وابن أبى عاصم فى الأحاد والمثنائى [١٩٦٢]
وأبو الشيخ فى التوبيخ كما فى الكنز [٤٣٧٨٨] وغيرهم. وسنده معضل. وله شواهد كلها
ضعيفة. قد ذكرناها بالأصل.

(٥) الطف: هو اسم مكان بالعراق. كما فى معجم ما استعجم [٣/٨٩٢].

والشر يلقى مطالع الأكم^(١)

ثم لقيني رجل آخر من الحى فقال:

ولئن بغيت لنا بغاة ما البغاة بواجدينا^(٢)

ثم دفعنا إلى غلام قد وقع فى صغره فى نار، فأحرقته، فقبُح وجهه، وفسد، فقلت له: هل ذكرت من ناقة فارق؟ قال: ههنا أهل بيت من الأعراب، فانظر، فنظرت، فإذا هى عندهم وقد أنتجت، فأخذتها وولدها^(٣).

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

الفارق: التى قد حملت، ففارقت صواحبها.

وقال عكرمة^(٤): كنا جلوسًا عند ابن عباس، فمر طائر يصيح، فقال رجل من القوم: «خير خير».

فقال ابن عباس: لا خير ولا شر، وكان رسول الله ﷺ، يستحب الاسم الحسن، والفأل الصالح^(٥).

وحدثنى الرقاشى قال: نا الأصمعى، قال سألت ابن عون عن الفأل فقال:

هو أن يكون مريضًا، فيسمع: «يا سالم» أو يكون باغيًا^(٦) فيسمع: «يا واجد»^(٧).

(١) انظر تاج العروس [٥٤٢٥ / ١] للعلامة الزبيدى.

(٢) هذا البيت فى ديوان ليلى [ص ٣٣٣] فانظره.

(٣) [صحيح]: هذا أثر إسناد صحیح إلى والد سعيد بن مسلم. واسمه: مسلم بن بانك. وهو تابعى معروف. راجع الجرح والتعديل [١٨١ / ٨].

(٤) عكرمة: هو ابن عبد الله البربرى المدنى. تلميذ ابن عباس ذلك الإمام المفسر التابعى الجليل لم يتكلم فيه أحد بحجة. ولم يثبت عن ابن عباس وابن عمر تكذيبه. وقد دافع عنه الحافظ دفاعًا طيبًا فى هدى السارى وفى التهذيب. وراجع الأعلام [٤٣ / ٥] للزركلى.

(٥) [صحيح]: أخرجه أحمد [٢٥٧ / ١] وابن حبان [٥٨٢٥] والطيالسى [٢٦٩٠] وابن الجعد [٣٠٦] والطبرانى فى الكبير [١١٢٩٤] وابن عدى فى الكامل [٢٥٤ / ٥] وغيرهم. وهو حديث صحيح. وله شواهد ذكرناها بالأصل.

(٦) باغيا: أى طالبًا: انظر شرح ابن عقيل على الألفية [٣١٥ / ١].

(٧) [حسن] هذا إسناد حسن إلى عبد الله بن عون ذلك الإمام النبيل، والرقاشى: هو عبد الملك بن

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

وهذا أيضًا، مما جعل في غرائز الناس استحبابه والأنس به، كما جعل على ألسنتهم من التحية بالسلام، والمد في الأمانة، والتبشير بالخير.
وكما يقال: «أنعم وأسلم» و«أنعم صباحًا» وكما تقول الفُرس: «عش ألف نوروز»^(١).

والسامع لهذا، يعلم أنه لا يقدم ولا يؤخر، ولا يزيد ولا ينقص، ولكن جعل في الطبع، محبة الخير، والارتياح للبشرى، والمنظر الأنيق، والوجه الحسن، والاسم الخفيف.

وقد يمر الرجل بالروضة المُنورة^(٢) فتسره، وهي لا تنفعه، وبالماء الصافي فيعجب به وهو لا يشربه ولا يورده^(٣).

وفي بعض الحديث أن رسول الله ﷺ كان يعجب بالأترج^(٤)، ويعجبه الحمام الأحمر^(٥). وتعجبه الفاغية، وهي نور^(٦) الحناء^(٧).

محمد الحافظ الصدوق.

(١) النوروز أو النيروز: هو عيد رأس السنة الفارسية، ويكون في أول الربيع؛ لأن السنة الفارسية تبدأ مع بداية فصل الربيع. راجع مجمع البحرين [٢٩٣/٤] للعلامة الفتنى.

(٢) الروضة المنورة: المقصود بها: البساتين التي ازدهرت ورودها ورياحينها. راجع تاج العروس [٣٨/٥] للعلامة الزبيدي.

(٣) يورده: يعنى: لا يورد داوئبه تستقى منه.

(٤) [باطل] روى من حديث على بن أبى طالب، وأبو كبشه الأنمارى، وعائشة، وأنس بن مالك، وطاوس مرسلًا. وغيرهم وكلها أسانيد تالفة الإسناد والمتن معًا!! وقد خرجناها بالأصل. وتكلمنا عليها بالتفصيل. وراجع موضوعات ابن الجوزى [٩/٣] ومنتخب علل الخلال [٢/١٦٥] لابن قدامة. والآلئ المصنوعة [٢٢٩/٢] وغيرها.

(٥) [باطل] هذا جزء من الذى قبله. وأيش هذا المتن السمج؟! ومال الحمام الأحمر من الأبيض والأصفر؟! ولوقيل: (كان يبغض الحمام الأحمر!!) لكان أقرب!! فكيف واللفظان ساقطان؟! (٦) نور الحناء: أى: زهر الحناء. وهو مشهور فى مصر بهذا اللقب: (التمر حنة) راجع النهاية فى غريب الحديث [٨٩٤/٣] وغيره.

(٧) [ضعيف]: أخرجه أحمد [١٥٢/٣] والطبرانى فى الكبير [٧٣٤] والبيهقى فى الشعب [٦٠٧٤]

وهذا مثل إعجابه بالاسم الحسن، والفأل الحسن.

وعلى مثل هذا، كانت كراهته للاسم القبيح، كـ «بني النار» و«بني حراق» و«بني زنية» و«بني حزن» وأشباه هذا^(١).

قالوا: حديثان متناقضان

قالوا: رويتم أن خَبَاب بن الأرت قال: شكونا إلى رسول الله ﷺ الرمضاء^(٢)، فلم يشكنا^(٣).

يعنى؛ أنهم شكوا إليه شدة الحر، وما ينالهم من الرمضاء، وسألوه الإبراد بالصلاة، فلم يشكهم، أى (لم يجبهم إلى تأخيرها).

ثم رويتم: أن رسول الله ﷺ قال: «أبردوا بالصلاة، فإن شدة الحر من فوح جهنم»^(٤).

قالوا: وهذا اختلاف، لا خفاء به، وتناقض!!

والعقيلي في الضعفاء [٤٧/٣] وغيرهم وسنده لا يثبت راجع السلسلة الضعيفة [١٧٥٧].
(١) هذه آثار متشابهة:

أما كراهته ﷺ - (بني النار) و(بني الحراق)؟! فلم أجده صريحًا. لكن في الباب عن عائشة.

وصححه الألباني في الصحيحة [٢١٥] وفيه نظر. وقد تكلمنا عليه بالأصل.

وأما كراهته ﷺ (بني الزنية) فقد ذكره أبو داود معلقًا عقب الحديث [٤٩٥٦] وغيره. وفي الباب

عن أبي وائل مرسلًا. بسند صحيح وراجع الإصابة [٩٦/٢] وتكلمنا عليه بالأصل.

وأما كراهته ﷺ (بني حزن) فلم أجده صريحًا. لكن في الباب عن سعيد بن المسيب عند

البخاري وغيره. وقد ذكرناه بالأصل. وراجع المزيد حول الأسماء والألقاب التي كرهها النبي

ﷺ في: العلم الهيب بشرح الكلم الطيب [ص ٥٤٤/ بتحقيق].

(٢) الرمضاء: هي شدة الحر. راجع تاج العروس [١٠/١٨٣].

(٣) [صحيح]: أخرجه مسلم [٦١٩] والنسائي [٤٩٧] وابن ماجه [٦٧٥] والحميدي [١٥٢] وابن

حبان [١٤٨٠] وعبد الرزاق [٢٠٥٥] وأحمد [١٠٨/٥] والطيالسي [١٠٥٢].

(٤) [صحيح]: متفق عليه. وقد مضى تخريجه قبيل صفحات.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إنه ليس ههنا - بنعمة الله تعالى - اختلاف ولا تناقض .
لأن أول الأوقات، رضوان الله، وآخر الأوقات، عفو الله - والعفو لا يكون إلا
عن تقصير، فأول الأوقات، أوكد أمراً، وآخرها رخصة . وليس يجوز لرسول الله ﷺ
أن يأخذ في نفسه إلا بأعلى الأمور وأقربها إلى الله تعالى .
وإنما يعمل في نفسه بالرخصة، مرة أو مرتين، ليدل بذلك الناس على جوازها .
فأما أن يدوم على الأمر الأخس، ويترك الأوكد والأفضل، فذلك ما لا يجوز .
فلما شكوا إليه أصحابه الذين يصلون معه الرضاء، وأرادوا منه التأخير إلى أن
يسكن الحر، لم يجبههم إلى ذلك، إذ كانوا معه، ثم أمر بالإبراد من لم يحضره، توسعة
على أمته، وتسهيلاً عليهم . وكذلك تغليسه بالفجر، وقوله: «أسفروا بالفجر»^(١) .
ومما يدل على أنه كان يصلى الظهر للزوال، ولا يؤخرها، حديث إسماعيل بن
عُلية، عن عوف، عن المنهال، عن أبي برزة؛ أن رسول الله ﷺ، كان يصلى الهجير
التي يسمونها الأولى، حين تدحض الشمس؛ يعنى حين تزول^(٢) .

قالوا: حديثان متناقضان

قالوا: رويتم أن رسول الله ﷺ قال: «ما كفر بالله نبي قط، وأنه بعث إليه ملكان،
فاستخرجا من قلبه - وهو صغير - علقة، ثم غسل قلبه، ثم رداه إلى مكانه»^(٣) .

(١) [صحيح]: أخرجه، أبو دواد [٤٢٤] وابن ماجه [٦٧٢] وأحمد [١٤٢/٤] والترمذى [١٥٤]
والنسائي [٥٤٨] وابن حبان [١٤٩٠] والشافعى [١٥١] وغيرهم كثير . وهو حديث صحيح .
راجع الإرواء [٢٨١/١] ونصب الراية [٢٠٤/١٢] .

(٢) [صحيح]: أخرجه البخارى [٥٢٢] والنسائي [٥٢٥] وأحمد [٤٢٠/٤] وابن حبان [١٥٠٣]
والطيالسى [٩٢٠] وأبو يعلى [٧٤٢٥] وغيرهم كثير بلفظ: (حين تدحض الشمس) وهو بنحوه
عند مسلم [٦٤٧] وأبو داود [٣٩٨] وغير ذلك .

(٣) [صحيح]: أما قوله: (ما كفر بالله نبي قط) فلم أجده مرفوعاً أصلاً!! وقد بيض له الحافظ فى
التلخيص [٨٩/٤] لكن معناه من القواطع اليقينية دون شك . راجع تنزيه الأنبياء عما نسب إليهم

ثم رويتم، أنه كان على دين قومه أربعين سنة، وأنه زوج ابنتيه: عتبة ابن أبي لهب، وأبا العاص ابن الربيع، وهما كافران!!.

قالوا: وفي هذا، تناقض واختلاف، وتنقص لرسول الله ﷺ!!.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إنه ليس لأحد فيه بنعمة الله، متعلق ولا مقال، إذا عرف معناه، لأن العرب جميعاً، من ولد إسماعيل بن إبراهيم ﷺ خلا اليمن. ولم يزالوا على بقايا من دين أبيهم إبراهيم ﷺ. ومن ذلك: حج البيت وزيارته، والختان^(١)، والنكاح، وإيقاع الطلاق، إذا كان ثلاثاً، وللزوج الرجعة في الواحدة والاثنتين، ودية النفس مائة من الإبل^(٢)، والغسل من الجنابة، واتباع الحكم في المبال في الخنثى، وتحريم ذوات المحارم بالقرابة والصهر والنسب - وهذه أمور مشهورة عنهم. وكانوا - مع ذلك - يؤمنون بالملكين الكاتبين.

قال الأعشى، وهو جاهلي:

فلا تحسبني كافراً لك نعمة على شاهد الله فاشهد^(٣)

حثالة الأغبياء [ص ٣٩] للسيوطي.

وأما قصة الملكين: فهي عند مسلم [١٦٢] وأحمد [١٤٩/٣] وابن حبان [٦٣٣٤] والحاكم [٢/

٥٧٥] وأبو يعلى [٣٣٧٤] وغيرهم وقد وقعت قصة شق الصدر مرتين كما شرحناه بالأصل.

(١) انظر - يارعاك الله - كيف جعل المؤلف - رَحِمَهُ اللهُ - الختان من الأمور المتوارثة النسبة إلى دين أبينا إبراهيم ﷺ؟! ثم انظر إلى هذا العصر الكئيب!! واسمع تلك النعرات الوقحة!! تلك التي لا تستحي من الله والرسول!! حيث تجعل الختان من سنن الجاهلية الأولى!! أو من عادات الفراعنة القدماء!! ولقد كان الختان في الأعصار السالفة يدور بين كونه واجباً أو مستحباً؛ فأصبح الآن يدور بين كونه جرمًا أو جهلاً!! ولسان حال هؤلاء يقول: (أخرجوا آل لوط من قريبتكم إنهم أناس يتطهرون) وقد أفضنا في شرح هذا بالأصل. وكان آخر قولنا: حسبنا الله ونعم الوكيل.

(٢) في بعض الطبقات زيادة: وتفريق الفراش في وقت الحيض.

(٣) البيت للأعشى ميمون بن قيس. راجع لسان العرب [٢٤٣/٣].

يريد: على لسانى، يا مَلِكَ اللّٰه، فاشهد بما أقول.

ويؤمن بعضهم بالبعث والحساب. - قال زهير بن أبى سلمى، وهو جاهلى لم يلحق الإسلام - فى قصيدته المشهورة، التى تعد من السبع^(١):

يؤخر فيوضع فى كتاب فيدخر ليوم الحساب أو يعجل فينقم^(٢)
وكانوا يقولون فى البلية، وهى الناقة تعقل عند قبر صاحبها، فلا تعلق ولا تسقى
حتى تموت - «إن صاحبها يجيء يوم القيامة راكبها، وإن لم يفعل أولياؤه ذلك بعده،
جاء حافيا راجلا».

وقد ذكرها أبو زيد فقال:

كالبلايا رؤوسها فى الولايا ما نحات السموم حرّ الخدود^(٣)
والولايا: البراذع.

وكانوا يقوون البرذعة، ويدخلونها فى عنق تلك الناقة، فقال النابغة:

محلّتهم ذات الإله ودينهم قويم فما يرجون غير العواقب^(٤)
يريد الجزاء بأعمالهم، ومحلّتهم الشام.

وكان رسول الله ﷺ على دين قومه، يراد: على ما كانوا عليه من الإيمان بالله،
والعمل بشرائعهم، فى الختان، والغسل، والحج، والمعرفة بالبعث، والقيامة
والجزاء، وكان - مع هذا - لا يقرب الأوثان، ولا يعيها، وقال: «بُغِضت إلى»^(٥).

(١) السبع: يقصد بها المعلقة السبع. وهى سبع قصائد طويلة من أجزل وأجمل أشعار العرب القدماء. وسُميت بالمعلقة: لكونها علقت على أستار الكعبة حقة من الزمن. وقيل غير ذلك. راجع المزيد عنها فى المزمهر [٤٠٦/٢] للسيوطى. وكشف الظنون [١٧٤٠/٢] وغير ذلك.

(٢) البيت من معلقة زهير. راجع غريب الحديث [٤٦٢/٢] للحربى.

(٣) البيت لحرملة بن المنذر الطائى كما فى لسان العرب [٨٦/١٤].

(٤) البيت للنابغة الذبياني. راجع تاج العروس [٢٦١/٧].

(٥) [ضعيف جدًا]: أخرجه الأجرى فى الشريعة [٤٣٧/١] وابن عساكر فى تاريخه [٤٧٠/٣] وأبو نعيم فى الدلائل كما فى الكنز العمال [٣٥٥٩] وغيرهم. وسنده ضعيف جدًا كما شرحناه بالأصل. لكن معناه صحيح.

غير أنه كان لا يعرف فرائض الله تعالى، والشرائع التي شرعها لعباده، على لسانه، حتى أوحى إليه. وكذلك قال الله تعالى: ﴿أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَآوَىٰ ۖ وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَىٰ﴾ [الضحى: ٦، ٧].

يريد: ضالًّا عن تفاصيل الإيمان والإسلام وشرائعه، فهذا الله عَلَّمَهُ.

وكذلك قوله تعالى: ﴿مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ﴾ [الشورى: ٥٢] يريد ما كنت تدري ما القرآن، ولا شرائع الإيمان، ولم يرد الإيمان الذي هو الإقرار، لأن آباءه الذين ماتوا على الكفر والشرك، كانوا يعرفون الله تعالى، ويؤمنون به، ويحججون له، ويتخذون آلهة من دونه، يتقربون بها إليه تعالى وتقربه فيما ذكروا منه، ويتوقفون الظلم، ويحذرون عواقبه، ويتحالفون على أن لا نبغى على أحد، ولا نظلم.

وقال عبد المطلب لملك الحبشة، حين سأله حاجته فقال: «إبل ذهبت لى». فعجبه منه، كيف لم يسأله الانصراف عن البيت، فقال: «إن لهذا البيت من يمنع منه» أو كما قال (١).

فهؤلاء كانوا يقرّون بالله تعالى، ويؤمنون به، فكيف لا يكون الطيب المطهر قبل الوحي، يؤمن به؟! وهذا لا يخفى على أحد ولا يذهب عليه أن مراد الله تعالى في قوله: ﴿مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ﴾ [الشورى: ٥٢] أن الإيمان، شرائع الإيمان.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ومعنى هذا الحديث أنه كان على دين إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام.

وقومه، هؤلاء، لا أبو جهل وغيره، من الكفار، لأن الله تعالى حكى عن إبراهيم: ﴿فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [إبراهيم: ٣٦].

وقال لنوح: ﴿إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ﴾ [هود: ٤٦] يعني: ابنه، لما كان على غير دينه. وأما تزويجه ابنتيه كافرين، فهذا أيضًا من الشرائع التي كان لا يعلمها.

(١) انظر هذه القصة: في أعلام النبوة [ص ٢٤٠] للماوردي، وابن سعد في الطبقات [١/ ٩٢] والمستدرک [٢/ ٥٨٣] وغير ذلك.

وإنما تقبح الأشياء، بالتحريم، وتحسن بالإطلاق والتحليل.
وليس في تزويجهما كافرين، قبل أن يحرم الله تعالى عليه إنكاح الكافرين، وقبل أن ينزل عليه الوحي، ما يلحق به كفرًا بالله تعالى.

قالوا: حديثان متناقضان

قالوا: رويتم أن رسول الله ﷺ قال: «مثل أمتي، مثل المطر، لا يدرى أوله خير، أم آخره»^(١).

ثم رويتم: «إن الإسلام بدأ غريبًا، وسيعود غريبًا»^(٢).

وأنه قال: «خير أمتي، القرن الذي بعثت فيه»^(٣).

قالوا: وهذا تناقض واختلاف!!

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إنه ليس في ذلك تناقض ولا اختلاف، لأنه أراد بقوله: «إن الإسلام بدأ غريبًا، وسيعود غريبًا» أن أهل الإسلام حين بدأ قليل، وهم في آخر الزمان قليل إلا أنهم خيار، ومما يشهد لهذا، ما رواه معاوية بن عمرو، عن أبي إسحاق، عن

(١) [صحيح بطرقه]: أخرجه الترمذى [٢٨٦٩] وأحمد [١٣٠/٣] والطيالسى [٢٢٣] وأبو يعلى

[٣٤٧٥] والقضاعى فى الشهاب [١٣٥٢] والرامهرمزي فى الأمثال [٦٩] وأبو الشيخ فى

الأمثال [٣٣٠] والطبرانى فى الأوسط [٤٠٥٨] وجماعة كثيرة عن أنس بن مالك. وله شواهد

عن جماعة من الصحابة. ذكرناهم بالأصل. وهو حديث صحيح بطرقه وشواهد. وراجع

السلسلة الصحيحة [٢٢٨٦] ورأيت بعضهم قد ضعفه من جميع طرقه!! وهذا تعنت!!

(٢) [صحيح]: أخرجه مسلم [١٤٦] والترمذى [٢٦٢٩] وابن ماجه [٣٩٨٦] وأحمد [٣٩٨/١]

والدارمى [٢٧٥٥] وأبو يعلى [٧٥٦] وابن راهويه [٤٠٨]

(٣) [صحيح]: أخرجه البخارى [٣٤٥٠] ومسلم [٢٥٣٣] وأبو داود [٤٦٥٧] والترمذى [٢٢٢٢]

وأحمد [٢٢٨/٢] وابن حبان [٦٧٢٩] والطيالسى [٣٢] وعبد الرزاق [١٩٩٩٦] والطحاوى

فى شرح المعانى [١٥١/٤] والبيهقى [٢٠٣٨٧] وغيرهم كثير.

[تنبيه] اشتهر بين الناس هذا الحديث بلفظ: (خير القرون قرنى...) وليس موجودًا بهذا السياق

أصلاً. وقد نبه على ذلك الإمام الألبانى يرحمه الله.

الأوزاعي، عن يحيى، أو عروة بن رويم؛ أن رسول الله ﷺ قال: «خير أمتي أولها وآخرها، وبين ذلك ثبج أعوج، ليس منك، ولست منه»^(١)، والثبج: الوسط. وقد جاءت في هذا، آثار.

منها: أنه ذكر آخر الزمان، فقال: «التمسك منهم يومئذ بدينه، كالقابض على الجمر»^(٢).

ومنها حديث آخر، ذكر فيه «أن الشهيد منهم يومئذ، كشهيد بدر»^(٣).

وفي حديث آخر أنه سئل عن الغرباء، فقال: «الذين يحيون ما أمات الناس من سنتي»^(٤).

وأما قوله: «خير أمتي، القرن الذي بعثت فيه»^(٥) فلسنا نشك في أن صحابته خير ممن يكون في آخر الزمان، وأنه لا يكون لأحد من الناس، مثل الفضل الذي أوتوه.

(١) [ضعيف جداً] وأخرجه أبو نعيم في الحلية [١٢٣/٦] والطبراني كما في كتر العمال [٣٢٤٨] والديلمي كما في فيض القدير [٤٦٣/٣] وغيرهم، وهو حديث ساقط كما شرحناه بالأصل، وراجع السلسلة الضعيفة [٣٥٥٩].

(٢) [صحيح بشواهده]: أخرجه الترمذي [٢٢٦٠] والعراقي في الأربعين العشارية [ص ٢٠٥] والمزى في التهذيب [٣٨٥/٢١] وابن عدى في الكامل [٥٥/٥] وغيرهم عن أنس بن مالك. وله شواهد عن أبي هريرة، وأبو ثعلبة الخشني، وابن مسعود وغيرهم. وهو حديث صحيح بشواهده، راجع الصحيحة [٩٥٧]. وقد فصلنا الكلام عليه بالأصل.

(٣) [ضعيف جداً] الوارد إنما هو بلفظ: (التمسك بسنتي عند فساد أمتي له أجر شهيد) وفي لفظ آخر: (له أجر مائة شهيد!!) والأول عند أبي نعيم في الحلية [٢٠٠/٨] والطبراني في الأوسط [٥٤١٤] وسنده تالف، راجع السلسلة الضعيفة [٣٢٦] واللفظ الثاني: عند الدقاق في مجلسه [٥٠٣] وابن عدى في الكامل [٣٢٧/٢] وغيرهما وسنده ساقط. وقد تكلمنا عليها بالأصل. وراجع ضعيف المشكاة [٣٠] للإمام الألباني.

(٤) [ضعيف]: أخرجه القضاة في الشهاب [١٠٥٢] والخطابي في الغنية [ص ٣٨] وغيرهما بسند مظلم. وله شاهد عند أبي الفضل المقرئ في ذم الكلام [٢٢٨/٤] وابن عساكر في تاريخه [٥١/٦١] وسنده ضعيف، وقد اختلف في سنده. كما شرحناه بالأصل. وبالجملة فالحديث ضعيف.

(٥) [صحيح]: مضى تخريجه قريباً.

وإنما قال مثل: «أمتي، مثل المطر، لا يدري أوله خير أم آخره»^(١) على التقريب لهم من صحابته كما يقال: «ما أدري، أوجه هذا الثوب أحسن، أم مؤخره» ووجهه أفضل إلا أنك أردت التقريب منه، وكما تقول: ما أدري، أوجه هذه المرأة أحسن، أم تفاهها!! ووجهها أحسن إلا أنك أردت تقريب ما بينهما في الحسن.

ومثل هذا قوله في تهامة: «إنها كبديع العسل، لا يدري أوله خير، أم آخره»^(٢) والبديع: الزق، وإذا كان العسل في زق، ولم يختلف اختلاف اللبن في الوطب^(٣) فيكون أوله خيراً من آخره، ولكنه يتقارب فلا يكون لأوله كبير فضل على آخره.

قالوا: حديثان متناقضان

قالوا: رويتم عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لا تفضلوني على يونس بن مَتَّى، ولا تخايروا بين الأنبياء»^(٤).

ثم رويتم أنه قال: «أنا سيد ولد آدم، ولا فخر، وأنا أول من تنشق عنه الأرض، ولا فخر»^(٥).

(١) [صحيح بطرقه] مضى تخريجه قريباً.

(٢) [لم أجده]: قد جهدت للوقوف عليه مسنداً فلم أهد إليه!! ولعل الله يحدث بعد ذلك أمراً. وقد ذكره جماعة دون أن يعزوه لأحد!! منهم: الثعالبي في فقه اللغة [ص ٩٥٦] وصاحب تاج العروس [٥٠٩٢/١] وصاحب مختار الصحاح [ص ٧٣] وابن الجوزي في غريب الحديث [١/٦١] وغيرهم.

(٣) الوطب: هو وعاء من جلد يملأ باللبن. راجع العين [٤٦٠/٧].

(٤) [صحيح]: وهما حديثان مختلفان:

أما الأول: (لا تفضلوني على يونس بن متى) فلا يعرف بهذا اللفظ!! كما شرحناه في الأصل. والمحفوظ هو بلفظ: (من قال إني خير من يونس بن متى فقد كذب) وفي لفظ: (لا ينبغي لعبد أن يقول أنا خير من يونس بن متى) وهو ثابت في الصحيحين وغيرهما كما ذكرناه بالأصل. وأما الثاني: (لا تخايروا بين الأنبياء) فقد أخرجه البخاري [٢٢١١] ومسلم [٢٣٧٤] وأبو داود [٤٦٦٨] وأحمد [٣١/٣] وابن حبان [٦٢٣٧].

(٥) [صحيح]: أخرجه مسلم [٢٢٣٨] وأبو داود [٤٦٧٣] والترمذي [٣١٤٨] وابن ماجه [٤٣٠٨] وأحمد [٥٤٠/٢] وابن حبان [٦٤٧٨] والحاكم [٦٦٠/٢].

قالوا: وهذا، اختلاف وتناقض!!.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إنه ليس ههنا اختلاف ولا تناقض.

وإنما أراد أنه سيد ولد آدم يوم القيامة، لأنه الشافع يومئذ، والشهيد، وله لواء الحمد والحوض، وهو أول من تنشق عنه الأرض.

وأراد بقوله: «لا تفضلوني على يونس» طريق التواضع^(١).

وكذلك قول أبي بكر رضي الله عنه: «وَلَيْتُكُمْ، ولست بخيركم»^(٢).

وخصّ يونس لأنه دون غيره من الأنبياء، مثل إبراهيم وموسى وعيسى، صلى الله عليهم وسلم أجمعين.

يريد فإذا كنت لا أحب أن أفضل على يونس، فكيف غيره، ممن هو فوقه!!.

وقد قال الله تعالى: ﴿فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْحُوتِ﴾ [القلم: ٤٨] أراد أن يونس، لم يكن له صبر كصبر غيره من الأنبياء.

وفي هذه الآية، ما ذلك على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أفضل منه، لأن الله تعالى يقول له لا تكن مثله، وذلك على أن النبي صلى الله عليه وسلم أراد بقوله: «لا تفضلوني عليه» طريق التواضع. ويجوز أن يريد: لا تفضلوني عليه في العمل، فلعله أكثر عملاً مني، ولا في البلوى والامتحان، فإنه أعظم مني محنة.

وليس ما أعطى الله تعالى نبينا صلى الله عليه وسلم يوم القيامة من السؤدد والفضل على جميع الأنبياء والرسل بعمله، بل بتفضيل الله تعالى إياه، واختصاصه له، وكذلك أمته أسهل الأمم محنة.

(١) مضى أنه ليس مروياً بهذا اللفظ أصلاً.

(٢) [صحيح بطرقه]: أخرجه عبد الرزاق [٢٠٧٠٢] وابن سعد في الطبقات [١٨٣/٣] وابن عساكر في تاريخه [٣٠٢/٣٠] والطبري في تاريخه [٢٣٨/٢] وغيرهم من طرق يقوى بعضها بعضاً. بل منها ما هو حسن الإسناد، كما أوضحناه بالأصل. وقد صححه ابن كثير في البداية والنهاية [٥/٢٤٨].

بعثه الله تعالى إليها ، بالحنيفية السهلة ووضع عنها الإضر والأغلال التي كانت على بني إسرائيل ، في فرائضهم . وهي - مع هذا ﴿ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾ [آل عمران : ١١٠] بفضل الله تعالى .

قالوا: حديثان متناقضان

قالوا: رويتم عن النبي ﷺ أنه قال: « لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر ، ولا يدخل النار من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان »^(١) .
ثم رويتم: « من قال لا إله إلا الله ، دخل الجنة ، وإن زنى وإن سرق »^(٢) .
والزنا والسرق أعظم عند الله ، من مثقال حبة من خردل من كبر .
قالوا: وهذا اختلاف !!

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إنه ليس ههنا اختلاف وهذا الكلام خرج مخرج الحكم .
يريد: ليس حكم من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان ، أن يدخل النار ، ولا من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر ، أن يدخل الجنة ، لأن الكبرياء لله تعالى ، ولا تكون لغيره ، فإذا نازعها الله تعالى ، لم يكن حكمه أن يدخل الجنة ، والله تعالى يفعل بعد ذلك ما يشاء .

ومثل هذا من الكلام ، قولك - في دار رأيتها صغيرة - : لا ينزل في هذا الدار أمير .
تريد: حكمها ، وحكم أمثالها أن لا ينزلها الأمراء ، وقد يجوز أن ينزلوها .
وقولك: « هذا بلد ، لا ينزله حر » تريد ليس حكمه أن ينزله الأحرار وقد يجوز أن ينزلوه .

(١) [صحيح]: أخرجه مسلم [٩١] والترمذي [١٩٩٨] وابن ماجه [٥٩] وأحمد [٤١٢/١] وابن حبان [٢٢٤] وأبو يعلى [٥٠٦٥] والبزار [١٥١٢] وغيرهم .
(٢) [صحيح]: مضى تخريجه في أوائل الكتاب . وهو حديث صحيح متفق عليه .

قالوا: حديثان متناقضان

وكذلك قوله: «من صام الدهر، ضيقت عليه جهنم»^(١) لأنه رغب عن هدية الله تعالى وصدقته، ولم يعمل برخصته ويسره.

والرأغب عن الرخصة، كالرأغب عن العزم. وكلاهما مستحق للعقوبة، إن عاقبه الله **وَعَلَىٰ**، وكذلك قوله: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾ [النساء: ٩٣].

أى: حكمه أن يجزيه بذلك، والله يفعل ما يشاء وهو على حديث أبي هريرة: «من وعده الله تعالى على عمل ثواباً، فهو منجزه له، ومن أوعده على عمل عقاباً، فهو فيه بالخيار»^(٢).

وحدثني إسحاق بن إبراهيم الشهيدى، قال: نا قریش بن أنس قال: سمعت عمرو بن عبيد يقول: «يؤتى بي يوم القيامة، فأقام بين يدي الله **وَعَلَىٰ**، فيقول لى: لم قلت: إن القاتل فى النار؟. فأقول: أنت قلت يا رب - ثم تلا هذه الآية: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾ [النساء: ٩٣].»

فقلت، له - وما فى البيت أصغر منى - رأيت إن قال لك: فإنى قد قلت: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]. من أين علمت أنى لا أشاء أن أغفر له؟

قال: فما استطاع أن يرد على شيئاً^(٣).

(١) [صحيح لغيره]: أخرجه ابن خزيمة [٢١٥٤] والطيالسى [٥١٤] والبيهقى [٨٢٦] وابن أبى شيبة [٩٥٥٤] وابن حبان [٣٥٨٤] وأحمد [٤١٤/٤] وغيرهم. وقد اختلف فى وقفه ورفع اختلافًا كبيرًا قد شرحناه بالأصل، وهذا الحديث مما أستخير الله فيه، وإن كنت أميل إلى تصحيحه مرفوعًا. كما أشرنا إلى ذلك فى نهاية بحثنا بالأصل.

(٢) [ضعيف]: قد مضى تخريجه فى أوائل الأحاديث التى ادعوا فيها التناقض. فانظره هناك.

(٣) [حسن]: أخرجه العقيلي فى الضعفاء [٢٨٢/٣] وعنه المزى فى التهذيب [١٣/٢٢] والحافظ فى التهذيب [٦٣/٨] والخطيب فى تاريخه [١٨٢/١٣] وسنده حسن. وعمرو بن عبيد كان معتزليا قدريا حتى النخاع!!

قالوا: حديث يبطله القرآن

قالوا: رويتم أن رجلاً قال لبنيه: «إذا أنا مت فأحرقوني، ثم اذروني في اليم، لعلّي أضلُّ الله» ففعلوا ذلك، فجمعه الله ثم قال له: «ما حملك - أو كلاماً، هذا معناه - على ما فعلت؟ قال مخافتك يا رب، فغفر الله له»^(١).

قالوا: وهذا كافر، والله لا يغفر للكافر، وبذلك جاء القرآن!!

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول في «أضلُّ الله» إنه بمعنى «أفوت الله»، تقول: ضللت كذا وكذا وأضللته. - ومنه قول الله تعالى: ﴿فِي كِتَابٍ لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنسَى﴾ [طه: ٥٢] أي: لا يفوت ربي.

وهذا رجل مؤمن بالله، مقرّ به، خائف له، إلا أنه جهل صفة من صفاته، فظن أنه إذ أحرق وذرى الريح أنه يفوت الله تعالى، فغفر الله تعالى له بمعرفته تأنيبه وبمخافته من عذابه، جهله بهذه الصفة من صفاته.

وقد يغلط في صفات الله تعالى قوم من المسلمين ولا يحكم عليهم بالنار، بل ترجأ^(٢) أمورهم إلى من هو أعلم بهم وبنياتهم^(٣).

(١) [صحيح]: أخرجه البخاري [٣٢٩١] ومسلم [٢٧٥٧] والنسائي [٢٠٧٩] وابن ماجه [٤٢٥٥] ومالك [٥٧٠] وأحمد [٣٩٨/١] وابن حبان [٦٥٠] وغيرهم.

(٢) تُرجأ: أي تؤجّر. من الإرجاء: وهو التأخير.

(٣) آه لو تنبّه بعض الناس - بل أكثرهم - إلى ما يقول المؤلف!! لترثوا ألف مرة!! قبل أن يخوض خائضهم في هتك الستور، ونهش أعراض الأئمة الأعلام الذين ثبت خطأهم في تأويل بعض الصفات الإلهية، ولكن من يسمع؟! بل أين الإنصاف في مثل هذا الزمان الكئيب؟! ولو أنا ألزمنا أنفسنا إسقاط كل من يخطئ في بعض المسائل الاعتقادية - بعد الاجتهاد فيها - لما سلم لنا من الناس إلا رسول الله ﷺ!! وكنت - قديماً - جمعت كثيراً من هفوات الأئمة الكبار - فيما يتعلق بمسائل أصول الدين فقط - في جزء كبير!! كى يرعوى هذا الذى يرفع عقيرته بثلب من شهد له الشاهدون بالعلم والدين!! ومعدرة إن كنا نتوارب في الكلام!! فالخطب خطير للغاية، ولا يفتن

قالوا: حديث يبطله القرآن

قالوا: رويتم أنه قال ﷺ: «من ترك قتل الحيات مخافة الثأر فقد كفر»^(١).
والله تعالى يقول: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا نُهَوْنَ عَنْهُ نَكُفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ [النساء: ٣١].

وهذا إن كان ذنباً، فهو من الصغائر، فكيف نكفره وأنتم تروون: «من زنى، ومن سرق إذا قال لا إله إلا الله، فهو مؤمن وهو في الجنة»^(٢)، ثم تكفرون بترك قتل الحيات؟ وفي هذا اختلاف وتناقض!!

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إنه ليس ههنا اختلاف ولا تناقض.

ولم يكن القصد لترك قتل الحيات ولا أن ذلك يكون عظيمًا من الذنوب، يخرج به الرجل إلى الكفر!! وإنما العظيم، أن يتركها خشية الثأر، وكان هذا أمرًا من أمور الجاهلية.

وكانوا يقولون إن الجن تطلب بثأر الجان إذا قتل!! فربما قتلت قاتله، وربما أصابته بخبل، وربما قتلت ولده!! فأعلمهم رسول الله ﷺ أن هذا باطل، وقال: «من صدق بهذا فقد كفر»^(٣) يريد بما أتينا به من بطلانه. والكفر عندنا صنفان:

له كبير أحد!! وقد أحققنا الحق، وأزهقنا الباطل في كتابنا الكبير: (أنهار الدم بما قيل في ابن تيمية وابن حزم من مدح وذم) ثم أفردنا منه رسالة بعنوان: (تبرئة الذمة حول حديث افتراق الأمة) لعل الله ينعش بتحقيقنا كثيرًا من تلك القلوب الزفرة!

(١) [صحيح]: لم أهد إليه بهذا اللفظ!! وإنما الموجود بلفظ (من ترك الحيات مخافة طلبهن فليس منًا) وفي لفظ (مخافة ثأرهن) أخرجه أبو داود (٥٢٥٠) والنسائي [٣١٩٣] وأحمد [٢٣٠/١] وابن حبان [٥٦٣٨] والطيالسي [١٥٤٢] وأبو يعلى [٤٣٥٨] والبزار [٢٣٢٥] وغيرهم كثير. ونحوه في مسلم [١٣٥] والحديث صحيح من غير وجه كما ذكرناه بالأصل.

(٢) [صحيح]: مضى تخريجه في أوائل الكتاب. فانظره.

(٣) لم نره هكذا أصلاً!! وقد مضى بعض ألفاظه آنفاً. ولو صح!! فقد أجاب عنه المؤلف إجابة شافية. وراجع عون المعبود [١٠٩/١٤].

أحدهما: الكفر بالأصل كالكفر بالله تعالى أو برسله، أو ملائكته أو كتبه، أو بالبعث.

وهذا هو الأصل الذي من كفر بشيء منه، فقد خرج عن جملة المسلمين، فإن مات، لم يرثه ذو قرابته المسلم ولم يصل عليه.

والآخر: الكفر بفرع من الفروع، على تأويل الكفر بالقدر، والإنكار للمسح على الخفين، وترك إيقاع الطلاق الثلاث وأشباه هذا!!.

وهذا لا يخرج به عن الإسلام، ولا يقال لمن كفر بشيء منه: كافر، كما أنه يقال للمنافق آمن، ولا يقال مؤمن^(١).

قالوا: حديث يكذبه النظر والعيان، والخبر والقرآن

قالوا: رويتم أن النبي ﷺ قال: «منبري هذا، على ترعة من ترع الجنة»^(٢) و«ما بين قبري ومنبري، روضة من رياض الجنة»^(٣).

والله ﷻ يقول: ﴿عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى ﴿١٤﴾ عِنْدَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَى ﴿١٥﴾﴾ [النجم: ١٤ - ١٥].

(١) هذا تفريق شكلي لا غير!! وهل في قولنا للمنافق إنه آمن!! بناف عنه الكفر!!؟ نعم هو قد آمن!! ولكن بالطاغوت وحسب!! والصواب: أنه لا ينبغي أن نقول على المنافق - المعروف نفاقه - إنه آمن أو هو مؤمن!! فإن ذلك عند الله عظيم. اللهم إلا إذا كنا لا نتحقق نفاقه الذي يخرج من حظيرة الإيمان. وكما أن الكفر كفران، فكذلك النفاق. ولا يخفى أن كلامنا إنما يدور في فلك النفاق الأكبر. أما الأصغر فله شأن آخر.

(٢) [صحيح]: أخرجه أحمد [٦٤/٣] والطبراني في الأوسط [٩١١٧] وفي الصغير [١١٠] والبيهقي [١٠٠٦٩] والنسائي في الكبرى [٤٢٨٨] وابن سعد في الطبقات [٢٥٣/١] وغيرهم كثير. وهو حديث صحيح. راجع السلسلة الصحيحة [٢٣٦٣].

(٣) [صحيح]: أخرجه بهذا اللفظ: أحمد [٦٤/٣] والطبراني في الكبير [١٣١٥٦] وفي الأوسط [٦١٠] وأبو يعلى [١٣٤١] والبزار [١٢٠٦] والنسائي في الكبرى [٤٢٩٠] وجماعة كثيرة كلهم بلفظ: (ما بين قبري) والمشهور: (ما بين بيتي ومنبري) وهذا ثابت في الصحاح والسنن. وذهب بعضهم إلى أن اللفظ الأول شاذ!! وقد تعقبناه بالأصل. والصواب: أن اللفظين صحيحان معاً كما شرحناه هناك.

قالوا: حديث يكذبه النظر والعيان، والخبر والقرآن

ويقول تعالى: ﴿وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٣].

ورويتم في غير حديث: «أن الجنة في السماء السابعة»^(١).

قالوا: وهذا اختلاف وتناقض!!

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إنه ليس ههنا اختلاف ولا تناقض، فإنه لم يرد بقوله: «ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة» أن ذلك بعينه روضة، وإنما أراد أن الصلاة في هذا الموضع، والذكر فيه، يؤدي إلى الجنة، فهو قطعة منها، ومنبري هذا هو على ترعة من ترع الجنة، والترعة باب المشرعة إلى الماء، أي: إنما هو باب إلى الجنة.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

وحدثنا أبو الخطاب قال: نا بشر بن المفضل، قال: نا عمر بن عبد الله، مولى غفرة، عن أيوب بن خالد الأنصاري قال: قال جابر بن عبد الله الأنصاري، خرج علينا رسول الله ﷺ، فقال: «ارتعوا في رياض الجنة» قالوا: وأين رياض الجنة يا رسول الله؟ قال: «مجالس الذكر»^(٢).

وهذا كما قال في حديث آخر: «عائد المريض، على مخارف الجنة»^(٣).

(١) [صحيح]: هذا معلوم ثابت في أحاديث كثيرة، وإن لم أجده وارداً بهذا اللفظ. لكن كون الجنة في السماء السابعة مما لا يمتري فيه باحث. وأوضح دليل على ذلك: قصة الإسراء. راجع تفسير القرطبي [٣٦٨/١] وشرح السنة [ص ٢٧] للبربهاري. وقد ورد بلفظه عن بعض الصحابة كما ذكرناه بالأصل.

(٢) [حسن لغيره]: أخرجه الحاكم [٦٧١/١] وأبو يعلى [١٨٦٥] والدقاق في مجلسه [٥٩٨] وابن حبان في المجروحين [٨١/٢] وابن عساكر في تاريخه [٨٠/٥٦] وغيرهم عن جابر وسنده ضعيف. وله شواهد كثيرة. ذكرناها بالأصل. وهو حديث حسن بشواهد وطرقه. وللأخ المحدث محمد عمرو بن عبد اللطيف رسالة اسمها: (أخذ الجنة بحسن حديث الرتع في الجنة) ثم رأيت قد تراجع عنها في بعض مؤلفاته!! وقد حسنه الإمام الألباني في صحيح الترغيب [١٥١١].

(٣) [صحيح]: الوارد بلفظ: (عائد المريض في مخرفة الجنة حتى يرجع) وبلفظ (في خرافة الجنة)

والمخارف: الطرق - واحدها: مخرفة.

ومنه قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «تركتم على مثل مخرفة النعم»^(١) أى طريقها .
وإنما أراد أن عيادة المريض تؤدي إلى الجنة، فكأنه طريق إليها، وكذلك مجالس
الذكر، تؤدي إلى رياض الجنة، فهي منها. وكذلك قول عمار بن ياسر: «الجنة تحت
البارقة»^(٢) - يعنى السيوف، و«الجنة تحت ظلال السيوف»^(٣) يريد أن الجهاد يؤدي إلى
الجنة، فكأن الجنة تحته.

وقد يذهب قوم إلى أن ما بين قبره ومنبره، حذاء روضة من رياض الجنة، وأن منبره
حذاء ترعة من ترع الجنة، فجعلهما من الجنة، إذ كانا في الأرض، ذينك في السماء.
والأول أحسن - عندي - والله أعلم.

قالوا: حديثان متناقضان

قالوا: رويتم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «الأئمة من قريش»^(٤) ورويتم أن أبا بكر الصديق

أخرجه مسلم [٢٥٦٨] والترمذي [٩٦٧] وابن ماجه [١٤٤٢] وأحمد [٨١ / ١] والحاكم [١ / ١]
[٥٠١] وأبو يعلى [٢٦٢] والبيهقي في الشعب [٩١٧٣] وفي سننه [٦٣٧٤] وهناد في الزهد
[٣٧٢] والطيالسي [٩٨٨] وغيرهم.

(١) [صحيح]: أخرجه البيهقي في سننه [٢٠٢٤] وفي سننه نعيم بن حماد وهو صاحب مناكير
وغرائب. لكن تابعه الحكم بن مينا عند ابن أبي شيبة في مصنفه [٣٠٦٠٩] فالأثر قوى.
والحكم بن مينا وثقه أبو زرعة وغيره.

(٢) [صحيح]: أخرجه ابن سعد في الطبقات [٣٥٧ / ٣] وابن عساكر في تاريخه [٤٦٥ / ٤٣]
وغيرهما. وصححه الحافظ في فتح الباري [٣٣ / ٦] والعيني في العمدة [١١٤ / ١٤] وقد روى
مرفوعاً ولا يصح كما أشرنا إليه بالأصل.

(٣) [صحيح]: أخرجه البخاري [٢٦٦٣] ومسلم [١٧٤٢] وأبو داود [٢٦٣١] وأحمد [٣٥٣ / ٤]
وابن حبان [٢٦٦٣] والحاكم [٨٠ / ٢] والطيالسي [٥٣٠] وغيرهم.

(٤) [صحيح]: أخرجه أحمد [١٢٩ / ٣] والنسائي في الكبرى [٥٩٤٢] والطيالسي [٢١٣٣]
والطبراني في الكبير [٧٢٥] وفي الأوسط [٦٦١٠] وأبو يعلى [٣٦٤٤] والبيهقي [٥٠٨١] وأبو
نعيم في الحلية [١٧١ / ٣] واندولابي في الكنى [١٠٦ / ١] وغيرهم كثير جداً. وله شواهد أكثر.

احتج بذلك على الأنصار، يوم سقيفة بني ساعدة^(١).

ثم رويت عن عمر رضي الله عنه أنه قال عند موته: «لو كان سالم، مولى أبي حذيفة حيًا ما تخالجنى فيه الشك»^(٢)، وسالم ليس مولى لأبي حذيفة، وإنما هو مولى لامرأة من الأنصار، وهي أعتقته وربته ونسب إلى أبي حذيفة بحلف، فجعلتم الإمامة تصلح لموالى الأنصار، ولو كان مولى لقريش، لأمكن أن تحتجوا بأن مولى القوم منهم ومن أنفسهم.

قالوا: وهذا تناقض واختلاف!!

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إنه ليس في هذا القول تناقض، وإنما كان يكون تناقضًا: لو قال عمر: «لو كان سالم حيًا ما تخالجنى الشك، في توليته عليكم، أو في تأميره».

فأما قوله: «ما تخالجنى الشك فيه» فقد يحتمل غير ما ذهبوا إليه.

وكيف يظن بعمر رضي الله عنه أنه يقف في خيار المهاجرين والذين شهد لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة، فلا يختار منهم، ويجعل الأمر شورى بينهم، ولا يتخالجه الشك في توليته سالمًا عليهم رضي الله عنه؟! هذا خطأ من القول، وضعف في الرأي.

ولكن عمر لما جعل الأمر شورى بين هؤلاء، ارتاد للصلاة من يقوم بها أن يختاروا الإمام منهم، وأجلهم في الاختيار ثلاثًا، وأمر عبد الله ابنه أن يأمرهم بذلك، فذكر

وقد جمع طرقه الحافظ ابن حجر في رسالة: (لذة العيش بطرق حديث الأئمة من قريش) وصححه جماعة.

(١) اشتهر عند بعض العلماء - ومنهم المؤلف - احتجاج أبي بكر - يوم السقيفة - بهذا الحديث!! وهذه شهرة لا تعرف كما شرحناه بالأصل، وكما حققه الحافظ العلاني في (تلقيح الفهوم بتلقيح صيغ العموم) فأجاد وأفاد.

(٢) [ضعيف]: أخرجه أحمد [٢٠ / ١] وابن سعد في الطبقات [٣ / ٣٤٣] وابن عساكر في تاريخه [٤٤ / ٤٢٧] وغيرهم بلفظ: (لو أدركني أحد رجلين؛ لجعلت الأمر إليه: سالم مولى أبي حذيفة، وأبو عبيدة بن الجراح)، وسنده ضعيف كما شرحناه بالأصل. ولو صح ذلك عن عمر رضي الله عنه، ففيه إشكال كبير!! ليس هنا موضعه.

سالمًا، فقال: لو كان حيا، ما تخالجنى فيه الشك^(١).

وذكر الجارود العبدى فقال: «لو كان أعيمش بنى عبد القيس حيا، لقدمته»^(٢).

وقوله: «لقدمته» دليل على أنه أراد فى سالم مثل ذلك، من تقديمه للصلاة بهم.

ثم أجمع على صهيبة الرومى فأمره بالصلاة، إلى أن يتفق القوم، على اختيار رجل

منهم.

قالوا: حديث يكذبه النظر والخبر

قالوا: رويتم عن النبى ﷺ أنه قال: «إن الشمس تطلع من بين قرنى شيطان، فلا

تصلوا لطلوعها»^(٣).

قالوا: فجعلتم للشيطان قرونا تبلغ السماء، وجعلتم الشمس التى هى مثل الأرض

مرات، تجرى بين قرنيه!! وأنتم - من هذا - تزعمون أن الشيطان يجرى من ابن آدم

مجرى الدم، فهو فى هذه الحال، ألطف من كل شىء، وهو فى تلك الحال أعظم من كل

شىء!!

وجعلتم علة ترك الصلاة فى وقت طلوع الشمس، طلوعها من بين قرنيه، وما على

المصلى لله تعالى إذا جرت الشمس بين قرنى الشيطان؟ وما فى هذا، مما يمنع من

الصلاة لله تعالى؟

(١) هذا فيه نظر عريض عندي!! وكلام المؤلف - هنا - متكلف غير ناهض!! ولو كان مراد عمر من

سالم هو تقديمه للصلاة!! لصرح بذلك ولم يكن!! بل قوله فى بعض الرويات: (لجعلت هذا

الامر إليه) مع سياق القصة، يدل دلالة سافرة على أنه إنما أراد الولاية العظمى!! لكن هنا وجه

آخر فى تأويل قول عمر ليس فيه تكلف. وقد ذكرناه بالأصل.

(٢) [لم أجده]: فتشت عنه فلم أهد إليه!! والذي مضى عن عمر أنه قال هذه المقالة فى سالم مولى أبى

حذيفة، وأبو عبيدة بن الجراح وحسب، أما الجارود العبدى فلم أجده!! والجارود هذا صحابى

معروف راجع الإصابة [٤٤٣/١]

(٣) [صحيح]: أخرجه البخارى [٣٠٩٩] ومسلم [٦١٢] وأبو داود [٤١٣] والنسائى [٥٧٠] وأحمد

[١٣/٢] وابن خزيمة [٣٣٤] وابن حبان [١٥٤٥] وجماعة.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إن إنكارهم لهذا الحديث، إن كان من أجل أنهم لا يؤمنون بخلق الشياطين والجن، وبأن الله تعالى جعل في تركيبها أن تتحول من حال إلى حال، فتمثل مرة في صورة شيخ، ومرة في صورة شاب، ومرة في مثال نار، ومرة في مثال كلب، ومرة في مثال جان، ومرة تصل إلى السماء، ومرة تصل إلى القلب، ومرة تجرى مجرى الدم!!.

فهؤلاء مكذبون بالقرآن، وبما تواطأت عليه الأخبار عن رسول الله ﷺ، والأنبياء المتقدمين، وكتب الله تعالى المتقدمة، والأمم الخالية، لأن الله تعالى قد أخبرنا في كتابه أن الشياطين يقعدون من السماء، مقاعد للسمع، وأنهم يرْمُونَ بالنجوم.

وأخبرنا الله تعالى عن الشيطان أنه قال: ﴿وَلَا ضَلَّانَهُمْ وَلَا مَلِيئِينَهُمْ وَلَا مُؤْمِنِينَهُمْ وَلَا مُؤْمِنِينَهُمْ فَلْيَبْتَئِكُنَّ إِذَاتِ الْأَنْعَامِ وَلَا مُرْتَهَبَهُمْ فَلْيُغَيِّرَنَّ خَلْقَ اللَّهِ﴾ [النساء: ١١٩] وهو لا يظهر لنا.

فكيف يأمرنا بهذه الأشياء، لولا أنه يصل إلى القلوب، بالسلطان الذي جعله الله تعالى له، فيوسوس بذلك، ويزين ويمنى، كما قال الله ﷻ؟

وكما روى في الحديث: أنه رُئي مرة، في صورة شيخ نجدى^(١)، ومرة في صورة ضفدع^(٢)، ومرة في صورة جان^(٣).

(١) [لم أجده]: هذا إنما يحكيه ابن إسحاق في سيرته دون إسناد!! والعمدة إنما هي (حدثنا وأخبرنا) وقد نقله عن ابن إسحاق جماعة: منهم الثعالبي في تفسيره [٩٣/٢] والسهيلي في الروض الأنف [٩٩/١] وغيرهما.

(٢) [لم أجده]: فتشت كثيراً عن هذا فلم أعر عليه!! ولم أجد أحداً ممن ألف في حياة الجن قد ذكر ما قاله المؤلف!! راجع لقط المرجان (ص ٢٥) للحافظ السيوطي.

(٣) [صحيح]: المراد بالجان: الحيات. وهذا قد صح فيه أحاديث فمنها:

قصة ذلك الشاب الأنصاري الذي كان حديث عهد بعرس وقتلته حية!! فلما بلغ النبي ﷺ خبره قال: (إن بالمدينة جناً قد أسلموا...) أخرجه مسلم [٢٢٣٦] ومالك [١٧٦١] وابن حبان [٥٦٣٧] والنسائي في الكبرى [٨٨٧١].

وفي الباب قصة عجيبة وغريبة!! وهاكها للفائدة: أخرج ابن أبي شيبة [٣٥١٤] بسند صحيح وابن

وقد سمي الله تعالى الجن رجالاً ، كما سمانا رجالاً ، فقال تعالى :

﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ﴾ [الجن: ٦].

وقال في الحور العين : ﴿لَمْ يَطْمِئِنَّ إِنْسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَانٌّ﴾ [الرحمن: ٧٤].

فدل ذلك على أن الجن تطمئث كما يطمئث الإنس ، والطمث : الوطاء بالتدمية^(١).

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن لم نرد في هذا الكتاب ، أن نرد على الزنادقة ولا المكذبين بآيات الله عز وجل

ورسله .

وإنما كان غرضنا ، الرد على من ادعى على الحديث ، التناقض ، والاختلاف ، واستحالة المعنى من المنتسبين إلى المسلمين .

وإن كان إنكاره لهذا الحديث ، لأنه رآه لا يقوم في وهمه ، ولأنه لا معنى لترك الصلاة ، من أجل أن الشمس تطلع بين قرني شيطان ، فنحن نريه المعنى ، حتى يتصور في وهمه له ، بإذن الله تعالى ، ويحسن عنده ، ولا يمتنع على نظره .

وإنما أمرنا بترك الصلاة مع طلوع الشمس ، لأنه الوقت الذي كانت فيه عبادة الشمس ، يسجدون فيه للشمس .

وقد درج كثير من الأمم السالفة ، على عبادة الشمس والسجود لها .

فمن ذلك ، ما قص الله تبارك وتعالى علينا في نيا ملكة سبأ : أن الهدهد قال لسليمان

ﷺ إني : ﴿وَجَدْتُهَا وَقَوْمَهَا يَسْجُدُونَ لِلشَّمْسِ مِن دُونِ اللَّهِ وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ﴾ [النمل:

. [٢٤]

أبي الدنيا في الهواتف [١٥٩] وغيرهما عن عائشة : (أن جانا كان لا يزال يطلع على عائشة رضي الله عنها في

بيتها في صورة حية!! فأمرت به فقتل ، فلما نامت تلك الليلة رآته في منامها يقول لها : قتلت

عبد الله المسلم!! فقالت : لو كنت مسلماً لم تطلع على أزواج النبي ﷺ!! فقال لها : ما كنت

أطلع عليك حتى تجمعي عليك ثيابك ، وما كنت أجيء إلا لأستمع القرآن ، فلما أصبحت أمرت

بأثنى عشر ألف درهم ففرقت على المساكين!! قلت : وفي متنه غرابة . وقد علقنا عليه بالأصل .

(١) الوطاء بالتدمية : هو الوطاء الذي يصاحبه افتضاض غشاء البكارة وبالتالي يحدث ظهور بعض

الدماء القليلة .

قالوا: حديث يكذبه النظر والخبر

وكان في العرب، قوم يعبدون الشمس، ويعظمونها، ويسمونها، الآلهة، قال الأعرابي:

فلم أذكر الرهب حتى انفتلت قبيل الآلهة، منها قريباً
يعنى الشمس.

وكان بعض القراء يقرأ: ﴿أَتَذَرُ مُوسَى وَقَوْمَهُ لِيُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَيَذَرَكَ وَآلِهَتَكَ﴾

[الأعراف: ١٢٧] يريد: ويذرك، والشمس التي تعبد^(١).

فكرة لنا رسول الله ﷺ أن نصلّى في الوقت الذي يسجد فيه عبدة الشمس للشمس.
وأعلمنا أن الشياطين حينئذ - أو أن إبليس في ذلك الوقت - في جهة مطلع الشمس،
فهم يسجدون له بسجودهم للشمس، ويؤمنونه.

ولم يرد بالقرن: ما تصوروا في أنفسهم، من قرون البقر، وقرون الشاء.

وإنما القرن، ههنا، حرف الرأس وللرأس قرنان، أي حرفان وجانبان.

ولا أرى القرن الذي يطلع في ذلك الموضع، سمي قرناً إلا باسم موضعه، كما

تسمى العرب الشيء، باسم ما كان له موضعاً أو سبباً^(٢).

فيقولون: «رفع عقيرته» يريدون: صوته، لأن رجلاً قطعت رجله، فرفعها،

واستغاث من أجلها، فليل لمن رفع صوته: «رفع عقيرته». ومثل هذا، كثير في كلام

العرب.

(تنبيه هام جداً): لا يفهم من هذه الآية أو غيرها: إمكان معايشة الجنى للإنسية!! كما فهمه بعض العلماء قديماً وحديثاً!! وليس في الآية ما يدل على ذلك كما أوضحناه بالأصل. وشرحناه شرحاً وافياً مع تحقيق دقيق لا مزيد عليه في رسالتنا: (سلاسل القضبان المطوقة عنق الشيطان) يسّر الله إسفاره.

(١) هذا التفسير يحكى عن ابن عباس ولا يصح. راجع تفسير الطبرى [٢٥/٦] وتفسير القرطبي [٧/

٢٣١] وابن كثير [٣١٩/٢] وتفسير البغوى [٢٦٧/١].

(٢) راجع مزيداً مما يشير إليه المؤلف في: التمهيد [٦/٤] وفتح البارى [١٧٢/١] وعون المعبود

[٣٩٨/٣] وتحفة الأحوذى [٤٣٣/١].

وكذلك قوله في المشرق: «من ههنا، يطلع قرن الشيطان»^(١).

لا يريد به، ما يسبق إلى وهم السامع من قرون البقر، وإنما يريد «من ههنا يطلع رأس الشيطان».

وكان وهب بن منبه يقول، في ذى القرنين: إنه رجل من أهل الإسكندرية، واسمه «الإسكندروس» وأنه كان حلم حُلماً، رأى فيه أنه دنا من الشمس، حتى أخذ بقرنيها، في شرقها وغربها!! فقص رؤياه على قومه، فسموه: «ذى القرنين»^(٢) وأراد بأخذه بقرنيها، أنه أخذ بجانيها، والقرون أيضاً خُصَل الشعر، كل خصلة قرن، ولذلك قيل للروم: «ذات القرون».

يراد: أنهم يطولون الشعور.

فأراد، ﷺ أن يعلمنا أن الشيطان في وقت طلوع الشمس، وعند سجود عبادتها لها، مائل مع الشمس، فالشمس تجرى من قبل رأسه، فأمرنا أن لا نصلى في هذا الوقت الذي يكفر فيه هؤلاء، ويصلون للشمس وللشيطان، وهذا أمر مغيب عنا، لا نعلم منه، إلا ما علمنا، والذي أخبرتك به، شيء يحتمله التأويل، ويباعده عن الشناعة، والله أعلم.

ولم يأت أهل التكذيب بهذا وأشباهه، إلا لردهم الغائب عنهم، إلى الحاضر عندهم، وحملهم الأشياء على ما يعرفون من أنفسهم، ومن الحيوان والموات، واستعمالهم حكم ذوى الجثث في الروحانيين.

فإذا سمعوا بملائكة، على كواهلها العرش، وأقدامها في الأرض السفلى^(٣)،

(١) [صحيح]: تقدم قريباً بنحوه.

(٢) انظر مزيداً عن أسباب تسمية ذى القرنين بهذا اللقب في: تفسير الطبري [٢٧٠ / ٨] وابن كثير [٣ / ١٣٦] والقرطبي [٤٥ / ١١] وغيرها.

(٣) [باطل] يريد المؤلف ما يروى في تفسير قوله تعالى: ﴿وَيَجْلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ﴾ أنهم: (ثمانية من الملائكة في صورة أوعال - مفرد وعل وهو التيس الجبلى - رؤوسهم عند العرش، وأقدامهم في الأرض السفلى...!!) إلى آخر هذا الكذب المستقى من كتب أهل الكتاب لا

قالوا: حديث يكذبه النظر والخبر

استوحشوا من ذلك، لمخالفته ما شاهدوا - وقالوا: كيف تخرق جثث هؤلاء، السماوات وما بينهما، والأرضين وما فوقها، من غير أن نرى لذلك أثراً؟ وكيف يكون خلق له هذه العظمة؟ وكيف تكون أرواحاً ولها كواهل وأقدار^(١)؟! وإذا سمعوا بأن جبريل عليه السلام، مرة أتى النبي ﷺ في صورة أعرابي^(٢)، ومرة في صورة دحية الكلبي^(٣)، ومرة في صورة شاب^(٤)، ومرة سد بجناحيه ما بين المشرق والمغرب^(٥) قالوا: كيف يتحول من صورة إلى صورة؟ وكيف يكون مرة، في غاية الصغر، ومرة في غاية الكبر: من غير أن يزداد في جسمه ولا جثته، وأعراضه؟ لأنهم لا يعاينون إلا ما كان كذلك.

وإذا سمعوا بأن الشيطان يصل إلى قلب ابن آدم^(٦)، حتى يوسوس له ويخنس.

حياهم الله. وقد رويت في تفسير هذه الآية آثار منكرة ساقطة هابطة كما أشرنا إليه بالأصل. وشرحناه شرحاً وافياً في جزء مفرد باسم: (فصل المقال ببيان أحداث الأوعال) توسعنا فيه توسعنا مرضياً إن شاء الله.

(١) هذا الإنكار صحيح لعدم ثبوت تلك الآثار التي ينافح عنها المؤلف!! ولو كان - هو - من أهل النقد!! لعلم أن سعيه في هذا الصدد منشوراً!!.

(٢) [صحيح]: ثبت ذلك في حديث عمر بن الخطاب الشهير: (بينما نحن عند رسول الله إذ خرج علينا رجل... متفق عليه). وقد فهم كثير من العلماء من هذا الحديث: أن جبريل كان مختفياً في زى أعرابي. راجع تفسير ابن كثير [١٨٤/٢] والعيني في عمدته [١٤٣/١٥] وغير ذلك. بل قد ورد ذلك مصرحاً كما ذكرناه بالأصل.

(٣) [صحيح]: ثبت ذلك في غير حديث صحيح أن جبريل كان يأتي النبي ﷺ في صورة الصحابي الجليل: دحية بن خليفة الكلبي. فانظر: صحيح البخاري [٣٤٣٥] ومسلم [٢٤٥١] وأحمد [١٠٧/٢] و[٧٤/٦] و[١٤١/٦] وغيرهم كثير قد ذكرناهم بالأصل.

(٤) [صحيح]: ورد ذلك في حديث عمر بن الخطاب الشهير في بعض طرقه عند ابن نصر المروزي في تعظيم قدر الصلاة [٣٦٧] وفي كتاب الوتر [٨] وراجع تاريخ ابن عساكر [٩٨/٥٩] لكن أنكر ذلك بعض المحققين كما تراه في كتاب (الإرشادات [ص ٣٧٦]) للأخ طارق عوض الله.

(٥) [صحيح]: ورد ذلك عن عائشة وابن مسعود وابن عباس وغيرهم. وحديث عائشة عند البخاري [٣٠٦٢] ومسلم [١٧٧] والترمذي [٣٢٧١] وابن حبان [٦٠] والنسائي في الكبرى [١١١٤٧] وغيرهم. وقد ذكرنا لفظه بالأصل.

(٦) [صحيح]: يشير إلى قول الرسول ﷺ: (إن الشيطان يجرى من ابن آدم مجرى الدم)، أخرجه

قالوا: من أين يدخل؟ وهل يجتمع روحان في جسم؟ وكيف يجري مجرى الدم؟

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ولو اعتبروا ما غاب عنهم، بما رأوه من قدرة الله عز وجل، لعلموا أن الذي قدر على أن يفجر مياه الأرض كلها إلى البحر، منذ خلق الله الأرض وما عليها، فهي تفضى إليه من غير أن يزيد فيه أو ينقص منه، ولو جعل لنهر منها مثل: «دجلة» أو «الفرات» أو «النيل» سبيل إلى ما على وجه الأرض من المدائن والقرى والعمارات والخراب، شهراً، لم يبق على ظهرها شيء إلا هلك، هو الذي قدر على ما أنكروا. وأن الذي قدر أن يحرك هذه الأرض، على عظمها وكثافتها، وبحارها، وأطوادها، وأنهارها حتى تتصدع الجبال، وحتى تغيض المياه، وحتى ينتقل جبل من مكان إلى مكان، هو الذي لطف لما قدر.

وأن الذي وسع إنسان العين^(١)، مع صغره وضعفه لإدراك نصف الفلك، على عظمه، حتى رأى النجم من المشرق، ورقيه من المغرب، وما بينهما، وحتى خرق من الجو، مسيرة خمسمائة عام، هو الذي خلق ملكاً، ما بين شحمة أذنه إلى عاتقه، مسيرة خمسمائة عام^(٢)، فهل ما أنكروا إلا بمنزلة ما عرف؟ وهل ما رأى إلا بمنزلة ما لم يره؟ فتعالى الله أحسن الخالقين.

البخارى [١٩٣٣] ومسلم [٢١٧٤] وأبو داود [٢٤٧٠] والترمذى [١١٧٢] وابن ماجه [١٧٧٩] وأحمد [١٥٦/٣] وغيرهم كثير.

(١) إنسان العين: هو تلك النقطة التي ترى بداخل الحدقة، وبها يقع الإبصار والنظر. راجع شرح ألفاظ التنبيه [ص ١٩٩] للنووي. وتاج العروس [١/٦٢٣٧].

(٢) [صحيح]: أخرجه أبو داود [٤٧٢٧] والطبرانى فى الأوسط [١٧٠٩] وابن طهمان فى مشيخته

[٢١] وأبو الشيخ فى العظمة [٤٧٦] وابن شاهين فى فوائده [١١٣/٢] وابن عساكر فى تاريخه

[٦٠/٤٣] وفى مجلسه [١٢٩] وفى أماليه [١/٥٠] كما فى الصحيحة [٢٣٢/١] وغيرهم.

وسنده صحيح متصل. وراجع الأصل.

قالوا: حديثان متناقضان

قالوا: رويتم عن النبي ﷺ: «كل مولود يولد على الفطرة، حتى يكون أبواه، يهودانه، وينصرانه»^(١).

ثم رويتم: «الشقى من شقى فى بطن أمه، والسعيد من سعد فى بطن أمه»^(٢).
وأن النطفة إذا انعقدت، بعث الله ﷻ إليها، ملكاً يكتب أجله ورزقه وشقى أو سعيد^(٣)، وأنه مسح على ظهر آدم، فقبض قبضة، فقال: «إلى الجنة برحمتى» وقبض أخرى فقال: «إلى النار ولا أبالى»^(٤).

قالوا: وهذا تناقض واختلاف، فرق بين المسلمين، واحتج به أهل القدر، وأهل الإثبات!!.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إنه ليس ههنا تناقض، ولا اختلاف بنعمة الله تعالى.
ولو عرفت المعتزلة ما معناه، ما فارقت المثبتة، إن لم يكن الاختلاف إلا لهذا الحديث.

والفطرة - ههنا - الابتداء والإنشاء، ومنه قوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [فاطر: ١].

وكذلك قوله: ﴿فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ [الروم: ٣٠] يريد جبلته التي جبل الناس عليها.

(١) [صحيح]: أخرجه البخارى [١٢٧٠] ومسلم [٤٨٠٣] وابن ماجه [٤٥] وأحمد [٢٣٣/٢] وأبو داود [٤٧١٤] والترمذى [٢١٣٨] وابن حبان [١٢٨] والطيالسى [٢٣٥٩] وغيرهم. وقد مضى تخريجه فى أوائل الكتاب.

(٢) [صحيح]: مضى تخريجه فى أوائل الكتاب.

(٣) [صحيح]: مضى تخريجه فى أوائل الكتاب.

(٤) [صحيح]: مضى تخريجه فى أوائل الكتاب. وهو حديث صحيح.

وأراد بقوله: «كل مولود يولد على الفطرة»^(١) أخذ الميثاق الذي أخذه عليهم في أصلاب آبائهم ﴿وَأَشْهَدُهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمُ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ﴾ [الأعراف: ١٧٢].
 فلست واجداً أحداً إلا وهو مقرباً له صانعاً ومدبراً، وإن سماه بغير اسمه، أو عبد شيئاً دونه، ليقربه منه عند نفسه، أو وصفه بغير صفته أو أضاف إليه ما تعالى عنه علواً كبيراً.

قال الله تعالى: ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولَنَّ اللَّهُ﴾ [الزخرف: ٨٧].

فكل مولود في العالم، على ذلك العهد والإقرار، وهي الحنيفية التي وقعت في أول الخلق، وجرت في فطر العقول.

قال رسول الله ﷺ: «يقول الله تبارك وتعالى: إني خلقت عبادي جميعاً حنفاء، فاجتالتهم الشياطين عن دينهم، ثم يهود اليهود أبناءهم، ويمجس المجوس أبناءهم»^(٢).

أي يعلمونهم ذلك.

وليس الإقرار الأول مما يقع به حكم، أو عليه ثواب.

ألا ترى أن الطفل من أطفال المشركين، ما كان بين أبويه، فهو محكوم عليه بدينهما، لا يصلى عليه إن مات؟ ثم يخرج عن كنفهما إلى مالك من المسلمين، فيحكم عليه بدين مالكة، ويصلى عليه، إن مات، ومن وراء ذلك، علم الله تعالى فيه^(٣)!!
 وفرق ما بين أهل القدر وأهل الإثبات في هذا الحديث: أن الفطرة - عند أهل القدر -

(١) [صحيح]: مضى قبل.

(٢) [صحيح]: مضى تخريجه في أوائل الكتاب.

(٣) وكان المؤلف البصير قد ارتاب في مصير أولاد المشركين!! وله عذره في ذلك!! فقد ثبت عن

النبي ﷺ في أول الأمر ما يؤيد صنيع المؤلف هنا، ثم استقر الحال على أنهم في الجنة إن

شاء الله. وقد ثبت في ذلك أحاديث صحيحة. والمسئلة خلافية مشهورة. راجع: تفسير ابن كثير

[٤١/٣] والطبري [١١٠/٦] والدرالمثور [٢٥٢/٥] وإيثار الحق على الخلق [٣٤٠/١] وفتح

الباري [٢٥٦/٣] وعمدة القاري [٣١/٨].

قالوا: حديث يفسد أوله آخره

الإسلام، فتناقض عندهم الحديثان، والفطرة عند أهل الإثبات، العهد الذي أخذه عليهم حين فطروا.

فاتفق الحديثان، ولم يختلفا، وصار لكل واحد منهما موضع.

قالوا: حديث يفسد أوله آخره

قالوا: رويتم عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا قام أحدكم من منامه، فلا يغمس يده في الإناء حتى يغسلها ثلاثاً، فإنه لا يدرى أين باتت يده»^(١).

قالوا: وهذا حديث جائز، لولا قوله: «فإنه لا يدرى أين باتت يده»!!.

وما منا أحد إلا وقد درى أن يده باتت، حيث بات بدنه، وحيث باتت رجله وأذنه وأنفه، وسائر أعضائه، وأشد الأمور أن يكون مس بها فرجه في نومه، ولو أن رجلاً مس فرجه في يقظته، لما نقض ذلك طهارته، فكيف بأن يمسه وهو لا يعلم؟ واللّه لا يؤاخذ الناس بما لا يعلمون، فإن النائم قد يهجر^(٢) في نومه، فيطلق، ويكفر، ويفترى، ويحتلم على امرأة جاره، وهو عند نفسه في نومه زان، ثم لا يكون بشيء من ذلك مؤاخذاً في أحكام الدنيا، ولا في أحكام الآخرة!!.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إن هذا النظار، علم شيئاً وغابت عنه أشياء!!.

أما علم أن كثيراً من أهل الفقه، قد ذهبوا إلى أن الوضوء يجب من مس الفرج في المنام واليقظة، بهذا الحديث، وبالحديث الآخر: «من مس فرجه فليتوضأ»^(٣).

(١) [صحيح]: أخرجه البخاري [١٦٠] ومسلم [٢٧٨] ومالك [٣٧] وأبو داود [١٠٣] والترمذي

[٢٤] والنسائي [١] وابن ماجه [٣٩٥] وأحمد [٢/٢٥٣] وجماعة.

(٢) يهجر: بمعنى يغلط في كلامه ويقول الفحش والهديان. راجع النهاية في غريب الحديث [٥/٢٤٥] لابن الأثير.

(٣) [صحيح]: أخرجه النسائي [٤٤٤] وابن ماجه [٤٨١] وأحمد [٥/١٩٤] والدارمي [٧٢٥] وابن

حبان [١١٤] وأبو داود [١٨١] ومالك [٨٩] والحاكم [١/٢٣١] والبيهقي [٦١٠] وغيرهم.

وهو حديث صحيح. وراجع إرواء الغليل [١/١٥٠].

وإن كنا نحن لا نذهب إلى ذلك، ونرى أن الوضوء الذي أمر به من مس فرجه غسلُ اليد، لأن الفروج، مخارج الحدث والنجاسات^(١).
وكذلك الوضوء عندنا، مما مست النار إنما هو غسل اليد من الزَّهْم^(٢)، والأطبخة والشواء، وقد بينا ذلك في غير موضع، وأتينا بالدلائل عليه^(٣).
فإذا كان الوضوء من مس الفرج، هو غسل اليدين!! تبين أن رسول الله ﷺ أمر المستيقظ من منامه، أن يغسل يده قبل أن يدخلها الإناء لأنه لا يدرى أين باتت يده.
يقول: لعله، في منامه، مس بها فرجه، أو دبره وليس يؤمن أن يصيب يده قاطرُ بول، أو بقية منى، إن كان جامع قبل المنام، فإذا أدخلها في الإناء، قبل أن يغسلها، أنجس الماء وأفسده^(٤)، وخص النائم بهذا، لأن النائم قد تقع يده على هذه المواضع، وعلى دبره، وهو لا يشعر.

فأما اليقظان، فإنه إذا لمس شيئاً من هذه المواضع، فأصاب يده منه أذى - علم به، ولم يذهب عليه، فغسلها قبل أن يدخلها في الإناء، أو يأكل أو يصافح.

قالوا: حديث يفسد أوله آخره

قالوا: رويتم أن النبي ﷺ نهى عن الصلاة في أعطان الإبل، لأنها خلقت من الشياطين^(٥).

(١) هذا عدول عن المذهب الحق بغير برهان قائم!! بل المراد بالوضوء: هو الوضوء الشرعي المعروف. وقد بسطناه بالأصل بسطاً وافياً.

(٢) الزهم: هو الدسم. راجع لسان العرب [٢٧٨/١٢].

(٣) هذه الدلائل قد ذكرها المؤلف في كتابه: غريب الحديث [١٥٥/١] ومناقشته فيها تحتاج إلى طول. قد أشرنا إليه بالأصل.

(٤) الحق أن الماء طاهر أبداً ما لم يخالطه نجاسة تظهر فيه عن طريق اللون أو الطعم أو الرائحة. ومن تنكب عن القول بذلك فلن يساعده التوفيق!! وقد شرحنا ذلك بالأصل. وراجع مجموع الفتاوى

[٤٥/٢١]

(٥) [صحيح]: هما حديثان مختلفان:

ونهي عن الصلاة في أعطان الإبل، لا ينكر وهو جائز في التعبد، فلما وصلتكم ذلك بأنها خلقت من الشياطين، علمنا أن النبي ﷺ يعلم أن الإبل خلقت من الإبل، كما أن البقر خلقت من البقر، والخيول من الخيل، والأسد من الأسد، والذباب من الذباب!!.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إن النبي ﷺ، وغير النبي، يعلم أن البعير تلده الناقة، وأنه لا يجوز أن تكون شيطانة تلد جملاً، ولا أن ناقة تلد شيطاناً!!

وإنما أعلمنا أنها في أصل الخلقة - خلقت من جنس، خلقت منه الشياطين. ويدلك على ذلك، قوله في حديث آخر: «إنها خلقت من أعنان الشياطين»^(١) يريد: من جوانبها ونواحيها، كما يقال: بلغ فلان أعنان السماء، أي: نواحيها وجوانبها. ولو كانت من نسلها، لقال: فإنها خلقت من نسلها، أو بطونها أو أصلابها، وما يشبه هذا.

ولم تزل العرب تنسب جنساً من الإبل إلى الحوش، فتقول: ناقة حوشية، وإبل حوشية وهي أنفر الإبل وأصعبها.

ويزعمون أن للجن نَعَمًا، ببلاد الحوش^(٢) وأنها ضربت في نعم الناس، فنتجت

أما الأول ولفظه: (نهى عن الصلاة في أعطان الإبل) أخرجه مسلم والترمذي [٣٤٨] والنسائي [٧٣٥] وابن ماجه [٧٦٨] وأحمد [٤٠٤ / ٣] والدارمي [١٣٩١] وابن خزيمة [٧٩٥] وابن حبان [١١٢٧] والشافعي [٧٤] وجماعة.

وأما الثاني ولفظه: (إن الإبل خلقت من الشياطين) وهو الآتي:

(١) [صحيح]: أخرجه أبو داود [١٨٤] وأحمد [٢٨٨ / ٤] والبيهقي [٤١٥٢] وابن عبد البر في التمهيد [٣٣٣ / ٢٢] وابن حبان [١٧٠٢] والطيالسي [٩١٣] وابن الجعد [٣١٨٠] وغيرهم كثير. وهو حديث صحيح. ولفظه عند المؤلف: (أعنان) لم أجده مسنداً!! والأعنان: هي الأعطان، فكأنما رواه بالمعنى.

(٢) بلاد الحوش: يقال: هي بلاد الجن، وتقع وراء رمال مكان يسمى: بيرين؟! ولا يمر بها أحد من البشر!! راجع لسان العرب [٢٩٠ / ٦].

هذه الحوشية، قال رؤبة:

جرت رحانا من بلاد الحوش
وقد يجوز - على هذا المذهب - أن تكون في الأصل، من نتاج نعم الجن، لا من الجن أنفسها ولذلك قال: «من أعنان الشياطين». أي: من نواحيها.
وهذا شيء لا ينكره إلا من أنكر الجن أنفسها، والشياطين، ولم يؤمن إلا بما رآته عينه، وأدركته حواسه، وهو من عقْد قوم من الزنادقة والفلاسفة، يقال لهم الدهرية، وليس من عقْد المسلمين^(١).

قالوا: حديث يفسد بعضه بعضاً

قالوا: رويتم أن رسول الله ﷺ قال: «لولا أن الكلاب أمة من الأمم، لأمرت بقتلها، ولكن اقتلوا منها كل أسود بهيم»^(٢).
وقال: «الأسود شيطان»^(٣).

قالوا: فكأنه إنما قتله لأنه أسود، أو لأنه شيطان، مع عفوهِ عن جماعة الكلاب، لأنها أمة، وليس في كونها أمة، علة تمنع من القتل، ولا توجبه.
قالوا: ثم رويتم أنه ﷺ، أمر بقتل الكلاب، حتى لم يبق بالمدينة كلب فكيف قتلها، وهي أمة، أو لا منعه ذلك من قتلها؟

(١) الدهرية: هم فرقة يقولون بقدم العالم!! وأنه لا صانع له!! وأن هذه الأشياء موجودة بغير مكوّن لها!! إلى آخر هذا الهذيان. ولهم مقالات قبيحة جداً. راجع الفرق بين الفرق [ص ١٢٨] وغيره.
(٢) [صحيح]: أخرجه أبو داود [٢٨٤٥] والترمذي [١٤٨٦] والنسائي [٤٢٨٠] وابن ماجه [٣٢٠٥] وأحمد [٥٦/٥] وابن حبان [١٦٩٦] وابن الجعد [٥٠٣] وغيره كثير، وفي الباب عن جماعة من الصحابة ذكرناهم بالأصل. وهو حديث صحيح.
(٣) [صحيح]: بلفظ (الكلب الأسود شيطان) أخرجه مسلم [٥١٠] وأبو داود [٧٠٢] والترمذي [٣٣٨] والنسائي [٧٥٠] وابن ماجه [٩٥٢] وأحمد [١٤٩/٥] والدارمي [١٤١٤] وابن خزيمة [٨٣٠] وابن حبان [٢٣٨٣] وغيرهم كثير.

قالوا: وقد صارت العلة التي بها عفا عنها، هي العلة التي قتلها لها!!.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إن كل جنس خلقه الله تعالى من الحيوان أمة، كالكلاب، والأسد، والبقرة، والغنم، والنمل، والجراد، وما أشبه هذا، كما أن الناس أمة.

وكذلك الجن أمة. يقول الله تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَّةٌ أَمْثَلُكُمْ﴾ [الأنعام: ١٣٠].

يريد: أنها مثلنا في طلب الغذاء والعشاء وابتغاء الرزق، وتوقى المهالك.

وكذلك الجن، قد خاطبهم الله تعالى كما خاطبنا، إذ يقول: ﴿يَمَعَشَرُ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنْكُمْ﴾ [الأنعام: ١٣٠].

ولو أمر النبي ﷺ بقتل الكلاب، على كل حال، لأفنى أمة وقطع أثرها!!.

وفي الكلاب منافع للناس، في حراسة منازلهم، وحفظ نعمهم، وحرثهم، مع الارتفاق بصيدها، فإن كثيراً من الأعراب ونازلة القفر، لا غذاء لهم ولا معاش إلا بها، والله تعالى يقول: ﴿فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ﴾ [المائدة: ٤] وفي ذلك دليل على أنه تعالى خلقها لمنافعنا.

وقد كان أبو عبيدة^(١)، يذكر أن رجلين سافرا، ومع أحدهما كلب له، فوقع عليهما اللصوص، فقاتل أحدهما حتى غلب وأخذ، فدفن وترك رأسه بارزاً، وجاءت الغربان وسباع الطير، فحامت حوله تريد أن تنهشه وتقلع عينيه، ورأى ذلك كلب كان معه، فلم يزل ينبش التراب عنه، حتى استخرجه، ومن قبل ذلك، قد فرّ صاحبه وأسلمه^(٢).

قال: ففي ذلك يقول الشاعر:

(١) أبو عبيدة: هو معمر بن بن المثنى الإخباري العلامة. كان مع علمه وفضله شعوبياً يبغض العرب!! وقد غمزه البعض لذلك سامحه الله. وترجمته في: تهذيب المزي [٣١٦/٢٨] وتهذيبه للحافظ [٢٢١/١٠] وغير ذلك.

(٢) هذه القصة: ذكرها الزمخشري في ربيع الأبرار [١/٢] وابن حمدون في التذكرة الحمدونية [١/٢٩٩] والأبشهي في المستطرف [١/٣٦٠] وغير ذلك.

يعرد^(١) عنه جاره ورفيقه وينبش عنه كلبه وهو ضاربه وليس لشيء من الحيوان مثل محاماته على أهله، وذبه عنهم مع الإساءة إليه، والطرده والضرب.

والأخبار عن الكلاب في هذا كثيرة صحاح - ونكره الإطالة بذكرها^(٢).

وليست تخلو الكلاب من أن تكون أمة من أمم السباع، أو تكون أمة من الجن، كما قال ابن عباس: «الكلاب أمة من الجن وهي ضعفة الجن، فإذا غشيتكم عند طعامكم، فألقوا لها، فإن لها أنفساً - يعني: أن لها عيوناً تصيب بها»^(٣).

والنفس: العين، يقال: أصابت فلاناً نفس، أى: عين، وقال أيضاً: «الجان مسيخ الجن، كما مسخت القرودة من بنى إسرائيل»^(٤)، ولا يبعد أيضاً، أن تكون الكلاب كذلك.

وهذه الأمور، لا تدرك بالنظر والقياس والعقول، وإنما ينتهي فيها إلى ما قاله الرسول ﷺ، أو ما قاله من سمع منه وشاهده.

فإنهم لا يقضون على مثله إلا بسماع منه أو سماع ممن سمعه، أو بخبر صادق من

(١) يعرد: يهرب ويترك. راجع العين [٣١ / ٢] وتاج العروس [٤٢٠ / ٢] وهذا البيت ذكره الجاحظ في كتابه الحيوان [١٣٩ / ١].

(٢) راجع مزيداً عن أحوال الكلب: في حياة الحيوان [١٣٣ / ٢] للدميرى. والحيوان [١٣٩ / ١] للجاحظ، وربيع الأبرار [١ / ٢] للزمخشري. وغير ذلك وللأديب المرزباني: (تفضيل الكلاب على كثير ممن لبس الثياب) ونحن بصدد إخراجها في ثوب قشيب.

(٣) [حسن مرفوعاً] عزاه بعضهم لابن عبد البر؟! ولم أجده لا في التمهيد ولا في الاستذكار ولا في غيرهما!! ثم وجدته - ولكن مرفوعاً - عند الطبراني في الأوسط [٢٧١٩] وفي الكبير [١٩٧٩] وأبو يعلى [٢٤٤٢] وسنده حسن كما قال الهيثمي في المجمع [٦٣ / ٤] وهو بنحو لفظ المؤلف. ولم أجده كما يرويه المؤلف أصلاً كما أوضحته بالأصل.

(٤) [صحيح]: أخرجه أحمد [٣٤٨ / ١] والطبراني في الكبير [١١٨٤٦] وعبد الرزاق [١٩٦١٧] وابن أبي شيبه [١٩٩٠٨] وغيرهم من طرق موقوفاً ومرفوعاً والموقوف أصح كما شرحنا بالأصل. وسنده صحيح.

خبر الكتب المتقدمة وليس هو من أمور الفرائض والسنن^(١).
وليس علينا وكف^(٢) ولا نقص، من أن تكون الكلاب من السباع، أو الجن، أو
الممسوخ، فإن كانت من السباع، فإنما أمر بقتل الأسود منها، وقال: «هو شيطان» لأن
الأسود البهيم منها أضرها وأعقرها، والكلب إليه أسرع منه إلى جمعها، وهو - مع
هذا - أقلها نفعاً وأسوأها حراسة، وأبعدها من الصيد وأكثرها نعاساً.

وقال: «هو شيطان» يريد: أنه أخبثها، كما يقال فلان شيطان، وما هو إلا شيطان
مارد، وما هو إلا أسد عادٍ، وما هو إلا ذئب عاد - يراد: أنه شبيه بذلك.

وإن كانت الكلاب من الجن، أو كانت ممسوخاً من الجن، فإنما أراد أن الأسود
منها، شيطانها، فاقتلوه لضره، والشيطان هو: مارد الجن. والجن هم الضعفة،
والجن أضعف من الجن.

وأما قتله كلاب المدينة، فليس فيه نقض لقوله: «لولا أن الكلاب أمة من الأمم،
لأمرت بقتلها»^(٣)، لأن المدينة في وقته ﷺ، مهبط وحى الله تعالى مع ملائكته،
والملائكة لا تدخل بيتاً فيه كلب، ولا صورة^(٤)، روى عن رسول الله ﷺ.

حدثني محمد بن خالد بن خدّاش، قال حدثني مسلم بن قتيبة^(٥)، عن يونس بن أبي
إسحاق، عن مجاهد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «قال لي جبريل ﷺ؛ لم
يمنعني من الدخول عليك البارحة، إلا أنه كان على باب بيتك ستر، فيه تصاوير، وكان

(١) وكان المؤلف ممن يفرقون بين الأحاديث الضعيفة الواردة في الفرائض والسنن، وبين تلك التي
ترد في الأخبار والأسمار والفضائل والترغيب والترهيب!! فيرون قبول الثاني دون الأول!!
وهذا تفريق لا دليل عليه أصلاً كما شرحناه بالأصل.

(٢) وكف: هو الإثم والعيب. راجع الصحاح [١٤٤/٤].

(٣) [صحيح]: مضى تخريجه قريباً.

(٤) [صحيح]: أخرجه البخاري [٣٠٥٣] ومسلم [٢١٠٤] وأبو داود [٤١٥٧] والترمذي [٢٨٠٤]
والنسائي [٤٢٧٦] وابن ماجه [٣٦٤٩] وأحمد [١٠٤/١].

(٥) هكذا في بعض الطبقات!! (مسلم!!) والصواب: ﷺ أوله سين. وقد مضى التنبيه عليه في
موضع آخر سابق. فانتبه.

فى بيتك كلب، فمُر به فليخرج، وكان الكلب جَرُواً للحسن والحسين، تحت نَضْدٍ لهم^(١).

وهذا دليل على أنها كما تكره الكلاب فى البيوت، تكره أيضاً فى المصر، فأمر النبى ﷺ بقتلها، أو بالتخفيف منها، فيما قرب منها، وأمسك عن سائرها، مما بعد من مهبط الملائكة ومنزل الوحي.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

النضد: السرير، لأن الثياب تنضد فوقه.

قالوا: حديث، يفسد أوله آخره

قالوا: رويتم أنه قال: «خمس فواسق، يقتلن فى الحل والحرم: الغراب، والحدأة، والكلب، والحية، والفأرة»^(٢).

قالوا: فلو قال: اقتلوا هذه الخمسة وخمسة معها، لجاز ذلك فى التعبد. فأما أن تُقتل لأنها فواسق، فهذا لا يجوز، لأن الفسق والهدى، لا يجوز على شىء من هذه الأشياء، والهوام، والسباع، والطيور، غير الشياطين، وغير الجن والإنس الذين يكون منهم الفسق والهداية!!

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إن المعتقد أن الهوام والسباع والطيور، لا يجوز عليها عصيان ولا طاعة مخالف لكتاب الله ﷻ، وأنبيائه ورسوله، وكتب الله المتقدمة. لأن الله تعالى قد أخبرنا عن نبيه سليمان ﷺ أنه تفقد الطير ﴿فَقَالَ مَالِيَ لَا أَرَى الْهُدْهُدَ أَمْ كَانَ مِنَ﴾

(١) [صحيح]: هذا إسناد حسن. والحديث أخرجه أبو داود [٤١٥٨] والترمذى [٢٨٠٦] وأحمد

[٢٠٨/٢] وابن حبان [٥٨٥٣] وعبد الرزاق [١٩٤٨٨] والبيهقى [١٤٣٥٤] والنسائى فى

الكبرى [٩٧٩٣] وغيرهم. وهو حديث صحيح.

(٢) [صحيح]: أخرجه البخارى [٣١٣٦] ومسلم [١١٩٨] والترمذى [٨٣٧] والنسائى [٢٨٨١]

وابن ماجه [٣٠٨٧] وأحمد [٣٣/٦] ومالك [٧٩١].

قالوا: حديث، يفسد أوله آخره

الغائبين * لأُعَذِّبَنَّهُ عَذَابًا شَدِيدًا أَوْ لَأَذْبَحَنَّهُ أَوْ لِيَأْتِيَنِي بِسُلْطٰنٍ مُّبِينٍ ﴿٢١﴾ ﴿النمل: ٢٠-٢١﴾
أى بعذر بين، وحجة فى غيبته وتخلّفه.

ولا يجوز أن يعذبه إلا على ذنب ومعصية، والذنوب والمعاصى تسمى فسوقًا وما جاز أن يسمى عاصيًا، جاز أن يسمى فاسقًا.

ثم حكى الله تعالى عن الهدهد، بعد أن اعتذر إلى سليمان فقال: ﴿فَمَكَتْ غَيْرَ بَعِيدٍ فَقَالَ أَحَطْتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِ، وَجِئْتُكَ مِنْ سَبَإٍ بِنَبَأٍ يَقِينٍ ﴿٢٢﴾ إِنِّي وَجَدْتُ امْرَأَةً تَمْلِكُهُمْ وَأُوتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ ﴿٢٣﴾ وَجَدْتُهَا وَقَوْمَهَا يَسْجُدُونَ لِلشَّمْسِ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَزَيْنَ لَهُمُ الشَّيْطٰنُ أَعْمٰلَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ فَهُمْ لَا يَهْتَدُونَ ﴿٢٤﴾ أَلَا يَسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي يُخْرِجُ الْخَبْءَ فِي السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضِ وَيَعْلَمُ مَا تُخْفُونَ وَمَا تُعْلِنُونَ ﴿٢٥﴾﴾ ﴿النمل: ٢٢-٢٥﴾.

وهذا لو كان من أقاويل الحكماء، بل لو كان من كلام الأنبياء - لكان كلامًا حسنًا، وعظة بليغة، وحجة بينة، فكيف لا يجوز على هذا مطيع وعاصٍ، وفاسق ومهتد؟! .

وقد حكى الله تعالى أيضًا عن النمل ما حكاه فى هذه السورة فقال: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمٰنُ دَاوُدَ وَقَالَ يَأْتِيهَا النَّاسُ عُلْمًا مِّنْطِقِ الطَّيْرِ﴾ ﴿النمل: ١٦﴾.

فجعلها تنطق كما ينطق الناس .

وقال: ﴿حَتَّىٰ إِذَا أَتَوْا عَلَىٰ وَادِ النَّمْلِ قَالَتْ نَمْلَةٌ يَأْتِيهَا النَّمْلُ﴾ الآية [النمل: ١٨].

فجعلها تنطق كما ينطق الناس .

وقال: ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ، وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾ [الإسراء: ٤٤].

وقال: ﴿يَنْجِبَالُ أَوْ يَمَعُهُ وَالطَّيْرُ﴾ [سبا: ١٠] أى: سبحى .

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

وقرأت فى التوراة: أن نوحًا عليه السلام، لما كان بعد أربعين يومًا، فتح كوة الفلك التى صنع . وأرسل الحمامة مرة بعد مرة، فرجعت حين أمست وفى منقارها ورقة زيتون، فعلم أن الماء قد قلّ عن وجه الأرض، فدعا الله تعالى لها بالطوق فى عنقها،

والخضاب في رجليها^(١).

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

وقرأت أيضًا في التوراة أن الله ﷻ، قال لآدم - حين خلقه - «كُلْ ما شئت من شجر الفردوس، ولا تأكل من شجرة علم الخير والشر، فإنك يوم تأكل منها، تموت، يريد: أنك تتحول إلى حال من يموت، وكانت الحية أعزم^(٢) دواب البر، فقالت للمرأة: إنكما لا تموتان، إن أكلتما منها، ولكن أعينكما تنفتح، وتكونان كالألهة، تعلمان الخير والشر!!».

فأخذت المرأة من ثمرتها فأكلت، وأطعمت بعلها، فانفتحت أبصارهما، وعلمتا أنهما عريانان، فوصلا من ورق التين، واصطنعاه إزارًا، ثم سمعا صوت الله تعالى في الجنة، حين تورك النهار^(٣) فاختبأ آدم وامرأته في شجر الجنة فدعاهما، فقال آدم: سمعت صوتك في الفردوس، ورأيتني عريانًا، فاختبأت منك، فقال: ومن أراك أنك عريان، لقد أكلت من الشجرة التي نهيتك عنها.

فقال: إن المرأة أطعمتني، وقالت المرأة: إن الحية أطغتني!!

فقال الله ﷻ للحية: «من أجل فعلك هذا، فأنت ملعونة، وعلى بطنك تمشين، وتأكلين التراب، وسأغرى بينك وبين المرأة وولدها، فيكون يطاء رأسك، وتكونين أنت تلدغينه بعقبه!!»

وقال للمرأة: «وأما أنت فأكثر أوجاعك وإحبالك، وتلدن الأولاد بالألم،

وترددين إلى بعلك حتى يكون مسلطًا عليك!!»

(١) قد بحثت عن هذه الحكاية في مظانها فلم أعثر عليها!! حتى أن الدميري لم يذكرها في كتابه حياة الحيوان حينما ترجم للحمامة [٢٦٥/١]!! مع كونه واسع الاطلاع، كثير الحشو للحكايات السمجة والسخيفة والباطلة!! ولعل المؤلف أخذه عن أهل الكتاب؛ فقد أكثر عنهم كما أشرنا.

(٢) أعزم: أي أكثر حيلة ومكر من غيرها. راجع تاج العروس [٢٤٦/٨].

(٣) تورك النهار: أي صار الوقت ضحى أو عصرًا. راجع تاج العروس [٦٨٠٧/١] للعلامة الزبيدي

شارح الإحياء.

قالوا: حديث، يفسد أوله آخره

وقال لآدم عليه السلام: «ملعوننة الأرض من أجلك وتنتب الحاج^(١) والشوك، وتأكل منها بالشقاء ورشح جبينك، حتى تعود إلى التراب من أجل أنك تراب»^(٢).

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

أفما ترى أن الحية أطغت واختدعت^(٣)، فلعنها الله تعالى، وغير خلقها، وجعل التراب رزقها!!.

أفما يجوز أن تسمى هذه فاسقة وعاصية؟ وكذلك الغراب، بمعصيته نوحًا عليه السلام!! ويرى أهل النظر أنه إنما سمي غراب البين، لأنه بان عن نوح عليه السلام، فذهب، ولذلك تشاءموا به، وزجروا في نعيقه بالفراق والاعتراب، واستخرجوا من اسمه الغربية، وقالوا: «قذفته نوى غربة» و«هذا شاء مغرب» و«هذه عنقاء مغرب» أي: جائية من بعد، يعنون: العقاب، وكل هذا مشتق من اسم الغراب، لمفارقتة نوحًا عليه السلام ومباينته^(٤).

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ومن الدليل أيضًا، حديث محمد بن سنان العوفى، عن عبد الله بن الحارث بن أبزى المكى، عن أمه رائطة بنت مسلم، عن أبيها أنه قال: شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حينًا فقال لى: «ما اسمك؟» قلت: غراب!! فقال: «أنت مسلم»^(٥)، كره أن يكون اسمه

(١) الحاج: ضرب من الأشواك. راجع القاموس المحيط [٢٣٦/١].

(٢) هذه قصة سخيفة جدًا!! وعبارتها سمجة للغاية!! ومن تأملها - جيدًا - يدرك ذلك الفرق الشاسع بين كلام الخالق وفذلكة المخلوق!! والعجب من المؤلف!! كيف سكت على ما فيها من الفضائح؟! ألم ينظر إلى ما فيها من قول الله - زعموا - لآدم: (ملعوننة الدنيا من أجلك!!) أهذا كلام يقوله إله حكيم حلیم لنبى تاب عليه وكرمه؟! بل ترى المؤلف يستنبط منه ما يريد!! سامحه الله. وهكذا تكون قصص أهل الكتاب المقدس!! ومن يصدقهم على هذه الأساطير أصلاً؟!

(٣) اخترعت: أى خدعت وأضلت. منبى للفاعل.

(٤) انظر مزيدًا عن طبائع الغراب: فى حياة الحيوان [٤١/٢] للدميرى.

(٥) [ضعيف]: أخرجه البخارى فى الأدب المفرد [٨٢٤] والطبرانى فى الكبير [١٠٥٠] والمزى فى

تهذيبه [٣٩١/١٤] وابن سعد فى الطبقات [٤٦٢/٥] والحاكم [٣٠٧/٤] وغيرهم. وسنده

ضعيف ورائطة بنت مسلم لا تعرف!!

غرابًا، لفسق الغراب ومعصيته فسماه مسلمًا، ذهب إلى ضد معنى الغراب؛ لأن الغراب عاص، والمسلم مطيع، مأخوذ من الاستسلام وهو الانقياد والطاعة، وكان عليه السلام يحب الاسم الحسن، ويكره الاسم القبيح على ما قدمنا من القول في هذا الكتاب، ولو أنا تركنا هذا المذهب، الذي عليه المسلمون في تجويز الطاعة والمعصية، على الحية والغراب والفأرة، إلى ما يجوز في كلام العرب وفي اللغة، لجاز لنا أن نسمى كل واحد من هذه فاسقًا، لأن الفسق، الخروج على الناس والإيذاء عليهم.

يقال: فسقت الرطبة إذا خرجت عن قشرها، وكل خارج عن شيء، فهو فاسق، قال الله تعالى: ﴿إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ﴾ [الكهف: ٥٠] أي: خرج عن أمر ربه وطاعته، فالحية تخرج على الناس من جحرها، فتعبت بطعام الناس، وتنهش، وتكرع في شرابهم، وتمج فيه ريقها، والفأرة أيضًا، تخرج من جحرها، فتفسد أطعمتهم، وتقرض ثيابهم، وتضرم بالذبالة على أهل البيت بيتهم، ولا شيء من حشرات الأرض، أعظم منها ضررًا.

والغراب، يقع على داء البعير الدبر^(١) فينقره حتى يقتله، ولذلك تسميه العرب: ابن داية، وينزع عن الخير، ويختلس أطعمة الناس، والكلب: يعقر ويجرح، وكذلك السباع العادية، وكل هذه، قد يجوز أن تسمى فواسق، لخروجها على الناس، واعتراضها بالمضار عليهم.

فأين كانوا عن هذا المخرج، إذ قبح - عندهم - أن ينسبوا شيئًا من هذه إلى طاعة أو

معصية؟! !!

(١) الدبر: هي قرحة تُصيب الدواب. راجع النهاية في غريب الحديث [٩٧/٢].

قالوا: حديث يكذبه النظر

قالوا: رويتم أن رسول الله ﷺ، توفى ودرعه مرهونة عند يهودى، بأصواع من شعير^(١).

فيا سبحان الله أما كان في المسلمين مُواسٍ، ولا مؤثر، ولا مقرض؟! وقد أكثر الله ﷻ الخير، وفتح عليهم البلاد، وجبوا ما بين أقصى اليمن، إلى أقصى البحرين، وأقصى عمان، ثم بياض نجد والحجاز، وهذا مع أموال الصحابة، كعثمان، وعبد الرحمن، وفلان وفلان، فأين كانوا؟ قالوا: وهذا كذب، وقائله أراد مدحة النبي ﷺ بالزهد، وبالفقر، وليس هكذا تمدح الرسل!! وكيف يجوع من يجهز الجيوش، ومن يسوق المثين من البدن، وله مما أفاء الله عليه، مثل «فَدَك» وغيرها!! وذكر مالك بن أنس، عن أبي الزبير، عن جابر قال: نحر النبي ﷺ بالحديبية سبعين بدنة، كل بدنة عن سبعة^(٢)، واستاق في عمرة القضاء، مكان عمرته التي صدده المشركون، ستين بدنة^(٣)، وكيف يجوع، من وقف سبع حوائط^(٤) متجاورة، بالعالية^(٥). ثم لا يجد - مع هذا - من يقرضه أصواعاً من شعير، حتى يرهن درعه!!؟

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول إنه ليس في هذا، ما يستعظم، بل ما ينكر، لأن النبي ﷺ كان يؤثر على

(١) [صحيح]: أخرجه البخارى [٢٧٥٩] ومسلم [١٦٠٣] والنسائى [٤٦٠٩] وابن ماجه [٢٤٣٦] وأحمد [٣٦١/١] وابن حبان [٥٩٣٦] وغيرهم.

(٢) [صحيح]: أخرجه مسلم [٢٣٢٥] وأبو داود [٢٨٠٩] والترمذى [٩٠٤] وابن ماجه [٣١٣٢] ومالك [١٠٣٢] والدارمى [١٩٥٦] وابن حبان [٤٠٠٦] وابن خزيمة [٢٩٠١].

(٣) [صحيح]: هو نفسه الحديث الماضى. لكن الثابت: إنما هو (سبعين بدنة) أما رواية الستين بدنة: فقد ذكرها ابن سعد فى الطبقات [١٢١/٢] دون إسناد!! من حديث ناجية الأسلمى. وهو حديث صحيح أخرجه أصحاب السنن، لكن دون لفظ: (الستين بدنة) وراجع نصب الراية [٣/١٦٠] للزيلعى.

(٤) الحوائط: هى البساتين.

(٥) العالوية: هى قرى بأعلى مكة.

نفسه بأمواله، ويفرقها على المحققين من أصحابه، وعلى الفقراء والمساكين، وفي النوائب التي تنوب المسلمين، ولا يرد سائلاً، ولا يعطى إذا وجد، إلا كثيراً، ولا يضع درهماً فوق درهم. وقالت له أم سلمة: يا رسول الله أراك ساهم الوجه^(١)، أم إن علة؟ فقال: «لا»، ولكنها السبعة الدنانير التي أتينا بها أمس، نسيتها في خضم الفراش^(٢) فبئت ولم أقسمها^(٣).

وكانت عائشة رضي الله عنها تقول في بكائها عليه: «بأبي، من لم ينم على الوثير^(٤) ولم يشبع من خبز الشعير^(٥)».

وليس يخلو قولها هذا، من أحد أمرين:

إما أن يكون يؤثر بما عنده، حتى لا يبقى عنده ما يشبعه - وهذا بعض صفاته والله عز وجل يقول: ﴿وَيُؤْتِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر: ٩]، أو يكون لا يبلغ الشبع من الشعير، ولا من غيره، لأنه كان يكره إفراط الشبع، وقد كره ذلك كثير من الصالحين والمجاهدين، وهو صلى الله عليه وسلم، أولاهم بالفضل، وأحراهم بالسبق.

وحدثنا أبو الخطاب قال: أنا أبو عاصم عبيد الله بن عبد الله قال أنا المحبر بن هاون^(٦)، عن أبي يزيد المدني، عن عبد الرحمن بن المرقع - قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

(١) ساهم الوجه: يعنى متغير الوجه.

(٢) خضم الفراش: هو جانبه.

(٣) [صحيح]: أخرجه أحمد [٣١٤/٦] وابن حبان [٦١٦٠] والبيهقي [١٢٨٠٩] وأبو يعلى [٧٠١٧] والطبراني في الكبير [٧٥١] وغيرهم. وسنده صحيح. وقد صححه الحافظ العراقي في المغنى [١٢١/٤] فأصاب.

(٤) الوثير: هو الفراش اللين الناعم.

(٥) [صحيح]: لم أجده بهذا اللفظ. لكن معناه ثابت في أحاديث كثيرة وللشطر الأخير منه: (ولم يشبع من خبز الشعير) شواهد كثيرة. منها عند الترمذي [٢٣٥٧] وأحمد [٩٨/٦] وابن حبان [٦٣٥٨] وأبو يعلى [٤٥٤١] والطيالسي [١٣٨٩] وابن راهويه [١٥٥٤] وغيرهم كثير ذكرناهم بالأصل.

(٦) المحبر بن هاون!! كذا في بعض الطبقات!! ولا يوجد أحد بهذا الاسم كما نبهنا عليه في المقدمة. وإنما هو: (المحبر بن هارون).

«إن الله تعالى لم يخلق وعاء ملى، شراً من بطن، فإن كان لا بد، فاجعلوا ثلثاً للطعام وثلثاً للشراب وثلثاً للريح»^(١).

وقد قال مالك بن دينار: «إنما مثل المؤمن، مثل المأبورة؟»^(٢).

يريد، أكلت في العلف إبرة. فهي لا تأكل إذا أكلت في العلف إلا قليلاً، ولا ينجع فيها العلف!!.

وقد قيل لابن عمر في الجوارشن^(٣) شيء؟ فقال: «وما أصنع به، وأنا لم أشبع، منذ كذا؟»^(٤).

يريد: أنه كان يدع الطعام، وبه إليه الحاجة.

وقال الحسن لرجل دخل عليه، وهو يأكل: «كُلْ». فقال: قد أكلت، فما أشتهى شيئاً، فقال: «يا سبحان الله، وهل يأكل أحد، حتى لا يشتهي شيئاً؟!»^(٥)

وقال مالك بن دينار، أو غيره: «لَوَدِدْتُ أَنْ رَزَقَنِي فِي حِصَاةِ أَمْصَحَا، وَلَقَدْ اسْتَحْيَيْتُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى لِكثْرَةِ دَخُولِي إِلَى الْخَلَاءِ»^(٦).

وقال بكر بن عبد الله: «لم أجد طعام العيش، حتى استبدلت الخمص^(٧) بالكظة^(٨)»

(١) [صحيح]: هذا إسناد حسن، والحديث أخرجه الترمذى [٢٣٨٠] وابن ماجه [٣٣٤٩] وأحمد [١٣٢/٤] وابن حبان [٦٧٤] والحاكم [١٣٥/٤] والنسائى فى الكبرى [٦٧٦٨] وابن المبارك فى الزهد [٦٠٣] وجماعة وهو حديث صحيح.

(٢) [جيد]: أخرجه البيهقى فى الشعب [٩٩٤] وأبو نعيم فى الحلية [٥٣٨/١] من طريقين. عن مالك بن دينار به. وهو أثر جيد.

(٣) الجوارشن: هو دواء مهضم. راجع الصحاح [٣٥٦/١] للجوهرى.

(٤) [لم أجده]: لم أهد إليه بهذا اللفظ بعد البحث!!

(٥) [لم أجده]: لم أعر عليه عن الحسن بهذا اللفظ!!

(٦) [ضعيف]: أخرجه أبى نعيم فى الحلية [٣٧٠/٢] عن مالك بن دينار به. ورجاله معروفون سوى شيخ أبى نعيم!! فلم أظفر له بترجمة!!

(٧) الخمص: هو التصاق جدار البطن بالمعدة من شدة الجوع. راجع النهاية [٨٠/٢] وتاج العروس [٣٩١/٤].

(٨) الكظة: هى الثخمة: راجع لسان العرب [٣٩٨/٢] لابن منظور.

وحتى لم ألبس من ثيابي ، ما يستخدمني ، وحتى لم أكل إلا ما لا أغسل يدي منه»^(١) .
فلما بكته ، عائشة ، فقالت : «بأبي ، لم يشبع من خبز الشعير»^(٢) ، وقد كان
يأكل خبز الحنطة ، وخبز الشعير ، غير أنه لا يبلغ الشبع منه ، إما للحال الأولى ، أو
للحال الأخرى .

فذكرت أحسن الطعامين ، وأرادت أنه إذا كان لا يشبع منه ، على حساسته فغيره
أخرى أن لا يشبع منه .

وقد قال عمر رضي الله عنه : «لوشئت لدعوت بصلاء»^(٣) و«صناب»^(٤) و«كراكر»^(٥) و«أسنمة»^(٦) .
وقال : «لوشئت لأمرت بفتية»^(٧) فدُبِحت ، وأمرت بدقيق فنخل ، وأمرت بزبيب فجعل
في سَعْن حتى يصير كدم الغزال ، هذا وأشباهه ، ولكني سمعت الله تعالى يقول لقوم :
﴿أَذْهَبْتُمْ طَيْبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا وَأَسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا فَالْيَوْمَ يُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ﴾ [الأحقاف : ٢٠] ^(٨) .
وقد يأتي على البخيل الموسر تارات ، لا يحضره فيها مال ، وله الضيعة والأثاث ،

-
- (١) [لم أجده] : بحثت عنه فلم أعر عليه !! وبكر بن عبد الله : هو المزني الإمام التابعي النبيل .
وترجمته في التهذيب [٢١٦ / ٤] والحلية [٢٢٤ / ٢] .
- (٢) [صحيح] : مضي تخريجه قريباً .
- (٣) الصلاء : هو الشواء كما في الفائق [٣٤ / ٢] للزمخشري .
- (٤) الصناب : هي قوالب تشبه العجة . راجع الفائق [٣٤ / ٢] .
- (٥) الكراكر : هو لحم الصدر . راجع معجم ما استجعم [١٢١٣ / ٤] .
- (٦) [ضعيف جداً] : أخرجه ابن أبي الدنيا في إصلاح المال [٣٥٧] وأبو نعيم في الحلية [٤٩ / ١] وابن المبارك في الزهد [٥٧٩] وهناد في الزهد [٦٨٨] وابن عساكر في تاريخه [٢٩٨ / ٤٤] من طريقين عن عمر بن الخطاب به . وهما ضعيفان جداً .
- [تنبيه] وقع في آخر هذا الأثر : أن عمر قد تلا تلك الآية التي في الأثر الآتي . وهي : أذهبتم طيباتكم . . . سورة الأحقاف [آية ٢٠] .
- (٧) الفتية : هي الشابة من إناث الضأن راجع لسان العرب [١٤٣ / ١١] .
- (٨) [صحيح] : أخرجه ابن سعد في الطبقات [٢٨٠ / ٣] وابن عساكر في تاريخه [٤١٥ / ١٤] وعبد بن حميد كما في الكنز [٣٥٩٢٤] وسنده صحيح متصل ، وفيه علة غير مؤثرة قد شرحناها بالأصل .

قالوا: حديث يبطله القياس

والديون، فيحتاج إلى أن يقترض، وإلى أن يرهن، فكيف بمن لا يبقى له درهم ولا يفضل، عن مواساته ونوائبه - زاد؟!!

وكيف يعلم المسلمون، وأهل اليسار من صحابته، بحاجته إلى الطعام، وهو لا يعلمهم، ولا ينشط في وقته ذلك إليهم؟! وقد نجد هذا بعينه في أنفسنا وأشباهنا من الناس، ونرى الرجل يحتاج إلى الشيء، فلا ينشط فيه إلى ولده، ولا إلى أهله، ولا إلى جاره ويبيع العلق^(١) ويستقرض من الغريب والبعيد!!.

وإنما رهن درعه عنده يهودى، لأن اليهود فى عصره، كانوا يبيعون الطعام، ولم يكن المسلمون يبيعونه، لنهيه عن الاحتكار^(٢).

فما الذى أنكروه من هذا، حتى أظهروا التعجب منه، وحتى رمى بعض المرقرة الأعمش^(٣)، بالكذب من أجله!!.

قالوا: حديث يبطله القياس

قالوا: رويتم عن النبي ﷺ أنه أمر عمرو بن العاص أن يقضى بين قوم، وأن عمراً قال له: ألقى، يا رسول الله، وأنت حاضر؟! فقال له: «اقض بينهم، فإن أصبت، فلك عشر حسنات، وإن أخطأت، فلك حسنة واحدة»^(٤).

(١) العلق: هو أحب الأشياء إلى قلب الإنسان. يقال: علق حبها بقلبه: أى هواها وانشغل بها. راجع الصحاح [١٥٢٩/٤] للجوهري.

(٢) [صحيح]: قلت: النهى عن الاحتكار قد ثبت فى غير حديث. منها قوله ﷺ: (لا يحتكر إلا خاطئ) أخرجه مسلم [١٦٠٥] والترمذى [١٢٦٧] وابن ماجه [٢١٥٤] وأحمد [٤٥٣/٣] وابن حبان [٤٩٣٦] والدارمى [٢٥٤٣] والطيالسى [١١٨٤] وفى الباب عن جماعة من الصحابة بالفاظ مختلفة وقد ذكرناها بالأصل.

(٣) الأعمش: هو سليمان بن مهران. لكن لم يذكر المؤلف - هناك - أن أحدًا رماه بالكذب!! وماذا يجدى تكذيب الكاذبين إلا أن يكبوا على مناخرهم فى الجحيم!! والأعمش عندنا إمام سنى فقيه تابعى جليل القدر.

(٤) [ضعيف]: أخرجه أحمد [٢٠٥/٤] وعبد بن حميد فى المنتخب [٢٩٢] والحاكم [٩٩/٤]

قالوا: وهذا الحكم ، لا يجوز على الله تبارك وتعالى !! .

وذلك أن الاجتهاد الذي يوافق الصواب من عمرو ، هو الاجتهاد الذي يوافق الخطأ ، وليس عليه أن يصيب ، إنما عليه أن يجتهد ، وليس يناله في موافقة الصواب من العمل ، والقصد ، والعناية واحتمال المشقة ، إلا ما يناله مثله ، في موافقته الخطأ .
فبأى معنى يعطى فى أحد الاجتهادين حسنة ، وفى الآخر عشرًا؟

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إن الاجتهاد مع موافقة الصواب ، ليس كالا جتهاد مع موافقة الخطأ .
ولو كان هذا على ما أسس ؛ كان اليهود والنصارى ، والمجوس ، والمسلمون سواء ، وأهل الآراء المختلفة سواء ، إذا اجتهدوا ، وآراءهم ، وأنفسهم ، فأدتهم عقولهم أنهم على الحق ، وأن مخالفهم على الخطأ !! .

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ولكننا نقول: إن من وراء اجتهاد كل امرئ ، توفيق الله تعالى ، وفى هذا كلام يطول وليس هذا موضعه .

ولو أن رجلاً ، وجّه رسولين فى بغاء^(١) ضالة له ، وأمرهما بالاجتهاد والجد فى طلبها ، ووعدهم الثواب إن وجداها ، فمضى أحدهما خمسين فرسخاً فى طلبها ، وأتعب نفسه ، وأسهر ليله ، ورجع خائباً ، ومضى الآخر فرسخاً وادعاً ورجع واجداً ، لم يك أحقهما بأجزل العطية ، وأعلى الحباء الواجد ، وإن كان الآخر قد احتمل من المشقة والعناء أكثر مما احتمله الآخر .

والدارقطنى [٣٠٣/٤] والطبرانى فى الأوسط [٨٩٨٨] وفى الصغير [١٣١] وابن عدى [٢/٣٨٢] وابن عساکر فى تاريخه [٤٩٧/٤٠] وغيرهم من طرق كلها تالفة . ساقطة هابطة كما شرحناها بالأصل .

(١) بغاء: أى شىء مبتغى مطلوب . يقال: أبغىه بغاءً وبغية: أى أطلبه راجع القاموس [١٦٣/١] والمعنى: لو وجه رجل رسولين فى ابتغاء ضالة له

فكيف بهما، إذا استويا؟!

وقد يستوى الناس في الأعمال، ويفضل الله عَلَيْكَ من يشاء، فإنه لا دينَ لأحدٍ عليه، ولا حق له قبَلَهُ.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

وقرأت في الإنجيل: أن المسيح، عَلَيْهِ، قال للحواريين: «مثل ملكوت السماء، مثل رجل، خرج غَلَسًا^(١) يستأجر عمالاً لكرمه، فشرط لكل عامل ديناراً في اليوم، ثم أرسلهم إلى كرمه، ثم خرج في ثلاث ساعات، فرأى قومًا بَطَّالين في السوق، فقال: اذهبوا أنتم أيضاً إلى الكرم، فإنى سوف أعطيكم الذى ينبغى لكم، فانطلقوا، ثم خرج فى ست ساعات، وفى تسع ساعات، وفى إحدى عشرة ساعة، ففعل مثل ذلك.

فلما أمسى، قال لأمينه: أعط العمال أجورهم، ثم ابدأ بأخرهم، حتى تبلغ أولهم، فأعطاهم، فسوى بينهم فى العطية، فلما أخذوا حقوقهم، سخطوا على رب الكرم^(٢)، وقالوا: إنما عمل هؤلاء ساعة واحدة، فجعلتهم أسوتنا فى الأجرة!! . فقال: إنى لم أظلمكم، أعطيتكم الشرط، وجُدْتُ لهؤلاء، والمال مالى، أصنع به ما أشاء»^(٣).

كذلك يكون الأولون الآخرين، والآخرون الأولين!!

(١) الغلس: هو آخر الليل قبل الصبح. راجع الصحاح [٩٥٦/٣].

(٢) الكرم: هو العنب. راجع القاموس المحيط [١٥١/١].

(٣) هذا من قصص أهل الكتاب التى لا يفتأ المؤلف عن ذكرها!! وقد كان بوسعها أن يأتى من صحاح الآثار بمثلها إن شاء الله!! لكنه لا يحسن سوى الإسرائيليات فى مقام الاستشهاد!! ومعنى هذه القصة ثابت فى البخارى [٥٣٢] ومالك [١٠٠٧] والترمذى [٢٨٧١] وأحمد [٦/٢] وغيرهم فى حديث طويل أوله: (إنما بقاؤكم فيما سلف قبلكم من الأمم...).

قالوا: حديثان مختلفان

قالوا: رويتم أن النبي ﷺ قال: «من هم بحسنة ولم يعملها، كتبت له حسنة واحدة، ومن عملها، كتبت له عشرًا»^(١).

ثم رويتم: «نية المرء خير من عمله»^(٢).

فصارت النية في الحديث الأول، دون العمل، وصارت في الحديث الثاني، خير من العمل، وهذا تناقض واختلاف!!

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إنه ليس - ههنا - تناقض بحمد الله تعالى.

والهائم بالحسنة، إذا لم يعملها، خلاف العامل لها، لأن الهائم، لم يعمل، والعامل لم يعمل، حتى هم ثم عمل.

وأما قوله ﷺ: «نية المرء خير من عمله»^(٣) فإن الله تعالى يخلد المؤمن في الجنة بنيته لا بعمله، ولو جوزى بعمله، لم يستوجب التخليد، لأنه عمل في سنين معدودة، والجزاء عليها، يقع بمثلها وبأضعافها، وإنما يخلده الله تعالى بنيته، لأنه كان ناويًا أن يطيع الله تعالى أبدًا لو أبقاه أبدًا، فلما اخترمه دون نيته، جزاه عليها، وكذلك الكافر، نيته شر من عمله، لأنه كان ناويًا أن يقيم على الكفر، لو أبقاه أبدًا فلما اخترمه^(٤) الله

(١) [صحيح]: أخرجه البخاري [٦١٢٦] ومسلم [١٣٠] وأحمد [٢٧٩/١] والدارمي [٢٧٨٦] وابن حبان [٣٨١] والنسائي في الكبرى [٧٦٧٠] وغيرهم كثير.

(٢) [حسن لغيره]: أخرجه البيهقي في الشعب [٦٥٩٥] والقضاعي في الشهاب [١٤٧] وأبو الشيخ في الأمثال [٤٨] وأبو نعيم في الحلية [٣٢٦/٢] من حديث أنس بن مالك. وسنده ضعيف. لكن

له شواهد عن جماعة من الصحابة منهم: سهل بن سعد، والنواس بن سمعان، وعلي بن أبي طالب، وأبو موسى الأشعري وغيرهم. من طرق وكلها ضعيفة. وقد ضعفه الحافظ في الفتح

[٢١٩/٤] والألباني في الضعيفة [٢٢١٦] وقبلهما جماعة. وحسنه آخرون وهو الحق كما شرحناه بالأصل. وفي كتابنا (التعقب الحثيث لما ينفيه ابن تيمية من الحديث) يسره الله.

(٣) [حسن لغيره]: قبله.

(٤) اخترمه: يعني: قطع عمره وتوفاه.

تعالى دون نيته، جزاء عليها.

قالوا: حديث يكذبه الكتاب والنظر

قالوا: رويتم: أن رسول الله ﷺ، وقف على قلب بدر، فقال: «يا عبته بن ربيعة ويا شيبة بن ربيعة، ويا فلان، ويا فلان، هل وجدتم ما وعدكم ربكم حقًا، فقد وجدنا ما وعدنا ربنا حقًا» ف قيل له في ذلك، فقال: «والذي نفسى بيده، إنهم ليسمعون كما تسمعون»^(١) وإن الله تعالى يقول: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِي الْقُبُورِ﴾ [فاطر: ٢٢] ويقول: ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمِعُ الْمَوْتَى﴾ [النمل: ٨٠].

ثم رويتم: أن رسول الله ﷺ قال يوم الأحزاب: «اللهم رب الأجساد البالية والأرواح الفانية»^(٢).

وأن ابن عباس، سئل عن الأرواح: أين تكون إذا فارقت الأجساد؟ وأين تذهب الأجساد إذا بليت؟ فقال: «أين يذهب السراج إذا طفي وأين يذهب البصر إذا عمى، وأين يذهب لحم الصحيح إذا مرض؟ قال: لا أين، قال: فكذلك الأرواح، إذا فارقت الأجساد»^(٣).

وهذا لا يشبه قوله ﷺ: «إنهم ليسمعون كما تسمعون»^(٤)، وما تروونه في عذاب القبر!!

(١) [صحيح]: أخرجه البخارى [٣٧٥٧] ومسلم [٢٨٧٥] وأحمد [٢٩/٤] وأبو يعلى [١٤٣١]

والطبرانى فى الكبير [٣٧٠١] والنسائى [٢٠٧٤] وابن حبان [٤٧٧٨]

(٢) [ضعيف جدا]: أخرجه ابن السنى فى عمل اليوم والليلة [٥٩٢] والديلمى كما فى الكنز

[٤٢٩٩٥] والآجرى فى أخلاق حملة القرآن [٩٥] وابن أبى الدنيا فى مجابو الدعوة [١٠٥] وابن

عساكر فى تاريخه [٦٠٩/١٠] وغيرهم من طرق عن جماعة من الصحابة بأسانيد ساقطة. وقد

استوفيناها بالأصل. وراجع السلسلة الضعيفة [٤١٨] وأهوال القبور [ص ١٨٧] لابن رجب.

(٣) [ضعيف]: لم أجده عن ابن عباس مسندًا بعد البحث!! ثم وجدت الحافظ ابن رجب قد ذكره فى

كتابه أهوال القبور [ص ١٨٧] ثم قال: (وهذا لا يصح عن ابن عباس!!) ولم يعزه لأحد!! وهو

مشكور على كل حال.

(٤) [صحيح]: مضى آنفًا.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إنه إذا جاز في المعقول وصح في النظر وبالكتاب والخبر أن الله تعالى يبعث من في القبور، بعد أن تكون الأجساد قد بليت، والعظام قد رمت^(١) جاز أيضا في المعقول، وصح في النظر، وبالكتاب والخبر، أنهم يعذبون بعد الممات في البرزخ. فأما الكتاب فإن الله تعالى يقول: ﴿النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾ [٤٦] ﴿٤٦﴾ [غافر: ٤٦].

فهم يعرضون بعد مماتهم على النار، غدوًّا وعشيا، قبل يوم القيامة ويوم القيامة يدخلون أشد العذاب.

والله عليم بقول: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أحيَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [١٦٩] ﴿١٦٩﴾ فرحين بما آتاهم الله من فضله، ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم ألا خوف عليهم ولا هم يحزنون ﴿١٧٠﴾ [آل عمران: ١٦٩ - ١٧٠].

وهذا شيء خص الله تعالى به شهداء بدر، رحمة الله عليهم، وقد أخرجوا عند حفر القناة، رطابًا يتشون^(٢)، حتى قال قائل: لا ننكر بعد هذا شيئًا.

وحدثني محمد بن عبيد، عن ابن عيينة، عن أبي الزبير، عن جابر قال: لما أراد معاوية أن يجرى العين التي حفرها، (قال سفين: تسمى عين أبي زياد بالمدينة) نادوا بالمدينة: من كان له قتيل، فليأت قتيله، قال جابر: فأتيناهم فأخرجناهم رطابًا يتشون، وأصابنا المسحاة^(٣) رجل رجل منهم، فانفطرت دمًا!! فقال أبو سعيد الخدري: لا ينكر بعدها، منكر أبدًا^(٤).

(١) رُمّت: يعني صارت رميمًا.

(٢) يتشون: يعني أنهم ما زالت أجسادهم رطبة، وأن الأرض لم تأكلهم، ولم تُجمد أجسامهم!!

(٣) المسحاة: هي آلة قديمة كانوا يحفرون بها تُشبه الفأس

(٤) [صحيح]: هذا إسناد صحيح. وأبو الزبير قد صرح في بعض طرقه بالسماع، وقد أخرجه

عبد الرزاق [٦٦٥٦] وابن المبارك في الجهاد [٩٨] وابن سعد في الطبقات [٥٦٣/٣] وابن

عبد البر في التمهيد [١٤٢/١٣] وفي الباب آثار كثيرة، منها: الصحيح والحسن والضعيف

والموضوع!! وقد جمعناها في رسالة لطيفة اسمها: (أزهار الروض بذكر من لا تأكله الأرض).

ورأت عائشة بنت طلحة أباها في المنام، فقال لها: «يا بنية حَوِّليني من هذا المكان، فقد أضرَّ بي الندى؛ فأخرجته بعد ثلاثين سنة أو نحوها، فحولته من ذلك النز^(١) وهو طرى لم يتغير منه شيء، فدفن بالهجرين^(٢) بالبصرة، وتولى إخراجه، عبد الرحمن بن سلامة التيمي^(٣).

وهذه أشياء مشهورة، كأنها عيان، فإذا جاز أن يكون هؤلاء الشهداء، أحياء عند ربهم يرزقون، وجاز أن يكونوا فرحين ومستبشرين، فلم لا يجوز أن يكون أعداؤهم الذين حاربوهم وقتلوهم، أحياء في النار يعذبون؟ وإذا جاز أن يكونوا أحياء، فلم لا يجوز أن يكونوا يسمعون؟ وقد أخبرنا رسول الله ﷺ، وقوله الحق؟

وأما الخبر، فقول النبي ﷺ في جعفر بن أبي طالب: «إنه يطير مع الملائكة في الجنة»^(٤) وتسميته له ذا الجناحين، وكثرة الأخبار عنه في منكر ونكير^(٥)، وفي عذاب

(١) النز: هو الماء يظهر في الأرض راجع الصحاح [٨٩٩/٣].

(٢) الهجرين: هي إحدى مقابر البصرة.

(٣) [حسن لغيره]: أخرجه ابن أبي الدنيا في المناجات [١٨٤] وابن عساكر في تاريخه [١٢٤/٢٥] وعبد الرزاق [٦٦٥٧] وغيرهم من طرق كلها منقطعة. لكنها تقوى بعضها، وتؤيد أن لهذا الأثر أصلاً.

[فائدة] لم يثبت أن الأرض لا تاكل كل الأجساد إلا لطائفتين فقط:

الطائفة الأولى: هم الأنبياء. وقد ثبت في ذلك أحاديث.

والثانية: هم من شاء الله من عباده. ويكون ذلك منه على سبيل الكرامة والتفضل. كما مضى في الأثرين السالفين وغيرهما. أما ما اشتهر بين الناس: من أن الأرض لا تاكل أجساد الشهداء!! وزاد بعضهم: حملة القرآن!! وزاد بعضهم: الصالحين!! فكل ذلك ليس له أصل في السنة الصحيحة أصلاً. وكل ما يحكى في ذلك مما لا يعول عليه. كما شرحناه في رسالتنا: (أزهار الروض بذكر من لا تاكله الأرض).

(٤) [صحيح بشواهده]: أخرجه الترمذي [٣٧٦٣] وأبو يعلى [٦٤٦٤] والحاكم [٢٣١/٣] وابن حبان [٧٠٤٧] والطبراني في الكبير [١٤٦٦] وابن عبد البر في الاستيعاب [٧٢/١] وابن عدى [٢٣٠/٣] وابن عساكر في تاريخه [١٦١/٢٧] وابن أبي شيبة [١٩٣٦٥] وجماعة من طرق عن جماعة من الصحابة. وهو حديث ثابت بطرقه وشواهده. وقد صححه جماعة. وراجع صحيح الجامع [٢٦٧٣]

(٥) [صحيح]: الأحاديث الثابت فيها اسم منكر ونكير كثيرة. منها حديث أبي هريرة عند الترمذي

القبر، وفي دعائه: «أعوذ بك من فتنة المحيا والممات، وأعوذ بك من عذاب القبر، ومن فتنة المسيح الدجال»^(١).

وهذه الأخبار صحاح، لا يجوز على مثلها التواطؤ^(٢). وإن لم يصح مثلها، لم يصح شيء من أمور ديننا!!!. ولا شيء أصح من أخبار نبينا ﷺ.

وأما قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمِعُ الْمَوْتَى﴾ [النمل: ٨٠] ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِي الْقُبُورِ﴾ [فاطر: ٢٢] فليس من هذا في شيء، لأنه أراد بالموتى ههنا: الجهال، وهم أيضاً أهل القبور، يريد: إنك لا تقدر على إفهام من جعله الله تعالى جاهلاً، ولا تقدر على إسماع من جعله الله تعالى أصم عن الهدى.

وفي صدر هذه الآيات، دليل على ما نقول، لأنه قال: ﴿وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ﴾ [فاطر: ١٩] يريد بالأعمى: الكافر، وبالبصير: المؤمن. ﴿وَلَا الظُّلُمَاتُ وَلَا النُّورُ﴾ [فاطر: ٢١] يعني بالظلمات: الكفر، وبالنور: الإيمان.

﴿وَلَا الظُّلُّ وَلَا الْحُرُورُ﴾ [فاطر: ٢١] يعني بالظل: الجنة، وبالحرور: النار. ﴿وَمَا يَسْتَوِي الْأَحْيَاءُ وَلَا الْأَمْوَاتُ﴾ [فاطر: ٢٢] يعني بالأحياء: العقلاء، وبالأموات: الجهلاء.

ثم قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُسْمِعُ مَن يَشَاءُ وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِي الْقُبُورِ﴾ [فاطر: ٢٢] يعني: أنك لا تسمع الجهلاء، الذين كأنهم موتى في القبور. ومثل هذا كثير من القرآن^(٣).

[١٠٧١] وابن حبان [٣١١٧] والحاثر [٢٨٠/ زوائد الهيثمي] وابن عساكر في تاريخه [٣٤/ ١٩١] والآجری فی الشریعة [٣٧٥/ ١] وابن أبي عاصم في السنة [٨٦٤] وسنده حسن. وفي الباب عن ابن عباس، وعمر بن الخطاب، وأبو أمامة، ومعاذ بن جبل وغيرهم وقد ذكرناها بالأصل.

(١) [صحيح]: أخرجه البخاري [٧٩٨] ومسلم [٥٨٨] وأبو داود [٨٨٠] والترمذي [٣٤٩٤] والنسائي [١٣٠٩] وابن ماجه [٣٨٣٨] وأحمد [٢٤٢/ ١] وغيرهم كثير.

(٢) يعني: التواطؤ على الكذب، وليس مطلق التواتر.

(٣) الحق في هذه المسئلة: أن الأصل في الموتى أنهم لا يسمعون أصلاً كما ثبت ذلك في آيات عديدة. لكن وردت نصوص صحيحة تستثنى بعض الأحوال فقط. وما عداها فهو مركز على

قالوا: حديث يكذبه الكتاب والنظر

ولم يرد بالموتى ، الذين ضربهم مثلاً للجهلاء - شهداء بدر - فيحتج بهم علينا .
أولئك عنده أحياء ، كما قال الله **وَعَجَبٌ** .

وأما قوله : «اللهم رب الأجساد البالية ، والأرواح الفانية»^(١) فإنه قاله على ما يعرف
الناس ، وعلى ما شاهدوا ، لأنهم يفقدون الشيء فيكون مبطلاً عندهم وفانياً ، وهو عند
الله معلوم ، وغير فان .

ألا ترى أن الرجل السمين الضخم العظيم الصحيح ، يعتل يوماً أو يومين ، فيذهب من
جسمه نصفه ، أو ثلثاه ، ولا نعلم أين ذهب ذلك ، فهو عندنا فانٍ مبطل ، والله تعالى يعلم
أين ذهب ، وفي أى شيء صار ، وأن الإناء العظيم من الزجاج يكون فيه الماء أياماً ،
فيذهب بالحر بعضه ، وإن تناولت به المدة ، ذهب كله . والزجاج لا يجوز عليه
النشف^(٢) ولا الرشح ، ولا ندرى أين ذهب ما فيه ، والله تعالى يعلمه ، وأنا نطفئ
بالنفخة نار المصباح ، فتذهب وتكون عندنا فانية ، ولا ندرى أين ذهبت والله تعالى يعلم
كيف ذهبت ، وأين حلت ، كذلك الأرواح ، عندنا ، فانية وهى - بقول الرسول **ﷺ** - فى
حواصل طير خُضر^(٣) ، وفى عليين ، وفى سجين وتشام^(٤) فى الهواء ، وأشباه ذلك^(٥) .

الأصل الماضى . وفى هذه المسئلة اختلاف طويل . وهذا هو الراجح إن شاء الله . ومن أراد
التوسع فعليه برسالة العلامة الألوسى (الآيات البيئات على عدم سماع الأموات) وتعليق الإمام
الألبانى عليه . وانظر أيضاً تفسير الألوسى (٥٥ / ٢١) .

- (١) [ضعيف جداً] مضى تخريجه قريباً .
- (٢) النشف : أى أن الزجاج لا يتشرب الماء . راجع لسان العرب [٣٢٩ / ٩] .
- (٣) [صحيح] : ثبت أن أرواح المؤمنين فى حواصل طير خُضر معلقة بأشجار الجنة ، وفى الباب عن
كعب بن مالك عند ابن ماجه [١٤٤٩] والخطابى فى غريب الحديث [٢١٠ / ٥] وابن منده فى
المعرفة [٣٦٣ / ٢] ومالك [٥٦٨] والنسائى [٢٠٧٣] وأحمد [٤٥٥ / ٣] وابن حبان [٤٦٥٧]
وسنده صحيح وفى الباب عن بعض الصحابة موقوفاً ، وراجع السلسلة الصحيحة [٩٩٥] .
- (٤) تشام : يعنى : تتقارب وتتدانى ، ويشم بعضها بعضاً .
- (٥) يرى القارئ اضطراباً فى عبارة المؤلف !! فكيف يجزم بكون الأرواح فانية !! ثم يؤيد ذلك بما
ذكره من الحديث والآيات الدالة على نقيض ذلك؟! ولعله يريد بالفناء : فناء الأرواح عن
الأجساد فى الدنيا . ولعله المراد إن شاء الله . وليس فناء الأرواح مطلقاً من عقيدة المسلمين فى
شيء!! بل يقول بذلك من هو خارج عن الإسلام!! كأهل التناسخ ونحوهم . عافانا الله .

قالوا: حديثان متناقضان

قالوا: رويتم أن رسول الله ﷺ قال: «ليؤمكم خياركم، فإنهم وفدكم إلى الجنة، وصلاتكم قربانكم، ولا تقدموا بين أيديكم إلا خياركم»^(١).
ثم رويتم: «صلوا خلف كل بر وفاجر، ولا بد من إمام برّ أو فاجر»^(٢).
وهذا تناقض واختلاف.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إنه ليس ههنا - بنعمة الله - اختلاف، وللحديث الأول موضع، وللثاني موضع، وإذا وضع كل واحد منها موضعه، زال الاختلاف.
أما قوله: «ليؤمكم خياركم، فإنهم وفدكم إلى الجنة ولا تقدموا بين أيديكم إلا خياركم»، فإنه أراد أئمة المساجد في القبائل والمحال، وأن لا تقدموا منهم إلا الخير التقى القارئ، ولا تقدموا الفاجر الأمل.
وأما قوله: «صلوا خلف كل برّ وفاجر، ولا بد من إمام برّ أو فاجر» فإنه يريد السلطان، الذي يجمع الناس ويؤمهم في الجمع والأعياد يريد: لا تخرجوا عليه، ولا تشقوا العصا، ولا تفارقوا جماعة المسلمين، وإن كان سلطانكم فاجراً، فإنه لا بد من إمام برّ أو فاجر، ولا يصلح الناس إلا على ذلك، ولا ينتظم أمرهم.
وهو مثل قول الحسن: «لا بد للناس من وِزعة»^(٣) يريد سلطاناً يزعمهم عن التظالم

(١) [ضعيف جداً] روى من حديث جماعة من الصحابة. منهم عبد الله بن عمر عند الدارقطني [٢/٨٧] وعنه ابن الجوزي في التحقيق [١/٤٧٤] والبيهقي في سننه [٤٩١٢] وفي سننه ثلاث علل!! وفي الباب عن مرثد بن أبي مرثد عند الحاكم [٣/٢٤٦] والطبراني في الكبير [٧٧٧] وابن منده في المعرفة [٢/١٧٤] وغيرهم وسنده مظلم!! وفي الباب عن أبي هريرة، وعلى بن أبي طالب وغيرهم، وقد استوفينا الكلام عليه بالأصل. وراجع السلسلة الضعيفة [١٨٢٣].
(٢) [ضعيف]: مضى تخريجه في أوائل الكتاب. وهو حديث ضعيف من جميع طرقه. وراجع النافلة في الأحاديث الضعيفة والباطلة [٦٧] لأبي إسحاق الحويني.
(٣) [صحيح]: أخرجه ابن سعد في الطبقات [٧/١٥٩] بسندٍ صحيح عنه.

والباطل، وسفك الدماء، وأخذ الأموال بغير حق.

قالوا: حديثان متناقضان

قالوا: رويتم أن رسول الله ﷺ قال: «من قُتل دون ماله فهو شهيد»^(١).

ثم رويتم: «كُنْ جَلَسَ بَيْتِكَ، فَإِنْ دَخَلَ عَلَيْكَ، فَادْخُلْ مَخْدَعَكَ، فَإِنْ دَخَلَ عَلَيْكَ، فَقُلْ: يَا بَنِي آدَمَ، وَكُنْ عَبْدَ اللَّهِ الْمَقْتُولِ، وَلَا تَكُنْ عَبْدَ اللَّهِ الْقَاتِلِ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى ضَرَبَ لَكُمْ - يَا بَنِي آدَمَ - مَثَلًا، فَخَذُوا خَيْرَهُمَا، وَدَعَا شَرَهُمَا»^(٢).

قالوا: وهذا خلاف الحديث الأول!!

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إن لكل حديث موضعاً، غير موضع الآخر، فإذا وضعنا بموضعيهما، زال الاختلاف؛ لأنه أراد بقوله: «من قتل دون ماله فهو شهيد»^(٣) من قاتل اللصوص عن ماله، حتى يقتل في منزله، وفي أسفاره، ولذلك قيل في حديث آخر: «إذا رأيت سواداً في منزلك، فلا تكن أجبن السوادين»^(٤).

(١) [صحيح]: قد مضى تخريجه في أوائل الكتاب وهو حديث متفق عليه.

(٢) [صحيح لغيره]: قد مضى تخريجه في أوائل الكتاب. لكن دون قوله: (فإن الله ضرب لكم - يا بني آدم...) إلى آخره. فقد أخرجه الطبري في تفسيره [٥٣٧/٤] وعبد الرزاق في تفسيره [١/١٨٧] وعبد بن حميد كما في الدر المنثور [٥٩/٣] وغيرهم من طرق عن الحسن البصري به مرسلًا. وسنده صحيح إليه. لكنه لا خير في مرسل!! راجع الضعيفة [٣٠٩٧] وله شاهد مرسل آخر عن بكر بن عبد الله المزني عند الطبري في تفسيره [٥٣٧/٤] بسند صحيح إليه.

(٣) [صحيح]: مضى تخريجه في أوائل الكتاب.

(٤) [ضعيف]: لم أجده بهذا اللفظ. لكن قريب منه وجدته ولكن بلفظ: (إذا دخلت بيتك فرأيت سواداً في زاوية بيتك فاضربه قبل أن تكلم)، أخرجه الترمذي [١٦٦٠] والبزار [٦٢٠/زوائده] وابن عساكر في تاريخه [٢٨٥/٤٩] وأحمد [٦٥/٣] وسنده ضعيف. وللحديث شاهد بنحوه عند الطبراني في الكبير [٥/١٩] وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني [١٩٥٨] وسنده لا يثبت. وتمام تخريجه بالأصل. وقد ضعفه الألباني في تعليقه على ابن خزيمة. والسواد: هو الحية. راجع لسان العرب [٢٢٤/٣] وغير ذلك.

يريد: تَقَدَّمَ عليه بالسلاح، فهذا موضع الحديث الأول.
 وأراد بقوله: «كن حَلَسَ بيتك، فإن دخل عليك، فادخل مخدعك، فإن دخل عليك، فقل: بؤ يا ثمي وإثمك، وكن عبد الله المقتول، ولا تكن عبد الله القاتل»^(١).
 أى: افعل هذا فى زمن الفتنة، واختلاف الناس على التأويل، وتنازع سلطانيين، كل واحد منهما يطلب الأمر، ويدّعيه لنفسه بحجة.
 يقول: فكن حلس بيتك فى هذا الوقت، ولا تسل سيفًا، ولا تقتل أحدًا، فإنك لا تدري مَنْ المحقُّ من الفريقين، وَمَنْ المبطل؟!، واجعل دمك دون دينك. وفى مثل هذا الوقت قال: «القاتل والمقتول فى النار»^(٢).

فأما قوله تعالى: ﴿وَإِنْ طَآئِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبَغَى حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ﴾ [الحجرات: ٩] فإنه أمر بذلك الجميع منا، بعد الإصلاح، وبعد البغى - وأمر الواحد والاثنين والثلاثة، إذا لم يجتمع ملؤنا على الإصلاح بينهما، أن نلزم منازلنا. ونقى أدياننا بأموالنا، وأنفسنا^(٣).

قالوا: حديث يكذبه النظر والخبر

قالوا: رويتم أن الأعمش روى، عن عمرو بن مرة، عن أبى البختري أن علياً رضي الله عنه قال: بعثنى رسول الله ﷺ إلى اليمن لأقضى بينهم، فقلت له: إنه لا علم لى بالقضاء،

(١) [صحيح لغيره]: مضى الكلام عليه قريباً.

(٢) [صحيح]: أخرجه البخارى [٣١] ومسلم [٣٨٨٨] وأبو داود [٤٢٦٨] والنسائى [٤١٢٢] وابن ماجه [٣٩٦٣] وأحمد [٤٣/٥] وابن حبان [٥٩٨١] وغيرهم كثير.

(٣) يؤيد هذا المعنى: ما أخرجه الترمذى [٢٢٠٣] وابن ماجه [٣٩٦٠] وغيرهما: (عن أهبان بن صيفى - وهو صحابى جليل - أن على بن أبى طالب أتاه - وقت الفتنة - يطلب منه الخروج معه للقتال!! فدخل ثم خرج ومع سيف خشب!! ثم قال له: إن خليلى وابن عمك ﷺ قد عهد إلى أنه إذا كانت فتنة بين المسلمين أن اجلس فى بيتى، وأن أتخذ سيفاً من خشب!! فإن شئت خرجت معك به!! فقال له على: بل اجلس فى بيتك!! ثم تركه ومضى)، وهذا أثر صحيح، فرحم الله هؤلاء السادة الأجلاء الكبار، وغفر لنا نحن السفلة الصغار.

قالوا: حديث يكذبه النظر والخبر

فضرب بيده صدرى، وقال: «اللهم اهد قلبه، وثبت لسانه» فما شككت فى قضاء، حتى جلست مجلسى هذا^(١).

ثم رويتم: أنه اختلف قوله فى أمهات الأولاد وقال بشىء، ثم رجع عنه^(٢). وقضى فى الجذد بقضايا مختلفة، مع قوله: «من أحب أن يتقحم جرائم جهنم، فليقل فى الجذد»^(٣). وندم على إحراق المرتدين، بعد الذى بلغه من فتيا ابن عباس^(٤). وجلد رجلاً فى الخمر ثمانين، فمات فواده^(٥) وقال: «وديته، لأن هذا شىء جعلناه بيننا»^(٦). وهو كان أشار على عمر رضي الله عنه بجلد ثمانين فى الخمر^(٧).

(١) [صحيح]: أخرجه ابن ماجه [٢٣١٠] وأحمد [٨٣/١] والحاكم [١٤٠/٣] والنسائى فى الكبرى [٨٤١٧] والبيهقى [١٩٩٤١] وأبو يعلى [٤٠١] والبزار [٩١٢] وابن سعد [٣٣٧/٢] وابن أبى شيبه [٢٩٠٩٨] وغيرهم كثير عن جماعة من الصحابة، وفى سنده اختلاف لكنه لا يضر. وهو حديث صحيح ثابت.

(٢) [صحيح]: رجوعه - رضي الله عنه - عن بيع أمهات الأولاد ثابت عنه: أخرجه سعيد بن منصور [٢٠٤٧] وعبد الرزاق [١٣٢٢٤] وابن أبى شيبه [٢١٥٩٠] والبيهقى [٢١٥٨٣] وغيرهم بأسانيد ذهبية. وله طرق وألفاظ.

(٣) [ضعيف]: أخرجه سعيد بن منصور فى سننه [٥٦] وابن أبى شيبه [٣٢٧١] والدارمى [٢٩٠٢] والبيهقى [١٢١٩٦] وفى سننه مبهم. وراجع الإرواء [١٢٨/٦].

(٤) [صحيح]: إنكار ابن عباس على بن أبى طالب عندما بلغه أنه أحرق قومًا بالنار!! ثابت عند البخارى [٢٨٥٤] وأبو داود [٤٣٥] والترمذى [١٤٥٨] والنسائى [٤٠٦٠] وأحمد [٢١٧/١] وغيرهم كثير. وفيه قول ابن عباس: (لو كنت أنا لم أحرقهم؛ لأن النبى ﷺ قال: لا تعذبوا بعذاب الله...) وقد ثبت فى بعض طرقه أن علياً لما سمع بفتوى ابن عباس تراجع قائلاً: (صدق ابن عباس) كما أخرجه الترمذى [١٤٥٨] وغيره.

(٥) فواده: يعنى دفع لأهله الدية.

(٦) [صحيح]: الذى وجدناه مشهوراً إنما هو بلفظ: (ليس أحد أقيم عليه الحد فيموت فأجد فى نفسى منه شيئاً إلا صاحب الخمر؛ فإنه لو مات وديته...)، كما أخرجه البخارى [٦٣٩٦] ومسلم [١٧٠٧] وأبو داود [٤٤٨٦] وابن ماجه [٢٥٦٩] وأحمد [٢٥/١] والنسائى فى الكبرى [١١٤٥٤] أما كونه جلد رجلاً فمات!! ثم واداه؛ فهذا لم أجده!!

(٧) [ضعيف]: مشاوره على لعمر لا تثبت من وجه يصح. وقد أخرجه مالك [١٥٣٣] وعنه الشافعى [١٣٧٠] بسندٍ معضل وقد اختلف فيه أيضاً!! وله شاهد عند الحاكم [٤١٧/٤] والدارقطنى [٣/٣]

ورأى الرجم على مولاة حاطب، فلما سمع قول عثمان رضي الله عنه: «إنما يجب الحد على من يعرفه»^(١)، - وهذه لا تعرفه، وكانت أعجمية - تابعه.

ونازعه زيد بن ثابت في المكاتب، فأفحمه^(٢).

وقال في أمر الحكمين:

لقد عثرت عشرة لا أجتبر سوف أكيس بعدها وأستمر

وأجمع الرأي الشتيت المنتشر^(٣)

قال: وذكر داود بن أبي هند، عن الشعبي أن عليا رضي الله عنه، رجع عن قوله في الحرام:

«إنها ثلاث»^(٤) وقطع اليد من أصول الأصابع^(٥)، وحك أصابع الصبيان في السرقة^(٦)،

[١٥٧] والبيهقي [١٧٣١٧] وفي سنده مجهول!! وأخرجه عبد الرزاق [١٣٥٤٢] بسند صحيح

لكنه منقطع!! وقد ضعفه الحافظ في التلخيص [٧٥/٤] وفي فتح الباري [٦٩/١٢] وهو كما

قال.

(١) [صحيح]: هذا ثابت في قصة طويلة ذكرناها بالأصل. أخرجها: عبد الرزاق [١٣٦٤٥]

والبيهقي [١٦٨٤٢] والشافعي في الأم [٣٦٩/١] وهو أثر صحيح.

(٢) [ضعيف جداً] لم أجده بهذا السياق. وقريباً منه أخرجه ابن عساكر في تاريخه [٣١٧/١٩] من

طريق الشعبي به. وهو منقطع، وراجع التمهيد [١٧٦/٢٢]

(٣) [ضعيف جداً] هذه الأبيات وقعت في قصة أخرجها الطبري في تفسيره [٧٠٢/٢] وعنه ابن كثير

في البداية والنهاية [٢٢٨/٧] وسندها مظلم.

[فائدة] الذي صح عن علي بن أبي طالب من الشعر لا يتجاوز العشر أبيات!! بل ولا نصفها!!

فمن السخف بالعقول: أن يُطبع ديوان له يحمل اسمه!! وهو ديوان كذب وزور. ولعله بأقلام

الشيعة والمتصوفة. فأعرف هذا.

(٤) [صحيح]: أخرجه البيهقي [١٤٨٤٦] وابن أبي شيبة [١٨٠٢] وسعيد بن منصور [١٦٧٨]

وعبد الرزاق [١١٣٧٩] من طرق عن علي رضي الله عنه. وقد روى بالفاظ شتى ذكرنا بعضها بالأصل.

مع ما فيها من الاختلاف.

(٥) [ضعيف]: أخرجه عبد الرزاق [١٨٧٦٠] وسنده منقطع؛ بل قد ورد عنه خلافه كما أخرجه

البيهقي [١٧٠٢٩] ولكن بسند ضعيف.

(٦) [لم أجده]: بحثت عنه في مظانه فلم أعر عليه!! وكان الغرض من سوقه - هنا - هو التشنيع

المحض!! بكونه - رضي الله عنه - كان يعذب الصبيان الصغار!! ولو صح عنه؛ لكان له في ذلك أعدار

مقبولة قد بسطنا بعضها بالأصل. ورددنا كيد الكائدين إلى نحورهم!!

قالوا: حديث يكذبه النظر والخبر

وقبل شهادة الصبيان، بعضهم على بعض^(١)، والله عَلَيْكَ يَقُولُ: ﴿وَأَشْهَدُوا ذَوَىٰ عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ [الطلاق: ٢] وقال: ﴿مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ﴾ [البقرة: ٢٨٢].

وجهر في قنوت الغداة بأسماء رجال^(٢)، وأخذ نصف دية الرجل من أولياء المقتول!!^(٣). وأخذ نصف دية العين من المقتصر من الأعور^(٤). وخلف رجلاً يصلى العيد بالضعفاء، في المسجد الأعظم إذا خرج الإمام إلى المصلى^(٥). وقالوا: هذه الأشياء خالف علياً، جميع الفقهاء والقضاة، وجميع الأمراء من نظرائه.

ولا يشبه هذا قوله: «ما شككت في قضاء، حتى جلست مجلسي هذا»^(٦). ولا يشبه دعاء النبي ﷺ له، أن يثبت الله لسانه وقلبه، بل يشبه دعاءه عليه، بضد ما قال!!.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إن النبي ﷺ حين دعاه بتثبيت اللسان والقلب، لم يرذ أن لا يزل أبداً، ولا يسهو، ولا ينسى، ولا يغلط في حال من الأحوال، لأن هذه الصفات، لا تكون لمخلوق، وإنما هي من صفات الخالق سبحانه ﷻ.

- (١) [ضعيف]: أخرجه ابن أبي شيبة [٢١٠٤٨] بسند منقطع، وله طريق أخرى عند عبد الرزاق [١٥٥٠٣] وسندها ضعيف وإياه.
- (٢) [صحيح]: أخرجه البيهقي [٣١٤٣] وابن أبي شيبة [٤٩٧٦] بسند صحيح عنه. وليس في هذا ما يشنع به عليه - ﷺ - فقد ثبت عن النبي ﷺ - أنه دعا على أناس ولأناس بأسمائهم دون تورية!! راجع المزيد عن هذا في سنن البيهقي [٢/٢٤٥].
- (٣) [لا أجده] لم أهد إليه. ولا أظنه يثبت عنه.
- (٤) [ضعيف]: الوارد عنه - ﷺ - أنه أوجب القصاص على الأعور إذا ما فقأ عين إنسان، كما أخرجه عبد الرزاق [١٧٤٤٠] وسنده ضعيف. ولم أجد في الباب عن علي غيره!!
- (٥) [لم أجده]: لم أهد إليه عن علي - ﷺ - بعد البحث!! ولعل الله يحدث بعد ذلك أمراً. والرواية بالمعنى كثيراً ما تعجز الباحث!!
- (٦) [صحيح]: مضى تخريجه قريباً وهو جزء من حديث (اللهم اهد قلبه...).

والنبي ﷺ أعلم بالله تعالى، وبما يجوز عليه، وبما لا يجوز من أن يدعو لأحد بأن لا يموت، وقد قضى الله تعالى الموت على خلقه، وبأن لا يهرم إذا عمّره، وقد جعل الهرم في تركيبه، وفي أصل جبلته.

وكيف يدعو له بهذه الأمور، فينالها بدعائه، والنبي ﷺ نفسه ربما سها، وكان ينسى الشيء من القرآن، حتى قال الله تعالى: ﴿سَنُقَرِّئُكَ فَلَا تَنْسَى﴾ [الأعلى: ٦] وقبل الفدية في يوم بدر، فنزل ﴿لَوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [الأنفال: ٦٨] وقال: «لو نزل عذاب ما نجا إلا عمر»^(١) وذلك لأنه أشار عليه بالقتل، وترك أخذ الفداء...

وأراد يوم الأحزاب أن يتقى المشركين ببعض ثمار المدينة، حتى قال له بعض الأنصار ما قال^(٢).

وكاد يجيب المشركين إلى شيء مما أرادوه، يتألفهم بذلك، فأنزل الله ﷻ: ﴿وَلَوْلَا أَن تَبَنَّكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا﴾ [٧٤] إِذَا لَأَذَقْنَاكَ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ أَلْعَمَاتِ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ عَلَيْنَا نَصِيرًا﴾ [الإسراء: ٧٤، ٧٥].

وهكذا الأنبياء المتقدمون ﷺ، في السهو والنسيان، وتعداد هذا، يطول، ويكثر وليس به خفاء على من علمه.

وإنما دعا النبي ﷺ، له بأن يكون الصواب أغلب عليه، والقول بالحق في القضاء أكثر منه.

(١) [لم يثبت] قد جهدت للوقوف عليه فلم أقدر!! وقد ذكره جماعة من المفسرين دون أن يعزوه لأحد!! ثم وجدت الطبري قد أخرجه في تفسيره [٢٨٨/٦] بسند صحيح عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم به!! وهذا معضل جدًا. وقد وقع لابن حزم وهم في كتابه الفصل [١٧/٤] بشأن هذا الأثر. ونبّهنا عليه بالأصل. مع تخريج ما صغ في هذا الباب.

(٢) [ضعيف]: أخرجه ابن إسحاق في سيرته [١٨٠/٤] ومن طريقه الطبري في تاريخه [٩٤/٢] بسند صحيح إلى الزهري به. وهذا مرسل!! وله طريق آخر عند ابن أبي شيبة [٣٦٨١٦] وسنده صحيح إلى أبي معشر به!! وهذا معضل ضعيف!! وراجع البداية والنهاية [١٠٤/٤] لابن كثير.

قالوا: حديث يكذبه النظر والخبر

ومثل هذا، دعاؤه لابن عباس، بأن يعلمه الله التأويل، ويفقهه في الدين^(١).
وكان ابن عباس - مع دعائه - لا يعرف كل القرآن، وقال لا أعرف «حَنَانًا»
ولا «لَأَوَّاهُ» ولا «الغسلين» ولا «الرَّقِيمَ»^(٢).

وله أقاويل في الفقه منبوذة، مرغوب عنها، كقوله في المتعة^(٣)، وقوله في
الصَّرف^(٤)، وقوله في الجمع بين الأختين الأمتين^(٥).

ومع هذا فإنه ليس كل ما دعا به الأنبياء صلى الله عليهم وسلم وسألوه، أجيوا إليه.
فقد كان نبينا ﷺ يدعو لأبي طالب، ويستغفر له^(٦)، حتى نزلت عليه ﴿مَا كَانِ لِلنَّبِيِّ

(١) [صحيح]: أخرجه البخارى [١٤٣] ومسلم [٢٤٧٧] والنسائى [٨١٧٧] وأحمد [٢٦٦/١] وابن
حبان [٧٠٥٥] والحاكم [٦١٥/٣] وابن راهويه وغيرهم.

(٢) هذا إن صح!! فلا ينقص من علم ابن عباس شيئاً. فهو البحر في أحشائه الدر كامن. وما ذال وجهل
بضع مسائل مع إتقانه في آلاف؟! ثم من من العلماء من جمع في صدره كل العلم؟! وهل يفتى في
كل ما يسئل عنه إلا المجنون؟! ولكن من يسمع؟!!

(٣) [صحيح]: ثبوت ذلك عن ابن عباس مما لا يحتاج إلى نقاش!!

والمراد بالمتعة: هى معاشره الرجل للمرأة على أجر مسمى!! وكان ذلك مشروعاً فى بداية
الإسلام ثم نسخ إلى يوم القيامة. لكن ظل بعض الصحابة يفتون بالمنسوخ - ومنهم ابن عباس -
دون أن يصلهم الناسخ!! وقصته مع ابن الزبير شهيرة قد أخرجها مسلم فى صحيحه [١٤٠٦] وقد
ذكرنا نصّها بالأصل. مع زيادات مفيدة. وراجع فتح البارى [١٦٨/٩] للحافظ.

(٤) [صحيح]: هذا ثابت عن ابن عباس أنه كان لا يرى بأساً أن يباع الذهب بالذهب متفاضلاً،
والفضة بالفضة متفاضلاً إذا كان ذلك يداً بيد!! وهو يسمى الصَّرف - وكان يحتج بحديث: (إنما
الربا فى النسيئة) ويرويه كما فى البخارى [٢٠٦٩] ومسلم [٥٩٦] والنسائى [٤٥٨١] وابن ماجه
[٢٢٥٧] وجماعة. وقد روى عنه الرجوع عن ذلك!! كما أخرج الحاكم [٤٩/٢] والبيهقى
[١٠٣٠٠] وابن عدى [٤٢٥/٢] لكن سنده لا يصح كما شرحناه بالأصل. وراجع فتح البارى
[١٢/١].

(٥) [صحيح]: ورد عنه - ﷺ - جواز الجمع بين الأختين بملك اليمين دون زواج!! كما أخرج ابن
المنذر وعبد بن حميد كما فى الدر المنثور [٤٧٥/٢] وورد عنه التوقف فى ذلك: كما أخرج
سعید بن منصور [١٧٣٥] وغيره. وسنده صحيح

(٦) [صحيح] أخرجه البخارى [١٢٣٤] ومسلم [٢٤] والنسائى [٢٠٣٥] وأحمد [١٣٠/١] وابن
حبان [٩٨٢] والطبرانى فى مسند الشاميين [٣٠٣٣] وابن أبى عاصم فى الأحاد والمثانى [٧٢٠]
وابن سعد فى الطبقات [١٢٢/١] وغيرهم كثير.

وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ
الْجَحِيمِ ﴿١١٣﴾ [التوبة: ١١٣].

وكان يقول: «اللهم اهد قومي فإنهم لا يعلمون»^(١) فأنزل الله تعالى عليه: ﴿إِنَّكَ لَا
تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [القصر: ٥٦].

وبعد: فإن أقاويل على رضي الله عنه هذه كلها، ليست منبوذة، يقضى عليه بالخطأ فيها.
ومن أغلظها، بيع أمهات الأولاد، وقد كُنَّ يبعن على عهد رسول الله ﷺ، وفي
خلافة أبي بكر رضي الله عنه في الدين، وعلى حال الضرورة؛ حتى نهى عن ذلك عمر رضي الله عنه، من
أجل أولادهم، ولئلا تلحقهم السُّبَّة، ويرجع عليهم الشين^(٢) بأسباب كثيرة، من
الأمهات جهة إذا ملكن^(٣)، والناس مجمعون على أن الأمة لا تخرج عن ملك
سيدها إلا ببيع، أو هبة، أو عتق.

وأم الولد لم ينلها شيء من ذلك، وأحكام الإماماء جارية عليها إلى أن يموت سيدها.
فبأى معنى يزيل الولد عنها البيع، وإنما هو شيء استحسنه عمر رضي الله عنه بما أراد النظر
للأولاد^(٤).

ولسنا نذهب إلى هذا، ولا نعتقده، ولكننا أردنا به التنبيه، على حجة على رضي الله عنه فيه،

(١) [حسن]: أخرجه بهذا اللفظ: ابن حبان [٩٧٣] والطبراني في الكبير [٥٦٩٤] وابن أبي عاصم في
الأحاديث والمثنى [٢٠٩٦] والآجزي في الشريعة [٤٦٤ / ١] والبيهقي في الشعب [١٤٤٨] وفي
الدلائل [٢٣١ / ٣] وسنده حسن. وفي الباب عن ابن مسعود عند الشيخين وغيرهما وقد ذكرناه
بالأصل.

[تنبيه] الثابت أن هذه الآية إنما نزلت في أبي طالب فقط. وهي جزء من الحديث المتقدم قبل هذا.
(٢) الشين: هو العار ونحوه.

(٣) صح نهى عمر عن بيع أمهات أولاد بعد ما كُنَّ يبعن في عهد النبي ﷺ وأبو بكر. راجع: ابن حبان
[٤٣٢٤] والحاكم [٢٢ / ٢] والدارقطني [١٣٤ / ٤] والبيهقي [٢١٥٥٣] ونصب الراية [٣ /
٢٩٦] والتلخيص [١٩٥ / ٤].

(٤) والحق في هذه المسألة: هو جواز بيع أمهات الأولاد. ولا يصح خلافه كما شرحناه بالأصل.
راجع الفتح [١٦٥ / ٥] والتمهيد [١٣٨ / ٣] وعون المعبود [٣٤٣ / ١٠] وتحفة الأحوذى [٧ /
٢٩٢] وغير ذلك.

وحجة من تقدمه، في إطلاق ذلك، وترك النهي عنه.

فأين هؤلاء، عن قضايا علي رضي الله عنه اللطيفة، التي تغمض وتدق وتعجز عن أمثالها أجلة الصحابة، كقضائه في العين إذا لطمت، أو بُخِصت^(١) أو أصابها مصيب، بما يضعف معه البصر بالخطوط على البيضة^(٢)، وكقضائه في اللسان إذا قطع، فنقص من الكلام شيء، فحكم فيه بالحروف المقطعة^(٣)، وكقضائه في القارصة والقامصة والواقصة، وهن ثلاث جوار، كُنَّ يلعبن، فركبت إحداهن صاحبته، فقرصتها الثالثة، فقمصت^(٤) المركوبة، فوَقعت الراكبة فوققت^(٥) عنقها^(٦)!! . فقضى علي رضي الله عنه بالدية أثلاثاً، وأسقط حصة الراكبة لأنها أعانت على نفسها^(٧).

وكقضائه في رجلين اختصما إليه في ابن امرأة وقعا عليها في طهر واحد، فادعيا جميعاً أنه ابنهما جميعاً. يرثهما ويرثان، وهو للباقي^(٨) منهما^(٩).

(١) بُخِصت: أي قلعت. راجع النهاية في غريب الحديث [١٠٣/١].

(٢) [لم أجده]: لم أجده هذه القضايا ثابتة عن علي رضي الله عنه. وقد ورد نحوها عن جماعة من الصحابة والتابعين. فراجع مصنف عبد الرزاق [٣٣٤/٩] وغيره. وقد مضى قريباً ما قاله علي في دية المقتص من الأعور. فراجع هناك. والبيضة: المقصود بها بيضة العين. وهي الحدقة.

(٣) [لم أجده]: الثابت عنه - رضي الله عنه - هو قوله: (في اللسان الدية) أخرجه ابن أبي شيبة [٢٦٩٢٧] وعبد الرزاق [١٧٥٦١] والبيهقي [١٦٠٢٨] بسند حسن.

(٤) فقمصت: أي نفرت ورمت الراكبة على ظهرها. راجع لسان العرب [٨٢/٧].

(٥) وقصت: أي دقت عنقها وكسرتها. راجع الصحاح [١٠٦/٣] للجوهري.

(٦) انظر الآتي.

(٧) [ضعيف]: أخرجه الشافعي في الأم [٢٧٨/٧] والبيهقي في سننه [١٦١٧٩] وأبو عبيد في غريب الحديث [٩٦/١] وابن جرير الطبري كما في كنز العمال [١٥٢٤٩] وسنده ضعيف. وقد قال الإمام الألباني في الإرواء [٣٠٠/٧] بعد أن ذكره صاحب المنار: (لم أره!!) وتعقبناه بالأصل.

(٨) للباقي: يعني لأطولهما عمراً.

(٩) [حسن لغيره]: أخرجه عبد الرزاق [١٣٤٧٣] وابن أبي شيبة [٣١٤٦٦] والطحاوي في شرح المعاني [١٦٤/٤] وغيرهم من طرق عنه به. وقد وقع في سننه اختلاف. شرحناه بالأصل. وهو أثر حسن بطرقه أو طريقه.

وقد روى حماد، عن إبراهيم، عن عمر: أنه قضى بمثل ذلك، موافقاً له عليه^(١). وكان عمر رضي الله عنه، ينزل القرآن بحكمه، ويفرق^(٢) الشيطان من حسه^(٣)، والسكينة تنطق على لسانه.

وذكرته عائشة رضي الله عنها، فقالت: «كان -والله- أحوذياً^(٤)، نسيج وحده^(٥) قد أعد للأمر أقرانها^(٦)، تريد حسن السياسة.

وذكره المغيرة فقال: كان -والله- أفضل من أن يخدع، وأعقل من أن يخدع^(٧). وقال فيه الأحنف بن قيس: «والله لهُو بما يكون، أعلم منا بما كان^(٨). يريد أنه يصيب بظنه، فلا يخطئ.

وقال فيه رسول الله ﷺ: «إن لكل أمة مُحدّثين^(٩) أو مروّعين^(١٠) فإن يكن في هذه الأمة أحد منهم، فهو عمر^(١١)».

(١) [صحيح]: أخرجه البيهقي [٢١٠٥٦] و[٢١٠٥٥] وعبد الرزاق كما في نصب الراية [٢٩٨/٣] من طريق منقطعة عن عمر الخطاب به. لكن له طرق أخرى عند الطحاوي في شرح المعاني [٤/١٦٤] وبعضها صحيح متصل.

(٢) يفرق: يعني يخاف ويخشى.

(٣) حسّه: يعني صوته.

(٤) أحوذى: يعني حاذقاً لبيباً. راجع لسان العرب [٤٨٧/٣].

(٥) نسيج وحده: يعني لا نظير له ولا مثيل.

(٦) [صحيح]: أخرجه الطبراني في الأوسط [٤٩١٣] وفي الصغير [١٠٥١] وابن أبي شيبة [٧٣٠٥٥] والبيهقي [١٦٦٢٥] والحارث [٩٦٦/زوائد الهيثمي] والقطيعي في الألف دينار [٣٣٣] وغيرهم من طرق عن عائشة به. وهو أثر صحيح.

(٧) [لم أجده]: لم أعثر عليه مسنداً!! لكنني وجدت عبد الله بن أحمد قد قال في زوائده على فضائل الصحابة [٤٣٨]: (أخبرت أن المغيرة بن شعبة ذكر عمر بن الخطاب فقال: . . .) وذكره هكذا دون إسناد!! وذكره الغزالي في الإحياء [٤٢٩/١] والماوردي في أدب الدنيا والدين [ص ١٣].

(٨) [لم أجده] لم أهد إليه بعد البحث!! وإن كان معناه صحيحاً.

(٩) محدثون: يعني يحدثون بالإلهام أو بالرؤيا.

(١٠) مروعون: يعني مخوفون منذرون غيرهم.

(١١) [صحيح]: الثابت إنما هو دون قوله: (أو مروعين!!) أخرجه البخاري [٣٢٨٢] ومسلم

وقال لسارية بن زُنيَم الدَّوْلِي: «ياسارية، الجبل الجبل»^(١). وسارية في وجه العدو، فوق في نفس سارية: ما قال، فاستند إلى الجبل، فقاتل العدو من جانب واحد، وعمر مع هذا يقول في قضية نبهه على رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عليها: «لولا قول علي، لهلك عمر»^(٢). ويقول: أعوذ بالله من كل معضلة، ليس لها أبو حسن^(٣).

حدثنا الزيادي قال: أنا عبد الوارث، عن يونس، عن الحسن أن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أتى بامرأة وقد ولدت لسته أشهر، فهمم بها؛ فقال له علي: قد يكون هذا، قال الله تعالى: ﴿وَحَمَلُهُ وَفِصْلُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾ [الأحاف: ١٥] وقال تعالى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنَ كَامِلَيْنِ﴾ [البقرة: ٢٣٣]^(٤).

[٢٣٩٨] والترمذي [٣٦٩٣] وأحمد [٣٣٩/٢] وفي فضائل الصحابة [٥١٦] وابن حبان [٦٨٩٤] والحاكم [٩٢/٣] والطيالسي [٣٣٨].

(١) [صحيح]: أخرجه البيهقي في الدلائل [١٨١/٣] وفي الاعتقاد [ص ٣١٤] وأبو بكر بن خلاد في فوائده [٢١٥/١] وأبو عبد الرحمن السلمى في الأربعين [٢/٣] والضياء المقدسى في المنتقى من مسموعاته بمرو [٢٨-٢٩] كما في الصحيحة [١١١٠] واللالكاني في كرامات الأولياء [٦٧] وجماعة كثيرة ذكرناهم بالأصل وهو أثر صحيح ثابت. راجع كشف الخفاء [٢/٢٨١] والمقاصد الحسنة [٢٤٦/١] وراجع ما علّقه عليه ابن تيمية في منهاج السنة [٦٤/٦] والفرقان [ص ١٢٣].

(٢) [لم أجده]: ذكره جماعة من العلماء دون عزو لأحد!! وقد أنكره شيخ الإسلام ابن تيمية في منهاج السنة [٦٢/٨] فقال: (هذا لا يعرف عن عمر إلا في قضية إن صح ذلك) قلت: يشير إلى قول عمر: (لولا معاذ لهلك عمر!!) وهو أثر ضعيف قد خرجناه بالأصل وتكلمنا عليه. لكنني وجدت ابن أبي شيبه [٥٤٣/٥] بعد أن ذكر الأثر الماضي [٢٨٨١٢] قال: (حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن القاسم عن أبيه عن علي مثله... .) ولم يذكره متنه!! فهل هو هو؟! أم أن متنه مختلف؟! وقد أفضنا الكلام حوله متناً وإسناداً بالأصل. ولله الحمد. ولا أظنه ثابتاً كما قال ابن تيمية.

(٣) [صحيح]: أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائده على فضائل الصحابة [١١٠٠] وابن عساكر في تاريخه [٤٠٦/٤٢] وابن سعد في الطبقات [٣٣٩/٢] والبيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى [٥٢] وجماعة كثيرة من طرق عن سعيد بن المسيب قال: (كان عمر يتعوذ من معضلة ليس فيها أبو حسن) وسنده صحيح إلى سعيد.

(٤) [حسن]: أخرجه المؤلف في عيون الأخبار [١٦٨/١] وسعيد بن منصور [٢٠٧٤] وعبد الرزاق

قالوا: حديثان متناقضان

قالوا: رويتم عن النبي ﷺ أنه قال: «في المسافر وحده شيطان، وفي الاثنين شيطانان. وفي الثلاثة ركب»^(١).

ثم رويتم أن النبي ﷺ: «كان يبرد البريد وحده»^(٢)، وأنه خرج وأبو بكر، مهاجرين.

قالوا: كيف يكون الواحد شيطاناً إذا سافر؟ ولا يخلو أن يكون أراد بمنزلة الشيطان، أو يتحول شيطاناً، وهذا لا يجوز!!

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إنه أراد بقوله: «المسافر وحده شيطان» معنى الوحشة بالانفراد، وبالوحدة، لأن الشيطان يطمع فيه، كما يطمع فيه اللصوص، ويطمع فيه السبع، فإذا خرج وحده فقد تعرض للشيطان، وتعرض لكل عادٍ عليه من السباع، أو اللصوص، كأنه شيطان^(٣).

[١٣٤٤٣] والبيهقي في سننه [١٥٣٢٧] وابن أبي حاتم في تفسيره [٢٢٩٩] وابن عبد البر في جامع بيان فضل العلم [١٠٧٧] وغيرهم من طرق يقوى بعضها بعضاً. ووقع في بعضها اختلاف، وشرحناه بالأصل. وفي الباب قصة مثلها. عن عثمان بن عفان. ومعاذ بن جبل.

(١) [صحيح لغيره]: أخرجه مالك [١٧٦٤] وأبو داود [٢٦٠٧] والترمذي [١٦٧٤] وأحمد [٢/١٨٦] وابن خزيمة [٢٥٧٠] والبيهقي [١٠١٢٧] وجماعة كثيرة من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. وهذا إسناد حسن. وله طريق أخرى عن أبي هريرة عند الحاكم [١١٢/٢] وتمام في فوائده [٩٥٣] وسنده قوى.

(٢) [لم أجده]: لم أهد إليه بهذا اللفظ!!

ومعنى: (يبرد البريد) فالبريد: هو الرسول يبعث به من بلد إلى بلد. . . هكذا فسره المؤلف. فإذا كان هذا المعنى هو المقصود!! فهذا شيء مشهور ثابت. وبعوثه ﷺ إلى ملوك الأرض مما لا تخفى.

(٣) راجع مزيداً من معاني هذا الحديث في: فيض القدير [٣٧١/٦] والتمهيد [٦/٢٠] والاستذكار [٥٢٩/٨] وتنوير الحوالك [٢٤٨/١] وغير ذلك.

ثم قال: «والاثنان شيطانان» لأن كل واحد منهما، متعرض لذلك، فهما شيطانان.

فإذا تآموا ثلاثة، زالت الوحشة، ووقع الأنس، وانقطع طمع كل طامع فيهم. وكلام العرب، إيماء وإشارة، وتشبيه، يقولون: «فلان طويل النجاد» والنجاد حمائل السيف، وهو لم يتقلد سيفاً قط، وإنما يريدون: أنه طويل القامة، فيدلون بطول نجاهه، على طوله، لأن النجاد القصير، لا يصلح على الرجل الطويل.

ويقولون: «فلان عظيم الرماد» ولا رماد في بيته ولا على بابه.

وإنما يريدون: أنه كثير الضيافة، فناره وارية أبداً، وإذا كثر وقود النار، كثر الرماد.

والله تعالى يقول في كتابه: ﴿مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ

الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ﴾ [المائدة: ٧٥].

فدلنا بأكلهما الطعام، على معنى الحدث؛ لأن من أكل الطعام، فلا بد له من أن

يحدث.

وقال تعالى حكاية عن المشركين، في النبي ﷺ: ﴿وَقَالُوا مَا لِهَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ

الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ﴾ [الفرقان: ٧].

فكنى بمشيهِ في الأسواق، عن الحوائج التي تعرض للناس، فيدخلون لها

الأسواق.

كأنهم رأوا أن النبي ﷺ إذا بعثه الله تعالى، أغناه عن الناس، وعن الحوائج

إليهم!!

وأما قولهم: «كان يبرد البريد وحده» والبريد الرسول، يبعث به من بلد إلى بلد

ويكتب معه، وهو الفيج^(١)، فإنه كان يبعث به من بلد إلى بلد وحده ويأمره أن ينضم في

الطريق، إلى الرفيق يكون معهم، ويأنس بهم، وهذا شيء يفعلُه الناس في كل زمان.

(١) الفيج: هو رسول السلطان. وهي كلمة فارسية. راجع العين [١٨٩/٦].

ومن أراد أن يكتب كتابًا، وينفذه مع رسول إلى بلد شاسع، فإنه لا يجب عليه أن يكتري^(١) ثلاثة، لقول النبي ﷺ: «الواحد شيطان، والاثنان شيطانان، والثلاثة ركب»^(٢)، وإنما يجب هذا على الرسول - إذا هو خرج - أن يلتمس الصحبة، ويتوقى الوحدة.

وأما خروج النبي ﷺ مع أبي بكر، حين هاجر، فإنهما كانا في ذلك الوقت خائفين على أنفسهما من المشركين فلم يجدا بُدًا من الخروج، ولعلهما أملا أن يوافقا ركبًا، كما أن الرجل يخرج من منزله وحده، على تأميل وجدان الصحابة في الطريق، فلما أمكنهما أن يستزيدا في العدد، استأجرا أبو بكر رضي الله عنه هاديا، من بنى الدليل، واستصحب عامر بن فهيرة مولاه، فدخلوا المدينة، وهم أربعة، أو خمسة.

قالوا: حديثان متناقضان

قالوا: رويتم أن النبي ﷺ قال: «لعن الله السارق يسرق البيضة، فتقطع يده، ويسرق الحبل، فتقطع يده»^(٣).

ورويتم أنه قال: «لا قطع إلا في ربع دينار»^(٤).

هذا والحديث الأول حجة للخوارج، لأنها تقول: إن القطع على السارق في القليل، والكثير!!

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إن الله ﷻ، لما أنزل على رسوله ﷺ: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا﴾

(١) يكتري: يعنى: يستأجر.

(٢) [صحيح لغيره]: مضى تخريجه آنفاً.

(٣) [صحيح]: أخرجه البخارى [٦٤٠١] ومسلم [١٦٨٧] والنسائى [٨٤٧٣] وابن ماجه [٢٨٠٢]

والبيهقى [١٦٩٣١] والحاكم [٤٢٠/٤] وأبو عوانة [٥٠٤٥] وغيرهم.

(٤) [صحيح]: أخرجه البخارى [٦٤٠٧] ومسلم [١٦٨٤] والنسائى [٤٩٣٣] وابن ماجه [٢٥٨٥]

وابن حبان [٤٤٦٤] والدارقطنى [١٨٩/٣] والبيهقى [٦٩٣٨].

قالوا: حديثان متناقضان

أَيْدِيَهُمَا جَزَاءُ بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ ﴿٣٨﴾ [المائدة: ٣٨] قال رسول الله ﷺ: «لعن الله السارق يسرق البيضة، فتقطع يده» على ظاهر ما أنزل الله تعالى عليه في ذلك الوقت، ثم أعلمه الله تعالى أن القطع، لا يكون إلا في ربع دينار فما فوقه، ولم يكن رسول الله ﷺ، يعلم من حكم الله تعالى إلا ما علمه الله ﷻ. ولا كان الله تبارك وتعالى يعرفه ذلك جملة، بل ينزله شيئاً بعد شيء، ويأتيه جبريل ﷺ بالسنن، كما كان يأتيه بالقرآن، ولذلك قال: «أوتيت الكتاب، ومثله معه»^(١) يعني من السنن.

ألا ترى أنه - في صدر الإسلام - قطع أيدي العُربانيين^(٢) وأرجلهم، وسمل أعينهم^(٣)، وتركهم بالحررة^(٤)، حتى ماتوا^(٥)، ثم نهى بعد ذلك عن المثلة، لأن الحدود في ذلك الوقت، لم تكن نزلت عليه، فاقتص منهم بأشد القصاص لغدرهم، وسوء مكافأتهم بالإحسان إليهم، وقتلهم رعاءه وسوقهم للإبل. ثم نزلت الحدود،

(١) [صحيح]: أخرجه أبو داود [٤٦٠٤] والترمذي [٢٦٦٤] وابن ماجه [١٢] وأحمد [١٣٠/٤] والبيهقي [١٩٢٥٣] وابن نصر في السنة [٤٠٤] وأبو الفضل المقرئ في ذم الكلام [٥١/٢] والدارمي [٥٩٢] والحاكم [١٠٩/١] وغيرهم. وهو حديث صحيح.

(٢) العربانيين: هم قوم من قبيلة يقال لها: عُربنة.

(٣) سمل أعينهم: أي قلعها؛ لأنهم قلعوا عيون الرعاة.

(٤) الحررة: هي أرض ذات أحجار سوداء عند أطراف مكة. وفيها كانت وقعة الحررة الشهيرة. راجع لسان العرب [١٢٢/٥].

(٥) [صحيح]: هذه قصة صحيحة: أخرجه البخاري [٦٤١٧] ومسلم [١٦٧١] وابن خزيمة [١١٥] وأبو داود [٦٤٢٠] والترمذي [٧٢] والنسائي [٣٠٦] وابن ماجه [٢٥٧٨] وأحمد [٢٣٣/٣] وابن حبان [١٣٨٦] وغيرهم.

(٦) [صحيح]: النهي عن المثلة ثابت من حديث جماعة من الصحابة: منهم:

بريدة بن الحصيب عند مسلم [١٧٣١] وأبو داود [٢٦١٣] والترمذي [١٤٠٨] وأحمد [٥/٥] [٣٥٨] والدارمي [٢٤٣٩] وابن حبان [٤٧٣٩] وجماعة.

وعبد الله بن يزيد عند البخاري [٢٣٤٢] وأحمد [٣٠٧/٤] وابن أبي شيبة [٢٧٩٣٤] والبيهقي [١٧٨٢٤] وفي سنده اختلاف.

وفي الباب عن أنس بن مالك، وسمرة بن جندب، ويعلى بن مرة، وأسماء بنت أبي بكر، وابن عمر، وأبو برزة، وأبو بكرة وغيرهم، وقد ذكرناهم بالأصل.

ونهى عن المثلة^(١).

ومن الفقهاء، من يذهب إلى أن البيضة في هذا الحديث: بيضة الحديد، التي تغفر الرأس في الحرب!! وأن الحبل، من حبال السفن!! قال: وكل واحد من هذين، يبلغ دنانير كثيرة^(٢)، وهذا التأويل لا يجوز عند من يعرف اللغة، ومخارج كلام العرب، لأن هذا، ليس موضع تكثير لما يسرق السارق، فيصرف إلى بيضة تساوى دنانير، وحبل عظيم، لا يقدر على حمله السارق!! ولا من عادة العرب والعجم، أن يقولوا: قبح الله فلاناً، فإنه عرض نفسه للضرب في عقد جوهر!!

وتعرض لعقوبة الغلول في جراب مسك!! وإنما العادة في مثل هذا، أن يقال: لعنه الله، تعرض لقطع اليد، في حبل رث، أو كبة شعر، أو إداوة^(٣) خَلِق^(٤) - وكلما كان من هذا أحقر، كان أبلغ.

قالوا: حديثان متناقضان

قالوا: رويت عن النبي ﷺ أنه تعوذ بالله من الفقر، وقال: «أسألك غناي، وغنى مولاي»^(٥).

ثم رويت أنه قال: «اللهم أحيى مسكيناً، وأميتى مسكيناً، واحشرنى فى زمرة المساكين»^(٦).

وقال: «الفقر بالمؤمن، أحسن من العذار الحسن، على خد الفرس»^(٧).

(١) هذا تكلف فيه مخالفة لظاهر الحديث!! وقد نقده المؤلف وراجع: فتح البارى [١٢ / ٨٢] وعمدة

القارى [٢٣ / ٢٧٢] وعون المعبود [١٣ / ٢٦٠] وفيض القدير [١ / ٢٣١] وغير ذلك.

(٢) إداوة: أى وعاء صغير للماء. راجع شرح نهج البلاغة [٢٠ / ١٤٨].

(٣) خَلِق: يعنى قديم بال.

(٤) [ضعيف]: مضى تخريجه فى أوائل الكتاب.

(٥) [حسن بطرقه] مضى تخريجه فى أوائل الكتاب.

(٦) [منكر] مضى تخريجه فى أوائل الكتاب.

وقالوا: وهذا تناقض واختلاف!! .

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إنه ليس ههنا اختلاف - بحمد الله تعالى - .

وقد غلطوا في التأويل، وظلموا في المعارضة، لأنهم عارضوا الفقر بالمسكنة، وهما مختلفان، ولو كان قال: «اللهم أحييني فقيراً، وأمتني فقيراً، واحشرنى في زمرة الفقراء» كان ذلك تناقضاً، كما ذكروا.

ومعنى المسكنة في قوله: «احشرنى مسكيناً» التواضع والإخبات.

كأنه سأل الله تعالى، أن لا يجعله من الجبارين والمتكبرين، ولا يحشره في زمرةهم.

والمسكنة، حرف مأخوذ من «السكون» يقال: «تمسكن الرجل» إذا لان وتواضع وخشع، وخضع، ومنه قول النبي ﷺ للمصلى: «تبأس وتمسكن وتُقنع رأسك»^(١). يريد: تخشع، وتواضع لله ﷻ.

والعرب تقول بالمسكين نزل الأمر، لا يريدون معنى الفقر، إنما يريدون معنى الذلة والضعف، وكذلك قول النبي ﷺ لقيلة: «يا مسكينة»^(٢) لم يرد: يا فقيرة، وإنما أراد، معنى الضعف.

ومن الدليل على ما أقول: أن رسول الله ﷺ، لو كان سأل الله ﷻ المسكنة، التي

(١) [ضعيف]: أخرجه أبو داود [١٢٩٦] والترمذي [٣٨٥] وأحمد [١٦٧/٤] والطيالسي [١٣٦٦] والبيهقي [٤٣٥٤] والنسائي في الكبرى [١٤٤١] وابن ماجه [١٣٢٥] وفي سنده ضعف واختلاف كما شرحناه بالأصل. مع ذكر مصادر له كثيرة.

(٢) [ضعيف]: أخرجه الطبراني في الكبير [٦٤٠٣] وابن سعد في الطبقات [٣١٩/١] والمزى في التهذيب [٢٧١/٣٥] وابن منده كما في الإصابة [٨٦/٨] وغيرهم بلفظه مطولاً. وهو عند أبي داود [٣٠٧٠] والترمذي [٢٨١٤] والطيالسي [١٦٥٨] والبيهقي [٥٧٠٧] والطحاوي في شرح المعاني [١٧٧/١] وجماعة كثيرة مختصراً وفي سنده مجهولتان!! وقد حسنه الهيثمي في المجمع [١٧٢/١٠] ورددنا عليه بالأصل.

(١) قال ابن قتيبة: «تبأس وتمسكن وتُقنع رأسك» (٢)

هي الفقر، لكان الله تعالى قد منعه ما سأله، لأنه قبضه غنياً مُوسِراً، بما أفاء الله ﷻ عليه، وإن كان لم يضع درهماً على درهم، ولا يقال لمن ترك مثل بساتينه بالمدينة، وأمواله، ومثل فذك: إنه مات فقيراً!!! والله ﷻ يقول: ﴿أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَآوَىٰ ﴿٦﴾ وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَىٰ ﴿٧﴾ وَوَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنَىٰ ﴿٨﴾﴾ [الضحى: ٦-٨]. والعائل الفقير، - كان له عيال، أو لم يكن - والمعيل، ذو العيال كان له مال، أو لم يكن.

فحال النبي ﷺ - عند مبعثه - وحاله عند مماته - يدلان على ما قال الله ﷻ، لأنه بعث فقيراً، وقبض غنياً، ويدل على أن المسكنة التي كان يسألها ربه ﷻ، ليست بالفقر.

وأما قوله: «إن الفقر بالمؤمن أحسن من العذار الحسن على خد الفرس»^(١) فإن الفقر مصيبة من مصائب الدنيا، عظيمة، وآفة من آفاتنا، أليمة، فمن صبر على المصيبة لله تعالى، ورضى بقسمة زانه الله تعالى بذلك في الدنيا، وأعظم له الثواب في الآخرة. وإنما مثل الفقر والغنى، مثل السقم والعافية، فمن ابتلاه الله تعالى بالسقم فصبر، كان كمن ابتلى بالفقر، فصبر، وليس ما جعل الله تعالى في ذلك من الثواب، بمانعنا من أن نسأل الله العافية، ونرغب إليه في السلامة.

وقد ذهب قوم يفضلون الفقر على الغنى، إلى أنه كان يتعوذ بالله تعالى من فقر النفس^(٢)، واحتجوا بقول الناس: «فلان فقير النفس» وإن كان حسن الحال و«غنى النفس» وإن كان سيء الحال، وهذا غلط، ولا نعلم أن أحداً من الأنبياء، ولا من صحابتهم، ولا العباد، ولا المجتهدين، كان يقول: «اللهم أفقرني، ولا أزميني»^(٣)

(١) [منكر] مضى تخريجه في أوائل الكتاب.

(٢) والحق: أنه لا فضل للغنى على الفقر، ولا للفقر على الغنى إلا بالتقوى والعمل الصالح. فإن كان الغنى أتقى من الفقير فهو الأفضل، وإن كان الفقير أتقى من الغنى فهو الأفضل، ولا نظر بعد ذلك إلى مطلق الغنى أو الفقر!! وإنما العبرة بالتقوى وحسب. فاحفظ هذا المقام فإنه من المهمات وقد اختلطت في لحظه أفهام!! وراجع الفصل [١٨/٥] لشيخ الإسلام أبي محمد بن حزم الإمام.

(٣) أزميني: يعني لا تصبني بالزمانة: وهي المرض المزمن.

قالوا: حديثان متناقضان

ولا بذلك استعبدهم الله عز وجل، بل استعبدهم بأن يقولوا: «اللهم ارزقني، اللهم عافني».

وكانوا يقولون: «اللهم لا تبلىنا إلا بالتي هي أحسن»^(١) يريدون: لا تختبرنا إلا بالخير، ولا تختبرنا بالشر، لأن الله تعالى يختبر عباده بهما، ليعلم كيف شكرهم وصبرهم، وقال: ﴿وَنَبَلُوكُمْ بِالْأَشْرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً﴾ [الأنبياء: ٣٥] أى: اختباراً.

وكان مطرف يقول: «لأن أعافى فأشكر، أحب إلى من أن أبلى فأصبر»^(٢).

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

وقد ذكرت هذا في كتاب «غريب الحديث» بأكثر من هذا الشرح^(٣)، ولم أجد بُدّاً من إيداعه في هذا الكتاب أيضاً، ليكون جامعاً للفتن الذي قصدنا له.

قالوا: حديثان متناقضان

قالوا: رويتم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا يزني الزانى حين يزنى وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق، وهو مؤمن»^(٤).

ثم رويتم أنه قال: «من قال لا إله إلا الله فهو في الجنة، وإن زنى وإن سرق»^(٥). وفي هذا، تناقض واختلاف.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

(١) هذه المقولة: ذكرها صاحب لسان العرب [٢٠٥٦/١] وابن الأثير في النهاية [٤١١/١] وابن الجوزي في غريب الحديث [٨٧/١] وقالوا: (وفي الحديث...) وذكروه!! ولم أجده بعد البحث لا مرفوعاً ولا موقوفاً ولا مقطوعاً!! بل إن في متنه نكارة وغرابة كما شرحناه بالأصل.

(٢) [صحيح]: أخرجه البيهقي في الشعب [٤٤٣٥] وابن أبي الدنيا في الشكر [٦٥] وفي الصبر والثواب عليه [١٩١] وأبو نعيم في الحلية [٢١٢/٢] وأحمد في الزهد [١٣٦٨] ووکیع في الزهد [١٩٥] وهناد في الزهد [٤٤٢] وسنده صحيح.

(٣) انظر: غريب الحديث [١٩١/١] للمؤلف. فقد أفاض الكلام.

(٤) [صحيح]: متفق عليه. وقد مضى في أوائل الكتاب.

(٥) [صحيح]: متفق عليه. وقد مضى تخريجه في أوائل الكتاب.

ونحن نقول: إنه ليس ههنا، بنعمة الله، تناقض ولا اختلاف، لأن الإيمان في اللغة: التصديق، يقول الله تعالى: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ﴾ [يوسف: ١٧] أي بمصدق لنا.

ومنه قول الناس: «ما أُؤْمِنُ بشيء مما تقول» أي: ما أصدق به.

والموصوفون بالإيمان، ثلاثة نفر: رجل صدق بلسانه، دون قلبه، كالمنافقين، فيقول: قد آمن كما قال الله تعالى عن المنافقين: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا﴾ [المنافقين: ٣] وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئِينَ وَالنَّصْرِيَّةَ﴾ [الحج: ١٧].

ثم قال: ﴿مَنْ ءَامَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [البقرة: ٦٢] لأنهم لا يؤمنون بالله واليوم الآخر. ولو كان أراد بالذين آمنوا - ههنا - المسلمون، لم يقل: ﴿مَنْ ءَامَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [البقرة: ١٢٦]؛ لأنهم لا يؤمنون بالله واليوم الآخر، وإنما أراد المنافقين الذين آمنوا بألسنتهم، والذين هادوا والنصارى، ولا نقول له مؤمن كما أنا لا نقول للمنافقين: مؤمنون، وإن قلنا قد آمنوا، لأن إيمانهم لم يكن عن عقد ولا نية، وكذلك نقول لعاصي الأنبياء، صلى الله عليهم وسلم «عصى وغوى» ولا نقول: «عاصي، ولا غاوي» لأن ذنبه لم يكن عن إرهاب ولا عقد، كذنوب أعداء الله ﷺ.

ورجل صدق بلسانه وقلبه، مع تدنس بالذنوب، وتقصير في الطاعات من غير إصرار فنقول: «قد آمن» وهو مؤمن ما تناهى عن الكبائر، فإذا لابسها، لم يكن في حال الملابسة، مؤمناً يريد مستكمل الإيمان.

ألا ترى أنه ﷺ قال: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن» يريد في وقته ذلك، لأنه قيل ذلك الوقت، غير مصر، فهو مؤمن، وبعد ذلك الوقت غير مصر، فهو مؤمن تائب. ومما يزيد في وضوح هذا، الحديث الآخر: «إذا زنى الزاني، سلب الإيمان، فإن تاب ألبسه»^(١) ورجل صدق بلسانه وقلبه، وأدى الفرائض، واجتنب الكبائر، فذلك

(١) [صحيح]: لم أجده بهذا اللفظ!! لكن له شواهد قريبة منه وبمعناه عند أبي داود [٤٦٩٠] والحاكم [٧٢/١] والبيهقي في الشعب [٥٣٦٤] وابن بطة في الإبانة [٤٩٩/٢] والطبري في تهذيب الآثار [١٩١٠] وابن منده في الإيمان [٥١٩] وسنده صحيح عن أبي هريرة. وله طرق بألفاظ أقرب للفظ المؤلف. وفي الباب عن رجل من الصحابة. وقد استوفينا الكلام عليه مع ألفاظه بالأصل.

المؤمن حقًا، المستكمل شرائط الإيمان.

وقد قال رسول الله ﷺ: «لم يؤمن، من لم يأمن جاره بوائقه»^(١) يريد: ليس بمستكمل الإيمان، وقال: «لم يؤمن، من لم يأمن المسلمون من لسانه ويده»^(٢) أى: ليس بمستكمل الإيمان، وقال: «لم يؤمن، من بات شعبان، وبات جاره طاويًا»^(٣) أى: لم يستكمل الإيمان، وهذا شبيه بقوله: «لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله تعالى عليه»^(٤)، يريد: لا كمال وضوء، ولا فضيلة وضوء^(٥) وكذلك قول عمر رضي الله عنه: «لا إيمان لمن لم يحج»^(٦) يريد: لا كمال إيمان. والناس يقولون: «فلان لا عقل له»

(١) [صحيح]: مضى تخريجه فى أوائل الكتاب.

(٢) [صحيح]: مضى تخريجه فى أوائل الكتاب.

(٣) [صحيح]: روى من حديث جماعة من الصحابة. منهم: ابن عباس عند البخارى فى الأدب المفرد [١١٢] والبيهقى [١٩٤٥٢] والحاكم [١٨٤/٤] وأبو يعلى [٢٦٩٩] وابن أبى شيبه [٣٠٣٥٩] والطحاوى [٢٧/١] وتمام فى فوائده [١٢٦٢] وجماعات كثيرة ذكرناهم بالأصل. وفى الباب عن أنس بن مالك، وعائشة، وأبو هريرة، وغيرهم وقد خرجناها بالأصل. وهو حديث صحيح ثابت.

(٤) [حسن لغيره]: روى من حديث جماعة من الصحابة منهم أبو هريرة عند أبى داود [١٠١] وابن ماجه [٣٩٩] وأحمد [٤١٨/٢] والحاكم [٢٤٥/١] والبيهقى [١٨٣] والدارقطنى [٧٩/١] والدولابى فى الكنى [١٢٠/١] والترمذى فى علله [١٤] وجماعة كثيرة. وفى الباب عن أبى سعيد الخدرى، وسعيد بن زيد، وعائشة، وأنس بن مالك وسهل بن سعد وغيرهم. وهو حديث ثابت كما شرحناه بالأصل. وقد جمع طرقه والكلام عليه: الأخ أبو إسحاق الحوينى فى رسالة مفردة سماها: (كشف المخبوء بثبوت حديث التسمية عند الوضوء) أجاد فيها.

(٥) هذا ليس بشيء؛ بل ولا يعجز عنه أحد!! بل المراد من الحديث: لا وضوء حقيقة. وهذا هو ظاهر اللفظ، فلا ينبغى لأحد أن يعدل عنه إلا ببرهان بين، وقد تعقبنا المؤلف بتوسع فى الأصل. وختمنا كلامنا معه قائلين: فالحق أن البسمة من أركان أو شروط الوضوء التى لا يصح إلا بها، فمن ادعى خلافه فالدليل عليه.

(٦) [صحيح]: لم أجده عن عمر بهذا اللفظ!! لكن ورد معناه بلفظ: (من مات - وهو موسر - ولم يحج، فليمت إن شاء يهوديا أو نصرانيا) أخرجه ابن أبى عمر فى الإيمان [٣٨] والبيهقى فى سننه [٨٤٤٤] وأبو نعيم فى الحلية [٢٥٢/٩] والبخارى فى تاريخه [٢٠٢/٣] وابن أبى شيبه [١٤٤٥٥] وجماعة من طرق عنه. وهو أثر صحيح. وراجع المزيد عن طرقه فى النافلة [٧٣] للأخ أبى إسحاق الحوينى.

يريدون: ليس هو مستكمل العقل. و«لا دين له» أى: ليس بمستكمل الدين، وأما قوله ﷺ: «من قال لا إله إلا الله فهو فى الجنة، وإن زنى، وإن سرق»^(١) فإنه لا يخلو من وجهين:

أحدهما: أن يكون قاله على العاقبة - يريد: أن عاقبة أمره إلى الجنة، وإن عذب بالزنا والسرقة.

والآخر: أن تلحقه رحمة الله تعالى، وشفاعة رسوله ﷺ، فيصير إلى الجنة، بشهادة أن لا إله إلا الله.

حدثنى إسحاق بن إبراهيم بن حبيب بن الشهيد - عن أبيه، عن جده، عن الحسن أنه قال: «لا إله إلا الله، ثمن الجنة»^(٢).

وحدثنى محمد بن يحيى القطعى، قال: أنا عمر بن على، عن موسى بن المسيب الثقفى قال: سمعت سالم بن أبى الجعد، يحدث عن المَعْرُور بن سُويد، عن أبى ذر، عن النبى ﷺ قال: «يقول ربكم: ابن آدم إنك إن تأتني بقراب الأرض خطيئة، بعد أن لا تشرك بى شيئاً، جعلت لك قرابها مغفرة، ولا أبالى»^(٣).

وحدثنى أبو مسعود الدارمى - هو من ولد خراش - قال: حدثنى جدى، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «خُيرت بين الشفاعة، وبين أن يدخل شطر أمتى الجنة، فاخترت الشفاعة، لأنها أعم وأكثر، لعلكم ترون أن شفاعتى للمتقين، لا - ولكنها للمتطهين بالذنوب»^(٤).

(١) [صحيح]: مضى تخريجه فى أوائل الكتاب.

(٢) [صحيح]: أخرجه أبى نعيم فى صفة الجنة [٤٧] وابن أبى شيبه [٣٥٣١٣] والخطيب فى تاريخه [٢٧٠/١] وأبو محمد الطامذى فى فوائده [٢٠١/١١٠] والضياء المقدسى فى الحكايات [٢/٣٨] كما فى الصحيحة [٥٢/٧] وسنده صحيح متصل.

(٣) [صحيح]: هذا إسناد ضعيف، والحديث أخرجه مسلم [٢٦٨٧] وابن ماجه [٣٨٢١] والدارمى [٢٧٨٨] وأحمد [١٤٧/٥] والحاكم [٢٦٩/٤] والطيالسى [٤٦٤] والبيهقى فى الشعب [١٠٤١] وابن الجعد [٣٤٢٣] وأبو نعيم فى الحلية [٢٤٨/٧] وغيرهم.

(٤) [ضعيف]: هذا إسناد ضعيف جداً، أبو مسعود الدارمى وجدّه من الهالكين!! وللحديث شاهد من حديث ابن عمر، وأبى موسى الأشعرى. وهما لا يصحان!! كما شرحناه بالأصل. وقد صح

قالوا: حديثان متناقضان

قالوا: رويتم عن حماد عن إبراهيم، عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها، أنها قالت: «كنت أفرك المنى، من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيصلى فيه»^(١).

فاستجاز بروايتكم هذه قوم فرك المنى من الثوب، والصلاة فيه، وجعلوه سنة^(٢).

ثم رويتم عن عمرو بن ميمون بن مهران، عن سليمان بن يسار، قال: سمعت عائشة

رضي الله عنها تقول: «إنها كانت تغسل أثر المنى، من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم» قالت: «ثم أراه فيه

بقعة أو بقعاً»^(٣). فأبى قوم فرك المنى، بروايتكم هذه، ولم يستجيزوا إلا غسله من

الثوب إذا أرادوا الصلاة فيه وهذا تناقض واختلاف!!

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إنه ليس ههنا، تناقض ولا اختلاف، لأن عائشة رضي الله عنها كانت تفركه من

ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذا كان يابساً، والفرك لا يقع إلا على يابس، وكان ربما بقي في

شعاره^(٤) حتى يبس، وهو يبس في مدة يسيرة، لا سيما في الصيف.

وكانت تغسله إذا رآته رطباً، والرطب، لا يجوز أن يفرك، ولا بأس على من تركه

شطره الأول فقط دون قوله: (لأنها أعم وأكثر، لعلكم ترون...) إلى آخره أخرجه الترمذي

[٢٤٤١] وابن ماجه [٤٣١٧] وأحمد [٢٣/٦] وابن حبان [٧٢٠٧] والحاكم [٦٠/١]

والطيالسي [٩٩٨] وعبد الرزاق [٢٠٨٦٥] وغيرهم من طرق عن عوف بن مالك. وهو

حديث صحيح. كما شرحناه هناك. فاعرف هذا.

(١) [صحيح]: أخرجه مسلم [٢٨٨] وابن حبان [١٣٨٠] والشافعي [١٥٩٢] والدارقطني [١/

١٢٥] والبيهقي [٣٩٦٨] والنسائي في الكبرى [٢٨٩] والطحاوي في شرح المعاني [٤٩/١]

والبيهقي [٣٩٦٨] والنسائي في الكبرى [٢٨٩] والطحاوي في شرح المعاني [٤٩/١] وابن

راهويه [١٦٨٣] وابن الجارود [١٣٧] وغيرهم.

(٢) وهو الحق كما سيأتي. ولكن مع تفصيل. وسيذكره المؤلف. وقد ورد ذكره في حديث عائشة.

(٣) [صحيح]: أخرجه البخاري [٢٢٧] ومسلم [٢٨٩] وأبو داود [٣٧٣] وأحمد [٢٣٥/٦] وابن

خزيمة [٢٨٧] والدارقطني [١/١٢٥] وابن حبان [١٣٨١] وغيرهم.

(٤) الشعار: هو ما لاصق الجسد من الملابس. راجع تاج العروس [٢٠٢/٣]

إلى أن يجف، ثم فركه^(١).

أخبرني إسحاق بن إبراهيم المعروف بابن راهويه، أن السنة مضت، بفرك
المنى^(٢).

قالوا: حديثان متناقضان

قالوا: رويتم أن النبي ﷺ قال: «أيما إهاب دبغ فقد طهر»^(٣).

وأنه مر بشاة ميتة فقال: «ألا انتفعوا بإهابها»^(٤) فأخذ قوم من الفقهاء بذلك، وأفتوا

به.

ثم رويتم أنه قال: «لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب»^(٥).

(١) قلت: ثبت معنى ما قاله المؤلف في حديث عائشة ولفظه: (كنتُ أفرك المنى من ثوب النبي ﷺ - إذا كان يابسًا، وأمسه أو أغسله إذا كان رطبًا)، أخرجه الدارقطني [١٢٥ / ١] والطحاوي في شرح المعاني [٤٩ / ١] وأبو عوانة [٣٩٩] وابن الجوزي في التحقيق [١٠٧ / ١] وغيرهم وسنده حجة. وقد أعله البزار كما في نصب الراية [١٨٠ / ١] وتعقبناه بالأصل. وراجع الإرواء [١ / ١٩٦].

(٢) [صحيح]: قلت: وفي عبارة ابن راهويه تكلمة لا بد منها. وهي: (بفرك المنى إذا كان يابسًا، وبغسله إذا كان رطبًا) كما دل عليه حديث عائشة الماضي. وهذه هي السنة بحق.

(٣) [صحيح]: هو بهذا اللفظ عند الترمذي [١٧٢٨] والنسائي [٤٢٤١] وابن ماجه [٣٦٠٩] والدارمي [١٩٨٥] وابن حبان [١٢١٧] وأبو داود [٢٣٨٥] وجماعة كثيرة وهو حديث صحيح وورد بلفظ: (إذا دبغ الإهاب فقد طهر) وهو الأشهر. راجع نصب الراية [١١٤ / ١] والتلخيص [٤٦ / ١] وإرواء الغليل [٧٩ / ١].

(٤) [صحيح]: أخرجه البخاري [٢١٠٨] ومسلم [١٠٤] وأبو داود [٤١٢١] والنسائي [٤٢٣٤] وابن ماجه [٣٦١١] وأحمد [٢٢٧ / ١] والدارمي [١٩٨٨] والدارقطني [٤١ / ١] وأبو يعلى [٧٠٨٦] وعبد الرزاق [١٨٤] وغيرهم.

(٥) [صحيح]: أخرجه أبو داود [٤١٢٨] والترمذي [١٧٢٩] والنسائي [٤٢٤٩] وابن ماجه [٣٦١٣] وأحمد [٣١٠ / ٤] وابن حبان [١٢٧٧] وعبد الرزاق [٢٠٢] والبيهقي [٤٢] وتام في فوائده [٧٨٣] وجماعات كثيرة ذكرناهم بالأصل. وهو حديث صحيح ثابت. ولم يأت من ضعفه بحجة!! راجع إرواء الغليل [٧٦ / ١] ونصب الراية [١١٥ / ١] والتلخيص الحبير [٤٦ / ١] وغير ذلك.

فأخذ قوم من الفقهاء بهذا، وأفتوا به .
وهذا تناقض واختلاف !! .

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إنه ليس ههنا - بحمد الله - تناقض ولا اختلاف، لأن الإهاب في اللغة: الجلد الذي لم يدبغ، فإذا دبغ، زال عنه هذا الاسم .
وفي الحديث أن عمر رضي الله عنه «دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي البيت أهب عطنة»^(١)،
يريد: جلود منتنة لم تدبغ .

وقالت عائشة رضي الله عنها في أبيها رضي الله عنه: «قرر الرؤوس على كواهلها، وحقن الدماء في أهبها»^(٢) يعني في الأجساد .

فكنت عن الجسد بالإهاب، ولو كان الإهاب مدبوغاً، لم يجز أن تكنى به عن الجسد .

وقال النابغة الجعدي يذكر بقرة وحشية، أكل الذئب ولدها، وهي غائبة عنه، ثم أتته:

فلاقت بياناً عند أول معهد إهاباً ومعبوطاً من الجوف أحمرًا^(٣)
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أيا إهاب دبغ فقد طهر»^(٤) .

ثم مر بشاة ميتة فقال: «ألا انتفع أهلها بإهابها»^(٥)؟ يريد ألا دبغوه، فانتفعوا به؟

(١) [صحيح]: أخرجه البخاري [٤٦٣٠] ومسلم [١٤٧٩] وجماعة في قصة . لكن ليس فيه قول: (عطنة!!) إنما وقعت عند ابن سعد في الطبقات [٤٦٦/١] من طريق حسن إلى الحسن البصري عن عمر بن الخطاب به . وهذا منقطع . والحسن عن عمر مرسل دون شك . راجع جامع المراسيل [ص ١٦٢] .

(٢) [ضعيف]: وأخرجه الطبراني في الكبير [٣٠٠] وابن عساكر في تاريخه [٣٩٠/٣٠] واللالكائي في شرح السنة [٦٦/٦] من طرق عن عائشة . ولا يصح منها شيء . كما شرحناه بالأصل .

(٣) هذا البيت ذكره صاحب الصحاح [١١٨٣/٣] ولسان العرب [٩/٨] .

(٤) [صحيح]: مضى تخريجه قريباً .

(٥) [صحيح]: مضى تخريجه قريباً بنحوه .

ثم كتب: «لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب»^(١).
 يريد لا تنتفعوا به وهو إهاب حتى يدبغ، ويدلك على ذلك قوله: «ولا عصب» لأن
 العصب لا يقبل الدباغ، فقرنه بالإهاب قبل أن يدبغ، وقد جاء هذا مبيّنًا في الحديث:
 روى ابن عيينة، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس أن رسول الله
 ﷺ مرّ بشاة لمولاة لميمونة، فقال: «ألا أخذوا إهابها، فدبغوه، وانتفعوا به»^(٢).

قالوا: حديثان متناقضان

قالوا: رويتم عن الأشعث، عن محمد بن سيرين، عن عبد الله بن شقيق، عن عائشة
 رضي الله عنها قالت: «كان رسول الله ﷺ لا يصلي في شعرنا، أو لحفنا»^(٣).
 ثم رويتم عن وكيع، عن طلحة بن يحيى، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن
 عائشة رضي الله عنها قالت: «كان رسول الله ﷺ يصلي بالليل، وأنا إلى جانبه، وأنا حائض،
 وعلى مرط لي وعليه بعضه»^(٤).

وهذا تناقض واختلاف!!

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إنه ليس في هذين الحديثين، اختلاف، ولا تناقض؛ لأنه قيل في

(١) [صحيح]: مضى تخريجه قريبًا.

(٢) [صحيح]: أخرجه مسلم [٣٦٣] وأحمد [٣٢٩/٦] وابن حبان [١٢٨٥] وأبو يعلى [٧٠٧٩] والبيهقي [٤٦] وغيرهم بلفظه. وهو بنحوه عند النسائي [٤٤٤٩] وابن ماجه [٢٦١٠] والشافعي [١٩] وابن أبي شيبة [٢٤٧٧٣] والحميدي [٣١٥].

(٣) [صحيح]: أخرجه وأبو داود [٩٨٠٨] والنسائي [٥٣٦٦] وابن حبان [٢٣٣٦] والحاكم [١/٣٨١] والبيهقي [٣٩٢٧] والترمذي [٦٠٠] وابن الجارود [١٣٤] وجماعة كلهم من هذا الطريق وسنده صحيح. وقد نسيه ابن سيرين كما عند ابن راهويه [١٣٤٣].

(٤) [صحيح]: أخرجه مسلم [٥١٤] وأبو داود [٣٧٠] والنسائي [٧٦٨] وابن ماجه [٦٥٢] وأحمد [٦٧/٦] وعبد الرزاق [٢٣٧٧] وابن راهويه [١١٣٨] والبيهقي [٣٩٢٢] وابن أبي شيبة [٨٧٥٨] وغيرهم. وفي الباب عن ميمونة أيضًا.

الحديث الأول: «كان لا يصلى فى شعرنا» وهو جمع «شعار» و«الشعار» ما ولى الجسد من الثياب، ولا يسمى شعاراً، حتى على الجسد. ويدلك على ذلك، قول رسول الله ﷺ للأَنْصار: «أنتم لى شعار، والناس دثار»^(١). يريد: أنكم أقرب الناس إلى، كالشعار الذى يلى الجسد، والناس دثار، أى؛ أبعد منكم، كما أن الدثار فوق الشعار.

والشعار يصيبه المنى والعرق والندى، إذا كان بالمرء قاطرُ بول، أو بدرت منه بادرة.

فكان لا يصلى فى شعر نسائه، لما لا يؤمن أن ينالها، إذا هو جامع، أو إذا استثقلت المرأة، أو إذا حاضت من الدم، وقيل فى الحديث الثانى أنه كان يصلى بالليل، وأنا إلى جانبه، وعلى مرط لى، وعليه بعضه، والمرط، لا يكون شعاراً، كما يكون الإزار شعاراً، لأنه كساء من صوف، وربما كان من شعر، وربما كان من خز، وإنما يلقى فوق الإزار.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ومما يوضح لك هذا: حديث حدثنيه عبدة بن عبد الله، قال: نا محمد بن بشر العبدى: قال: نا زكريا بن أبى زائدة، عن مصعب بن شيبة، عن صفية بنت شيبة، عن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله ﷺ، خرج ذات غداة، وعليه مرط مُرَحَّل من شعر أسود^(٢). والمرحل الموشى ويقال لذلك العمل: الترحيل، قال امرؤ القيس، وذكر امرأته: فقمتُ بها أمشى تجرُّ وراءنا على أثرينا ذيلَ مرطٍ مُرَحَّلٍ^(٣) ومما يوضح لك أن المرط لم يكن شعاراً لعائشة رضي الله عنها أنها قالت: «كان يصلى،

(١) [صحيح]: أخرجه البخارى [٤٠٧٥] ومسلم [١٠٦١] وابن ماجه [١٦٤] وأحمد [٤٢/٤]

وأبو يعلى [١٠٩٢] والطبرانى فى الأوسط [٨٨٩٧] وابن أبى شيبة [٣٢٣٦٩] وغيرهم.

(٢) [صحيح]: أخرجه مسلم [٢٠٨١] والبيهقى [٢٦٨٠] وابن راهويه [١٢٧١] وأبو داود [٤٠٣٢]

وابن عساكر فى تاريخه [٢٠٢/١٣] وجماعة عن عائشة.

(٣) البيت فى تاج العروس [٣٤١/٧] ومغنى اللبيب [٥٦٤/٢].

وعليه بعض المرط، وعليها بعضه»^(١).

ولو كان شعارًا، لانكشفت منه لأن الشعار لطيف، لا يصلح لأن يصلى فيه، وتكون هي مستورة به.

قالوا: حديث تكذبه حجة العقل والنظر

قالوا: رويتم أن رسول الله ﷺ سُحِرَ، وجعل سحره في بثر ذى أروان، وأن عليا كرم الله وجهه استخرجه، وكلما حلّ منه عقدة، وجد النبي ﷺ خفة، فقام النبي ﷺ، كأنما أنشط من عقال^(٢) وهذا لا يجوز على نبي الله ﷺ، لأن السحر كفر، وعمل من أعمال الشيطان فيما يذكرون!! فكيف يصل إلى النبي ﷺ، مع حياطة الله تعالى له، وتسديده إياه بملائكته، وصونه الوحي عن الشيطان؟ والله تعالى يقول في القرآن: ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ﴾ [فصلت: ٤٢]. وأنتم تزعمون أن الباطل ههنا: هو الشيطان. وقال: ﴿عَلِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا ﴿٢٦﴾ إِلَّا مَنْ أَرَادَ مِنْ رَسُولٍ فَإِنَّهُ يَسْأَلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ رَصَدًا ﴿٢٧﴾﴾ [الجن: ٢٦، ٢٧] أي: يجعل بين يديه وخلفه رصدا من الملائكة، يحفظونه، ويصونون الوحي، عن أن يدخل فيه الشيطان ما ليس منه.

وذهبوا في السحر إلى أنه حيلة يصرف بها وجه المرء عن أخيه، ويفرق بها بين المرء وزوجه كالتمائم^(٣) والكذب وقالوا: هذه رقى ومنه السم، يسقاه الرجل، فيقطعه عن النساء، ويغير خلقه، وينثر شعره ولحيته!! وإلى أن سحرة فرعون خيلوا لموسى عليه السلام، ما أروه!! قالوا: ومثل ذلك: أنا نأخذ الزئبق، فنفرغه في وعاء كالحية، ثم نرسله في موضع حار، فينسب انسياب الحية!!.

(١) [صحيح]: مضى تخريجه أنفاً.

(٢) [صحيح]: أخرجه البخارى [٥٤٣٣] ومسلم [٢١٨٩] وابن ماجه [٣٥٤٥] وأحمد [٥٧/٦] وابن حبان [٦٥٨٣] والنسائي فى الكبرى [٣٥٤٣] وأبو يعلى [٤٨٨٢] وغيرهم كثير. وله ألفاظ مختلفة بعضها طويل.

(٣) التمائم: جمع تميمة. وهى عبارة عن أشياء يجعلونها فى الرقبة كالخرزة، ويزعمون أنها تدفع عنهم المكروه والسوء!! راجع لسان العرب [٢٥٩/١٠].

قالوا: حديث تكذبه حجة العقل والنظر

قالوا: ومن الدليل على ذلك، قول الله تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَهُمْ وَعَصِيَّتُهُمْ بِخِيَلٍ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهُ تَسَعَى﴾ [طه: ٦٦] - إنما هو تخييل، وليس ثم شيء على حقيقته.

وقالوا في قول الله تعالى: ﴿وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكٍ سُلَيْمَنٌ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنٌ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ﴾ [البقرة: ١٠٢] هو بمعنى النفي: أي لم ينزل ذلك.

وقالوا: المَلِكَيْنِ، بكسر اللام، وذكروا عن الحسن، أنه كان يقرأها كذلك، ويقول: عِلجان من أهل بابل^(١)!!

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إن الذي يذهب إلى هذا مخالف للمسلمين واليهود والنصارى، وجميع أهل الكتب، ومخالف للأمم كلها، الهند، وهي أشدها إيماناً بالرقى، والروم والعرب، في الجاهلية وفي الإسلام، ومخالف للقرآن، معاند له، بغير تأويل، لأن الله عز وجل قال لرسوله ﷺ: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ (١) مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ (٢) وَمِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ (٣) وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ (٤) [الفلق: ١-٤] فأعلمنا أن السواحر، ينفثن في عقد يعقدنها كما يتفلن الراقي والمعوذ، وكانت قريش، تسمى السحر العضة^(٢)، ولعن رسول الله ﷺ العاضه والمستعضه^(٣)، يعنى: بالعاضة: الساحرة، وبالمستعضه: التي تسألها أن تسحر لها، وقال الشاعر:

أعوذ بربى من النافثات فى عقد العاضه المعضه^(٤)

(١) [ضعيف]: هذا لم أجده عن الحسن بعد البحث!! وإنما ذكره عن الضحاك. وقد أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره [١٠٠٢] وسنده ضعيف.

(٢) العضة: هو البهتان والإفك. راجع لسان العرب [٥١٥/١٣].

(٣) [ضعيف]: أخرجه ابن عدى في الكامل [٣٣٨/٣] وإبراهيم الحربى في غريب الحديث [٣/٤٠٨] وابن جرير الطبرى كما فى كنز العمال [٤٦٠٢٥] من حديث ابن عباس وسنده منكر. وله شاهد من حديث ابن عصام الأشعري عند أبى نعيم فى الصحابة [٦٤٥٧] وغيره. ولا يصح.

(٤) هذا البيت فى تفسير القرطبى [٥٩/١٠] والعين [٩٩/١].

يعنى: السواحر.

وقد روى ابن نمير، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها وهذا طريق مرضى صحيح أنه صلى الله عليه وسلم قال - حين سحر - «جاءني رجلان، فجلس أحدهما عند رأسي، والآخر عند رجلي. فقال أحدهما: ما وجع الرجل؟ قال: مطبوب^(١). فقال: من طبه؟ قال: لبيد بن الأعصم، قال: في أي شيء؟ قال: في مشط، ومشاطة^(٢)، وجفّ طلعة ذكر^(٣). قال: وأين هو؟ قال: في بئر ذي أروان^(٤).

وليس هذا مما يجترّ الناس به إلى أنفسهم نفعًا، ولا يصرفون عنها ضرًا، ولا يكسبون به رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثناء ومدحًا، ولا حملة هذا الحديث كذابين ولا متهمين، ولا معادين لرسول الله صلى الله عليه وسلم!!

وما ينكر أن يكون لبيد بن الأعصم، هذا اليهودي، سحر رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد قتلت اليهود قبله، زكريا بن آذن، في جوف شجرة، قطعته قطعًا بالمناشير^(٥). وذكر وهب بن منبه أو غيره، أنه صلى الله عليه وسلم، لما وصل المنشار إلى أضلاعه أن!! فأوحى الله تعالى إليه: إما أن تكف عن أنينك، وإما أن أهلك الأرض، ومن عليها^(٦). و قتلت بعده ابنه يحيى بقول بغى، واحتيا لها في ذلك^(٧)، وادّعت (يعنى اليهود) أنها قتلت المسيح وصلبته!! ولو لم يقل الله تعالى: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ﴾ [النساء: ١٥٧] لم نعلم، نحن أن ذلك شبهه، لأن اليهود أعداؤه، وهم يدعون ذلك، والنصارى أولياؤه وهم يقرون لهم به!!

(١) مطبوب: يعنى مسحور. راجع مجمع البحرين [٣٥ / ٣].

(٢) مشاطة: يعنى بقية الشعر فى المشط بعد تسريحه.

(٣) طلعة ذكر: غشاء طلع النخل الذكر.

(٤) [صحيح]: مضى تخريجه قريبًا.

(٥) راجع قصة مقتله فى تاريخ الطبرى [٣٥٣ / ١].

(٦) [باطل] ذكره ابن كثير فى البداية والنهاية [٥٢ / ٢] وقد أخرجه ابن عساكر فى تاريخه [٥٥ / ١٩]

بسندٍ مظلم جدًا!! ومنتنه شديد النكارة. ثم ما ذنب أهل أرض؟! ولو صحت هذه الحكاية إلى وهب بن منبه!! فهى إسرائيليات سخيفة!! وقد أكثر وهب منها سامحه الله.

(٧) راجع قصة مقتله فى تاريخ الإسلام [٦٤٢ / ١] والبداية والنهاية [٥٤ / ٢].

قالوا: حديث تكذبه حجة العقل والنظر

وقتل الأنبياء، وطبختهم^(١)، وعذبتهم أنواع العذاب، ولو شاء الله عز وجل، لعصمهم منهم.

وقد سُم رسول الله صلى الله عليه وسلم، في ذراع شاة مشوية، سمته يهودية، فلم يزل السم يعاده حتى مات، وقال صلى الله عليه وسلم: «ما زالت أكلة خبير تعادني فهذا أوان انقطاع أبهري»^(٢) فجعل الله تعالى لليهودية عليه السبيل، حتى قتله^(٣). ومن قبل ذلك، ما جعل الله لهم السبيل على النبيين، والسحر أيسر خطباً من القتل والطبخ والتعذيب، فإن كانوا إنما أنكروا ذلك، لأن الله تعالى لا يجعل للشيطان على النبي صلى الله عليه وسلم سبيلاً، ولا على الأنبياء، فقد قرؤوا في كتاب الله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّيَ الْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ﴾ [الحج: ٥٢]. يريد: إذا تلا، ألقى الشيطان في تلاوته - يعزّيه، عما ألقاه الشيطان على لسانه، حين قرأ في الصلاة (تلك الغرائيق العلى، وإن شفاعتهن ترتجى)^(٤). غير أنه لا يقدر أن يزيد فيه، أو ينقص منه.

(١) طبختهم: أي سلقتهم بماء حار!! قاتلهم الله جميعاً.

(٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [٤١٦٥] وأبو داود [٤٥١٢] والدارمي [٦٧] والحاكم [٦٠/٣] والبيهقي [١٩٥٠١] وأحمد [١٨/٦] وعبد الرزاق [١٩٨١٥].

(٣) هذا ذهب إليه بعض العلماء!! وإليه مال ابن القيم كما في زاد المعاد [١١١/٤] وفي ظاهر الحديث ما يؤيد ما ذهبوا إليه!! لكن هناك كليات قطعية تمنع هذا أصلاً. فمثلاً قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعِصُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ مما يقضى على ما سواه. وفي الباب مناقشات طويلة يكاد الهامش لا يسع منها إلا ما ذكرناه هنا. وقد أطلنا المقام بالأصل.

(٤) [ضعيف]: وأخرجه الطبراني في الكبير [٨٣١٦] والضياء في المختارة [١٢٠/١] والطبري في تفسيره [١٢١/١٧] والبزار وابن مردويه كما في تخريج الكشاف [١٤٤/٤] للحافظ ابن حجر. وعبد بن حميد كما في الدر المنثور [٦٦/٦] وابن أبي حاتم في تفسيره [١٣٧٢٦] وغيرهم كثير. من طرق لا يصح منها شيء. وقد جمع الإمام الألباني طرقه ورواياته في رسالة مفردة وسماها (نصب المجانيق لنسف قصة الغرائيق) وهي لا بأس بها من حيث الجملة. وقد حكم عليه بكونه باطلاً موضوعاً!! لكن ذهب الحافظ إلى تقويته كما في فتح الباري [٤٣٩/٨] وكأني إلى ما ذهب الحافظ أميل إن شاء الله. ولنا بحث حول هذا الحديث. وقد خلصنا فيه إلى أنه حديث ضعيف وحسب. فليس باطلاً ولا موضوعاً أصلاً!!

أما تسمعه يقول: ﴿فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ﴾ [الحج: ٥٢].
 أى: يبطل ما ألقاه الشيطان.

ثم قال: ﴿لِيَجْعَلَ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ فِتْنَةً لِلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾ [الحج: ٥٣].
 وكذلك قوله فى القرآن: ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ﴾ [فصلت: ٤٢]، أى لا
 يقدر الشيطان أن يزيد فيه أوّلاً، ولا آخرًا.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

حدثنى أبو الخطاب، قال: نا بشر بن المفضل، عن يونس، عن الحسن قال: قال
 رسول الله ﷺ: «إن جبريل عليه السلام أتانى فقال: إن عفريتًا من الجن يكيدك، فإذا أويت إلى
 فراشك فقل: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٥] حتى تختتم آية الكرسي»^(١).
 وقد حكى الله تعالى عن أيوب عليه السلام فقال: ﴿أَنِّي مَسَّنِيَ الشَّيْطَانُ نِصْبٍ وَعَذَابٍ﴾ [ص:

[٤١].

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

وأما قولهم فى السحر الذى رآه موسى عليه السلام: إنه تخيل إليه، وليس على حقيقته، فما
 ننكر هذا، ولا ندفعه، وإنا لنعلم أن الخلائق كلها، لو اجتمعوا على خلق بعوضة، لما
 استطاعوا، غير أنا لا ندرى، أهو بالزئبق، الذى ادَّعوا أنهم جعلوه فى سلوخ الحيات،
 حتى جرت، أم بغيره؟ ولا يعلم حقيقة هذا، إلا من كان ساحرًا، أو من سمع فيه شيئًا من
 السحرة.

وأما قولهم، فى قول الله تبارك وتعالى: ﴿وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيْطَانُ عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ﴾
 [البقرة: ١٠٢]، ثم قال: ﴿يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ﴾ [البقرة: ١٠٢] إن
 تأويله: «ولم ينزل على الملكين بيا بل» فليس هذا بمنكر من تأويلاتهم المستحيلة

(١) [ضعيف]: أخرجه ابن أبى الدنيا فى مكائد الشيطان [٦٧] والدينورى فى المجالسة كما فى الدر
 المنثور [١٤/٢] وسنده صحيح إلى الحسن لكن مراسيله واهية جدًا!! وقد سكت عليه العراقى
 فى المغنى [١٨/٣] وهو فى ضعيف الجامع الصغير [١٠٨٥] للألبانى.

المنكوسة .

فإذا كان لم ينزل على الملكين بابل ، هاروت ، وماروت ، صار الكلام فضلاً ، لا معنى له .

وإنما يجوز بأن يدعى مُدَّعٍ أن السحر أنزل على الملكين . ويكون فيما تقدم ، ذكر ذلك ، أو دليل عليه ، فيقول الله تعالى : « اتبعوا ذلك » ولم ينزل على الملكين ، كما ذكروا .

ومثال هذا ، أن يقول مبتدئاً : « علّمت هذا الرجل القرآن ، وما أنزل على موسى ﷺ » . فلا يتوهم سامع هذا : أنك أردت أن القرآن لم ينزل على موسى ﷺ ، لأنه لم يتقدمه قول أحد : أنه أنزل على موسى ﷺ ، وإنما يتوهم السامع أنك علّمته القرآن والتوراة . وتأويل هذا عندنا ، مبين بمعرفة الخبر المروى فيه ، وجملته - على ما ذكر ابن عباس - أن سليمان ﷺ ، لما عوقب ، وخلفه الشيطان في ملكه ، دفنت الشياطين في خزانته وموضع مصلاه ، سحرًا وأخذًا ^(١) ونيرنجات ^(٢) .

فلما مات سليمان ﷺ ، جاءت الشياطين إلى الناس ، فقالوا : ألا ندلكم على الأمر الذي سخرت به لسليمان الريح والجن ، ودانت له به الإنس ؟ قالوا : بلى ، فأتوا مصلاه ، وموضع كرسيه ، فاستخرجوا ذلك منه ، فقال العلماء من بنى إسرائيل : « ما هذا من دين الله ، وما كان سليمان ساحرًا » .

وقال سفلة الناس : « سليمان كان أعلم منا ، فسنعمل بهذا ، كما عمل » ^(٣) .

فقال الله تعالى : ﴿ وَأَتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيْطَانُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ ﴾ أي اتبعت اليهود ، ما ترويه الشياطين ، والتلاوة والرواية ، شيء واحد .

ثم قال : ﴿ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَٰكِنَّ الشَّيْطَانَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنزِلَ عَلَىٰ الْمَلَائِكَةِ ﴾ [البقرة: ١٠٢] وهما ملكان ، أهبطا إلى الأرض ، حين عمل بنو آدم

(١) أخذًا : هي الرقية والتعازيم .

(٢) نيرنجات : هي الطلاس . كلمة فارسية .

(٣) هذه إسرائيليّات لا تسمن ولا تغنى من جوع !! ويكفى ما قصه الله .

بالمعاصي ليقضيا بين الناس، وألقى في قلوبهما شهوة النساء، وأمر أن لا يزنيا، ولا يقتلا، ولا يشربا خمرا، فجاءتهما الزهرة^(١) تخاصم إليهما، فأعجبتهما فأراداها، فأبت عليهما حتى يعلمها الاسم الذي يصعدان به إلى السماء، فعلمها، ثم أراداها، فأبت حتى يشربا الخمر، فشرباها، وقضيا حاجتهما، ثم خرجا، فرأيا رجلا، فظنا أنه قد ظهر عليهما، فقتلاه!! وتكلمت الزهرة بذلك الاسم، فصعدت، فخنست وجعلها الله شهابا^(٢)، وغضب الله تعالى على الملكين، فسماهما هاروت، وماروت، وخيرهما بين عذاب الدنيا، وعذاب الآخرة، فاختارا عذاب الدنيا، فهما يعلمان الناس، ما يفرقون به بين المرء وزوجه، والذي أنزل الله **وَعَلَّمَ عَلَى** الملكين، فيما يرى أهل النظر -والله أعلم- هو الاسم الأعظم، الذي صعدت به الزهرة، وكانا -قبلها وقبل السخط عليهما- يصعدان إلى السماء، فعلمته الشياطين، فهي تعلمه أولياءها، وتعلمهم السحر، وقد يقال: إن الساحر يتكلم بكلام، فيطير بين السماء والأرض، ويطفو على الماء!!.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

حدثني زيد بن أخزم الطائي، قال: نا عبد الصمد، قال: نا همام عن يحيى بن أبي كثير، أن عامل عمان كتب إلى عمر بن عبد العزيز **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** «إنا أتينا بساحرة، فألقيناها في الماء، فطفت». فكتب إليه عمر بن عبد العزيز: «لسنا من الماء في شيء، إن قامت البينة، وإلا فخلّ سبيلها»^(٣).

وحدثني زيد بن أخزم الطائي قال: نا عبد الصمد، قال: نا زيد بن أبي ليلى قال: نا

(١) الزهرة: هو كوكب من المجموعة الشمسية.

(٢) [منكر] مضي تخريج هذا الأثر في أوائل الكتاب. وراجع. كشف الخفاء [٣٢٩ / ٢] والفوائد المجموعة [٤٩١ / ١] للشوكاني.

(٣) [ضعيف]: أخرجه ابن أبي شيبة [٢٨٩٧٩] من هذا الطريق. وسنده ضعيف. يحيى بن أبي كثير:

هو الإمام الحافظ الثقة لكنه يدلس ويرسل. وظاهر الرواية أنه أرسله فالأثر منقطع.

[تنبيه] هكذا وقع في أكثر الطبقات: (يحيى بن كثير!!) وهذا غلط. والصواب: (يحيى بن أبي

كثير) فاعرف هذا.

قالوا: حديث تكذبه حجة العقل والنظر

عميرة بن شكير قال: «كنا مع سنان بن سلمة بالبحرين، فأتى بساحرة، فأمر بها، فألقيت في الماء، فطففت، فأمر بصلبها فنحننا جذعًا». فجاء زوجها كأنه سفود محترق فقال: «مرها فلتطلق عني فقال لها: أطلقى عنه.

فقلت: نعم، اتونى بيا ب وغزل، فقعدت على الباب وجعلت ترقى فى الغزل، فارتفع الباب، فأخذا يمينًا وشمالًا، فلم يقدر عليهما»^(١).

وحدثنا أبو حاتم عن الأصمعى قال: أخبرنى محمد بن سليم الطائى فى حديث ذكره «إن الشياطين، لا تستطيع أن تغير خلقها، ولكنها تسحره»^(٢).

وحدثنى أبو حاتم قال: قال الأصمعى عن أبى عمرو بن العلاء: «إن الغول ساحرة الجن»^(٣).

وحدثنا أبو الخطاب قال: نا المعتمر بن سليمان، قال: سمعت منصورًا، يذكر عن ربعى بن خراش، عن حذيفة أن النبى ﷺ قال: «لأنا أعلم بما مع الدجال، إن معه نارًا تحرق، ونهر ماء بارد، فمن أدركه منكم، فلا يهلكن به وليغمض عينه، وليقع فى التى يراها نارًا، فإنها نهر ماء بارد»^(٤).

وحدثنى أبو حاتم، عن الأصمعى، عن ابن أبى الزناد قال: «جاءت امرأة تستفتى، فوجدت النبى ﷺ قد توفى، ولم تجد إلا امرأة من نسائه يقال: إنها عائشة ؓ، فقالت

(١) [ضعيف]: ذكره الأمير ابن ماكولا فى الإكمال [٣١٦/٤] نقلًا عن المؤلف. ورجاله ثقات غير

عميرة بن شكير فلم أعرفه!! بل لم أجده إلا فى الإكمال [٣١٦/٤] نقلًا عن المؤلف أيضًا!!

(٢) [صحيح]: قلت: قريب من هذا اللفظ ورد عن عمر بن الخطاب موقوفًا عليه: أخرجه الإمام ابن

حزم فى الفصل [٤/٥] وابن أبى شيبه [٢٩٧٤٢] وابن أبى الدنيا فى مكائد الشيطان [٢] وابن

عبد البر فى التمهيد [٣١٠/١٨] وصححه الحافظ فى الفتح [٣٤٤/٦] وهو كما قال.

(٣) [صحيح]: هذا إسناد صحيح. وهذا المتن قد ورد مرفوعًا عند أبى الشيخ فى العظمة [١٠٨٤٤٤]

وإبن أبى الدنيا فى مكائد الشيطان [٣] وابن وهب فى الجامع [١٠٦] وسنده منكر. وراجع

السلسلة الضعيفة [١٨٠٩].

(٤) [صحيح]: أخرجه البخارى [٣٢٦٦] ومسلم [٢٩٣٤] وأبو داود [٤٣١٥] وابن ماجه [٤٠٧١]

وأحمد [٢٢/٥] وابن حبان [٦٧٩٩] وغيرهم.

لها: يا أم المؤمنين، قالت لى امرأة: هل لك أن أعمل لك شيئاً يصرف وجه زوجك إليك؟، وأظنه قال: فأنت بكلين، فركبت واحداً وركبت الآخر، فسرنا ما شاء الله. ثم قالت: أتدرين أنك بيا بل؟ ودخلت على رجل، أو قالت: رجلين فقالا لها: بولى على ذلك الرماد. قالت: فذهبت فلم أبل، فرجعت إليهما فقالا لى: ما رأيت؟ قالت: ما رأيت شيئاً!! قالوا: أنت على رأس أمرك، قالت: فرجعت فتشددت، ثم بلت، فخرج منى مثل الفارس المقنع، فصعد فى السماء، فرجعت إليهما، فقالا لى: ما رأيت؟ فأخبرتهما، فقالوا: ذلك إيمانك قد فارقك!! فخرجت إلى المرأة فقلت: والله ما علمانى شيئاً، ولا قال لى كيف أصنع، قالت: فما رأيت؟ قلت: كذا، قالت: أنت أسحر العرب، اعملى وتمنى. قالت فقطعت جداول، وقالت: أحقل^(١) فإذا هو زرع يهتز!! فقالت أفرك^(٢) فإذا هو قد يبس قالت: فأخذته، ففركته، وأعطتنيه فقالت: جُشى^(٣) هذا، واجعليه سويقاً، واسقيه زوجك فلم أفعل شيئاً من ذلك، وانتهى الشأن إلى هذا، فهل لى من توبة؟ قالت ورأت رجلاً من خزاعة كان يسكن أمج^(٤) فقالت: يا أم المؤمنين، هذا أشبه الناس بهاروت وماروت^(٥).

(١) أحقل: أى صار حقلًا. ويقال للرجل: أحقل أى: ازرع. راجع غريب الحديث [٣٠ / ١] والعين [٢٥٣ / ٤]

(٢) أفرك: يقال: أفرك الزرع أى: بلغ منزلة حتى صار يفرك باليد. راجع لسان العرب [٤٧٤ / ١٠].

(٣) جُشى: أى: اطحنى.

(٤) أمج: هو مكان ماء بين مكة والمدينة. راجع معجم ما استعجم [٧١٥ / ٣] للبكرى.

(٥) [جيد] هذا أثر عجيب جداً!! وقد أخرجه ابن أبى حاتم فى تفسيره [١٠٢٢] والطبرى فى تفسيره

[٥٠١ / ١] والحاكم [١٧١ / ٤] والبيهقى [١٦٢٨٢] من طريق ابن وهب عن ابن أبى الزناد عن

هشام بن عروة عن عائشة به. وهذا إسناد جيد كما قال ابن كثير فى تفسيره [١٩٣ / ١] وابن أبى

الزناد صدوق على الراجح. وقد ضعفه جماعة. لكن يقول ابن معين: (هو أثبت الناس فى

هشام بن عروة) كما فى الكاشف [٦٢٧ / ١] نعم رواه عنه الأصمعى - كما عند المؤلف - من قوله

هو مرسلاً!! لكن خالفه الإمام الحافظ عبد الله بن وهب، فرواه عنه على الوجه الماضى

موصولاً. وهو الأرجح. وله طريق آخر عن عائشة ذكره المؤلف معلقاً!! وبالجملة فهذا الأثر

حسن على أسوأ أحواله!! وقد أخرجه أيضاً اللالكائى فى شرح السنة [٣٧٣ / ٥] من طريق ابن

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

وقد روى هذا، ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة رضي الله عنها.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

وهذا شيء لم نؤمن به، من جهة القياس، ولا من جهة حجة العقل، وإنما آمننا به من جهة الكتب وأخبار الأنبياء صلى الله عليهم وسلم، وتواطؤ الأمم في كل زمان عليه، خلا هذه العصابة، التي لا تؤمن إلا بما أوجبه النظر، ودل عليه القياس، فيما شاهدوا، ورأوا^(١).

وأما قول الحسن: إنهما علجان من أهل بابل، وقراءته «المَلِكِينَ» بالكسر، فهذا شيء لم يوافق أحد من القراء، ولا المتأولين فيما أعلم، وهو أشد استكراهاً، وأبعد مخرجاً.

وكيف يجوز أن ينزل على علجين شيء، يفرقان به بين المرء وزوجه!!؟

قالوا: حديثان متدافعان متناقضان

قالوا: رويتم أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «لا نبى بعدى، ولا أمة بعد أمتي، فالحلال ما أحله الله تبارك وتعالى على لساني إلى يوم القيامة، والحرام ما حرّمه الله تعالى، على لساني إلى يوم القيامة»^(٢).

(١) وقد تكلم عليه ابن كثير في تفسيره [١/١٩٣] فلم يشف!! وأقول أنا: هذا الخبر كله موكول في صحته - من حيث المعنى والتصديق - على تلك المرأة صاحبة القصة!! ولا نعلم عنها شيئاً أصلاً!! نعم: هي لا تكذب!! غير أننا لا نصدقها أيضاً!! وقد أطلنا المقام بالأصل.

(٢) هما حديثان مختلفان:

أما الأول ولفظه: (لا نبى بعدى ولا أمة بعد أمتي) أخرجه الطبراني في الكبير [٨١٤٦] وابن حبان في المجروحين [١/٣٣١] وابن عساكر في تاريخه [٦٧/٢٢٨] وأبو الشيخ في طبقاته [٤/١٦٠] وغيرهم من طرق بأسانيد لا تصح. لكن قوله: (لا نبى بعدى) ثابت في الصحيحين. والثاني: ولفظه: (الحلال ما أحله الله...) لم أجده بهذا السياق!! لكن قريب منه عند الترمذى [١٧٢٦] وابن ماجه [٣٣٦٧] والحاكم [٤/١٢٩] والبيهقى [١٩١٧٥] وبيبي الهرثمية [٨٥]

ثم رويتهم: (أن المسيح ﷺ، ينزل فيقتل الخنزير، ويكسر الصليب ويزيد في الحلال) (١).

وعن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تقول: «قولوا لرسول الله ﷺ، خاتم الأنبياء، ولا تقولوا، لا نبي بعده» (٢) وهذا تناقض!!

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إنه ليس في هذا تناقض ولا اختلاف، لأن المسيح ﷺ نبي متقدم، رفعه الله تعالى، ثم ينزله في آخر الزمان، علماً للساعة. قال الله تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لَعَلَّمُ لِلسَّاعَةِ فَلَا تَمْتَرُك بِهَا﴾ [الزخرف: ٦١]. وقرأ بعض القراء: «وَإِنَّهُ لَعَلَّمُ لِلسَّاعَةِ».

وإذا نزل المسيح ﷺ، لم ينسخ شيئاً مما أتى به محمد رسول الله ﷺ ولم يتقدم الإمام من أمته، بل يقدمه، ويصلى خلفه.

وأما قوله: «ويزيد في الحلال» (٣) فإن رجلاً قال لأبي هريرة: ما يزيد في الحلال إلا

وجماعة كثيرة، وقد اختلف في وقفه ورفع. والمرفوع لا يثبت. ورجع البخاري الموقوف كما في علل الترمذي [١٤٢/٢] وتابعه الترمذي في سننه [١٧٢٦] وهو الصواب.

(١) [صحيح]: أخرج البخاري [٢١٠٩] ومسلم [١٥٥] والترمذي [٢٢٣٣] وابن ماجه [٤٠٧٨] وأحمد [٢٤٠/٢] وابن حبان [٦١٨٦] والبيهقي [١٠٨٧] وغيرهم. وهو حديث ثابت دون قوله: (ويزيد في الحلال!!) كما سيأتي في تخريجه.

(٢) [ضعيف]: أخرجه ابن أبي شيبة [٢٦٦٥٣] بسند صحيح إلى جرير بن حازم عن عائشة به!! وهذا انقطاع عظيم!! وجرير - بغض النظر عما قيل فيه - روايته عن مثل عائشة لا تكاد تُسمع!! وأنى لمن عاصر صفار التابعين أن يروى عن أم المؤمنين!! فكأنه معضل!!

(٣) [منكر]: أخرجه الطبراني في مسند الشاميين [٥٥٨] من طريق عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن أبي الأشعث عن أبي هريرة به مرفوعاً. وقد اختلف فيه على عبد الرحمن بن يزيد في سننه!! فرواه عنه الوليد بن مسلم واختلف عليه فيه أيضاً!! فرواه عنه بعضهم مرفوعاً كما هنا. وخالفه آخر فرواه عنه موقوفاً كما ذكره الدارقطني في العلل [٢٢٨/١١] ثم قال: (وكذلك رواه صدقة بن خالد عن ابن جابر موقوفاً وهو المحفوظ) قلت: ورواية صدقة عند ابن عساكر في تاريخه [٤٧/٥٠٢] لكن سنده إليه تالف. والراجح عندي هو المرفوع، لكن فيه عنعنة الوليد بن مسلم وهو يسوى!! وقد ذكرنا بالأصل أن هذه الجملة: (ويزيد في الحلال) هي جملة منكراً لم تقع في ألفاظ الحديث على كثرتها. إلا في هذا الطريق الضعيف.

النساء، فقال: وذاك، ثم ضحك أبو هريرة^(١).

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

وليس قوله: «يزيد في الحلال» أنه يحل للرجل، أن يتزوج خمسا، ولا ستا، وإنما أراد أن المسيح ﷺ لم ينكح النساء، حتى رفعه الله تعالى إليه، فإذا أهبطه، تزوج امرأة، فزاد فيما أحل الله له، أي ازداد منه، فحينئذ لا يبقى أحد من أهل الكتاب، إلا علم أنه عبد الله ﷻ، وأيقن أنه بشر.

وأما قول عائشة رضي الله عنها: «قولوا لرسول الله ﷺ خاتم الأنبياء، ولا تقولوا لا نبي بعده»، فإنها تذهب إلى نزول عيسى عليه السلام، وليس هذا من قولها، ناقضا لقول النبي ﷺ: «لا نبي بعدى» لأنه أراد: لا نبي بعدى، ينسخ ما جئت به، كما كانت الأنبياء صلى الله عليهم وسلم، تبعث بالنسخ، وأرادت هي: «لا تقولوا إن المسيح لا ينزل بعده».

قالوا: حديثان متدافعان متناقضان

قالوا: رويتم أن النبي ﷺ، كان لا يصلى على المدين، إذا لم يترك وفاء بدينه^(٢).

ثم رويتم أنه قال: «من ترك مالا، فلاهله، ومن ترك ديننا، فعلى»^(٣).

وفى حديث آخر: «من ترك كلاً، فإلى الله ورسوله»^(٤).

يعنى: (عيالاً فقراء، وأطفالاً لا كافل لهم). فكيف يترك الصلاة، على من ألزم

نفسه قضاء الدين عنه، والقيام بأمر ولده وعياله بعده؟ وهذا تناقض!!

(١) [ضعيف جداً]: أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق [٤٧/٥٠٢] وفي سنده علل. وقد اختلف فيه أيضاً كما مضى في الحديث السالف.

(٢) [صحيح]: أخرجه البخارى [٢١٧٦] ومسلم [٨٦٧] وأبو داود [٢٨٩٩] والترمذى [٢٠٩٠] والنسائى [١٥٧٨] وابن ماجه [٤٥] وأحمد [٢/٢٨٧] وغيرهم.

(٣) [صحيح]: أخرجه البخارى [٦٣٨٢] ومسلم [١٦١٩] وأبو داود [٢٩٥٥] وابن ماجه [٢٧٣٨] وأحمد [٤/١٣١] وابن حبان [٦٠٣٥] والطيالسى [١١٥٠] وسعيد بن منصور [١٧٢] وغيرهم

كثير بلفظ: (من ترك كلاً فإلينا . . .)

(٤) [صحيح] انظر ما قبله.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إنه ليس في هذا - بحمد الله تعالى - تناقض، لأن تركه الصلاة على
المدين، إذا لم يترك وفاء بدينه، كان ذلك في صدر الإسلام، قبل أن يفتح عليه الفتوح،
ويأتيه المال.

وأراد أن لا يستخفت الناس بالدين، ولا يأخذوا ما لا يقدرون على قضائه، فلما أفاء
الله ﷻ عليه وفتح له الفتوح، وأتته الأموال، جعل للفقراء والذرية، نصيباً في
الفىء، وقضى منه دين المسلم.

قالوا: حديثان متناقضان

قالوا: رويتم أن رسول الله ﷺ، لم يرحم ماعزاً^(١)، حتى أقر عنده بالزنا أربع
مرات، كل ذلك يغرّضُ عنه ثم رجمه في الرابعة^(٢).

فأخذ بهذا قوم من فقهاءكم، وقالوا: لا نرجم حتى يكون إقراره في عدد الشهود
عليه، وبذلك كان يقول علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

ثم رويتم: أن رجلين تقدما إلى النبي ﷺ. فقال أحدهما: إن ابني كان عسيفاً^(٣) على
هذا، وأنه زنى بامرأته، فافتديت منه بمائة شاة وخادم، ثم إننا سألنا رجلاً من أهل العلم
فقالوا: علي ابنى جلد مائة، وتغريب عام، وعلي امرأة هذا، الرجم.

فقال النبي ﷺ: «والذي نفسى بيده لأقضين بينكما بكتاب الله، المائة شاة
والخادم، ردُّ عليك، وعلي ابنك جلد مائة، وتغريب عام، وعلي امرأة هذا
الرجم»^(٤). فقضى بينهما بذلك وقال: «اغذيا أنيسُ علي امرأة هذا، فإن اعترفت،

(١) ماعز: هو صحابي مشهور

(٢) [صحيح]: أخرجه البخارى [٦٤٣٨] ومسلم [١٦٩٢] وأبو داود [٩٣٧٧] والترمذى [١٤٢٧]

والنسائي [١٩٥٦] وابن ماجه [٢٥٥٤] ومالك [١٥٠٠] وغيرهم.

(٣) عسيفاً: يعنى أجيراً. راجع غريب الحديث [٢٣٧/٣] للمؤلف.

(٤) [صحيح]: أخرجه البخارى [٢٥٤٩] ومسلم [١٦٩٧] وأبو داود [٤٤٤٥] والترمذى [١٤٣٣]

فارجمها»^(١).

فاعترفت، فرجمها.

ولم يقل أحد: إنه قال أربع مرات، في مجلس، ولا في مجالس.

وهذا مخالف لحديث ما عزا!!

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إنه ليس ههنا - بحمد الله تعالى - اختلاف ولا تناقض، لأن إعراض النبي ﷺ، عن ما عزا أربع مرات، إنما كان كراهية منه، لإقراره على نفسه بالزنا، وهتكه ستر الله تعالى عليه، لا لأنه أراد أن يقرّ عنده أربع مرات، وأراد أيضاً أن يستبرئ أمره، ويعلم: أصحيح هو؟ أم به جنة؟^(٢). فوافق ما أراد من استبرائه أربع مرات، ولو وافق ذلك مرتين، أو ثلاثاً، أو خمساً أو ستاً، ما كان فيه بينة تلزم.

ويدل على كراهته لإقرار الزاني عنده بالزنا: رواية مالك، عن زيد بن أسلم، في رجل اعترف بالزنا، على عهد رسول الله ﷺ، فأمر به فجلد، ثم قال: «يا أيها الناس، قد آن لكم أن تنتهوا عن حدود الله تعالى، فمن أتى من هذه القاذورات شيئاً، فليستتر بستر الله ﷻ، فإنه من أبدى لنا صفحته، نُقِمَ عليه كتاب الله ﷻ»^(٣).

ويدل على أن الاعتراف، قد يكون أكثر من الأربع وأقل - إذا زالت الشبهة في أمر المقر - حديث يحيى بن سعيد، عن هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي

والنسائي [٥٤١٠] وابن ماجه [٢٥٤٩] وأحمد [١١٥/٤] وغيرهم.

(١) [صحيح]: هو جزء من الذي قبله.

(٢) جنة: أي مجنون.

(٣) [صحيح]: أخرجه مالك [١٥٠٨] والبيهقي في سننه [١٧٣٥٢] وفي الشعب [٩٦٧٤] والشافعي

في الأم [٢٠١/٦] وغيرهم مرسلًا. ووصله جماعة منهم الحاكم [٢٧٢/٤] وعنه البيهقي

[١٧٣٧٧] وعبد الرزاق [١٣٣٣٦] والعقيلي [٢٤٨/٢] وأبو عبد الله القطان في حديثه [٥٦/

١] والحنائي في المنتقى [٢/١٦٠] وابن سمعون في الأمالي [٢/١٨٣/٢] كما في الصحيحة

[٦٦٣] وغيرهم. وهو حديث صحيح كما شرحناه بالأصل.

قلاية، عن أبي المهلب، عن عمران بن حصين، قال: (كنا مع رسول الله ﷺ، فأتته امرأة من جهينة، وهي جامل من زنا، فقالت: يا رسول الله، إنى أصبت حدًا فأقمه على، فدعا النبي ﷺ وليها، فأمره أن يحسن إليها، فإذا وضعت حملها، أتاه بها، فأتاه بها، وقد وضعت، فأمرها أن ترضع ولدها، فإذا فطمته أته، ففعلت، فأتاه بها، فأمر بها فشق عليها ثيابها، ثم رجمت، ثم صلى عليها^(١)).

ولم يذكر في هذا الحديث أنها اعترفت أربع مرات، وهذا شاهد للحديث، الذي ذكر فيه أنه قال: «اغد يا أنيس على امرأة هذا، فإن اعترفت فارجمها»^(٢).

ومن الدليل أيضًا، أن ماعز بن مالك، لما رجم، جزع، ففر، فرجموه، وأعلموا رسول الله ﷺ جزعه، فقال: «هلا رددتموه، حتى أنظر في أمره»^(٣).

ولو كان إقراره أربع مرات، هو الذي ألزمه الحد، لما كان لقول النبي ﷺ: «هلا رددتموه» معنى، لأنه قد أمضى فيه حكم الله تعالى، ولا يجوز - بعد إقراره أربع مرات - أن يقبل منه رجوعه إن رجع، وإذا كان الإقرار بغير توقيت، جازله أن يرجع، متى شاء، وأن يقبل ذلك منه.

قالوا: أحكام قد أُجمِعَ عليها يبطلها القرآن، ويحتج بها الخوارج

قالوا: حكم في الرجم، يدفعه الكتاب.

قالوا: رويتم أن رسول الله ﷺ، رجم، ورجمت الأئمة بعده، والله تعالى يقول في

(١) [صحيح]: أخرجه مسلم [١٦٩٦] وأبو داود [٤٤٤٠] والترمذي [١٤٣٥] والنسائي [١٩٥٧]

والدارمي [٢٣٢٤] وأحمد [٤/٤٢٩] وابن حبان [٤٤٠٣] وغيرهم.

(٢) [صحيح]: مضى سابقًا.

(٣) [صحيح لغيره]: هذا اللفظ عند أبي داود [٤٤١٩] والترمذي [١٤٢٨] وابن ماجه [٢٥٥٤]

وأحمد [٢/٤٥٠] والدارمي [٢٣١٨] وابن حبان [٤٤٣٩] والحاكم [٤/٤٠٤] وعبد الرزاق

[١٣٣٣٧] وابن أبي شيبة [٢٨٧٦٧] وجماعة كثيرة. وهو حديث ثابت وارد من طرق قد ذكرناها

بالأصل. وراجع الإرواء [٧/٣٥٧].

قالوا: أحكام قد أُجمِعَ عليها يبطلها القرآن، ويحتج بها الخوارج

الإمام ﴿فَإِنْ أَتَيْتَ بِفَحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ﴾ [النساء: ٢٥].
والرجم إتلاف للنفس، لا يتبعض، فكيف يكون على الإمام نصفه؟^(١). وذهبوا إلى أن المحصنات، ذوات الأزواج.

قالوا: وفي هذا، دليل على أن المحصنة، حدها الجلد!!.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إن المحصنات لو كن في هذا الموضع، ذوات الأزواج، لكان ما ذهبوا إليه صحيحًا، ولزمت به هذه الحجة - وليس المحصنات، ههنا، إلا الحرائر. وسمين محصنات، وإن كن أبكارًا، لأن الإحصان، يكون لهن وبهن، ولا يكون بالإماء.

فكأنه قال: «فعليهن نصف ما على الحرائر من العذاب» يعني: الأبكار.

وقد تسمى العرب البقرة: «المثيرة» وهي لم تثر من الأرض شيئًا!! لأن إثارة الأرض تكون بها دون غيرها من الأنعام، وتسمى الإبل في مراعيها «هديا» لأن الهدى إلى الكعبة يكون منها، فتسمى بهذا الاسم، وإن لم تُهد، ومما يشهد لهذا التأويل الذي تأولناه في المحصنات، وأنهن - في هذا الموضع - الحرائر الأبكار، قوله تعالى: في موضع آخر: ﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: ٢٥] والمحصنات - ههنا - الحرائر ولا يجوز أن يكن ذوات الأزواج لأن ذوات الأزواج لا ينكحن.

(١) هذا اعتراض مُجرّد على الله ورسوله!! وقد قضى عليه المؤلف - كما سيأتي - فالعجب ممن يردد - اليوم - تلك الدعوى الخارجية - نسبة للخوارج - دون استحياء!! والله إن العجب ليطول ممن يتكلم في هذا الشأن، وليس معه ما يؤهله لذلك إلا شهادة تشهد له بالبراعة في علم الحشرات والزواحف!! وأنى لمثله أن يفقه مثل هذا؟! وقد أطلنا المقام بالأصل؛ ردًا على بعضهم ممن حرم سلامة التفكير!!

قالوا: حكم في الوصية يدفعه الكتاب

قالوا: رويتم أن رسول الله ﷺ قال: «لا وصية لوارث»^(١).
والله تعالى يقول: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدَيْنِ
وَالْأَقْرَبِينَ﴾ [البقرة: ١٨٠].
والوالدان وارثان على كل حال، لا يحجبهما أحد عن الميراث، وهذه الرواية،
خلاف كتاب الله ﷻ!!

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إن هذه الآية منسوخة، نسختها آية الموارث^(٢).
فإن قال: وما في آية الموارث من نسخها؟! فإنه قد يجوز أن يعطى الأبوان حظهما
من الميراث، ويعطيا أيضا الوصية التي يوصى بها لهما!!
قلنا له: لا يجوز ذلك، لأن الله تعالى جعل حظهما من ذلك الميراث، المقدار
الذي نالهما بالوراثة، وقال ﷻ - بعد آية الموارث - ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِيعِ
اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ
الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٣﴾ وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا
وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴿١٤﴾﴾ [النساء: ١٣، ١٤].
فوعد على طاعته - فيما حد من الموارث - أعظم الثواب، وأوعد على معصيته -

(١) [صحيح]: أخرجه أبو داود [٢٨٧٠] والنسائي [٣٦٤١] وابن ماجه [٢٧١٣] وأحمد [١٨٧/٤]
والترمذى [٢١٢٠] والدارمى [٣٢٦٠] والبيهقى [١٢١٨٥] وأبو يعلى [١٥٠٨] والطيالسى
[١١٢٧] وغيرهم كثير. من طرق عن جماعة من الصحابة. وهو حديث صحيح. وقد أفضنا
الكلام عليه بالأصل. وراجع الإرواء [٨٨/٦].

(٢) انظر مذاهب العلماء فى: التمهيد [٢٩٢/٤] والاستذكار [٢٣٥/٦] وعمدة القارى [٢٦/٤]
وعون المعبود [٥٢/٨] وتحفة الأحوذى [٢٥٩/٦] وتفسير ابن كثير [٢٨٦/١] وتفسير الألوسى
[٥٢/٢].

قالوا: حكم في النكاح يدفعه الكتاب

فيما حدّ من المواريث - بأشد العقاب، فليس لأحد أن يوصل إلى وارث من المال، أكثر مما حدّ الله تعالى وفرض، وقد يقال: إنها منسوخة بقول رسول الله ﷺ: «لا وصية لوارث». وسنين نسخ السنّة للقرآن كيف يكون، إن شاء الله تعالى.

قالوا: حكم في النكاح يدفعه الكتاب

قالوا: رويتم أن رسول الله ﷺ قال: «لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها»^(١)، وأنه قال: «يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب»^(٢).
والله ﷻ يقول: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ﴾ [النساء: ٢٣] إلى آخر الآية.
ولم يذكر الجمع بين المرأة وعمتها وخالتها - ولم يحرم من الرضاع إلا الأم المرضعة، والأخت بالرضاع.

ثم قال: ﴿وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ﴾ [النساء: ٢٤] فدخلت المرأة على عمتها وخالتها وكل رضاع، سوى الأم والأخت، فيما أحله الله تعالى !!

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إن الله ﷻ يختبر عباده بالفرائض، ليعلم كيف طاعتهم أو معصيتهم، وليجازي المحسن والمسيء منهم، من غير أن يكون فيما أحله أو حرّمه علة توجب التحليل أو التحريم، وإنما يقبح كل قبيح، ينهى الله تعالى عنه، ويحسن الحسن بأمر الله ﷻ به، خلا أشياء جعل الله في الفطر استقباحها، كالكذب، والسعاية، والغيبة، والبخل، والظلم، وأشباه ذلك.

(١) [صحيح]: أخرجه مسلم [١٤٠٨] والترمذي [١١٢٥] والنسائي [٣٢٩٢] وابن ماجه [١٩٢٩] وأبو داود [٢٠٦٥] والدارمي [٢١٧٨] وأحمد [٤٢٣/٢] وابن حبان [٤٠٦٨] والبيهقي [١٣٧٢٤] وأبو يعلى [٣٦٠] والطيالسي [١٧٨٧].

(٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [٢٥٠٢] ومسلم [١٤٤٤] وأبو داود [٢٠٥٥] والترمذي [١١٤٦] والنسائي [٣٣٠١] وابن ماجه [١٩٣٧] وأحمد [٢٧٥/١] والدارمي [٢٢٤٧] وابن حبان [٤١٠٩] والشافعي [١٣٠٨] وغيرهم كثير.

فإذا جاز أن يبعث الله ﷺ رسولا بشريعة، فتستعمل حقبا من الدهر، ويكون المستعملون لها، مطيعين لله تعالى، ثم يبعث ثانيا بشريعة ثانية، تنسخ تلك الأولى ويكون المستعملون لها مطيعين لله تعالى، كبعثه موسى ﷺ بالسبت، ونسخ السبت بالمسيح ﷺ، وبعثه إياه بالختان في اليوم السابع، ونسخ ذلك أيضا بالمسيح ﷺ، جاز أيضا أن يفرض شيئا على عباده في وقت، ثم ينسخه في وقت آخر، والرسول واحد.

وقد قال ﷺ: ﴿مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾ [البقرة: ١٠٦] يريد بخير منها - أسهل منها، وإذا جاز أن ينسخ الكتاب بالكتاب، جاز أن ينسخ الكتاب بالسنة، لأن السنة يأتيه بها جبريل ﷺ، عن الله تبارك وتعالى، فيكون المنسوخ من كلام الله تعالى الذي هو قرآن، بناسخ من وحي الله ﷺ، الذي ليس بقرآن؛ ولذلك قال رسول الله ﷺ: «أوتيت الكتاب ومثله معه»^(١).

يريد: أنه أوتي الكتاب، ومثل الكتاب من السنة، ولذلك قال الله ﷺ: ﴿وَمَا ءَأْتِكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧]. وقد علم الله ﷺ أنا نقبل منه ما بلغنا عنه من كلام الله تعالى، ولكنه علم أنه سينسخ بعض القرآن بالوحي إليه، فإذا وقع ذلك، قدح في بعض القلوب، وأثر في بعض البصائر فقال لنا: ﴿وَمَا ءَأْتِكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾ أي: ما آتاكم به الرسول، مما ليس في القرآن، أو مما ينسخ القرآن، فاقبلوه.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

والسنن - عندنا - ثلاث:

- [السنة الأولى]: سنة أتاه بها جبريل ﷺ عن الله تعالى؛ كقوله ﷺ: «لا تنكح المرأة على عمتها وخالتها»^(٢)، و«يحرم من الرضاع، ما يحرم من النسب»^(٣).

(١) [صحيح]: مضى تخريجه فيما مضى.

(٢) [صحيح]: مضى أنفاً.

(٣) [صحيح]: مضى أنفاً.

قالوا: حكم في النكاح يدفعه الكتاب

و«لا تحرم المصّة ولا المصتان»^(١)، و«الدية على العاقلة»^(٢) وأشباه هذه من الأصول.

[والسنة الثانية]: سنة أباح الله له أن يستنّها، وأمره باستعمال رأيه فيها، فله أن يترخص فيها لمن شاء، على حسب العلة والعدر؛ كتحريره الحرير على الرجال^(٣)، وإذنه لعبد الرحمن بن عوف فيه، لعلّة كانت به^(٤).

وكقوله في مكة: «لا يختلي خلاها، ولا يعضد شجرها». فقال العباس بن عبد المطلب: يا رسول الله إلا الإذخر فإنه لقيوننا فقال: «إلا الإذخر»^(٥). ولو كان الله تعالى حرّم جميع شجرها، لم يكن يتابع العباس على ما أرادته، من إطلاق الإذخر، ولكن الله تعالى جعل له أن يطلق من ذلك، ما رآه صلاحًا، فأطلق الإذخر لمنافعهم.

ونادى مناديه: «لا هجرة بعد الفتح»^(٦) ثم أتاه العباس شفيعًا، في أخى مجاشع بن

(١) [صحيح]: أخرجه مسلم [١٤٥٠] وأبو داود [٢٠٦٣] والترمذى [١١٥٠] وابن ماجه [١٩٤٠] والنسائى [٣٣٠٨] والدارمى [٢٢٥١] وأحمد [٤/٤] وابن حبان [٤٢٢٦] والبيهقى [١٥٤٠٤] وأبو يعلى [٦٨٨] وابن راهويه [٥٤٦] وغيرهم.

(٢) [صحيح]: هذا ثابت من حديث أبى هريرة والمغيرة بن شعبة: وحديث أبى هريرة عند البخارى [٦٣٥٩] وأبو داود [٤٥٧٦] والترمذى [٢١١١] والنسائى [٤٨١٧] وابن ماجه [٢٦٣٩] وغيرهم قريب منه.

وحديث المغيرة عند أبى داود [٤٥٦٨] والطيالسى [٦٩٦] وغيرهم قريب منه. (٣) [صحيح]: هذا ثابت فى أحاديث كثيرة. وقد ذكرنا بعضها بالأصل. وراجع تخريجها فى التلخيص [٥٣/١] ونصب الراية [٢٩٦/٤] والإرواء [٣٠٥/١].

(٤) [صحيح]: هذا ثابت عند البخارى [٢٧٦٢] ومسلم [٢٠٧٦] وأبو داود [٤٠٥٦] والترمذى [١٧٢٢] والنسائى [٥٣١٠] وأحمد [١٢٢/٣] وابن حبان [٥٤٣٠].

(٥) [صحيح]: أخرجه البخارى [١٢٨٤] ومسلم [١٣٥٣] وأبو داود [٢٠١٧] والنسائى [٢٨٧٤] وابن ماجه [٣١٠٩] وابن حبان [٣٧١٥] وأحمد [٣١٥/١].

(٦) [صحيح]: أخرجه البخارى [٢٦٣١] ومسلم [١٨٦٤] والترمذى [١٥٩٠] وأحمد [٢٢٦/١] والدارمى [٢٥١٢] وابن حبان [٤٥٩٢] والحاكم [٢٨٢/٢] وغيرهم.

مسعود، ليجعله مهاجرًا بعد الفتح فقال: «أشفع عمي ولا هجرة»^(١).
ولو كان هذا الحكم نزل لم تُجز فيه الشفاعات وقال: «عادي الأرض، لله
ولرسوله، ثم هي لكم مني، فمن أحياء مواتا فهو له»^(٢).
وقال في العمرة: «ولو استقبلت من أمرى ما استدبرت، لأهللت بعمرة»^(٣).
وقال في صلاة العشاء: «لولا أن أشق على أمتي، لجعلت وقت هذه الصلاة، هذا
الحين»^(٤).

ونهى عن لحوم الأضاحى فوق ثلاث، وعن زيارة القبور، وعن النيذ في
الظروف.
ثم قال: «إني نهيتكم عن ادخار لحوم الأضاحى فوق ثلاث، ثم بدالى أن الناس
يتحفون ضيفهم، ويحتسبون لغائبهم فكلوا وأمسكوا ما شئتم»^(٥).

- (١) [لم أجده] قد بحثت عنه بهذا اللفظ فلم أجده!! لكن صح إتيان مجاشع بن مسعود إلى النبي ﷺ
بعد فتح مكة يبايعه على الهجرة!! فقال له: (لا هجرة بعد الفتح) أخرجه البخارى [٢٩١٣]
ومسلم [١٨٦٣] وأحمد [٤٦٨/٣] والحاكم [٧١٤/٣] وابن أبى شيبة [٣٦٩٣٣] وغيرهم.
(٢) [ضعيف]: وهو بهذا اللفظ عند البيهقى فى سننه [١١٥٦] وابن الجوزى فى التحقيق [٢٢٤/٢]
وأبو عبيد فى الأموال [٥٨١] وابن زنجويه فى الأموال [٧٨٧] ويحيى بن آدم فى الخراج [٢٦١]
وأبو يوسف فى الخراج [ص ٧٧] والشافعى [١٣٤٩] وغيرهم بسند ضعيف، وقد اختلف فى
وصله وإرساله!! وقد شرحناه بالأصل. لكن لآخره شواهد بلفظه ومعناه صحيحة. راجع إرواء
الغليل [٣/٦] وكشف الخفاء [١٤٩٢/٢] والتلخيص [٦١/٣].
(٣) [صحيح]: أخرجه مسلم [٢٧١٢] وابن ماجه [٣٠٧٤] والدارمى [١٨٥٠] والنسائى [٢٧١٢]
وابن حبان [٢٩٤٤] وأبو يعلى [٢١٢٦] وابن أبى شيبة [١٤٧٠٥] والبيهقى [٩١٧١] وعبد بن
حميد فى المنتخب [١١٣٥] وجماعة بلفظه.
(٤) [صحيح]: هو بهذا اللفظ عند ابن أبى شيبة [٣٣٤٧] وعبد الرزاق [٢١١٣] وابن جرير كما فى
كنز العمال [٢١٨٤٦] وفى سننه ضعف من حديث ابن عباس. وله شاهد بلفظه عن جابر عند
الطبرانى فى الصغير كما فى الكنز [٢١٧٣٠] لكن له شواهد فى الصحيح بنحوه وقريب منه. ،
راجع صحيح البخارى [٥٤٥] والترمذى [٢٣] والنسائى [٥٣٢] وأحمد [٢٨/٢] وغيرهم.
(٥) [صحيح]: قريب منه عند البخارى [٥٢٤٩] ومسلم [١٩٤٧] وبنحو لفظ المؤلف عند الترمذى
[١٥١٠] والنسائى [٢٠٣٣] وابن ماجه [٣١٦٠] وأحمد [١٤٥/١] وابن حبان [٥٣٩٠]

قالوا: حكم في النكاح يدفعه الكتاب

و«نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها، ولا تقولوا هجرا فإنه بد إلى أنه يرق القلوب، ونهيتكم عن النيذ في الظروف فاشربوا ولا تشربوا مسكراً»^(١).

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ومما يزيد في وضوح هذا، حديث حدثني محمد بن خالد بن خداش، قال: حدثني سلم بن قتيبة قال: نا يونس عن مدرك بن عمارة، قال: دخل النبي ﷺ حائط رجل من الأنصار، فرأى رجلاً معه نبيذ في نقيير، فقال: «أهرقه». فقال الرجل: أو تأذن لي أن أشربه ثم لا أعود؟ فقال النبي ﷺ: «اشربه ولا تعد»^(٢).
فهذه الأشياء تدل على أن الله ﷻ، أطلق له ﷺ أن يحظر وأن يطلق بعد أن حضر، لمن شاء.

ولو كان ذلك لا يجوز له في هذه الأمور، لتوقف عنها، كما توقف حين سئل عن الكلاله، وقال للسائل: «هذا ما أوتيت، ولست أزيدك حتى أزد»^(٣).
وكما توقف حين أتته المجادلة في زوجها، تسأله عن الظهار، فلم يرجع إليها قولاً، وقال: «يقضى الله عز وجل في ذلك»^(٤).

والحاكم [٥٣١/١] والدارقطني [٢٥٩/٤] وأبو يعلى [٢٧٨] وعبد الرزاق [٦٧٠٨] وابن أبي شيبه [١١٨١٣] والبيهقي [٦٩٨٩] والطحاوي في شرح المعاني [١٨٨/٤] وابن الجارود [٨٦٣] وتمام في فوائده [١٣٠٨] وراجع نصب الراية [٢٨٦٤] والصحيحة [٨٨٦].

(١) [صحيح]: هو جزء من الذي قبله.

(٢) [ضعيف]: هذا إسناد مرسل، ومدرك بن عمارة مختلف في صحبته والراجع عدمها. كما صوبناه بالأصل. ولم أجد هذا الحديث بذاك اللفظ!! وفي متنه نكارة ظاهرة. ورجاله مقبولون إن شاء الله.

(٣) [حسن]: أخرجه البزار [٢٥٧٢/البحر الزخار] والطبراني في الكبير [٧٠٥٥] وابن جرير في تفسيره [٣٧٨/٤] والعدني وأبو الشيخ في الفرائض كما في الدر المنثور [٧٥/٢] وابن مردويه في تفسيره كما في تفسير ابن كثير [٧٨٨/١] وسنده حسن. وقد وقع في سنده اختلاف لا يضر وقد ذكرناه بالأصل.

(٤) [ضعيف]: قلت الوارد أن النبي ﷺ قال لها: (يا خويلة: ما أمرنا في أمرك بشيء!!) أخرجه الطبري في تفسيره [٣/١٢] والبيهقي في سننه [١٥٠٢٢] وابن مردويه والنحاس كما في الدر المنثور [٧١/٨] والطبراني في الكبير [١١٦٨٩] وغيرهم وفي سننه رافضى ضعيف.

وأناه أعرابي وهو محرم، وعليه جبة صوف، وبه أثر طيب فاستفتاه، فما رجع إليه قولاً، حتى تغشى ثوبه وغط غطيظ الفحل، ثم أفاق فأفتاه^(١).

[والسنة الثالثة]: ما سنه لنا تأديباً، فإن نحن فعلناه، كانت الفضيلة في ذلك، وإن نحن تركناه، فلا جناح علينا إن شاء الله؛ كأمره في العمة بالتلحى^(٢) وكنهيه عن لحوم الجلالة^(٣)، وكسب الحجام^(٤).

وكذلك نقول في تحريمه لحوم الحمر الأهلية وكل ذى ناب من السباع، وذى مخلب من الطير، مع قول الله **وَعَلَيْكُمْ**: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خنزيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ [الأنعام: ١٤٥].

أراد أنه لا يجد في وقت نزول هذه السورة، أكثر من هذا في التحريم، ثم نزلت المائدة، ونزل فيها تحريم المنخنقة، والموقوذة، والمتردية، والنطيحة، وما أكل السبع إلا ما ذكيتم، فزادنا الله تعالى، فيما حرّم بالكتاب، وزادنا في ذلك - على لسان

(١) [صحيح]: أخرجه مسلم [١١٨٠] والبخارى [١٤٦٣] والنسائي [٢٦٦٨] وأحمد [٢٢٢/٤] وابن خزيمة [٢٦٧٠] والبيهقي [١٣٠٩] وابن الجارود [٤٤٧] وجماعة كثيرة بنحوه قريب منه.
(٢) [لم أجده]: لم أهد إليه مسنداً بعد البحث!! وقد ذكره جماعة منهم: ابن الأثير في النهاية [٤/٤١١] وابن الجوزي في الغريب [٣١٩/٢] والزمخشري في الفائق [٣١/٣] والعيني في العمدة [١٠١/٣] وغيرهم، ثم رأيت ابن قدامة ذكره في المغنى [٣٤٠/١] ثم قال: [رواه أبو عبيد!!] يعنى القاسم بن سلام. وقد بحثت عنه في كتابه الغريب فوجدته ذكره فيه معلقاً [١٢٠/٣] دون إسناد!! ووجدت المباركفوري ذكره في تحفة الأحوذى [٢٩٤/١] ثم قال: (لم أقف على سنده ولا على من حسنه أو صححه!! فالله أعلم كيف هو!؟) قلت: وأنا أقول مثلما قال!!
(٣) [صحيح لغيره]: أخرجه أبو داود [٣٧٨٥] والترمذى [١٨٢٤] وابن ماجه [٣١٨٩] وأحمد [٢/٢١٩] والحاكم [٤٠/٢] والنسائي في الكبرى [٤٥٣٦] والبيهقي [١٩٢٥٦] وابن الجوزي في التحقيق [٣٧٠/٢] وغيرهم وهو حديث صحيح.

(٤) [صحيح]: النهى عن كسب الحجام ثابت من طرق، وعن جماعة من الصحابة - **ﷺ** - وبألفاظ شتى. فانظر: البخارى [٥٦٠١] ومسلم [١٥٦٨] وأبا داود [٣٤٢١] والترمذى [١٢٧٥] والنسائي [٤٢٩٢] وابن ماجه [٢١٦٥] وأحمد [٢٩٩/٢] والدارمى [٢٦٢] وابن ماجه [٤٩٤١] وغيرهم كثير.

قالوا: حكم في الغسل يوم الجمعة مختلف

رسول الله ﷺ - تحريم سباع الوحش والطيور والحمير الأهلية .

وكذلك نقول في قصر الصلاة في الأمن ، مع قول الله تبارك وتعالى : ﴿ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ [النساء: ١٠١] . أعلمنا أنه لا جناح علينا في قصرنا مع الخوف ، وأعلمنا رسول الله ﷺ أنه لا بأس بالقصر في الأمن أيضاً عن الله ﷻ .

وكذلك المسح على الخفين ، مع قول الله تعالى : ﴿ فَأَغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ ﴾ [المائدة: ٦] .

وقد روى عيسى بن يونس عن الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير أنه قال : « السنة قاضية على الكتاب ، وليس الكتاب بقاض على السنة »^(١) . أراد : أنها مبينة للكتاب ، منبئة عما أراد الله تعالى فيه .

قالوا: حكم في الغسل يوم الجمعة مختلف

قالوا: رويتم عن مالك ، عن صفوان بن سليم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري ، أن رسول الله ﷺ قال : « غسل يوم الجمعة ، واجب على كل محتلم »^(٢) . ثم رويتم عن همام ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة قال : قال رسول الله ﷺ : « من توضأ يوم الجمعة ، فيها ونعمت ، ومن اغتسل فهو أفضل »^(٣) .

- (١) [صحيح]: أخرجه أبو الفضل الهروي في ذم الكلام [٢١١] والطوسي في مستخرجه [٤٨] والدارمي [٥٨٧] وغيرهم بسند صحيح .
- (٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [٨٢٠] ومسلم [٨٤٦] ومالك [٢٢٨] وأبو داود [٣٤١] والنسائي [١٣٧١] وابن ماجه [١٠٨٩] وأحمد [٦/٣] .
- (٣) [حسن بطرقه]: أخرجه أبو داود [٣٥٤] والترمذي [٤٩٧] والنسائي [١٣٨٠] وابن ماجه [١٠٩١] وأحمد [٨/٥] والدارمي [١٥٤٠] والطيالسي [١٣٥٠] وعبد الرزاق [٥٣١١] وابن أبي شيبة [٥٠٢] والبيهقي [١٣١٠] والطحاوي في شرح المعاني [١١٩/١] وابن الجعد [٩٨٦] وابن الجارود [٢٨٥] وغيرهم كثير عن جماعة من الصحابة ، وطرقه لا تخلو من مقال . غير أنها تقوى بعضها بعضاً . فالحق أنه حديث حسن بطرقه كما شرحناه بالأصل .

قالوا: وهذا مخالف للأول!!

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إن قوله: «غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم» لم يرد به أنه فرض، وإنما هو شيء أوجبه على المسلمين، كما يجب غسل العيدين، على الفضيلة، والاختيار، ليشهدوا المجمع بأبدان نقية من الدرر^(١) سليمة من التفل^(٢)، وقد أمر مع ذلك بالتطيب، وتنظيف الثوب، وأن يلبس ثوبين لجمعه سوى ثوبى مهنته.

وهذا كله اختيار منه، وإيجاب على الفضيلة، لا على جهة الفرض^(٣)، ثم علم، عليه السلام، أنه قد يكون فى الناس، العليل والمشغول، ويكون فى البلد الشديد البرد، الذى لا استطاع فيه الغسل إلا بالمشقة الشديدة، فقال: «من توضأ فيها ونعمت»^(٤) أى فجائز، ثم بين - بعد ذلك - أن الغسل لمن قدر عليه أفضل.

كما نهى عن ادخار لحوم الأضاحى فوق ثلاث، ثم قال: «بدالى أن الناس كانوا يتحفون ضيفهم، ويخبثون لغائبهم، فكلوا وأمسكوا ما شئتم»^(٥).

ونهى عن زيارة القبور، ثم قال: «بدالى أن ذلك يرق القلوب، فزوروها ولا تقولوا هُجراً»^(٦).

قالوا: حديث يكذبه العيان

قالوا: رويتم عن ابن لهيعة عن مشرح بن هاعان عن عقبة بن عامر قال: سمعت

(١) الدرر: هو القدر والوسخ. راجع تاج العروس [٥٠٧/١].

(٢) التفل: هو الريح الكريهة. راجع لسان العرب [٧٧/١١].

(٣) بل كل أمر عن صاحب الشرع محمول على الإيجاب أبداً، اللهم إلا إذا صرفه عنه صارف. والحق: أن غسل الجمعة مستحب مندوب فقط، لكن ما كان صارفه عن الوجوب ما ذكره المؤلف!! ثم دندن حوله!! بل هناك دليل آخر ظاهر فى ذلك. وقد بسطنا هذه المسئلة بالأصل.

(٤) [صحيح]: مضى تخريجه قريباً.

(٥) [صحيح]: مضى تخريجه قريباً.

(٦) [صحيح]: مضى تخريجه قريباً.

رسول الله ﷺ يقول: «لو جعل القرآن في إهاب، ثم ألقى في النار، ما احترق»^(١).
وقالوا: وهذا خبر لا نشك في بطلانه، لأننا قد نرى المصاحف تحترق، وينالها ما
ينال غيرها من العروض والكتب!!.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إن لهذا تأويلاً، ذهب عليهم ولم يعرفوه، وأنا مبيّن إن شاء الله تعالى.
حدثني يزيد بن عمرو قال: سألت الأصمعي عن هذا الحديث، فقال: يعني لو
جعل القرآن في إنسان ثم ألقى في النار، ما احترق^(٢).
وأراد الأصمعي، أن من علمه الله تعالى القرآن من المسلمين وحفظه إياه، لم
تحرقه النار يوم القيامة، إن ألقى فيها بالذنوب كما قال أبو أمامة: «احفظوا القرآن، أو
اقرأوا القرآن، ولا تغرنكم هذه المصاحف فإن الله تعالى لا يعذب بالنار قلباً وعى
القرآن»^(٣) وجعل الجسم ظرفاً للقرآن كالإهاب، و«الإهاب»: الجلد الذي لم يدبغ،
ولو كان الإهاب يجوز أن يكون مدبوغاً، ما جاز أن يجعله كناية عن الجسم.
ومثله قول عائشة رضي الله عنها - حين خطبت ووصفت أباها فقالت - «قرر الرءوس على
كواهلها، وحقن الدماء في أهبها»^(٤) تعنى: في الأجساد.

(١) [منكر]: أخرجه أحمد [٨٥ / ١] والدارمي [٣٣١٠] وأبو يعلى [١٧٤٥] والفريابي في فضائل
القرآن [٢] وأبو عبيد في فضائله [١٢] كلهم من هذا الطريق الذي ذكره المؤلف. وسنده ضعيف؛
لتفرد ابن لهيعة به عن مشرح بن هاعان. ثم إن مشرحاً يقول عنه ابن حبان: (يروى عن عقبة مناكير
لا يتابع عليها) قلت وهذا منها. وقد صححه الألباني في السلسلة الصحيحة [٣٥٦٢] وفي هذا
نظر قد بسطناه بالأصل.

(٢) [صحيح]: إسناده صحيح إلى الأصمعي. وانظر: النهاية في غريب الحديث لابن الأثير [١ /
١٩٨] وغريب الحديث للمؤلف [١٤٨ / ١] ولابن الجوزي [٤٨ / ١] والفائق [٦٧ / ١]
للزمخشري.

(٣) [صحيح]: أخرجه البخاري في خلق أفعال العباد [٢٧٣] والدارمي [٣٣١٩] وابن أبي شيبة
[٣٠٠٧٩] من طرق عن أبي أمامة موقوفاً. وسنده حسن صحيح وقد اختلف في سنده!! فرواه
بعضهم عنه مرفوعاً!! كما أخرجه تمام في فوائده [١٥٧٣] وتكلمنا عليه بالأصل.

(٤) [صحيح]: مضى تخريجه. وهو صحيح عن عائشة.

وفيه قول آخر، قال بعضهم: كان هذا في عصر النبي ﷺ عَلَمًا للنبوة، ودليلاً على أن القرآن كلام الله تعالى، ومن عنده نزل، أبانه الله تعالى بهذه الآية في وقت من تلك الأوقات، وعند طعن المشركين فيه، ثم زال ذلك بعد النبي ﷺ، كما تكون الآيات في عصور الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، من ميت يحيا، وذئب يتكلم، وبعير يشكو، ومقبور تلفظه الأرض، ثم يعدم ذلك بعدهم.

وفيه قول آخر، وهو أن يرد المعنى في قوله: «ما احترق» إلى القرآن لا إلى الإهاب. يريد: أنه إن كُتب القرآن في جلد، ثم ألقى في النار، احترق الجلد والمداد، ولم يحترق القرآن، كأن الله ﷻ يرفعه منه، ويصونه عن النار، ولسنا نشك في أن القرآن في المصاحف على الحقيقة، لا على المجاز، كما يقول أصحاب الكلام: إن الذي في المصحف، دليل على القرآن وليس به!!^(١).

والله تبارك وتعالى يقول: ﴿إِنَّهُمْ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ ﴿٧٧﴾ فِي كِتَابٍ مَّكْنُونٍ ﴿٧٨﴾ لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ ﴿٧٩﴾﴾ [الراعدة: ٧٧ - ٧٩].

والنبي ﷺ يقول: «لا تسافروا بالقرآن إلى أرض العدو»^(٢) يريد المصحف.

قالوا: حديث ينقضه القرآن

قالوا: روitem عن النبي ﷺ أنه قال: «صلة الرحم تزيد في العمر»^(٣).
والله تبارك وتعالى يقول: ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٤].

(١) ليس هذا اعتقاد المحققين في شيء!! بل الفطرة تدل على خلافه، والنزاع هنا يطول. وقول المؤلف هو الذي لا ينبغي العدول عنه أصلاً. ويدل عليه آيات وأحاديث ليس هنا موضع بسطها. فراجع مجموع الفتاوى [٢٣٦/١٢] و[٣٠٣/١٢] و[٥٦٤/١٢] للفتى ابن تيمية.
(٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [٢٨٢٨] ومسلم [١٨٦٩] وأبو داود [٢٦١٠] وابن ماجه [٢٨٨٠] وأحمد [٧/٢] وابن حبان [٤٧١٦] وعبد الرزاق [٩٤١٠].
(٣) [صحيح لغيره]: مضى تخريجه في أوائل الكتاب. وقلنا هناك. أنه ضعيف بهذا اللفظ. لكن له شواهد صحيحة بمعناه.

قالوا: فكيف تزيد صلة الرحم في أجل لا يتأخر عنه ولا يتقدم!!!.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إن الزيادة في العمر، تكون بمعنيين:

أحدهما: السعة والزيادة في الرزق، وعافية البدن، وقد قيل: الفقر، هو الموت الأكبر.

وجاء في بعض الحديث: «إن الله تعالى أعلم موسى عليه السلام أنه يميت عدوه، ثم رآه بعد، يسف الخوص^(١) فقال: يارب، وعدتني أن تميته! قال: قد فعلت، قد أفقرته»^(٢) وقال الشاعر:

ليس من مات فاستراح بميت إنما الميت ميت الأحياء^(٣)
يعنى: الفقير.

فلما جاز أن يسمي الفقر موتاً، ويجعل نقصاً من الحياة، جاز أن يسمي الغنى حياة، ويجعل زيادة في العمر.

والمعنى الآخر: أن الله تعالى يكتب أجل عبده عنده مائة سنة، ويجعل بنيته وتركيبه وهيئته، لتعمير ثمانين سنة، فإذا وصل رحمه، زاد الله تعالى في ذلك التركيب وفي تلك البنية، ووصل ذلك النقص، فعاش عشرين أخرى حتى يبلغ المائة، وهي الأجل الذي لا متأخر عنه ولا متقدم.

(١) يسف الخوص: يعنى ينسج خوص النخل.

(٢) [لم أجده]: لم أعثر عليه بعد البحث!! وهو خبر إسرائيلي ليس فيه خير!! والمؤلف مغرم

بالاستشهاد بمثل هذا الطراز من الأخبار!!

(٣) هذا البيت للشاعر عدى بن الرعلاء. راجع لسان العرب [٩١/٢].

قالوا: حديث يبطله القرآن والإجماع

قالوا: رويتم «أن الصدقة تدفع القضاء المبرم»^(١)، والله عَبَّكَ يقول: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [النحل: ٤٠].
وأجمع الناس على أنه لا رادَّ لقضائه، ولا مُعَقَّبَ لحكمه!!.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول في تأويل ذلك: إن المرء قد يستحق بالذنوب قضاء من العقوبة، فإذا هو تصدَّق، دفع عن نفسه ما قد استحق من ذلك، يدلُّك عليه قوله: «صدقة السر تطفئ غضب الرب»^(٢) أفلا ترى أن من غضب الله عَبَّكَ عليه، تعرَّض عقابه، فإذا أزال ذلك الغضب بصدقته، أزال العقاب.

ومثل هذا، رجل أجرمت عليه جرماً عظيماً، فخفت بوائقه وعاجل جزائه، فأهديت له هدية كففته بها، وقلت «الهدية تدفع العقاب المستحق».

(١) [ضعيف جداً] مضمي تخريجه في أوائل الكتاب. وقد ذكرنا هناك أننا لم نعره عليه بهذا اللفظ!! لكن له شواهد تقويه ثم ذكرناها، ولقد عاودت البحث مرة أخرى فوجدته ولكن بلفظ: (والصدقة تدفع القضاء السوء) أخرجه ابن عساكر في تاريخه [٤٤٥/١٦] من حديث جابر، والقضاعي في الشهاب كما في فيض القدير [٣٨٦/٣] وحسنه السيوطي في الجامع الصغير [٣٧٢٥]!! قلت: بل سنده تالف كما شرحناه بالأصل وراجع السلسلة الضعيفة [٣٤٩١] للإمام الألباني.

(٢) [صحيح بطرقه]: أخرجه ابن حبان [٣٣٠٩] والطبراني في الكبير [٨٠١٤] والأوسط [٣٤٥٠] والبعث في حديثه [٢٨] والترمذي [٦٦٤] والقضاعي في الشهاب [٩٩] والحاثر [٣٠٢] زوائد الهيثمي [والطبراني أيضاً في الصغير [١٠٣٤] وابن عساكر في تاريخه [٣٨٣/٤١] وأبو نعيم في أخبار أصفهان [٤٠٣/٦] وابن زنجويه في الأموال [١٠٢٦] والحاكم [٥٦٨/٣] وغيرهم كثيرون من طرق عن جماعة من الصحابة وأسانيده لا تخلو من مقال. لكنها تتقوى بكثرتها. وراجع السلسلة الصحيحة [١٩٠٨].

قالوا: حديث يبطل أوله آخره

قالوا: رويتم أنه «سيكون عليكم أئمة، إن أطعتموهم غويتم، وإن عصيتموهم ضللتهم»^(١).

وهذا لا يجوز في المعقول، وكيف يكونون بمعصيتهم ضالين، وبطاعتهم غاوين؟!!

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إنه ليس في هذا الحديث تناقض مع التأويل.

ومعناه فيما يرى: أنهم إن أطيعوا في الذي يأمرون به من معصية الله تعالى وظلم الرعية، وسفك الدماء بغير حقها، غوى مطيعهم، وإن عصوا، فخرج عليهم، وشقت عصا المسلمين، كما فعل الخوارج، ضل عاصيهم.

والذي يؤول إليه معنى الحديث، أنه لا يعمل لهم، ولا يخرج عليهم، ويجوز أن يكون أراد ما يأمرون به على المنابر من الخير، إن عصوا فيه، ضل عاصيهم وما يأمرون به من المعاصي في غير ذلك المقام، إن أطيعوا فيه، غوى مطيعهم.

قالوا: حديث يكذبه القرآن وحجة العقل

قالوا: رويتم أن النبي ﷺ قال: «ترون ربكم يوم القيامة كما ترون القمر ليلة البدر، لا تضامون في رؤيته»^(٢).

(١) [ضعيف]: أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء [٢/٢٣١] بسند صحيح إلى عبد الله بن أبي زكريا به. وهذا مرسل. وعبد الله بن أبي زكريا تابعي معروف. راجع جامع التحصيل [ص ٢١١] للعلائي.

(٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [٥٢٩] ومسلم [٦٣٣] والترمذي [٢٥٥١] وابن ماجه [١٧٧] وأحمد [٤/٣٦٠] وابن حبان [٧٤٤٢] وغيرهم بلفظه.

[تنبیه] وقع في بعض الطبقات: (لا تُضلون في رؤيته!!) ولم أجدها في طرق الحديث على كثرتها!! ولعلني لم أمعن البحث كما ينبغي!!

والله تعالى يقول: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾ [الأنعام: ١٠٣] ويقول: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١].

قالوا: وليس يجوز في حجة العقل، أن يكون الخالق يشبه المخلوق، في شيء من الصفات، وقد قال موسى ﷺ: ﴿رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ قَالَ لَنْ تَرِنِي﴾ [الأعراف: ١٤٣].
قالوا: فإن كان هذا الحديث صحيحًا، فالرؤية فيه بمعنى العلم، كما قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَىٰ رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ﴾ [الفرقان: ٤٥] وقال: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ١٠٦].

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إن هذا الحديث صحيح، لا يجوز على مثله الكذب، لتتابع الروايات عن الثقات به، من وجوه كثيرة: ولو كان يجوز أن يكون مثله كذبًا، جاز أن يكون كل ما نحن عليه من أمور ديننا في التشهد، الذي لم نعلمه إلا بالخبر، وفي صدقة النعم، وزكاة الناص من الأموال، والطلاق، والعتاق، وأشباه ذلك من الأمور التي وصل إلينا علمها بالخبر، ولم يأت لها بيان في الكتاب - باطلاً!!

وأما قوله تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾ وقول موسى ﷺ: ﴿رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ قَالَ لَنْ تَرِنِي﴾ فليس ناقضًا لقول رسول الله ﷺ: «ترون ربكم يوم القيامة» لأنه أراد ﷻ بقوله: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ في الدنيا.

وقال لموسى ﷺ: ﴿لَنْ تَرِنِي﴾ يريد: في الدنيا، لأنه ﷻ احتجب عن جميع خلقه في الدنيا، ويتجلى لهم يوم الحساب، ويوم الجزاء والقصاص، فيراه المؤمنون كما يرون القمر في ليلة البدر، ولا يختلفون فيه، ولم يقع التشبيه بها على كل حالات القمر، في التدوير، والمسير، والحدود وغير ذلك!!

وإنما وقع التشبيه بها، على أنا ننظر إليه ﷻ كما ننظر إلى القمر ليلة البدر لا يختلف في ذلك، كما لا يختلف في القمر، والعرب تضرب المثل بالقمر في الشهرة والظهور، فيقولون: «هذا أبيض من الشمس، ومن فلق الصبح، وأشهر من القمر» قال ذو الرمة:

قالوا: حديث يكذبه القرآن وحجة العقل

وقد بهرت فما تخفى على أحدٍ إلا على أحدٍ لا يعرف القمر (١)
 وقوله في الحديث: «لا تضامون في رؤيته» دليل لأن التضام من الناس يكون في
 أول الشهر، عند طلبهم الهلال، فيجتمعون، ويقول واحد: «هو ذاك هو ذاك» ويقول
 آخر: «ليس به وليس القمر كذلك» لأن كل واحد يراه بمكانه، ولا يحتاج إلى أن ينضم
 إلى غيره لطلبه.

وحديث رسول الله ﷺ قاضٍ على الكتاب، ومبين له.

فلما قال الله تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ وجاء عن رسول الله ﷺ بالصحيح من
 الخبر: «ترون ربكم تعالى في القيامة» لم يخف على ذي فهم ونظر ولُبٍّ وتمييز، أنه في
 وقت دون وقت.

وفي قول موسى ﷺ: ﴿رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ﴾ أَيْبُنُ الدَّلَالَةِ، على أنه يرى في
 القيامة.

ولو كان الله تعالى لا يرى في حال من الأحوال، ولا يجوز عليه النظر، لكان موسى
 ﷺ قد خفى عليه من وصف الله تعالى ما علموه!!.

ومن قال بأن الله تعالى يدرك بالبصر يوم القيامة، فقد حده عندهم - ومن كان الله
 تعالى عنده، محدوداً فقد شبهه بالمخلوقين، ومن شبهه عندهم بالخلق، فقد كفر!!.

فما يقولون في موسى ﷺ فيما بين أن الله تعالى نبأه، وكلمه من الشجرة إلى الوقت
 الذي قال له فيه: ﴿رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ﴾ أَيْقُضُونَ عَلَيْهِ بَأَنَّهُ كَانَ مِشْبَهًا لِلَّهِ مُحَدِّدًا؟

لا لعمر الله، لا يجوز أن يجهل موسى ﷺ، من الله ﷻ مثل هذا، لو كان على
 تقديرهم، ولكن موسى ﷺ، علم أن الله تعالى، يرى يوم القيامة، فسأل الله ﷻ أن
 يجعل له في الدنيا، ما أجله لأنبيائه وأوليائه يوم القيامة.

فقال له: ﴿لَنْ تَرِنِي﴾ يعنى في الدنيا ﴿وَلَكِنْ أَنْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنَّ اسْتَقَرَّ مَكَانُهُ
 فَسَوْفَ تَرِنِي﴾ [الأعراف: ١٤٣].

(١) انظر: لسان العرب [٨١/٤] وتاج العروس [٦٢/٣] والصحاح [٥٩٩/٢].

أعلمه أن الجبل لا يقوم لتجليه حتى يصير دُكًا ، وأن الجبال إذا ضعفت عن احتمال ذلك ، فابن آدم أحرى أن يكون أضعف إلى أن يعطيه الله تعالى يوم القيامة ما يقوى به على النظر ، ويكشف عن بصره الغطاء الذي كان فى الدنيا .

والتجلى : هو الظهور : ومنه يقال : «جلوت العروس» إذا أبرزتها و«جلوت المرأة والسيف» إذا أظهرتهما من الصدا .

وأما قولهم : إن الرؤية فى قوله : «ترون ربكم يوم القيامة» بمعنى العلم كما قال تعالى : ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ يريد «ألم تعلم» فإنه يستحيل ، لأننا نعلمه فى الدنيا أيضًا - فأى فائدة فى هذا الخبر إذا كان الأمر فى يوم القيامة وفى الدنيا واحدًا !! .

وقرأت فى الإنجيل أن المسيح ﷺ حين فتح فاه بالوحى قال : «طوبى للذين يرحمون ، فعليهم تكون الرحمة ، طوبى للمخلصة قلوبهم ، فإنهم الذين يرون الله تبارك وتعالى»^(١) والله تبارك وتعالى يقول : ﴿وَجُوهٌ يَّوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ ﴿٢٣﴾﴾ [القيامة :

. [٢٣، ٢٢]

ويقول فى قوم ، سخط عليهم ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَّحُجُونَ ﴿١٥﴾ ثُمَّ إِنَّهُمْ لَصَالُوا الْجَحِيمِ

﴿المطففين : ١٥، ١٦﴾ .

أفما فى هذا القول ، دليل على أن الوجوه الناصرة ، التى هى إلى ربها ناظرة ، هى التى لا تحجب إذا حجبت هذه الوجوه؟

فإن قالوا لنا : كيف ذلك النظر والمنظور إليه؟

قلنا : نحن لا ننتهى فى صفاته - جل جلاله - إلا إلى حيث انتهى إليه رسول الله ﷺ ، ولا ندفع ما صح عنه ، لأنه لا يقوم فى أوهامنا ، ولا يستقيم على نظرنا ، بل نؤمن بذلك من غير أن نقول فيه بكيفية أو حد ، أو أن نقيس على ما جاء ، ما لم يأت - ونرجو أن يكون فى ذلك من القول والعقد ، سبيل النجاة ، والتخلص من الأهواء كلها غدًا إن شاء الله

(١) [لم أجده] : لم أهد إلى الوقوف على هذا الخبر !! ولو عدل المؤلف عن مثل تلك الآثار التى لا ندرى صحتها !! لكان أروق له فى كتابه هذا ، ولو زاد بدليها من شريعتنا فلن يعدم ذلك ، لكن من شبَّ على شيء شاب عليه !! وراجع المقدمة .

تعالى^(١).**قالوا: حديث في التشبيه يكذبه القرآن وحجة العقل**قالوا: رويتم: «أن قلب المؤمن بين أصبعين من أصابع الله ﷻ»^(٢).

فإن كنتم أردتم بالأصابع ههنا، النعم، وكان الحديث صحيحًا فهو مذهب.

وإن كنتم أردتم الأصابع بعينها، فإن ذلك يستحيل، لأن الله تعالى لا يوصف بالأعضاء، ولا يشبهه بالمخلوقين!!

وذهبوا في تأويل الأصابع إلى أنه النعم لقول العرب: «ما أحسن إصبع فلان على ماله» يريدون أثره، وقال الراعي في وصف إبله:

ضعيفُ العَصَا بَادِي العُرُوق تَرَى لَهُ
عليها إذا ما أمحل الناسُ أُصْبُعًا^(٣)
أى: ترى له عليها أثرًا حسنًا.**قال أبو محمد [ابن قتيبة]:**

ونحن نقول: إن هذا الحديث صحيح، وإن الذي ذهبوا إليه في تأويل الإصبع لا

يشبه الحديث، لأنه ﷺ قال في دعائه: «يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك»^(٤)
فقال له إحدى أزواجه: «أوتخاف - يا رسول الله - على نفسك؟».

(١) وهذا هو عقد السلف الصالح إن شاء الله. ومثله قال المؤلف في كتابه الاختلاف في اللفظ [ص ٣٥] لكن يصعب على من خاض في جزئيات هذا العقد أن يكون على وتيرة واحدة!! بل التناقض سبيل كل من حاول ذلك من السابقين واللاحقين!! وسيأتى أنموذج ذلك قريبًا - وقد توسعنا بشرح ذلك في كتابنا (أنهار الدم بما قيل في ابن تيمية وابن حزم من مدح وذم) يسره الله تعالى -

(٢) [صحيح]: أخرجه مسلم [٢٦٥٤] وابن ماجه [١٩٩] وأحمد [١٦٨/٢] والنسائي في الكبرى [٧٧٣٩] والترمذي [٢١٤٠] وعبد بن حميد في المنتخب [٣٤٨] وابن حبان [٩٠٢] والحاكم [٧٠٦/١] وابن راهويه [١٣٦٩] وجماعة كثيرة.

(٣) ذكره المؤلف في غريب الحديث [٢٦٠/١] والجوهري في الصحاح [١٢٤١/٣].

(٤) [صحيح]: هذا جزء من الحديث الماضي في بعض طرقه عند الترمذي [٢١٤٠] وأحمد [٣/٣]

فقال: «إن قلب المؤمن، بين أصبعين من أصابع الله ﷻ»^(١).
فإن كان القلب عندهم بين نعمتين من نعم الله تعالى، فهو محفوظ بتينك نعمتين،
فلأى شيء دعا بالتشبيث،؟! ولم احتج على المرأة التي قالت له: «أتخاف على نفسك»
بما يؤكد قولها؟! وكان ينبغي أن لا يخاف إذا كان القلب محروسًا بنعمتين.

فإن قال لنا: ما الإصبع عندك ههنا؟

قلنا: هو مثل قوله في الحديث الآخر يحمل الأرض على أصبع، وكذا على
أصبعين^(٢)، ولا يجوز أن تكون الإصبع -ههنا- نعمة.
وكقوله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾ [الزمر: ٦٧] ولم يجز ذلك.
ولا نقول أصبع كأصابعنا، ولا يد كأيدينا، ولا قبضة كقبضاتنا، لأن كل شيء منه
ﷻ لا يشبه شيئًا منا.

قالوا: حديث في التشبيه

قالوا: رويتم: «أن كلتا يديه يمين»^(٣) وهذا يستحيل إن كنتم أردتم باليدين
العضوين، وكيف تعقل يدان كلتا هما يمين؟.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

[١١٢] وابن حبان [٩٤٣] والحاكم [٧٠٦/١] والطيالسي [١٦٠٨] وأبو يعلى [٢٣١٨]
وعبد الرزاق [١٩٦٤٦] وجماعة.

(١) [صحيح]: مضى سابقًا.

(٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [٤٥٣٣] ومسلم [٢٧٨٦] والترمذي [٣٢٣٨] وأحمد [٢٥١/١]
وابن حبان [٧٣٢٥] والنسائي في الكبرى [٧٧٣٦] وأبو يعلى [٥١٦٠] وابن منده في الرد على
الجهمية [٤٤/١] وغيرهم كثير.

(٣) [صحيح]: أخرجه مسلم [١٨٢٧] والنسائي [٥٣٧٩] وأحمد [١٦٠/٢] وابن حبان [٤٤٨٤]
وابن أبي شيبة [٣٤٠٣٥] والبيهقي [١٩٩٤٩] والحميدي [٥٨٨] واللالكائي في شرح السنة [٣/
٤١٣] والدارقطني في الصفات [١٤] وغيرها.

قالوا: حديث في التشبيه

ونحن نقول: إن هذا الحديث صحيح وليس هو مستحيلاً، وإنما أراد بذلك معنى التمام والكمال، لأن كل شيء فمياسره تنقص عن ميامنه في القوة والبطش، والتمام. وكانت العرب تحب التيامن، وتكره التياسر، لما في اليمين من التمام، وفي اليسار من النقص، ولذلك قالوا: «اليمين والشؤم».

فاليمين من اليد: اليمنى، والشؤم من اليد: الشؤمى، وهى اليد اليسرى، وهذا وجه بين.

ويجوز أن يريد: العطاء باليدين جميعاً، لأن اليمنى هى المعطية.

فإذا كانت اليدان يمينين، كان العطاء بهما.

وقد روى فى حديث آخر أن النبى ﷺ قال: «يمين الله سحاء لا يغيضها شيء الليل والنهار»^(١).

أى تصبّ العطاء ولا ينقصها ذلك، وإلى هذا ذهب المرار، حين قال:

وإن على الأمانة من عقيل فتى كلتا اليدين له يمين^(٢)

قالوا: حديث في التشبيه

قالوا: رويتم عن النبى ﷺ أنه قال: «عجب ربكم من إلكم^(٣) وقنوطكم، وسرعة إجابته إياكم^(٤)» و«ضحك من كذا»^(٥).

وإنما يعجب ويضحك، من لا يعلم ثم يعلم، فيعجب ويضحك!!

(١) [صحيح]: أخرجه البخارى [٤٤٠٧] ومسلم [٩٩٣] والترمذى [٣٠٤٥] وابن ماجه [١٩٧]

وأحمد [٢٤٢/٢] وابن حبان [٧٢٥] وأبو يعلى [٦٢٦٠].

(٢) ذكره صاحب لسان العرب [٣٨/١٣] وصاحب تاج العروس [٧٩٦٤/١].

(٣) الإل: هو القنوط والجزع. راجع القاموس [١٢٤٣/١].

(٤) [لم أجده]: لم أهد إليه مسنداً!! وقد ذكره جماعة دون أن يعزوه لأحد!! منهم: ابن بطه فى الإبانة

[٦٧/٣] وابن الأثير فى النهاية [٩٨/١] وأبو عبيد فى غريب الحديث [٢٦٩/٢] وابن الجوزى

فى الغريب [٣٦/١] والزمخشري فى الفائق [٤٢/١] وجماعة كثيرة.

(٥) [صحيح]: الأحاديث الواردة فيها ضحك الله أو صفة الضحك كثيرة منها: (يضحك الله من

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إن العجب والضحك، ليس على ما ظنوا، وإنما هو على حلّ عنده كذا، بمحل ما يعجب منه، وبمحل ما يضحك منه^(١)، لأن الضاحك إنما يضحك لأمر معجب له، ولذلك قال رسول الله ﷺ للأَنْصَارِي الذي ضافه ضيف، وليس في طعامه فضل عن كفايته، فأمر امرأته بإطفاء السراج ليأكل الضيف، وهو لا يشعر أن المضيف له لا يأكل: «لقد عجب الله تعالى من صنعكما البارحة»^(٢) أي حلّ عنده، محل ما يعجب الناس منه، وقال تعالى لنبيه ﷺ: ﴿وَإِنْ تَعَجَّبَ فَعَجَبٌ قَوْلُهُمْ﴾ [الرعد: ٥].

لم يرد أنه عندي عجب، وإنما أراد: أنه عجبٌ عند من سمعه!!^(٣).

-
- رجلين يقتل أحدهما الآخر... (أخرجه البخاري [٢٦٧١] ومسلم [١٨٩٠] والنسائي [٣١٦٦] وأحمد [٣١٨/٢] وابن حبان [٢١٥] وسعيد بن منصور [٢٥٤٩] وعبد الرزاق [٢٠٢٨] والأحاديث في هذا المعنى كثيرة وقد ذكرنا طرفاً منها بالأصل.
- (١) هنا ينحرف قلم المؤلف ويضطرب!! بل ويخالف مذهب السلف الصالح الذي هو يدين به ربه!! فلم يكونوا يتكلمون في هذه الصفات أصلاً. بل كانوا يشبتونها كما هي دون تأويل أو تشبيه. فيقولون مثلاً في هذا الموضع. إن الله يتعجب ويضحك كما أخبر عن نفسه. ولا يؤلون الضحك والتعجب بما قاله المؤلف هنا!! وراجع ما حققه شيخ الإسلام ابن تيمية حول ما نحن بصدده في مجموع الفتاوى [١٢٤/٦] وبيان تلبيس الجهمية [١٦٧/٢] وبغية المرتاد [ص ٤٥٥] والفتاوى الكبرى [٦١٣/٦] والعقيدة الأصفهانية [ص ١٠١].
- (٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [٤٦٠٧] ومسلم [٢٩٥٤] والترمذي [٣٣٠٤] وأبو يعلى [٦١٦٨] وابن حبان [٥٢٨٦] والحاكم [١٤٥/٤] وغيرهم.
- (٣) هذا التأويل لو سلم للمؤلف في هذه الآية بخصوصها!! فلن يسلم له ذلك في باقي الأخبار الثابت فيها تعجب الله سبحانه وتعالى. راجع بدائع الفوائد [٨١٤/٤] ومدارك السالكين [١٣٦/١] وأقسام القرآن [ص ٢٦٧] للإمام المحقق ابن القيم. والحق: هو أن الله يعجب ويتعجب كما صح ذلك عنه. دون تشبيه أو تأويل. والاسترسال في هذا لم يكن من هدى السلف الصالح.

قالوا: حديث في التشبيه

قالوا: رويتم عن النبي ﷺ أنه قال: «لا تسبوا الريح، فإنها من نفسِ الرحمن»^(١)، وينبغي أن تكون الريح عندكم غير مخلوقة، لأنه لا يكون من الرحمن، ﷻ، شيء مخلوق!!.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إنه لم يرد بالنفس، ما ذهبوا إليه، وإنما أراد أن الريح من فرجِ الرحمن ﷻ ورَوْحِه^(٢)، يقال: اللهم نفسِ عني الأذى، وقد فرج الله عن نبيه ﷺ بالريح يوم الأحزاب.

وقال تعالى: ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا﴾ [الأحزاب: ٩].

وكذلك قوله: «إني لأجد نفسَ ربكم من قبل اليمن»^(٣).

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

وهذا من الكناية، لأن معنى هذا، أنه قال: «كنت في شدة وكرب وغم من أهل مكة ففرج الله عني بالأنصار».

(١) [صحيح]: أخرجه الترمذی [٢٢٥٢] وابن ماجه [٣٧٢٧] وأحمد [٢٥٠/٢] والحاكم [٢/٢٩٨] والبخاری فی الأدب المفرد [٧١٩] وابن أبي شيبه [٢٦٣١١] والنسائی فی الكبرى [١٠٧٦٦] وغيرهم كثير من حديث أبي هريرة وأبو بن كعب وغيرهما. وقد استوفينا تخريجه بالأصل.

(٢) انظر الجواب الصريح [٢٤١/٣] لشيخ الإسلام ابن تيمية، وكذا مجموع الفتاوى [٣٩٨/٥] و[٣٩٧/٦].

(٣) [صحيح]: أخرجه أحمد [٥٤١/٢] والطبرانی فی الأوسط [٤٦٦١] وفي مسند الشاميين [١٠٨٣] وابن أبي عاصم فی الأحاد والمثاني [٢٢٧٦] وأبو عروبة الحراني فی المنتقى من طبقاته [٥٨] وغيرهم من حديث أبي هريرة. وقد انفرد به شبيب بن نعيم. وبه ضعفه جماعة من المعاصرين، راجع السلسلة الضعيفة [١٠٩٧] والحق أنه حديث صحيح كما شرحناه بالأصل، وله شاهد عند البيهقي فی الأسماء والصفات [رقم ٩١٦] فليراجع.

يعنى : أنه يجد الفرج من قِبَلِ الأَنْصار ، وهم من اليمن ، فالريح من فرج الله تعالى وروحه ، كما كان الأَنْصار من فرج الله تعالى^(١) .

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

وقد بينت هذا في كتاب «غريب الحديث» بأكثر من هذا البيان^(٢) ، ولم أجد بُدًّا من ذكره ههنا ، ليكون الكتاب جامعًا للفن الذي قصدوا له .

قالوا: حديث في التشبيه

قالوا: رويتم أنه قال لأحد ابنتي ابنته :

«والله إنكم لتُجَبُّون وتُبَخَّلون ، وإنكم من ریحان الله ، وإن آخر وطأة وطئها الله ب«وج»^(٣)» .

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول : إن لهذا الحديث مخرجًا حسنًا قد ذهب إليه بعض أهل النظر ، وبعض أهل الحديث^(٤) . قالوا : إن آخر ما أوقع الله ^{عَلَيْكُمْ} بالمشركين بالطائف ، وكانت آخر

(١) راجع كلام العلماء حول هذا الحديث في : أقاويل الثقات [١٨٧ / ١] للكرمي ، والنقض [٢ / ٦٨٦] للدارمي ، ومجموع الفتاوى [٣٩٧ / ٦] لشيخ الإسلام .

(٢) قد أطال المؤلف المقال عن هذا الحديث في كتابه : غريب الحديث [٢٩٢ / ١] طبعة العاني ببغداد . فراجع .

(٣) [منكر] : أخرجه أحمد [٤٠٩ / ٦] والطبراني في الكبير [٦٠٩] وابن راهويه [٢١٥٠] والسهمي في تاريخه [٤٧٤ / ١] وابن عساكر في تاريخه [١٢٧ / ٤٥] والفاكهي في أخبار مكة [١٧٥ / ٥] والحميدي [٣٥٤] والبيهقي في الأسماء والصفات [٤٩٧ / ٢] وعبد الله بن أحمد في السنة [٣ / ٨٨] ومسند عمر بن عبد العزيز [١٥] للباغندي ، وغيرهم من حديث خولة بنت حكيم . وله شاهد من حديث يعلى العامري عند جماعة ، وهو حديث منكر الإسناد والمتن . لكن لقوله : (إنكم لتجبنون وتبخلون) شواهد وطرق تصححه إن شاء الله . وهو في صحيح الجامع [٣٧٥٢] .

(٤) أقول : إذا ثبت كون الحديث منكرًا : فلا داعي لتسويد الصفحات بمثل هذه التأويلات !! وتجد المؤلف - لقلّة بضاعته في معرفة الصحيح من السقيم - يتوقّف في تأويله !! ولم يصح لي شيء مما

غزاة غزاها رسول الله ﷺ بـ«وَجَّ». و«وَجَّ» وادِ قبل الطائف.

وكان سفيان بن عيينة يذهب إلى هذا^(١) - قال: وهو مثل قوله في دعائه: «اللهم اشدد وطأتك على مضر، وابعث عليهم سنين كسنى يوسف»^(٢).

فتتابع القحط عليهم سبع سنين حتى أكلوا القد^(٣) والعظام!!.

وتقول في الكلام: اشتدت وطأة السلطان على رعيته، وقد وطئهم وَطْئًا ثَقِيلاً، ووطء المقيد، قال الشاعر:

ووطئتنا وطأ على حنقٍ وطاء المقيد ثابت الهرم^(٤)

والمقيد أثقل شيء وطاءً، لأنه يرسف في قيده، فيضع رجله معاً. و«الهرم» نبت ضعيف، فإذا وطئه كسره، وفته.

وهذا المذهب بعيد من الاستكراه، قريب من القلوب، غير أنى لا أقضى به على مراد رسول الله ﷺ، لأنى قرأت في الإنجيل الصحيح، أن المسيح ﷺ قال للحواريين: «ألم تسمعوا أنه قيل للأولين: لا تكذبوا إذا حلفتُم بالله تعالى، ولكن اصدقوا وأنا أقول لكم: لا تحلفوا بشيء، لا بالسماء فإنها كرسى الله تعالى، ولا بالأرض، فإنها موطن قدميه، ولا بأورشليم (بيت المقدس) فإنها مدينة الملك الأكبر، ولا تحلف برأسك، فإنك لا تستطيع أن تزيد فيه شعرة سوداء ولا بيضاء، ولكن ليكن قولكم: «نعم، نعم» و«لا، لا» وما كان سوى ذلك، فإنه من الشيطان»^(٥).

ذكره المؤلف أصلاً. لكن لو صح الحديث - وهو لا يصح - لكان للكلام وجهة أخرى، راجع إيضاح الدليل [ص ٢٢١] للعلامة ابن جماعة، فقد أجاد فيه. (تنبيه) وج: وهو وادٍ مشهور بالطائف.

(١) قول سفيان: وهو ابن عيينة - أخرجه الطبراني في الكبير [٦٠٩] بسندٍ صحيح عنه. عقب الحديث الماضي.

(٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [٧٧١] ومسلم [٦٧٥] وأبو داود [١٤٤٢] والنسائي [١٠٧٣] وابن ماجه [١٢٤٤] وأحمد [٢٣٩/٢] والدارمي [١٥٩٥].

(٣) القد: هو اللحم القدير الجاف. راجع مجمع البحرين [٤٦٣/٣].

(٤) البيت لزهير بن أبي سلمى الشاعر المعروف راجع كتاب العين [٥٠/٤].

(٥) [لم أجده]: لم أهد إليه مسنداً!! وهو خبر إسرائيلي منكر المتن جداً!! بل وعندنا من القواطع

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

هذا مع حديث حدثني يزيد بن عمرو، قال: حدثنا عبد الله بن الزبير المكي، قال: حدثنا عبد الله بن الحارث عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن كعب قال: «إن وجًا مقدس، منه عرج الرب إلى السماء يوم قضاء خلق الأرض»^(١).

قالوا: حديث في التشبيه

قالوا: رويتم أن النبي ﷺ قال: «ضرس الكافر في النار، مثل أحد، وكثافة جلده أربعون ذراعًا بذراع الجبار»^(٢).

العقدية ما يكذبه ويبطله!! انظر إلى ما فيه من قوله: (لا بالسماء فانها كرسى الله!!) وقوله: (ولا بالأرض فإنها موطن قدميه!!) وهذا تشبيه محض!! فقبح الله أهل الكتاب!! بل الرحمن على العرش استوى كما قال عن نفسه. ولا نزيد شيئًا. وأعجب منه قول المؤلف: (لأنى قرأت في الإنجيل الصحيح!!) فأى صحة يريد؟! وهل الإنجيل الذي يحوى هذا المنكر فى عداد ما أنزل الله من وحى؟! فسامح الله المؤلف على إكثاره من هذا الطراز فى كتبه.

(١) [منكر]: أخرجه الحميدى فى مسنده [٣٣٥] ومن طريقه المؤلف. لكن سند الحميدى هكذا: (ثنا عبد الله بن الحارث بن عبد الملك قال: ثنا محمد بن عبد الله بن إنسان عن عبد الله بن عبد ربه بن الحكم بن عثمان بن بشر عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن كعب به) فيبدو أنه قد وقع سقط فى نسخة (مختلف الحديث)!! وهى من الناسخ فى الغالب. وهو هكذا فى المطالب العالية [٤٣٠٣] للحافظ على الصواب. وفى الإسناد ثلاث علل ذكرناهم بالأصل. وكعب: هو كعب الأحبار ذلك الحبر اليهودى الذى أسلم. وكان عنده علم أهل الكتاب بين جنبيه!! فأكثر من التحديث عنهم ومنهم حتى وقعت كثير من تلك الروايات والحكايات الساقطة على لسانه!! وفصل القول فيه هو ما قاله معاوية بن أبى سفيان عند البخارى [رقم ٦٨١٤]: (إن كان أصدق هؤلاء المحدثين الذين يحدثون عن أهل الكتاب، وإن كنا مع ذلك لنبلوا عليه الكذب!!) وراجع فتح البارى [٣٣٥/١٣] للحافظ.

(٢) [صحيح]: أخرجه أحمد [٣٣٤/٢] وابنه فى السنة [٥١٠/٢]. وابن منده فى الرد على الجهمية [٥٠/١] وابن حبان [٧٤٨٦] والحاكم [٦٣٧/٤] وابن أبى عاصم فى السنة [٦١٠] وجماعة من طرق عن أبى هريرة به مرفوعًا. وهو حديث صحيح. راجع السلسلة الصحيحة [١١٠٥].

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إن لهذا الحديث مخرجًا حسنًا، إن كان النبي ﷺ أراد به، وهو أن يكون الجبار - ههنا - الملك، قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِجَبَّارٍ﴾ [ق: ٤٥] أي: بملك مسلط، والجبابرة: الملوك، وهذا كما يقول الناس: هو كذا وكذا ذراعًا بذراع الملك، يريدون: بالذراع الأكبر. وأحسبه ملكًا من ملوك العجم، كان تامم الذراع، فنسب إليه!!^(١)

قالوا: حديث في التشبيه

قالوا: رويتم أن ابن عباس قال: «الحجر الأسود يمين الله تعالى في الأرض، يصافح بها من شاء من خلقه»^(٢).

(١) هذا ساقط!! وإذا ثبت الحديث فالواجب إثبات أن لله ذراعًا دون تشبيه أو تعطيل أو تأويل كسائر صفاته ﷺ. ولم يأت من أول الذراع بكونه: ذراع ملك من الجبابرة!! كما يقول المؤلف وغيره - بحجة ناهضة سوى الظن!! ولقد طال تعجبنى ممن يثبت لله الوجه واليدين والقدم، ثم يرفض إثبات الذراع لله مع كونه واردًا بأصح ما يكون في بعض طرقه؟! قال ابن حبان في صحيحه: [٧٤٨٦]: (حدثنا أحمد بن علي بن المثنى - وهو أبو يعلى - قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة - هو الحافظ الثقة - قال: حدثنا عبيد الله بن موسى حدثنا شيبان عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة به مرفوعًا) وهذا إسناد عجيب!! كأن عليه من شمس الضحى نورًا يذهب بالأبصار!! (٢) [منكر جدًا]: ورد موقوفًا ومرفوعًا.

أما المرفوع: فأخرجه الدقاق في مجلسه [١٢] وابن الجوزي في العلل [٥٧٥ / ٢] وأبو الشيخ في طبقاته [٣٦٦ / ٢] وإلخطيب في تاريخه [٣٢٨ / ٦] وابن عدي في الكامل [٣٤٢ / ١] وابن عساكر في تاريخه [٢١٧ / ٥٢] وأبو بكر بن خلاد في فوائده [٢ / ٢٢٤ / ١] وابن بشران في الأمالي [١ / ٣ / ٢] كما في الضعيفة [٢٢٣] كلهم عن جابر به مرفوعًا. وسنده تالف البتة. وله شاهد من حديث أنس عند الديلمي. وهو شاهد مظلم راجع فيض القدير [٤٠٩ / ٣] وقد توسعنا في تخريجه بالأصل.

وأما الموقوف فعن ابن عباس عند الأزرقي في أخبار مكة [١٤] و[١٦] وعبد الرزاق [٨٩١٩] والمؤلف في غريب الحديث [٣٣٧ / ٢] والقاسم بن سلام وأبو الفوارس والقضاعي كما في كشف الخفاء [٣٤٩ / ١] وغيرهم وهو صحيح ثابت عن ابن عباس ولا وجه لإعلاله أصلاً. وقد ورد عن عبد الله بن عمرو أيضًا لكن بسند ضعيف. وفي الباب عن بعض التابعين.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: ان هذا تمثيل وتشبيه^(١).

وأصله: أن الملك كان إذا صافح رجلاً، قَبَّل الرجل يده، فكأن الحجر لله تعالى بمنزلة اليمين للملك، تُسَلَّم وتُتَلَّم.

وبلغني عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: إن الله تبارك وتعالى - حين أخذ الميثاق من بني آدم وأشهدهم على أنفسهم ألسنت بربكم؟ قالوا: بلى - جعل ذلك في الحجر الأسود. وقالت: أما سمعتم إذا استلموه يقولون: «إيماناً بك، ووفاء بعهدك»^(٢) أي: قد وفينا بعهدك، إنك أنت ربنا. وذلك أن الجاهلية قد استلموه، وكانوا مشركين، لم يستلموه بحقه لأنهم كانوا كفاراً.

قالوا: حديث في التشبيه

قالوا: رويتم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «رأيت ربي في أحسن صورة، ووضع كفه بين كتفي حتى وجدت برد أنامله بين ثنؤوتي»^(٣).

= [تنبيه هام جداً] لقد كان يلزم من يقول بأن (كل قول موقوف على صحابي لا مجال فيه للرأي فله حكم الرفع!!) فيلزمه أن يصحح هذا الحديث مرفوعاً!! كما صحَّ موقوفاً!! وإلا فقد تناقض أبداً. وقد أطلنا المقام بالأصل.

(١) قلت: فمن العجائب التي لا تُطاق!! ما يروى عن علي بن المبارك المشهور بابن الفاعوس الحنبلي أنه قال: (الحجر الأسود يمين الله في الأرض على الحقيقة!!) حتى لقبه الحافظ أبو بكر بن الخاضة بالحجري!! نسبة للحجر!! لكن دافع عنه الذهبي في سير النبلاء [١٩/٥٢٢] وفي تاريخ الإسلام [١/٣٦٢٤] وكذا دافع عنه الحافظ ابن رجب في ذيله على طبقات الحنابلة [١/٧٠] وتعقبه الإمام الألباني في الضعيفة [١/٣٠٠] ولنا تعليق جيد على هذه المقولة ذكرناها بالأصل.

(٢) [لم أجده]: لم أهد إليه عن عائشة بهذا السياق أصلاً!! وقد ذكره المؤلف في غريب الحديث [٢/٣٣٧] هكذا دون إسناد!!.

(٣) [صحيح]: مضى تخريجه في أوائل الكتاب. وذكرنا هناك أنه حديث صحيح أخرجه الترمذي [٣٢٣٥] وأحمد [٥/٢٤٣] والدارمي [٢١٤٩] وأبو يعلى [٢٦٠٨] وعبد بن حميد في المنتخب [٦٨٢] وجماعة كثيرة. وراجع ألفاظه في: تفسير الطبري [١١/٥١٠] وابن كثير

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إن الله لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار، يعني: في الدنيا. فإذا كان يوم القيامة، رآه المؤمنون كما يرون القمر ليلة البدر.

وقد سأله موسى عليه السلام فقال: ﴿رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ﴾ [الأعراف: ١٤٣].

يريد أن يتعجل من الرؤية ما أجله الله تعالى له ولأمثاله من أوليائه.

فقال: «لَنْ تَرَانِي» ولذلك يقول قوم: إن نبينا صلى الله عليه وسلم لم يره إلا في المنام، وعند تغشى

الوحي له، وأن الإسراء ليلة الإسراء، كان بروحه دون جسمه، ألا تسمع إلى قول الله

﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ﴾ [الإسراء: ٦٠].

يعنى بالرؤيا: ما رآه ليلة أسرى به، فأخبر بذلك فارتد به قوم، وقالوا: كيف يذهب

إلى بيت المقدس ثم يصعد إلى السماء، ثم يهبط إلى الأرض في ليلة، وتوهموا أنه ادعى

الإسراء بجسمه. وكان أبو بكر رضي الله عنه ممن صدق بذلك، وحاج فيه فسُمي الصديق.

قالوا: وقد قالت إحدى أزواجه في ليلة الإسراء: «إنا ما فقدنا جسمه»^(١).

وحدثنا أبو الخطاب قال: نا مالك بن سعير قال: نا الأعمش قال: سمعت الوليد بن

العيزار، يذكر عن أبي الأحوص في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ بِالأُفُقِ الْمُبِينِ﴾ [التكوير: ٢٣]

قال: رأى جبريل عليه السلام في صورته وله سبعمئة جناح^(٢).

قالوا: ومما يدل على ذلك أيضًا، حديث رواه عبد الله بن وهب، عن عمرو بن

الحارث، عن سعيد بن أبي هلال، عن مروان بن عثمان، عن عمارة بن عامر، عن أم

[٤/٥٦] والدر المنثور [٧/٦٤٧].

(١) [لم أجده]: لم أقف عليه بعد البحث. والمراد من قوله: (إنا ما فقدنا جسمه) يعني: أن إسراءه كان بالروح دون الجسد!! وهذا خلاف الثابت عنه صلى الله عليه وسلم أنه كان بالروح والجسد معًا.

راجع: عمدة القارى [١٥/١٢٥] للعيني، وتحفة الأحوذى [٨/٤٥٠].

(٢) [حسن]: أخرجه الطبرى في تفسيره [١٢/٤٧٢] بسند ضعيف. لكن سند المؤلف حسن لا بأس

به.

(تنبيه) وقع بالمطبوعة: (مالك بن سعيد!!) وهو تصحيف!! والصواب: (مالك بن سعير) وهو

صدوق شهير.

الطفيل، امرأة أبي بن كعب، أنها سمعت النبي ﷺ يذكر «أنه رأى ربه في المنام في صورة شاب مؤفر في خضرة، على فراشه - فراش من ذهب - في رجله نعلان من ذهب»^(١).

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن لم نذكر قول من تأول هذا التأويل في هذا الحديث، أننا رأينا صواباً، وإنما ذكرناه ليعلم أن الحديث قد تأوله قوم؛ واحتجوا له بهذين الحديثين اللذين ذكرناهما. وكيف يكون ذلك كما تأولوا، والله ﷻ يقول: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا﴾ الآية؟ [الإسراء: ١].

وهذا لا يجوز أن يتأول فيه هذا التأويل، ولا يدفع بمثل هذه الأحاديث. ونحن نعوذ بالله أن نتعسف، فتأول فيما جعله الله فضيلة لمحمد ﷺ. ونحن نسلم للحديث، ونحمل الكتاب على ظاهره^(٢).

قالوا: حديث في التشبيه

قالوا: رويتم عن النبي ﷺ أن الله ﷻ خلق آدم على صورته^(٣). - والله تبارك

(١) [منكر جداً]: أخرجه الدقاق في مجلسه [٣١٦] والبخارى في تاريخه [٥٠٠/٦] والطبراني في الكبير [٣٤٦] وفي السنة كما في الكنز [١١٥٣] والبيهقي في الأسماء والصفات [٨٩٥] والدارقطني في الرؤية [٢٣١] كلهم من حديث أم الطفيل. وهو حديث ساقط. وقد روى عن ابن عباس، وأنس بن مالك وغيرهما. ولا يصح في هذا الباب شيء كما شرحناه بالأصل. وقد مضى تخريجه في أوائل الكتاب بلفظ مختصر.

(٢) هذا حق، لكن ينبغي تقييده بما صح من الأخبار فقط، أما أن نأتي إلى الأحاديث المنكرة والباطلة والضعيفة فنلتزمها!! بل وننافع عنها!! فهذا لا يقبل من أي إنسان مهما علت منزلته عند الناس!! أقول هذا: لأنى وجدت - وللأسف - كثيراً من المتقدمين قد ذهبوا إلى القول بظاهر الحديث الماضي!! ولهم في تأييده أقوال قبيحة جداً قد ذكرناها في رسالة مفردة. فاعلم هذا يا رعاك الله.

(٣) [صحيح]: أخرجه البخارى [٥٨٧٣] ومسلم [٢٦١٢] وأحمد [٢٤٤/٢] وابن حبان [٥٦٠٥] وعبد بن حميد في المنتخب [١٤٢٧] وعبد الرزاق [١٧٩٥٠].

وتعالى - يجمل عن أن يكون له صورة، أو مثال!! .

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول كما قالوا: إن الله تعالى، وله الحمد، يجمل عن أن يكون له صورة أو مثال، غير أن الناس ألفوا الشيء وأنسوا به، فسكتوا عنده، وأنكروا مثله.

ألا ترى أن الله تعالى يقول في وصفه نفسه: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

وظاهر هذا، يدل على أن مثله لا يشبهه شيء، ومثل الشيء، غير الشيء، فقد صار على هذا الظاهر، لله تعالى مثل. ومعنى ذلك في اللغة، أنه يقام المثل، مقام الشيء نفسه، فيقول القائل: «مثلي لا يقال له هذا الكلام، ومثلي لا يفتات عليه».

لا يريد: أن نظيري لا يقال له ولا يفتات [لا يفوت] عليه، وإنما يريد، أنا نفسي لا يقال لي كذا وكذا.

وكذلك قوله وتعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١] يريد: ليس كهو شيء، فخرج هذا، مخرج كلام العرب. ويجوز أن تكون الكاف زائدة، كما تقول في الكلام: «كلمني بلسان كمثل السنان، ولها بنان كمثل العنم»^(١) (وكقول الراجز):
وصاليات ككما يؤثفين^(٢)

فأدخل الكاف على الكاف، وهي بمعنى مثل.

وقد اضطرب الناس في تأويل قول رسول الله ﷺ: «إنه خلق آدم على صورته»^(٣). فقال قوم من أصحاب الكلام: أراد خلق آدم على صورة آدم!! لم يزد على ذلك - ولو كان المراد هذا، ما كان في الكلام فائدة. ومن يشك في أن الله تعالى خلق الإنسان

(١) العنم: هو شجر من شجر السواك لين الأغصان. راجع كتاب العين [١٦١/٢] والصحاح [٥/١٩٩٣] ولسان العرب [٤٢٩/١٢].

(٢) هذا عجز بيت الشاعر: خطام المجاشعي. راجع لسان العرب [١٣٩/١] وتاج العروس [١/٤٣٥].

(٣) [صحيح]: مضى تخريجه آنفاً.

على صورته، والسباع على صورها، والأنعام على صورها؟
وقال قوم: إن الله تعالى خلق آدم على صورة عنده. وهذا لا يجوز لأن الله عَلَيْكَ لا
يخلق شيئاً من خلقه على مثال.

وقال قوم في الحديث: «لا تقبحوا الوجه، فإن الله تعالى خلق آدم على صورته»^(١)
يريد أن الله عَلَيْكَ خلق آدم على صورة الوجه. وهذا أيضاً بمنزلة التأويل الأول، لا فائدة
فيه.

والناس يعلمون أن الله تبارك وتعالى خلق آدم، على خلق ولده، ووجهه على
وجوههم.

وزاد قوم في الحديث: إنه عَلَيْكَ مبرر جل يضرب وجه رجل آخر فقال: «لا تضربه،
فإن الله تعالى، خلق آدم عَلَيْكَ، على صورته» أي: صورة المضروب. وفي هذا القول
من الخلل، ما في الأول!!!.

ولما وقعت هذه التأويلات المستكرهة، وكثر التنازع فيها، حمل قومًا اللجاج على
أن زادوا في الحديث، فقالوا: روى ابن عمر عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: «إن الله عَلَيْكَ خلق آدم
على صورة الرحمن»^(٢).

يريدون أن تكون الهاء في «صورته» لله عَلَيْكَ، وأن ذلك يتبين بأن يجعلوا الرحمن
مكان الهاء كما تقول: «إن الرحمن خلق آدم على صورته» فركبوا قبيحاً من الخطأ.

(١) [صحيح]: وهو نفسه الحديث الماضي.

(٢) [ضعيف]: أخرجه الأجرى في الشريعة [٣١٥/١] وابن خزيمة في التوحيد [٤٠، ٤١]
والطبراني في الكبير [١٣٤٠٤] والبيهقي في الأسماء والصفات [ص ٢٩١] والحاثر [٨٧٥/
بغية الباحث] وابن بطة في الإبانة [٢٠٦/٦] وابن أبي عاصم في السنة [٤١٧] وعبد الله بن
أحمد في السنة [٤٦٠/١] والدارقطني في الصفات [٤٥] وهو حديث ضعيف على التحقيق.
وليس هو منكرًا كما ذهب إليه البعض!! راجع السلسلة الضعيفة [١١٧٦] وظلال الجنة [١/
٣٦٨] لكن صححه أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وقال: (ولا يدعه إلا مبتدع أو ضعيف
الرأي) كما أخرجه ابن بطة في الإبانة [٢١٨/٦] وقد أطلنا المقام هنا بالأصل.

وذلك أنه لا يجوز أن نقول: «إن الله تعالى خلق السماء بمشيئة الرحمن» ولا على إرادة الرحمن. وإنما يجوز هذا، إذا كان الاسم الثاني غير الاسم الأول، أو لو كانت الرواية «لا تقبحوا الوجه، فإنه خلق على صورة الرحمن» فكان «الرحمن» غير الله، أو الله غير الرحمن.

فإن صحت رواية ابن عمر عن النبي ﷺ بذلك، فهو كما قال رسول الله ﷺ، فلا تأويل، ولا تنازع فيه^(١).

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ولم أر في التأويلات شيئاً أقرب من الاطراد، ولا أبعد من الاستكراه، من تأويل بعض أهل النظر، فإنه قال فيه: «أراد أن الله تعالى خلق آدم في الجنة على صورته في الأرض»!!.

كأن قوماً قالوا إن آدم كان من طوله في الجنة كذا، ومن حليته كذا، ومن نوره كذا، ومن طيب رائحته كذا، لمخالفة ما يكون في الجنة، ما يكون في الدنيا.

فقال النبي ﷺ: «إن الله خلق آدم» يريد في الجنة «على صورته» يعني في الدنيا!! . ولست أحتم بهذا التأويل، على هذا الحديث، ولا أقضى بأنه مراد رسول الله ﷺ فيه، لأنني قرأت في التوراة: «أن الله ﷻ، لما خلق السماء والأرض قال: نخلق بشراً بصورتنا، فخلق آدم من أدم^(٢) الأرض، ونفخ في وجهه نسمة الحياة^(٣)»، وهذا لا يصلح له ذلك التأويل.

(١) قلت: وهذا هو الذي ذهب إليه أحمد بن حنبل وكان يقول: (نقول كما جاء الحديث) أخرجه ابن بطة عنه في الإبانة [٢٦٥/٣] وقال أيضاً: (من قال: إن الله تعالى خلق آدم على صورة آدم فهو جهمي!! وأى صورة كانت لآدم قبل أن يخلقه!!) أخرجه أيضاً [٢٦٦/٣] بسند صحيح.

(٢) أدم: أي من طين الأرض. راجع كتاب العين [٨٨/٨].

(٣) [لم أجده]: هذا من أخبار أهل الكتاب التي ليس عندنا ما يشهد لها سوى بالنكارة!! وتضعف كواهل المؤلف عن حمل ما في ثنايا هذه الأخبار!! ووالله وبالله وتالله لقد كفانا الله في هذا الدين كل ما نريده بل وزاد!! هداانا الله إلى تفهم دينه وشريعته، وألهمنا عدم التنكب عنها قيد أنملة حتى يهجم علينا هاذم اللذات.

وكذلك حديث ابن عباس، أن موسى صلى الله تعالى عليه وسلم، ضرب الحجر لبني إسرائيل فتفجر^(١)، وقال: «اشربوا يا حمير»^(٢). فأوحى الله، تبارك وتعالى إليه: «عمدت إلى خلق من خلقي، خلقتهم على صورتي، فشبهتهم بالحمير!!» فما برح حتى عوقب^(٣) هذا معنى الحديث.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

والذي عندي -والله تعالى أعلم- أن الصورة ليست بأعجب من اليدين، والأصابع، والعين، وإنما وقع الإلف لتلك، لمجيئها في القرآن، ووقعت الوحشة من هذه، لأنها لم تأت في القرآن، ونحن نؤمن بالجميع، ولا نقول في شيء منه، بكيفية ولا حد^(٤).

قالوا: حديث في التشبيه

قالوا: رويتم في حديث أبي رزين العقيلي، من رواية حماد بن سلمة، أنه قال للنبي ﷺ: أين كان ربنا قبل أن يخلق السماوات والأرض؟ فقال: «كان في عماء، فوقه هواء، وتحت هواء»^(٥).

(١) فتفجر: يعني نبع منه الماء.

(٢) [ضعيف]: أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت [٣٤٩] ومن طريقه ابن عساكر في تاريخه [٦١/١٦١] وابن بطة في الإنباء [٢٦١/٣] وسنده لا يصح مع اختلاف فيه!! وقد روى عن مجاهد عند ابن أبي شيبة [٢٦١٠١] ولو ثبت عن ابن عباس!! فهو مما أخذه عن أهل الكتاب لا بُورك فيهم!! (٣) هذا لا يثبت أصلاً. وفي متنه نكارة بالغة. وكيف يتفوه موسى -ﷺ- بمثل هذه البذاءة مع كونه كان عند الله وجيهاً؟! وهكذا يدون أهل الكتاب مثل هذا الطراز في كتبهم المقدسة!! ثم يزعمون أنها من عند الله ليشتروا بها ثمنًا قليلاً!! وإنما يدونون يوم يدونون هذا الكذب!! كيما يفتضحوا به أمام الله والنقاد!!

(٤) نعم والله: فهذا هو الذي ندين الله به حتى نموت. وهذا الذي قاله المؤلف يجرى في جميع الصفات دون تفصيل -والتي منها حديث الصورة الماضي- وراجع بغية المرتاد [ص ٢١٠] لشيخ الإسلام ابن تيمية.

(٥) [منكر]: أخرجه الترمذي [٣١٠٩] وابن ماجه [١٨٢] وأحمد [١١/٤] وابن حبان [٦١٤١]

قالوا: وهذا تحديد وتشبيه!! .

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول إن حديث أبي رزين هذا، مختلف فيه، وقد جاء من غير هذا الوجه بالفاظ تستشنع أيضًا، والنقلة له أعراب^(١)، ووكيع بن حدس الذي روى عنه حديث حماد بن سلمة أيضًا، لا يعرف^(٢).

غير أنه قد تكلم في تفسير هذا الحديث أبو عبيد القاسم بن سلام^(٣). حدثنا عنه أحمد بن سعيد اللحياني أنه قال: «العماء» السحاب، وهو كما ذكر في كلام العرب، إن كان الحرف ممدودًا؛ وإن كان مقصورا كأنه كان في عمى، فإنه أراد: كان في عمى عن معرفة الناس، كما تقول: «عميت عن هذا الأمر، فأنا أعمى عنه عمى» إذا أشكل عليك فلم تعرفه ولم تعرف جهته، وكل شيء خفى عليك، فهو في عمى عنك.

وأما قوله: «فوقه هواء، وتحت هواء» فإن قومًا زادوا فيه (ما) فقالوا: «ما فوقه هواء، وما تحته هواء» استيحاشًا من أن يكون فوقه هواء، وتحت هواء، ويكون بينهما - والرواية هي الأولى، والوحشة لا تزول بزيادة (ما) لأن «فوق» و«تحت» باقيان، والله أعلم^(٤).

والطبراني في الكبير [٤٦٨] وعبد الله أحمد في السنة [٢٤٦/١] وأبو الشيخ في العظمة [٨٣] والذهبي في العلو [٢٦] وغيرهم وهو حديث تفرد به وكيع بن حدس وهو مجهول كما سيذكر المؤلف، وراجع السلسلة الضعيفة [٥٣٢٠] وظلال الجنة [٣٣١/١].

(١) هذا لا يدفع الحديث إذا كان صحيحًا!! بل ولا يتعلق به إلا من في قلبه شيء!! وكيف يعلى حديث صحيح مثلاً - بكون أن رواه أعراب!! وهل الأعراب إلا هؤلاء الفصحاء البلغاء الحفظة؟! فليراجع المؤلف نفسه!!

(٢) وكيع بن عدس أو حدس: مجهول العين والصفة. راجع الجرح والتعديل [٣٦/٩٠] وتاريخ البخاري [١٧٨/٨] والتهديب [١١٥/١١].

(٣) راجع كلامه في كتابه غريب الحديث [٨/٢].

(٤) وراجع حول هذا الحديث: بيان تلبس الجهمية [١٥٤/١] وحاشية ابن القيم على سنن أبي داود [١٦/١٣] واجتماع الجيوش الإسلامية [ص ٩٢] وقد صححه ابن القيم!! وتعقبناه بالأصل.

قالوا: حديث في التشبيه

قالوا: رويتم أن النبي ﷺ قال: «لا تسبوا الدهر، فإن الله تعالى هو الدهر»^(١)
فوافقتم في هذه الرواية، الدهرية!! .

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إن العرب في الجاهلية كانت تقول: «أصابني الدهر في مالي بكذا،
ونالني قوارع الدهر وبوائقه ومصايبه» .

ويقول الهرم: «حناني^(٢) الدهر» فينسبون كل شيء تجرى به أقدار الله ﷻ عليهم،
من موت، أو سقم، أو ثكل، أو هرم، إلى الدهر .

ويقولون: لعن الله هذا الدهر، ويسمونه المنون، لأنه جالب المنون عليهم
عندهم، والمنون: المنية، قال أبو ذؤيب:

أمن المنون وريبه تتوجع والدَّهر ليس بمعتبٍ من يجزع^(٣)

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

هكذا أنشدني الرياشي عن الأصمعي، عن ابن أبي طرفة الهذلي، عن أبي ذؤيب .
والناس يروونه «وريبها تتوجع» ويجعلون المنون: المنية، وهذا غلط، ويدلُّك
على ذلك قوله: «والدهر ليس بمعتب من يجزع» كأنه قال:

أمن الدهر وريبه تتوجع والدهر ليس بمعتب من يجزع
وقال الله ﷻ: ﴿نَرِيضٌ بِهِ رَيْبُ الْمُنُونِ﴾ [الطور: ٣٠] أي ريب الدهر وحوادثه، وكانت

(١) [صحيح]: أخرجه البخاري [٥٨٢٧] ومسلم [٢٢٤٦] وأحمد [٣٩٥/٢] وأبو يعلى [٦٠٦٦]
والبيهقي [٦٢٨٣] والنسائي في الكبرى [١١٤٨٧] .

(٢) حناني: يعني: جعلني محنيا .

(٣) البيت في اللسان [٤١٥/١٣] وتاج العروس [٥٣٣/٥] وهي قصيدة رثائية في غاية الروعة
والجزالة . انظرها برمتها في: جمهرة أشعار العرب [٧٠/١] والمفضليات [٧٨/١] والحماسة
البصرية [٩٥/١] والأشباه والنظائر من أشعار المتقدمين [١٦١/١] وغير ذلك .

العرب تقول: «لا ألقاك آخر المنون» أي آخر الدهر.

وقد حكى الله ﷻ عن أهل الجاهلية، ما كانوا عليه من نسب أقدار الله ﷻ وأفعاله إلى الدهر فقال: ﴿وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ وَمَا لَهُم بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ ﴿٢٤﴾﴾ [الجاثية: ٢٤].

فقال رسول الله ﷺ: «لا تسبوا الدهر إذا أصابتكم المصائب، ولا تنسبوا إليها، فإن الله ﷻ هو الذي أصابكم بذلك، لا الدهر، فإذا سببتم الفاعل، وقع السبب بالله ﷻ وﷻ». (١). ألا ترى أن الرجل منهم، إذا أصابته نائبة، أو جائحة في مال، أو ولد، أو بدن، فسب فاعل ذلك به، وهو ينوي الدهر، أن المسبوب هو الله ﷻ.

وسأمثل لهذا الكلام، مثلاً أقرب به عليك ما تأولت، وإن كان -بحمد الله تعالى قريباً- كأن رجلاً يسمى «زيداً» أمر عبداً له يسمى «فتحاً» أن يقتل رجلاً، فقتله، فسب الناس فتحاً، ولعنوه!! فقال لهم قائل: «لا تسبوا فتحاً، فإن زيداً هو فتح».

يريد أن زيداً هو القاتل، لأنه هو الذي أمره، كأنه قال: إن القاتل زيد، لا فتح. وكذلك الدهر تكون فيه المصائب والنوازل، وهي بأقدار الله ﷻ، فيسب الناس الدهر، لكون تلك المصائب والنوازل فيه، وليس له صنع. فيقول قائل: «لا تسبوا الدهر، فإن الله هو الدهر» (٢).

قالوا: حديث في التشبيه

قالوا: رويتم عن أبي ذر وأبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: يقول الله ﷻ: «من تقرب إلي شبراً، تقربت منه ذراعاً، ومن تقرب مني ذراعاً، تقربت منه باعاً، ومن أتاني يمشى، أتته هرولة» (٣).

(١) هذا ليس بحديث، وإنما هو تفسير تعليلي من المؤلف لقول النبي ﷺ: (لا تسبوا الدهر...).

(٢) [صحيح]: مضى تخريجه آنفاً.

(٣) [صحيح]: أخرجه البخاري [٦٩٧٠] ومسلم [٢٦٧٥] والترمذي [٣٦٠٣] وابن ماجه [٣٨٢١] وأحمد [٢٥١/٢] وابن حبان [٣٧٦] وأبو يعلى [٣١٨٠].

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إن هذا تمثيل وتشبيه، وإنما أراد: من أتاني مسرعًا بالطاعة، أتته بالثواب أسرع من إتيانه، فكنى عن ذلك بالمشى وبالهرولة!! كما يقال: فلان موضع في الضلال- والإيضاع: سير سريع- لا يراد به أنه يسير ذلك السير، وإنما يراد أنه يسرع إلى الضلال، فكنى بالوضع عن الإسراع^(١).

وكذلك قوله: ﴿وَالَّذِينَ سَعَوْا فِي آيَاتِنَا مُعْجِزِينَ﴾ [الحج: ٥١] والسعى: الإسراع في المشى، وليس يراد أنهم مشوا دائمًا، وإنما يراد: أنهم أسرعوا بنياتهم وأعمالهم، والله أعلم^(٢).

قالوا: حديث يبطله الإجماع والكتاب

قالوا: رويتم أن ابن أم مكتوم، استأذن على رسول الله ﷺ وعنده امرأتان من أزواجه، فأمرهما بالاحتجاب، فقالتا: «يا رسول الله إنه أعمى» فقال: «أفعميا وان أنتما؟!»^(٣). والناس مجمعون على أنه لا يحرم على النساء أن ينظرن إلى الرجال إذا

(١) قلت: وما قاله المؤلف هنا هو المعتمد في تأويل هذا الحديث إن شاء الله: راجع مجموع الفتاوى [١٢٩/٥] و[٨٦/١٠] و[١٣٤/١٣] وأقاويل الثقات [ص ٢٢١] وفتح الباري [١١/٣٤٦] وعمدة القارى [١٨٩/٢٥].

(٢) وليس في تأويل من تأول ظاهر هذا الحديث ما يخرج عن نهج السلف الصالح في أحاديث الصفات!! لأن مع الحديث نفسه ما يؤيد بل يوجب تأويله كما شرحه شيخ الإسلام في الفتاوى [١٢٩/٥] وهذا الحديث هو من جملة الأحاديث القليلة التي ظهر للمحققين تأويلها وصرها عن ظاهرها بقرائن لغوية ونقلية فاعرف هذا.

(٣) [منكر]: أخرجه أبو داود [٤١١٢] والترمذى [٢٧٧٨] وأحمد [٢٩٦/٦] وابن حبان [٥٥٧٥] وأبو يعلى [٦٩٢٢] والبيهقى [١٣٣٠٣] والنسائى فى الكبرى [٩٢٤١] وابن راهويه [١٨٤٨] وغيرهم كثير. وفى سنده مجهول، وله شاهد عند أبى بكر الشافعى فى الفوائد [٥-٤/٢] كما فى الإرواء [٢١١/٦] قال الإلبانى: (وسنده واه جدًا...) قلت: ووجدت- أنا- له شاهد آخر لم يذكره جميع من خرّج هذا الحديث من السابقين واللاحقين!! لكنه لا يصح. وقد ذكرته بالأصل.

استترن، وقد كن يخرجن في عهد رسول الله ﷺ إلى المسجد، ويصلين مع الرجال.
وقلتم في تفسير قول الله ﷻ: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ [النور: ٣١]، إنه
الكحل والخاتم.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إن الله ﷻ أمر أزواج رسول الله ﷺ بالاحتجاب: إذا أمرنا أن لا
نكلمهن إلا من وراء حجاب، فقال: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسَأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾
[الأحزاب: ٥٣].

وسواء دخل عليهن الأعمى والبصير، من غير حجاب بينه وبينهن، لأنهما جميعاً،
يكونان عاصيين لله ﷻ، ويكن أيضاً عاصيات لله تعالى إذا أُذن لهما في الدخول
عليهن.

وهذه خاصة لأزواج رسول الله ﷺ، كما خُصصن بتحريم النكاح على جميع
المسلمين. فإذا خرجن عن منازلهن، لحج أو غير ذلك من الفروض أو الحوائج، التي
لا بد من الخروج لها، زال فرض الحجاب، لأنه لا يدخل عليهن حينئذ داخل - فيجب
أن يحتجبن منه، إذا كن في السفر بارزات، وكان الفرض إنما وقع في المنازل، التي هن
بها نازلات.

قالوا: حديثان متناقضان

قالوا: رويتم أن النبي ﷺ قضى، أن الخراج بالضمان^(١).

يريد العبد يشتره مشتره، فيستغله حيناً، ثم يظهر على عيب به، فيردّه بالعيب، أنه

(١) [حسن لغيره]: أخرجه أبو داود [٣٥٠٨] والترمذي [١٢٨٥] والنسائي [٤٤٩٠] وابن ماجه
[٢٢٤٣] وأحمد [٤٩/٦] وابن حبان [٤٩٢٧] والحاكم [١٨/٢] والشافعي [٩١٦]
والدارقطني [٥٣/٣] والطيالسي [١٤٦٤] وأبو يعلى [٤٥٣٧] وعبد الرزاق [١٤٧٧٧]
والبيهقي [١٠٥١٩] وغيرهم كثير. وهو حديث حسن لغيره. كما شرحناه بالأصل. وراجع
الإرواء [١٥٨/٥].

لا يرد ما صار إليه من غلته، وهو الخراج، لأنه كان ضامنًا له، ولو مات، مات من ماله!! ثم رويت: أنه قال: «من اشترى مصرًا، فهو بالخيار ثلاثة أيام، إن شاء ردها، وردَّ معها صاعًا من طعام»^(١).

قالوا: وهذا مخالف للحكم الأول، لأن الذي أخذه من لبنها غلة، ولأنه كان ضامنًا، لو ماتت الشاة ماتت من ماله - فهو، والخراج بالضمان سواء، لا فرق بينهما!!.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إن بينهما فرقًا بينًا، لأن المصرة من الشاة والمحفلة، شيء واحد، وهى التى جمع اللبن فى ضرعها، فلم تحلب أيامًا، حتى عظم الضرع، لا اجتماع اللبن فيه!! فإذا اشتراها مشترٍ، واحتلب ما فى ضرعها، استوعبه فى حلبة أو حلبتين. فإذا انقطع اللبن بعد ذلك، وظهر على أنها كانت محفلة، ردها وردَّ معها صاعًا من طعام، لأن اللبن الذى اجتمع فى ضرعها، كان فى ملك البائع، لا فى ملكه، فرد عليه قيمته، والعبد إذا بيع، وبه عيب، ولم يظهر على ذلك العيب، لا يباع، ومعه غلة، وإنما تكون الغلة، فى ملك المشتري، فلا يجب أن يردَّ عليه منها شيئًا.

قالوا: حديثان متناقضان

قالوا: رويت أن عمرو بن الشريد سمع أبا رافع عن النبي ﷺ أنه قال: «الجار أحق بصقبه»^(٢).

وعن قتادة، عن الحسن، عن سمرة، عن النبي ﷺ قال: «جار الدار، أحق بدار الجار، أو الأرض»^(٣).

(١) [صحيح]: أخرجه البخارى [٢٠٤٤] ومسلم [١٥١٥] وأبو داود [٣٤٤٤] والترمذى [١٢٥١] والنسائى [٤٤٨٨] وابن ماجه [٢٢٣٩] وأحمد [٢٤٨/٢].

(٢) [صحيح]: أخرجه البخارى [٦٥٧٧] ومالك [٨٥٤/رواية محمد بن الحسن] وأبو داود [٣٥١٦] والنسائى [٤٧٠٢] وابن ماجه [٢٤٩٥] وأحمد [٣٨٩/٤].

(٣) [صحيح]: أخرجه أبو داود [٣٥١٧] والترمذى [١٣٦٨] وأحمد [٣٨٨/٤] وابن حبان [٥١٨٢] والطيالسى [٩٠٤] وابن أبى شيبه [٢٢٧٢٠] والبيهقى [١١٣٦١] والطحاوى فى

ثم رويتم عن الزهري، عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن، عن جابر قال: «إنما جعل رسول الله ﷺ الشفعة، في كل مال لم يقسم، فإذا وقعت الحدود، وصرفت الطرق، فلا شفعة»^(١).

قالوا: وهذا خلاف الأول.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: في هذا الحديث الثاني: إنه لا يدل على أن جابراً سمع ما قال من رسول الله ﷺ!!

ألا تراه يقول: «إنما جعل رسول الله ﷺ الشفعة في كل مال لم يقسم» فهو حكم منه، وظن منه، أو سماع من رجل عنه!!^(٢).

والحديثان الأولان، متصلان، وعلى أنهما جميعاً، يرجعان إلى تأويل واحد. أما الأول، فمعناه «الجار أحق بملاصقه من دار جاره».

و«الصقب»: الدنو بالملاصقة قال الشاعر:

كوفية نازح محلتها لا أمم دارها ولا صقب^(٣)
يريد بقوله: «لا أمم دارها» أرى: لا قريب، و«لا صقب» لا ملاصقة.

شرح المعاني [١٢٢/٤] والقطيعي في الألف دينار [١٣٥] وغيرهم من طرق بعضها صحيح كما شرحناه بالأصل. وراجع الإرواء [١٥٣٩].

(١) [صحيح]: أخرجه البخاري [٢٠٩٩] ومسلم [١٦٠٨] وأبو داود [٣٥١٤] والترمذي [١٣٧٠] والنسائي [٤٧٠٤] وابن ماجه [٢٤٩٧] وأحمد [٢٩٦/٣].

(٢) هذا عجب من المؤلف!! وهب أنه سمع من رجل عنه!! فكان ماذا؟! والحق أن قول الصحابي: (أمر رسول الله بكذا) أو (نهى رسول الله عن كذا) أو (قضى رسول الله بكذا) أو (جعل رسول الله الشفعة...) كل ذلك مرفوع دون ريبة. وحتى لو ثبت أنه لم يسمعه من النبي ﷺ مباشرة، فقد سمعه من صحابي آخر. ومراسيل الصحابة مقبولة على الرأس والعينين. وقد ناقشنا المؤلف طويلاً بالأصل.

(٣) هذا البيت للشاعر ابن قيس الرقيات. راجع غريب الحديث [٣٣٥/٢] لأبي عبيد، وتاج العروس [٣٣٥/١] والعين [٤٣٠/٨].

والحديث الثانى إنما جعل رسول الله ﷺ الشفعة فى كل مال لم يقسم ، فإذا وقعت الحدود ، فلا شفعة ؛ كأن ربعا فيه منازل ، وهو لأقوام عشرة مشتركين فيه ، فإن باع واحد منهم حصة من تلك المنازل ، كانت الشفعة لجميعهم فى الحصه ، وصار لكل واحد منهم تسعها .

فإن قسمت تلك المنازل قبل أن يبيع واحد منهم شيئا فصار لكل واحد منهم منزل بعينه ، فإذا أراد أحدهم أن يبيع منزله ، لم يكن للقوم شفعة ، وإنما تجب الشفعة لجاره الملاصق له ، فدلنا بهذا الحديث ، على أن القسمة إذا وقعت ، زال حكم المشاع .

قالوا: حديث يكذبه النظر

قالوا: رويتم أن النبي ﷺ قال: «إذا وقع الذباب فى إناء أحدكم فامقلوه، فإن فى أحد جناحيه سُمًا، وفى الآخر شفاء، وأنه يقدم السم، ويؤخر الشفاء»^(١).

قالوا: كيف يكون فى شيء واحد، سُم وشفاء؟

وكيف يعلم الذباب بموضع السم، فيقدمه، وبموضع الشفاء فيؤخره؟

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إن هذا الحديث صحيح، وقد روى أيضا بغير هذه الألفاظ.

حدثنا أبو الخطاب قال: نا أبو عتاب، قال: نا عبد الله بن المثنى، قال: حدثنى ثمامة قال: وقع ذباب فى إناء، فقال أنس بأصبعه، فغمزه فى الماء، وقال: «بسم الله» فعل ذلك ثلاثا، وقال إن رسول الله ﷺ أمرهم أن يفعلوا ذلك وقال: «فى أحد جناحيه سم، وفى الآخر شفاء»^(٢).

(١) [صحيح]: أخرجه البخارى [٣١٤٢] وأبو داود [٣٨٤٤] والنسائى [٤٢٦٢] وابن ماجه

[٣٥٠٤] والدارمى [٢٠٣٨] وأحمد [٢٢٩/٢] وابن حبان [١٢٤٦].

(٢) [صحيح]: حديث أنس عند الطبرانى فى الأوسط [٢٧٣٥] والبزار كما فى فتح البارى [١٠/

٢٥٠] قال الهيثمى فى المجمع [٤٧/٥]: (ورجاله رجال الصحيح!!) قلت: وعلى تسليمه!! فقد وقع فى سنده اختلاف على ثمامة بن عبد الله. والصحيح أنه عن ثمامة عن أنس بن مالك عن

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونقول: إن من حمل أمر الدين على ما شاهد، فجعل البهيمة لا تقول، والطائر لا يسبح، والبقعة من بقاع الأرض لا تشكو إلى أختها، والذباب لا يعلم موضع السم وموضع الشفاء، واعترض على ما جاء في الحديث، مما لا يفهمه، فقال: «كيف يكون قيراط مثل أحد» و«كيف يتكلم بيت المقدس؟» و«كيف يأكل الشيطان بشماله، ويشرب بشماله» و«أى شمال له»^(١) و«كيف لقي آدم موسى ﷺ، حتى تنازعا في القدر، وبينهما أحقاب؟». و«أين تنازعا» فإنه منسلخ من الإسلام، معطل، غير أنه يُعدُّ بمثل هذا وشبهه، من القول واللغو والجدال، ودفع الأخبار والآثار -مخالف لما جاء به الرسول ﷺ، ولما درج عليه الخيار من صحابته والتابعون.

ومن كذب ببعض ما جاء به رسول الله ﷺ، كان كمن كذب به كله.

ولو أراد أن ينتقل عن الإسلام إلى دين لا يؤمن فيه، بهذا وأشباهه، لم يجد منتقلاً، لأن اليهود والنصارى والمجوس والصابئين والثوية، يؤمنون بمثل ذلك، ويجدونه مكتوباً عندهم، وما علمت أحداً ينكر هذا إلا قوماً من الدهرية^(٢)، وقد اتبعهم على ذلك قوم من أهل الكلام والجهمية!!.

وبعد فما ينكر من أن يكون في الذباب سم وشفاء، إذا نحن تركنا طريق الديانة، ورجعنا إلى الفلسفة!! وهل الذباب في ذلك إلا بمنزلة الحية؟ فإن الأطباء يذكرون أن

أبي هريرة كما شرحناه بالأصل. راجع علل الدارقطني [٢٧٩ / ٨] والتلخيص الحبير [٢٨ / ١] وقد رجَّح الطريق السالف: أبو حاتم وأبو زرعة.

(١) هذا حديث صحيح وسيأتي قريباً.

[تنبيه] كل ما ذكره المؤلف من أن: (الشيطان يأكل بشماله...) وأن: (القيراط مثل أحد...) كل هذا ثابت صحيح. وكذا ما قبله فله شواهد صحيحة اللهم إلا قوله: (وكيف يتكلم بيت المقدس؟! فلم أدر ما يريد بهذا؟! ومتى وأين تكلم بيت المقدس؟! ويبدو أن ذلك ورد في خبر إسرائيلي مما يحفد إلى مثله المؤلف!!

(٢) الدهرية: هم فرقة تُنكر وجود الصانع!! ويقولون بقدوم العالم!! ولا يؤمنون إلا بالمشاهد المحسوس!! ولهم مقالات خبيثة جداً!! راجع عنهم: التبصير في الدين [١٤٩ / ١] والفرق بين الفرق [ص ١٢٨].

لحمها شفاء من سُمها، إذا عمل منه الترياق الأكبر، ونافع من لدغ العقارب وعض الكلاب الكلبة، والحمى الربع^(١) والفالج واللقوة^(٢) والارتعاش والصرع.

وكذلك قالوا في العقرب: إنها إذا شُقَّ بطنها، ثم شدَّت على موضع اللسعة، نفعت!! وإذا أحرقت، فصارت رمادًا، ثم سُقى منها من به الحصاة، نفعت!! وربما لسعت المفلوج، فأفاق!!

وتُلقي في الدهن حينًا، فيكون ذلك الدهن مفرقًا للأورام الغليظة^(٣).

والأطباء القدماء، يزعمون أن الذباب إذا أُلقي في الإثمد^(٤)، وسحق معه، ثم اكتحل به زاد ذلك في نور البصر، وشد مراكز الشعر من الأجفان، في حافات الجفون!!

وحكوا عن صاحب المنطق أن قومًا من الأمم، كانوا يأكلون الذباب فلا يرمدون!! وقالوا في الذباب: إذا شُدخ، ووضع على موضع لسعة العقرب، سكن الوجع!! وقالوا: من عضه الكلب، احتاج إلى أن يستر وجهه من سقوط الذباب عليه، لئلا يقتله!! وهذا يدل على طبيعة فيه شفاء أو سم.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

وكيف تكون البهائم والحشرات لا تفهم إذا نحن تركنا طريق الديانة، وقلنا بالفلسفة، وبما يلحقه العيان، ونحن نرى الذرة^(٥) تدخر في الصيف للشتاء، فإذا

(١) حُمى الربع: هي حمى دورية، تأتي يومًا وتغيب ثلاثة. راجع غريب الحديث [٧٣ / ١] لابن الأثير.

(٢) اللقوة: هو نوع من الفالج - وهو الشلل - يصيب جانب الوجه ويعوّج منه الشدق. راجع لسان العرب [١٤ / ١٥٠].

(٣) هذا كله لا ينبغي التعويل عليه إلا بعد إجراء البحوثات الطبية الحديثة لمعرفة مدى صدق هذه الوصفات المقرفة!! ومن يطيق هذا؟! نعم ليس كل الناس يأنفون مثل هذا، لا سيما عند الإشراف على الهلاك والعطب، وفي حياة الحيوان [٢ / ١٠] للدميري وصفات كثيرة فليراجعها القارئ إن شاء!! ولكن ليحذر كل الحذر أن يصاب عند قرأتها بالغثيان العاجل!!

(٤) الإثمد: هو نوع من الكحل. راجع لسان العرب [١٤ / ١٥٠].

(٥) الذرة: هي صغار النمل.

خافت العفن على ما ادخرت من الحَبِّ، أخرجته إلى ظاهر الأرض، فنشرته ليلاً في القمر، وإذا خافت نبات الحب، نقرت وسط الحَبَّة، لثلاث تبت!!.

وقال ابن عيينة: ليس شيء يدخر إلا الإنسان، والنملة والفأرة^(١).

وهذه الغربان، لا تقرب نخلة موقرة^(٢) فإذا صُرمت النخلة سقطت عليها، فلقطت ما في القلْبَة^(٣). يعنى: الكَرْب. وقالت الفلاسفة: إذا نهشت الإبل حيةً أكلت السراطين.

وقال ابن ماسويه^(٤): فلذلك نظن السراطين: صالحة للمنهوشين!!.

قالوا: والسلحفاة، إذا أكلت أفعى أكلت سعتراً جبلياً!!.

وابن عرس إذا قاتل الحية أكل السذاب^(٥).

والكلاب إذا كان في أجوافها دود، أكلت سنبل القمح.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

فأرى هذه على مذاهب الفلاسفة، تفهم وتحسن الطب أيضاً، وهذا أعجب من معرفة الذباب بالسم والشفاء في جناحيه.

وكيف لا يعجبون من حجر يجذب الحديد من بُعدٍ ويطيعه، حتى يذهب به يميناً وشمالاً بذهابه، وهذا حجر المغناطيس!!.

وكيف صدقوا بقول أرسطاطاليس في حجر السنفيل: إنه إذا ربط على بطن صاحب الاستسقاء نشف منه الماء، وإن الدليل على ذلك أنه يوزن بعد أن يشد على بطنه، فيوجد

(١) قول سفيان: ذكره العلامة الدميري في حياة الحيوان [٥٩/٢].

(٢) موقرة: يعنى: كثيرة الحمل. راجع: تاج العروس [١٥٩/٣].

(٣) القلْبَة: هي الخوافى. وقيل: ما فى خوصها. كذا فى تاج العروس [٢٨٧/٩].

(٤) هو طيب نصرانى شهير. وكان من المقربين إلى هارون الرشيد وله مؤلفات فى الطب وغيره.

راجع ترجمته فى طبقات الأطباء [١٧٥/١] وفهرست ابن النديم [ص ٢٩٥] والإعلام [٨/

[٢١١].

(٥) السذاب: هو نوع من البقول. وقيل هو الفجل. راجع لسان العرب [٣٢١/١٣].

قد زاد في وزنه!!

وذاكرتُ أيوب المتطَّيب بهذا، أو حُنيئاً^(١) فعرفه وقال: هذا الحجر مذكور في التوراة، أو قال في غيرها، من كتب الله عَلَيْكَ.

ويقوله في حجر يسبَّح في الخل كأنه سمكة - وخرزة تصير في حَقْوِ المرأة، فلا تحبل - وحجر يوضع على حرف التُّور، فيتساقط خبز التُّور كله، وحجر يقبض عليه القابض بكفيه، فيلقى كل شيء في جوفه، وبالصعيد من أرض مصر شجرة تعرف بالسَّنْطَة يشهر عليها السيف، وتتوعد بالقطع فتذبل!!^(٢).

وحدثني شيخ لنا، عن علي بن عاصم، عن خالد الحذاء، عن محمد بن سيرين قال: اختصم رجلان إلى شريح، فقال أحدهما: إني استودعت هذا وديعة، فأبى أن يردها علي!! فقال له شريح: ردّ علي الرجل وديعته، فقال: يا أبا أمية، إنه حجر، إذا رآته الحبلى، أَلقت ولدها، وإذا وقع في الخلّ غلى، وإذا وضع في التنور، برد!! فسكت شريح ولم يقل شيئاً، حتى قاما!!^(٣).

وهذه الأشياء - رحمك الله - لا يَصْبِطُها وهم، ولا يعرف أكثرها بقياس.

ولو تتبعنا مثل هذا من عجائب الخلق، لكثروا وطال.

(١) أيوب وحنين: هما طبيبان عاصرها المؤلف وكان ينقل عنهما.

(٢) هذا لا يصدق أصلاً!! وإنما غرض المؤلف هو إقامة الحجة على هؤلاء المعاندين الذين يصدّقون بمثل هذه الأشياء!! ثم هم ينكرون حديث الذباب الماضي!! بل ويعترضون على أن في إحدى جناحيه سمٌّ وفي الآخرة شفاء!! أما نحن فنقول: كل ما ثبت عن النبي ﷺ في أي شيء، وعن أي شيء. فكله حق وصدق لا نمترى فيه ولا نتردد، بل هو على الرأس والعينين. وكيف لا وهو لا ينطق عن الهوى!؟

(٣) [ضعيف]: هذا إسناد ضعيف. وفيه علتان:

الأولى جهالة من حدّث المؤلف.

والثانية: علي بن عاصم. وهو كثير الخطأ معجب بنفسه!!

وقد جهدت للوقوف على هذه القصة عند غير المؤلف فلم أعثر عليها!!

قالوا: حديث يحتج به الروافض في إكفار أصحاب محمد ﷺ تسليمًا

قالوا: رويتم أن النبي ﷺ قال: «ليردنّ على الحوض أقوام، ثم ليختلجن دوني، فأقول: يا رب، أصحابي أصحابي. فيقال لي: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك، إنهم لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم»^(١).

قالوا: وهذه حجة للروافض في إكفارهم أصحاب رسول الله ﷺ إلا عليًا، وأبا ذر، والمقداد، وسلمان، وعمار بن ياسر، وحذيفة!!.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إنهم لو تدبروا الحديث، وفهموا ألفاظه، لاستدلوا على أنه لم يرد بذلك إلا القليل، يدل على ذلك قوله: «ليردنّ على الحوض أقوام». ولو كان أرادهم جميعًا إلا من ذكروا لقال: «لتردنّ على الحوض، ثم لتختلجن دوني». ألا ترى أن القائل إذا قال: «أتانى اليوم أقوام من بني تميم، وأقوام من أهل الكوفة» فإنما يريد قليلًا من كثير؟ ولو أراد أنهم أتوه إلا نفرًا يسيرًا قال: «أتانى بنو تميم، وأتانى أهل الكوفة» ولم يجز أن يقول: «قوم» لأن القوم، هم الذين تخلفوا. ويدل أيضًا قوله: «يا رب، أصحابي» بالتصغير، وإنما يريد بذلك تقليل العدد، كما تقول: «مررت بأبيات متفرقة»، و«مررت بجميعة».

ونحن نعلم أنه قد كان يشهد مع رسول الله ﷺ المشاهد، ويحضر معه المغازي المناق لطلب المغنم، والرقيق الدين، والمرتاب، والشاك، وقد ارتد بعده أقوام، منهم عيينة بن حصن^(٢)، ارتد ولحق بطليحة بن خويلد^(٣)، حين تنبأ وآمن به، فلما هزم

(١) [صحيح]: أخرجه البخارى [٣٧٧١] ومسلم [٢٢٩٧] وابن حبان [٧٣٤٧] وابن راهويه [٤٠٣] وقد مضى تخريجه في أوائل الكتاب.

(٢) قلت: قد ورد هذا. وراجع ترجمته في الإصابة [٧٦٨/٤].

(٣) قلت: وهذا صحابي آخر ارتد ثم عاد إلى حظيرة الإسلام. وله مواقف عظيمة في الفتوح. راجع

طليحة، هرب، فأسره خالد بن الوليد، وبعث به إلى أبي بكر رضي الله عنه في وثاق، فقدم به المدينة فجعل غلمان المدينة ينخسونه بالجريد، ويضربونه ويقولون: «أى عدو الله، كفرت بالله بعد إيمانك؟». فيقول عدو الله: والله ما كنت آمنت^(١).

فلما كلمه أبو بكر رضي الله عنه رجع إلى الإسلام، فقبل منه، وكتب له أماناً، ولم يزل بعد ذلك رقيق الدين حتى مات^(٢)!!.

وهو الذي كان أغار على لقاح^(٣) رسول الله صلى الله عليه وسلم بالغابة، فقال له الحارث بن عوف: ما جزيت محمداً صلى الله عليه وسلم، أسمنت في بلاده^(٤) ثم غزوته؟ فقال: هو ما ترى!!^(٥). وفيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «هذا الأحق المطاع»^(٦).

ترجمته في الإصابة [٥٤٢/٣].

(١) هذا الذي يحكيه المؤلف عن عيينة بن حصن لم أجده مسنداً!! وقد ذكره ابن كثير في البداية والنهاية [٣١٨/٦] دون عزو لأحد!! ويبدو أنها من تلك الحكايات التي ليس لها خُطم ولا أزمة!! وقول المؤلف: (فيقول عدو الله!!) يريد به عيينة بن حصن!! وهذه سقطة شنيعة جداً!! وعيينة قد ثبت صحبته للنبي صلى الله عليه وسلم - ومعلوم - على التحقيق - أن الصحبة ثابتة ولو تخللتها ردة على القول الأصح. فيكون قول المؤلف هنا: غفلة باردة. والله يسامحه.

(٢) مازال المؤلف يسترسل في هذا الميهع الخطر!! ووصف أحد الصحابة بالرقعة في الدين!! وهو وصف منبوذ تمجُّه القلوب والأسماع!! ثم إن الرجل قد عاد للإسلام وأمن. والله يقول: (ومن تاب وعمل صالحاً فإنه يتوب إلى الله متاباً) فأيش هذا الإقذاع والتشنيع؟ وأنا أقسم بالله: لساعة من حياة عيينة بن حصن أو طليحة بن خويلد أو غيرهما من الصحابة الذين ارتدوا ثم عادوا إلى دينهم مرة أخرى - لساعة من حياة هؤلاء خير من حياة المؤلف كلها وأنا معه!! وشرف الصحبة: شرف عظيم جداً وكيف ذهل المؤلف عنه؟!

(٣) لقاح: هي الناقة العشاء.

(٤) أى: رعيته ما شيتك في أرضه حتى سمتت وعظمت.

(٥) أين السند الصحيح المتصل إلى عيينة بن حصن بهذه القلة في الأدب والدين؟! ثم هب أن وقع منه ذلك!! وحاشاه الله - فيكون في وقت رده عن الإسلام، والصحابة الكرام: هم أعرف الناس بمنزلة النبي صلى الله عليه وسلم ومرعاة حقوقه وإن كره المؤلف ذلك من عيينة بن حصن!! فرضى الله عنهم أجمعين. وحشرنا معهم.

(٦) [ضعيف]: أخرجه بهذا اللفظ: سعيد بن منصور كما في الإصابة [٧٦٨/٤] وسنده صحيح لكنه مرسل عن إبراهيم النخعي. وهو من صغار التابعين. فيكون مرسلأً واهياً. بل هو شبه الريح!!

قالوا: حديث يحتج به الروافض

ولعينة بن حصن أشباه، ارتدوا حين ارتدت العرب، فمنهم من رجع وحسن إسلامه. ومنهم من ثبت على النفاق، وقد قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ﴾ [التوبة: ١٠١] الآية، فهو لاء هم الذين يختلجون دونه.

وأما جميع أصحابه - إلا الستة الذين ذكروا - فكيف يختلجون؟

وقد تقدم قول الله تبارك وتعالى فيهم: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ إلى آخر السورة [الفتح: ٢٩].

وقوله تعالى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ [الفتح: ١٨].

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

وحدثني زيد بن أخزم الطائي، قال: أنا أبو داود، قال: ناقرة بن خالد؛ عن قتادة قال: قلت لسعيد بن المسيب، كم كانوا في بيعة الرضوان؟ قال: «خمس عشرة مائة». قال قلت: فإن جابر بن عبد الله قال: كانوا أربع عشرة مائة. قال: أو هم رحمه الله - هو الذي حدثني، أنهم كانوا خمس عشرة مائة»^(١).

فكيف يجوز أن يرضى الله ﷻ عن أقوام، ويحمدهم ويضرب لهم مثلاً في التوراة والإنجيل، وهو يعلم أنهم يرتدون على أعقابهم بعد رسول الله ﷺ، إلا أن يقولوا: إنه

لكن له شاهد عند الطبراني في الأوسط [٥٣٢٥] وقال الهيثمي في المجمع [٦٥ / ١٠]: (ورجال ثقات!!) قلت: فيه هلال بن الجهم. ذكره ابن حبان في ثقات [٥٧٥ / ٧] ولم يذكر عنه إلا راوياً فقط!! ونقل ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل [٧٨ / ٩] عن أبيه أنه قال: (ليس بالمشهور، حديثه ليس بموضوع) قلت: فيستفاد منه أنه مجهول مغمور لا يعرف أصلاً!! ولا يتقوى هذا بذاك كما شرحناه بالأصل.

(١) [صحيح]: أخرجه البيهقي في سننه [٩٩٧٩] من هذا الطريق عن أبي داود وهو الطيالسي - عن قرعة عن قتادة عن سعيد بن مسعود. وقد توبع عليه أبو داود عند ابن حبان [٤٨٧٤] والإسماعيلي كما في الفتح [٤٤٣ / ٧] وسنده صحيح، وتوبع أيضاً عند البخاري [٣٩٢٢] وكذا أخرجه ابن عبد البر في الاستيعاب [٢ / ١].

لم يعلم، وهذا هو شر الكافرين.

قالوا: حديث في القدر

قالوا: رويتم أن موسى عليه السلام كان قدرياً، وحاج آدم عليه السلام فحجه^(١)، وأن أبا بكر كان قدرياً، وحاج عمر، فحجه عمر!!.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إن هذا تخرص وكذب على الخبر، ولا نعلم أنه جاء في شيء من الحديث أن موسى عليه السلام كان قدرياً، ولا أن أبا بكر رضي الله عنه، كان قدرياً!!.

حدثنا أبو الخطاب، قال: نا بشر بن المفضل، قال: ناداود بن أبي هند عن عامر عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لقى موسى آدم عليه السلام، فقال: أنت آدم أبو البشر، الذي أشقيت الناس وأخرجتهم من الجنة؟ قال: نعم، فقال: أأنت موسى الذي اصطفاك الله على الناس برسالاته وبكلامه؟ قال: بلى، قال: أفليس تجد فيما أنزل عليك أنه سيخرجني منها قبل أن يدخلنيها؟ قال: بلى، قال: فخصم آدم موسى صلى الله عليهما وسلم»^(٢).

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

فأى شيء في هذا القول يدل على أن موسى عليه السلام كان قدرياً!!، ونحن نعلم أن كل شيء بقدر الله وقضائه، غير أننا ننسب الأفعال إلى فاعليها، ونحمد المحسن على إحسانه، ونلوم المسيء بإساءته، ونعتد على المذنب بذنوبه.

(١) [صحيح]: هو الحديث الآتي ببعض ألفاظه.

(٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [٦٢٤٠] ومسلم [٢٦٥٢] وأحمد [٢٨٧/٢] وأبو داود [٤٧٠١] والترمذي [٢١٣٤] وابن ماجه [٨٠] ومالك [١٥٩٢] وقوله: (أفليس تجد فيما أنزل عليك أنه سيخرجني منها قبل أن يدخلنيها...) فهذا اللفظ لم أجده بهذا السياق؟! نعم ورد بمعناه وبألفاظ نحوه: راجع القدر للفريابي [١١٤] والرد على الجهمية لابن منده [١٦٢/١] وفتح الباري [١١/٥٠٨] للحافظ. وقد ذكرنا ألفاظه بالأصل.

قالوا: حديث يكذبه النظر

وأما قولهم: «إن أبا بكر رضي الله عنه كان قدرياً» فهو أيضاً تحريف وزيادة في الحديث. وإنما «تنازعا في القدر، وهما لا يعلمان، فلما علما كيف ذلك؟ اجتمعا فيه على أمر واحد»^(١)، كما كانا لا يعلمان أموراً كثيرة من أمر الدين، وأمر التوحيد، حتى أعلمهما رسول الله صلى الله عليه وسلم، ونزل الكتاب وحدث السنن، فعلمنا بعد ذلك. على أن الحديث عن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما - عند أهل الحديث - ضعيف، يرويه إسماعيل بن عبد السلام، عن زيد بن عبد الرحمن، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده. ويرويه رجل من أهل خراسان، عن مقاتل بن حيان، عن عمرو بن شعيب، وهؤلاء لا يعرف أكثرهم^(٢).

قالوا: حديث يكذبه النظر

قالوا: رويتم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الحياء شعبة من الإيمان»^(٣).

قالوا: والإيمان اكتساب، والحياء غريزة مركبة في المرء، فكيف تكون الغريزة اكتساباً؟

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إن المستحى ينقطع بالحياء عن المعاصي، كما ينقطع بالإيمان عنها

(١) قصة اختصام أبي بكر وعمر في القدر قصة باطلة. وقد رويت من طرق عنهما مرفوعة أيضاً. وقد أخرجها ابن بطة في الإنابة [٣١٢/٢] وبيبي الهرثمية [١٠٥] والطبراني في الكبير [١٤٢٣] وغيرهم وقد غربلنا طرقه بالأصل. وراجع العلل المتناهية [١٦١/١] والفوائد المجموعة [ص ٥٠٦] والموضوعات [٢٧٣/١] واللائق المصنوعة [٣٥٦/١] للحافظ السيوطي.

(٢) أقول: في قول المؤلف قصور!! أما إسماعيل بن عبد السلام وزيد بن عبد الرحمن فهما مجهولان كما يقول المؤلف. راجع اللسان [٤١٩/١] أما عمرو بن شعيب وأبوه وجده ومقاتل بن حيان فكلهم معروفون مشهورون. فكان ينبغي للمؤلف أن يقول: (وبعض هؤلاء لا يعرف).

(٣) [صحيح]: أخرجه البخاري [٩] ومسلم [٣٥] وأبو داود [٤٦٧٦] والنسائي [٥٠٠٤] وابن ماجه [٥٧] وأحمد [٤١٤/٢] وابن حبان [١٦٦] وغيرهم.

فكانه شعبة منه، والعرب تقيم الشيء مقام الشيء، إذا كان مثله، أو شبيهاً به، أو كان سبباً له، ألا تراهم سمّوا الركوع والسجود صلاة؟ وأصل الصلاة الدعاء، وسموا الدعاء صلاة، كما قال الله تعالى: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ١٠٣] أى: ادع لهم، وقال تعالى: ﴿لَوْلَا دُعَاؤُكُمْ﴾ [الفرقان: ٧٧] أى: لولا صلاتكم.

وقال ابن عمر: «إنه كان إذا دُعِيَ صَلَّى إِلَى وليمه، فإن كان مفطراً أكل، وإن كان صائماً صلى»^(١) أى: دعا.

وأصل الصلاة: الدعاء. قال الله تعالى: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ﴾ [التوبة: ١٠٣] أى: ادع لهم.

وقال الله وَجَّكَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦] أى: ادعوا له - وما جاء فى هذا كثير.

فلما كان الدعاء يكون فى الصلاة، سميت الصلاة به.

وكذلك الزكاة، وهى تطهير المال ونماؤه، فلما كان النماء يقع بإخراج الصدقة عن المال سُمِّيَ زكاة - ومثل هذا كثير.

حدثنى أبو الخطاب، قال: نا المعتمر بن سليمان، قال: سمعت الليث بن أبى سليم يحدث عن واصل بن حيان، عن أبى وائل، عن ابن مسعود قال: كان آخر ما حفظ من كلام النبوة: «إذا لم تستح فاصنع ما شئت»^(٢).

(١) [صحيح]: قلت: الثابت عن ابن عمر وجماعة أنهم قالوا: قال رسول الله ﷺ: (إذا دُعِيَ أحدكم إلى وليمة فليجب؛ فإن كان صائماً فليصل، وإن كان مفطراً فليأكل) أخرجه البخارى [٤٤٧٨] ومسلم [١٤٢٩] وابن ماجه [١٩١٤] وأحمد [٢٢/٢] ومالك [١١٣٧] وغيرهم بنحوه، وهو بلفظه عند مسلم [١٤٣١] والترمذى [٧٨٠] وابن حبان [٥٢٩٠] وأبو يعلى [٦٠٣٦] وغيرهم كثير. أما رواية الفعل التى عند المؤلف فلم أقف عليها!! نعم صح هذا الفعل عن ابن عمر عند البيهقى [١٤٣١٠] وابن عبد البر فى التمهيد [١١١/١٤] وراجع فتح البارى [٢٤٧/٩].

(٢) [صحيح]: هذا إسناد ضعيف فيه الليث بن أبى سليم، ولم يكن فى الحديث بالليث!! والحديث أخرجه البخارى [٥٧٦٩] وأبو داود [٤٧٩٧] وابن ماجه [٤١٨٣] وأحمد [١٢١/٤] وابن حبان [٦٠٧] والبيهقى [٢٠٥٧٦].

قالوا: أحاديث في الصلاة متناقضة

يراد به أنه من لم يستخ، وكان فاسقًا، ركب كل فاحشة وقارف كل قبيح، لأنه لا يحجزه عن ذلك دين، ولا حياء!! أفما ترى أن الحياء قد صار والإيمان، يعملان عملاً واحداً، فكأنهما شيء واحد؟! .

قالوا: أحاديث في الصلاة متناقضة

قالوا: رويت عن شعبة، عن يعلى بن عطاء، عن جابر بن يزيد بن الأسود، عن أبيه أنه صلى مع رسول الله ﷺ، وإذا رجلا لم يصل في ناحية المسجد، فدعا بهما فجاءا ترعد فرائصهما^(١). فقال ﷺ: «ما منعكما أن تصليا معنا؟» قالا: قد صلينا في رحالنا. قال ﷺ: «فلا تفعلوا: إذا صلى أحدكم في رحله، ثم أدرك الإمام ولم يصل، فليصل معه فإنها له نافلة»^(٢).

ثم رويت عن معن بن عيسى عن سعيد بن السائب الطائفي، عن نوح بن صعصعة، عن يزيد بن عامر، قال: جئت والنبي ﷺ في الصلاة، فجلست ولم أدخل معهم، فانصرف رسول الله ﷺ فقال: «ألم تسلم يا يزيد؟» قلت: بلى يا رسول الله.

قال: «فما منعك أن تدخل مع الناس في صلاتهم؟». قلت: إني كنت صليت في منزلي، وأنا أحسب أن قد صليت، فقال: «إذا جئت للصلاة، فوجدت الناس يصلون، فصل معهم، وإن كنت قد صليت تكن لك، نافلة، وهذه مكتوبة»^(٣).

(١) فرائصهما: الفرائص هي أوداج العنق. يعنى: أوتاره العصبية وهي التي تنتفض عند الانفعال.
(٢) [صحيح]: أخرجه أبو داود [٥٧٥] والنسائي [٨٥٨] والترمذي [٢١٩] والدارمي [١٣٦٧] وأحمد [١٦١/٤] والبيهقي [٣٤٥٦] وابن خزيمة [١٦٣٨] وابن حبان [١٥٦٥] والدارقطني [٤١٣/١] والطيالسي [١٢٤٧] وغيرهم كثير وهو حديث صحيح. وراجع إرواء الغليل [٢/٣١٥] والتلخيص [٢٩/٢].

(٣) [منكر]: أخرجه أبو داود [٥٧٧] والدارقطني [٢٧٦/١] والبيهقي [٣٤٦٣] والطبراني في الكبير [٢٢/٢٢٤] والبخاري في تاريخه [١٠٩/٨] وابن عساكر في تاريخه [٤٠/٢٧] قال الدارقطني (وهي رواية ضعيفة شاذة)، وضعفه البيهقي وجماعة كما شرحناه بالأصل. وراجع التلخيص الحبير [٣٠/٢] ونصب الراية [٩٥/٢].

ثم رويتم: عن يزيد بن زريع عن حسين، عن عمرو بن شعيب، عن سليمان مولى ميمونة قال: أتيت ابن عمر وهو على البلاط، وهم يصلون، فقلت: ألا تصلى معهم؟ قال: قد صليت، أو ما سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تصلوا صلاة في يوم مرتين»^(١).

قالوا: وهذا تناقض واختلاف، وكل حديث منها يوجب غير ما يوجبه الآخر!!.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إنه ليس في هذه الأحاديث تناقض ولا اختلاف.

أما الحديث الأول، فإنه قال: «إذا صلى أحدكم في رحله، ثم أدرك الإمام ولم يصل، فليصل معه فإنها له نافلة» يريد: أن الصلاة التي صلى مع الإمام نافلة، والأولى هي الفريضة، لأن النية قد تقدمت بأدائها حتى كملت وتقصت، والأعمال بالنيات. وأما الحديث الثاني فقال: «إذا جئت للصلاة، فوجدت الناس يصلون، فصل معهم، وإن كنت قد صليت تكن لك نافلة، وهذه مكتوبة». كأنه قال: تكن لك هذه الصلاة التي صليت مع الإمام نافلة، وهذه الأخرى التي صليت في بيتك مكتوبة^(٢). ولو جعل مكان قوله: «هذه» و«تلك» مكتوبة، كان أوضح للمعنى، ولا فرق بينهما وإنما يشكل بقوله: «وهذه» فأغفل بعض الرواة «هذه» في الموضع الأول، وذكره في الموضع الثاني، وجعله مكان «تلك»!!^(٣).

وقد ذكرت لك مثل هذا من إغفال النقلة للحرف، والشيء اليسير يتغير به

(١) [قوى]: أخرجه أبو داود [٥٧٩] والنسائي [٨٦٠] وأحمد [١٩/٢] وابن خزيمة [١٦٤١] وابن حبان [٢٣٩٦] والبيهقي [٣٤٦٨] والدارقطني [٤١٥/١] وأبو نعيم في الحلية [٣٨٥/٨] وسنده قوى.

(٢) لا داعي لهذا التكلف في التأويل!! فالحديث المذكور حديث منكر المتن والإسناد معاً. ولو كان المؤلف أوتي شيئاً من معرفة علل الأحاديث لما تجشم مثل هذه التأويلات العكرة!

(٣) هذا باطل وظن كذب!! ولا يستطيع المؤلف أن يقيم حجة على تلك الدعوى أصلاً!! وتوهيم الرواة - لا سيما الثقات - شيء بشع جداً إذا كان بدون برهان!! والمؤلف شغوف به!! وقد مضى له سقطات مثل هذه السقطة الباردة!!

المعنى^(١).

وأما الحديث الثالث الذى ذكر فيه ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تصلوا صلاة فى يوم مرتين» فإن رسول الله ﷺ قال: «لا تصلوا فريضة فى يوم مرتين» كأنك صليت فى منزلك الظهر مرة، ثم صليت مرة أخرى، أو صليت مع إمام، ثم أعدتها مع إمام آخر.

فاستعمل ما سمع من هذا الحديث فى الموضع الذى أطلق فيه رسول الله ﷺ أن يصلى الرجل ويجعله نافلة - ولعله لم يكن سمع هذا ولم يبلغه .
ومن صلى فى منزله الفريضة، وصلى مع الإمام تلك الصلاة وجعلها نافلة، لم يصل صلاة فى يوم مرتين، لأن هاتين صلاتان مختلفتان، إحداهما فريضة، والأخرى نافلة .

قالوا: أحاديث في الوضوء متناقضة

قالوا: رويتم عن سفيان عن الزهرى، عن أبى سلمة، عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن ينام وهو جنب، توضأ وضوءه للصلاة^(٢).
ثم رويتم عن شعبة، عن الحكم عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها أن النبى ﷺ كان إذا أراد أن يأكل أو ينام، توضأ - تعنى، وهو جنب^(٣).

(١) أقول: اشترط المحققون من المحدثين لجواز الرواية بالمعنى: أن يكون الراوى على دراية بمدلولات الألفاظ حتى لا يغير المعنى، فمتى أخل الراوى بهذا القيد سقط الاحتجاج بخبره على تفصيل بين الواهم والمتعمد. وقد ذكرناه بالأصل. والمؤلف لا يفرق بين هذا!! بل ولا يعرفه أصلاً!! ولو أنه أعطى علم الحديث طرفاً من عمره الذى أنفقه - أو أكثره - فى تتبع الأخبار والأساطير والإسرائيليات وحكايات الأدباء والشعراء؛ لكان له عند الله والناس مقام عظيم. وهو ماجور على كل حال. سامحه الله.

(٢) [صحيح]: أخرجه البخارى [٢٨٤] ومسلم [٣٠٥] والنسائى [٢٢٢] وابن ماجه [٥٨٤] وأحمد [٨٥/٦] وابن خزيمة [٢١٣] وابن حبان [١٢١٧].

(٣) [صحيح]: هذا لفظ مسلم [٣٠٥] وأبو داود [٢٢٣] والنسائى [٢٥٥] وغيرهم.

ثم رويتم عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ ينام وهو جنب، من غير أن يمس ماء^(١).

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إن هذا كله جائز، فمن شاء أن يتوضأ وضوءه للصلاة بعد الجماع ثم ينام، ومن شاء غسل يده وذكّره ونام، ومن شاء نام من غير أن يمس ماء، غير أن الوضوء أفضل.

وكان رسول الله ﷺ يفعل هذا مرة، ليدل على الفضيلة، وهذا مرة ليدل على الرخصة، ويستعمل الناس ذلك.

فمن أحب أن يأخذ بالأفضل، أخذ، ومن أحب أن يأخذ بالرخصة أخذ.

قالوا: حديثان متناقضان

قالوا: رويتم عن سفيان، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة أن الأعرابي بال في المسجد، فقال النبي ﷺ: «صبوا عليه سجلا من ماء» أو قال: «ذنوبا من ماء»^(٢).

(١) [صحيح]: أخرجه الشيباني في الموطأ [٥٦] وأبو داود [٢٢٨] والترمذي [١١٨] وابن ماجه [٥٨١] وأحمد [٤٣/٦] وأبو يعلى [٤٧٢٩] وعبد الرزاق [١٠٨٢] وابن أبي شيبة [٦٨٢] والبيهقي [٩٢١] وهو حديث صحيح ثابت دون قوله: (من غير أن يمس ماء) فقد أنكره جماعة من الحفاظ!! وجزموا بكون أبي إسحاق قد أخطأ فيه!! بل حكى بعضهم الإجماع على ذلك!! وهذا قبيح جداً!! بل هي مجازفة غير مقبولة، كيف وقد صححها الدارقطني والبيهقي وجماعة غيرهم. بل هو الحق كما بسطناه بالأصل. وأنا من زمن الطلب كلما عاودت النظر في هذا الحديث مع البحث في كلام النقاد الذين خطنوا أبا إسحاق فيه!! أزداد تمسكاً بأن أبا إسحاق هو المصيب دونهم!

(٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [٢١٦] ومسلم [٢٨٤] والنسائي [٥٣] وابن ماجه [١٤٢] والدارمي [٧٤٠] وأحمد [٢٢٦/٣] وابن حبان [١٣٩٩] وابن خزيمة [٢٩٣] والبيهقي [٤٠٣٨] وأبو يعلى [٣٦٢٦] وغيرهم.

قالوا: حديثان في الصوم متناقضان

ثم رويتم عن جرير بن حازم، قال سمعت عبد الملك بن عمير يحدث عن عبد الله بن معقل بن مقرن أنه قال في هذه القصة: «خذوا ما بال عليه من التراب، فألقوه، وأهريقوا على مكانه ماء»^(١).

قالوا: وهذا خلاف الأول!!.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إن الخلاف وقع في هذا من قبل الراوى، وحديث أبي هريرة أصح، لأنه حضر الأمر ورآه، وعبد الله بن معقل بن مقرن، ليس من الصحابة، ولا ممن أدرك النبي ﷺ. فلا نجعل قوله مكافئاً لقول من حضر ورأى!!.

وكان أبوه معقل بن مقرن، أبو عمرة المزني، يروى عن النبي ﷺ، فأما عبد الله ابنه، فلا نعلمه^(٢).

قالوا: حديثان في الصوم متناقضان

قالوا: رويتم في غير حديث أن رسول الله ﷺ سئل عن الصوم في السفر فقال: «إن شئت فصم، وإن شئت فأفطر»^(٣).

ثم رويتم عن عبيد الله بن موسى، عن أسامة بن زيد، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «صيام رمضان في السفر، كفطره في الحضر»^(٤).

(١) [ضعيف]: أخرجه أبو داود في سننه [٣٨١] وفي المراسيل [١١] والدرناقطنى [١٣٢/١] والبيهقى [٤٠٤٠] وسنده صحيح إلا أنه مرسل. وفي الباب شواهد مرفوعة ومرسلة. وكلها لا يصح منها شيء. وقد ذكرناها بالأصل. وراجع: نصب الراية [١٨٢/١] والتلخيص [٣٧/١] ونيل الأوطار [١٠٧/١].

(٢) قلت: وهو كما قال المؤلف: راجع التهذيب [٣٦/٦].

(٣) [صحيح]: أخرجه البخارى [١٨٤١] ومسلم [١١٢١] والترمذى [٧١١] والنسائى [٢٢٩٨] ومالك [٦٥٣] وأحمد [١٩٣/٦] وابن خزيمة [٢٠٢٨].

(٤) [منكر] لم أجده بهذا اللفظ!! وإنما هو بلفظ: (صائم رمضان في السفر كالمفطر في الحضر)

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إن هذا من قول رسول الله ﷺ كان لقوم رغبوا عن رخصة الله تعالى وما وهب لهم من الرفاهة في السفر، وتجشموا المشقة والشدة!! .

فأعلمهم أن إثمهم في الصيام في السفر كإثمهم في الفطر في الحضر .

وسمّاهم في حديث آخر عصاة، لتركهم قبول ما أنعم الله تعالى به ويسر فيه .

ومن رغب عن يسر الله تعالى، كان كمن قصر في عزائمه، ولذلك قال رسول الله

ﷺ في صائم الدهر: «لا صام ولا أفطر»^(١) .

وقال: «من صام الدهر ضُيقت عليه جهنم»^(٢) .

وأما من سافر في الزمن البارد والأيام القصار، أو كان في كِنٍّ^(٣) وسعة، وكان

مخدومًا، فالصوم عليه سهل، فذلك الذي خيره النبي ﷺ بين الصوم والفطر، فقال:

«إن شئت فصم، وإن شئت فأفطر» .

قالوا: حديثان في الصوم متناقضان

قالوا: رويتم في غير حديث، أن رسول الله ﷺ كان يقبل وهو صائم^(٤) .

أخرجه ابن ماجه [١٦٦٦] والخطيب في تاريخه [٣٨٢ / ١١] وابن عدى في الكامل [٢٦٥ / ٧] والطبري في تهذيب الآثار [١٨٧٨] والشاشي في مسنده [٢٢٩] والضياء في المختارة [٣٠٥ / ١] والبزار كما في نصب الراية [٣٣٣ / ٢] وغيرهم من طرق: وهو حديث منكر الإسناد. والمحفوظ إنما هو موقوف كما شرحناه بالأصل. راجع: السلسلة الضعيفة [٤٩٨] وعلل الدارقطني [٤ / ٢٨١] .

(١) [صحيح]: أخرجه مسلم [١١٦٢] وأبو داود [٢٤٢٥] والترمذي [٧٦٧] والنسائي [٢٣٧٤] وابن ماجه [١٧٠٥] وأحمد [٢٧ / ٤] وأحمد [٢٤ / ٤] والدارمي [١٧٤٤] .

(٢) [صحيح لغيره]: مضى تخريجه . وهو من الأحاديث التي أستخير الله فيها . وإن كنت أميل إلى تصحيحه مرفوعًا . ولى في ذلك أسوة .

(٣) كِنٌّ: أي راحة .

(٤) [صحيح]: أخرجه البخاري [٣١٦] ومسلم [١١٠٦] ومالك [٦٤٦] وأبو داود [٢٣٨٢] وابن

ماجه [١٦٨٤] وأحمد [٤٢ / ٦] والدارمي [١٧٢٢] .

قالوا: حديثان فى الصوم متناقضان

ثم رويتم عن أبى نعيم ، عن إسرائيل ، عن زيد بن جبير ، عن أبى يزيد الضبى ، عن ميمونة بنت سعد ، مولاة النبى ﷺ ، أن النبى ﷺ مثل عن رجل قبل امرأته وهو صائم ، فقال : «قد أفطر»^(١) .

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إن القبلة للصائم تفسد الصوم ، لأنها تبعث الشهوة وتستدعى المذى^(٢) وكذلك نقول فى المباشرة^(٣) .

فأما رسول الله ﷺ ، فإنه معصوم ، وتقبيله فى الصوم أهله ، كتقبيل الوالد ولده ، والأخ أخاه!! ويدلك على ذلك ، قول عائشة رضيها: «أبيكم يملك إربه كما كان رسول الله ﷺ يملك إربه؟»^(٤) .

وكذلك نقول فى نوم رسول الله ﷺ : إنه لا يوجب الوضوء لقوله : «إن عيني تنام ، ولا ينام قلبي»^(٥) ولذلك كان ينام حتى يسمع فخيخه^(٦) ثم يصلى من غير أن

(١) [منكر]: أخرجه ابن ماجه [١٦٨٦] وأحمد [٤٦٣/٦] والطحاوى فى شرح المعانى [٨٨/٢] وابن راهويه [٢٢١٢] وابن الجوزى فى التحقيق [٨٩/٢] وابن سعد فى الطبقات [٣٠٥/٨] والمزى فى التهذيب [٤٠٨/٣٤] وابن عساكر فى تاريخه [٣٠٩/٤] وهو حديث منكر كما شرحناه بالأصل .

(٢) المذى : هو سائل لذج يسيل فى مجرى العضو الذكري عند ثوره الشهوة . راجع القاموس المحيط [٣٨٩/٤] ولسان العرب [٢٧٤/١٥] .

(٣) هذا غلو لا مزيد عليه!! ولو كان المؤلف مستحضراً الأحاديث الواردة فى ذلك ، لما حكم هذا الحكم الجامد!! وفى الباب آثار تدل على مشروعية التقبيل والمباشرة للصائم حتى ذهب شيخ الإسلام ابن حزم إلى الاستحباب!! وأين هذا من تصرف المؤلف؟! راجع : عمدة القارى [١١/٩] وفتح البارى [٤٠٤/١] ونيل الأوطار [٣٤٨/١] .

(٤) [صحيح]: أخرجه البخارى [٢٩٦] ومسلم [٢٩٣] وأبو داود [٢٧٣] وابن ماجه [٦٣٥] وابن حبان [٣٥٤٧] والبيهقى [١٣٨٣] وابن راهويه [١٤٩٢] .

(٥) [صحيح]: أخرجه البخارى [١٠٩٦] ومسلم [٧٣٨] وأبو داود [١٣٤١] والترمذى [٤٣٩] والنسائى [١٦٩٧] وأحمد [٢٢٠/١] وابن خزيمة [٤٨] .

(٦) الفخيخ : هو ارتفاع الصوت عند النوم . ويسمى : الغطيط أيضاً .

يتوضأ^(١).وأحكام رسول الله ﷺ، تخالف أحكام أمته في غير موضع^(٢).

قالوا: حديث يبطله النظر

قالوا: رويتم أن النبي ﷺ قال: «استوضؤوا بالمعزى خيراً، فإنه مال رقيق، وهو من الجنة»^(٣).قالوا: كيف يكون من الجنة، وهو عندنا يولد؟ وإن كان في الجنة معزى، فينبغي أن يكون فيها بقر، وإبل، وحمير، وخيل!!^(٤).

(١) [صحيح]: هذا ثابت عند البخارى [١٣٨] ومسلم [٧٦٣] والنسائى [٤٤٢] وأحمد [٢٤٣/١] وأبو داود [٢٠٢] والترمذى [٧٧] وابن ماجه [٤٧٤] وغيرهم كثير من حديث ابن عباس. ولفظ (الفخيف) عند أحمد [٣٦٩/١].

(٢) وهذا ما يعرف: بـ (خصائص الرسول) وقد ألفوا فيه كتباً كثيرة. وأعظمها: (هداية المحتار فى خصائص المختار) لابن طولون لكن هنا تنبيه هام: ليعلم القارئ أن الخصوصية لا تثبت إلا بدليل صحيح ناهض على التخصيص المحض. وله معالم مذكورة فى كتب أصول الفقه. أما ما يسلكه بعضهم - ومنهم المؤلف هنا - من دعوى الخصوصية دون برهان!! فهذا هو محض التخرص فى دين الله. وهذا خطب خطير جداً، ولا يستسيغه إلا من هانت عليه نفسه ودينه!! فبعداً لعالم رضى هذا السبيل المهين.

(٣) [باطل]: أخرجه الطبرانى فى الكبير [١١٢٠١] وأبو نعيم فى أخبار أصفهان [٣٣٠/٢] وابن عدى فى الكامل [٣٧٨/٢] قال الهيثمى فى المجمع [١١٤/٤] (فيه حمزة النصيبى وهو متروك!!) قلت: وقال ابن عدى فى الكامل عن حمزة [٣٧٧/٢]: (يضع الحديث) وكذا قال بعضهم. وقد حكم عليه الألبانى بالوضع فى السلسلة الضعيفة [٤٣١] وراجع كشف الخفاء [١/١٢١] وكنز العمال [٣٥٢٣٥] للهندي.

(٤) ومن المضحك المبكى ما رأيناه فى هذه الأعصار - الكثيرة - من مؤلفات تحمل عناوينها: (حيونات تدخل الجنة!!) أو (حيونات فى الجنة!!) هكذا يزعم مؤلفوها دون حياء!! وما همهم إلا السعى للحصول على قرش يملتون به الكرش!! ولو كان فى سبيل ذلك مخالفة: الكتاب والسنة وصريح الأدلة!! فتعسا لهم وما أوقحهم!! وقد ورد أن جميع البهائم والحيوانات والطيور والحشرات وغيرها - دون الإنسان - سيقال لهم يوم القيامة: كونوا تراباً. راجع السلسلة الصحيحة [١٩٦٦].

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إنه لم يرد أن هذه المعزى بأعيانها في الجنة، وكيف تكون في الجنة، وهي عندنا؟ وإنما أراد في الجنة معزى، وقد خلق الله تعالى هذه في الدنيا لها مثالا. وكذلك أيضا الضأن والإبل، والخيل ليس منها شيء إلا ولها في الجنة مثال. وإنما تخلو الجنة من الخبائث، كالقروود، والخنازير، والعقارب، والحيات.

وإذا جاز أن يكون في الجنة لحم، جاز أن يكون فيها معزى وضأن، وإذا جاز أن يكون فيها طير يؤكل، جاز أن يكون فيها نَعَمٌ يؤكل، قال الله تعالى: ﴿وَلَحِيرَ طَيْرٍ مِمَّا يَشْتَهُونَ﴾ [الواقعة: ٢١].

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

وحدثني أحمد بن الخليل، قال: نا الأصمعي، قال: نا أبو هلال الراسبي، عن عبد الله بن بريدة عن أبيه بريدة الأسلمي أن رسول الله ﷺ قال: «سيد إدام أهل الدنيا والآخرة اللحم، وسيد ريحان أهل الدنيا وأهل الجنة الفاغية»^(١).

ومما يدل على ما قلت، أنه قال في حديث آخر: «امسحوا الرغام عن أنوفها، فإنها من دواب الجنة»^(٢).

(١) [منكر]: أخرجه الطبراني في الأوسط [٧٤٧٧] والبيهقي في الشعب [٥٩٠٤] وتمام في فوائده [٢٩٨] والفاداني في العجالة [ص ٤٤] وأبو نعيم في الطب كما في الكنز [٤١٠٠٠] وابن الجوزي في التحقيق [٣٧٩/٢] وغيرهم بهذا اللفظ وذاك الطريق. وفي سننه أحمد بن الخليل وهو القومسي. وعنه يقول ابن أبي حاتم: (كذاب!!) والصواب أنه وإيه جدا غير كذاب. راجع لسان الميزان [١٦٧/١] وقد توبع عليه!! تابعه بعض الهلكى كما شرحناه بالأصل. وراجع السلسلة الضعيفة [٣٥٧٩] وله شواهد وطرق كلها تالفة ساقطة. وراجع المقاصد الحسنة [١٣٢/١].

(٢) [حسن بطرقه]: أخرجه ابن ماجه [٢٣٠٦] والطبراني في الأوسط [٥٣٤٦] والبزار [٢١٧٣] وعبد الرزاق [١٥٩٩] والبيهقي في سننه [٤١٥٤] وعبد بن حميد في المنتخب [٩٨٧] وابن أبي الدنيا في إصلاح المال [١٨٢] وابن الجوزي في العلل [٦٦٣/٢] والخطيب في تاريخه [٧/٤٣١] والعقيلي [٤٨٤/٥] وحنبل بن إسحاق في حديثه [٨٧] وابن قانع في معجمه [١٦٥٨] وابن السماك في فوائده [٢/٢١١/٩] كما في الضعيفة [١٨٨٠] وغيرهم كثير من طرق عن جماعة

يريد أنها من الدواب التي خلقت في الجنة .

قالوا: حديث يكذبه القرآن من جهتين

قالوا: رويتم أن النبي ﷺ قال: «إن الميت يعذب ببكاء الحي عليه»^(١).

وهذا يبطل من وجهين:

(أحدهما): بقول الله ﷻ: ﴿وَلَا نُزِرُ وَأَزْرَةٌ وَزَرٌ أُخْرَىٰ﴾ [الإنعام: ١٦٤].

(والآخر): بقول الله تعالى: ﴿قُلِ اللَّهُ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يَجْمَعُكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ [الباقية:

[٢٦].

ثم قال تعالى، يذكر أحوال المخلوق منذ كان طيناً، إلى أن يبعثه: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ ﴿١٢﴾ ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَكِينٍ ﴿١٣﴾ ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظْمًا فَكَسَوْنَا الْعِظْمَ لَحْمًا ثُمَّ أَنشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ﴿١٤﴾ ثُمَّ إِنَّكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ لَمَيْتُونَ ﴿١٥﴾ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تُبْعَثُونَ ﴿١٦﴾﴾

[المؤمنون: ١٢ - ١٦].

قالوا: ولم يذكر الله تعالى أنه يحييه فيما بين الموت والبعث، ولا أنه يعذبه، ولا أنه

يشبه حين أجمل، ولا حين فصل!! .

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إن كتاب الله تعالى: يأتي بالإيجاز والاختصار، وبالإشارة، والإيماء، ويأتي بالصفة، في موضع، ولا يأتي بها في موضع آخر، فيستدل على

من الصحابة. وفي سنده اختلاف؛ لكنه حسن بمجموع طرقه كما شرحناه بالأصل. وقد صححه الألباني في السلسلة الصحيحة [٢٠٢/٣] والريغام: هو التراب. راجع فيض القدير [١٩/٢] للمناوي.

(١) [صحيح]: أخرجه البخاري [١٢٢٨] ومسلم [٩٢٤] والترمذي [١٠٠٢] والنسائي [١٨٤٨] وابن ماجه [١٥٩٤] وأحمد [٤١/١] وابن حبان [٣١٣٤].

حذفها من أحد المكانين ، بظهورها في المكان الآخر .

وحديث رسول الله ﷺ ، مبين للكتاب ، ودالٌّ على ما أريد فيه .

فمن المحذوف في كتاب الله ﷻ قوله تعالى : ﴿ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ [البقرة: ۱۸۴] .

وظاهر هذا ، يدل على أن من كان مريضًا ، أو على سفر ، صام عدة من أيام أُخَرَ ، وإن صام في السفر ، وعلى حال المرض .

وإنما أراد : «فمن كان منكم مريضًا ، أو على سفر فأفطر ، فعليه عدة من أيام أُخَرَ» .

فحذف : «فأفطر» ، وكذلك قوله ﷻ : ﴿ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ﴾ [البقرة: ۱۹۶] .

وظاهر هذا الكلام ، يدل على أن المريض أو القمِل في رأسه ، تجب عليه الفدية .

وإنما أراد ، فمن كان منكم مريضًا ، أو به أذى من رأسه ، فحلق فعليه فدية من صيام ، أو صدقة ، أو نسك ، وأشباه هذا كثير .

ومما أتت فيه الصفة ، ولم تأت في مثله ، فاستدل بأحدهما على الآخر ، قوله تعالى : ﴿ وَأَشْهَدُوا ذَوَىٰ عَدْلٍ مِّنكُمْ ﴾ [الطلاق: ۲] .

وقال تعالى في موضع آخر : ﴿ وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ ﴾ [البقرة: ۲۸۲] .

ولم يقل عدلين ، اقتصارًا على ما وصف في المكان الآخر .

وقال في موضع : ﴿ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ ﴾ [النساء: ۹۲] وفي موضع آخر : ﴿ فَتَحْرِيرُ

رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَا ﴾ [المجادلة: ۳] ولم يقل مؤمنة^(۱) .

وأما ما استدل عليه بحديث رسول الله ﷺ ، فصفت الصلوات ، وكيف الركوع

والسجود والتشهد ، وكم العدد وما في المال من الصدقات والزكوات ، ومقدار ما يقطع فيه السارق ، وما يحرم من الرضاع ، وأشباه هذا كثير .

(۱) لكن أبا محمد بن حزم نازع في هذا ، والحق في هذه المسئلة معه . ومن يبطل القياس لا يقول بما يقوله المؤلف هنا أصلاً .

وقد أعلمنا الله تعالى في كتابه، أنه يعذب قوماً قبل يوم القيامة إذ يقول: ﴿النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾ [٤٦] ﴿غافر: ٤٦﴾. ولا يجوز أن يعرض هؤلاء على النار، غدواً وعشيا في الدنيا، ولا في يوم القيامة لقوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾ [غافر: ٤٦].

ولأن يوم القيامة، ليس فيها غدوٌ ولا عشي، إلا على مجاز في قوله ﷺ: ﴿وَلَهُمْ رِزْقُهُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾ [مريم: ٦٢] يجوز في ذلك الموضع، ولا يجوز في هذا الموضع. وقد أخبرت به، في كتابي المؤلف في «تأويل مشكل القرآن».

وقال في موضع آخر - بعد أن ذكر عذاب يوم القيامة: ﴿وَإِنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا عَذَابًا دُونَ ذَلِكَ وَلَكِنْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [٤٧] ﴿الطور: ٤٧﴾.

وقد تابعت الروايات عن النبي ﷺ، من جهات كثيرة، بنقل الثقات أنه كان يتعوذ بالله من عذاب القبر.

ومن ذلك، حديث مالك عن أبي الزبير، عن طاوس عن ابن عباس أن النبي ﷺ كان يقول: «اللهم إني أعوذ بك من فتنة الدجال، وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات، وعذاب القبر»^(١).

ومن ذلك، حديث شعبة، عن بديل بن ميسرة، عن عبد الله بن شقيق، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ كان يقول: «اللهم إني أعوذ بك من فتنة القبر وعذابه، وفتنة الدجال»^(٢).

ومن ذلك حديث هشام، عن قتادة، عن أنس، أن النبي ﷺ كان يقول: «اللهم إني أعوذ بك من فتنة المحيا، ومن فتنة الممات، وعذاب القبر»^(٣)، هذا، مع أخبار كثيرة

(١) [صحيح]: أخرجه البخارى [١٣١١] ومسلم [٥٨٨] وأبو داود [٨٨٠] والترمذى [٣٤٩٤]

والنسائى [١٣٠٩] وابن ماجه [٩٠٩] وأحمد [٢٤٢/١].

(٢) [صحيح]: مضى قبله بنحوه.

(٣) [صحيح]: سبق قبله بنحوه.

قالوا: حثيث يكفيه القرآن من جهنم

في التكبر والتكبر ومساأتهما^(١)

منه حيث حدث بن سلعة عن عاصم عن زيدا عن عبد الله بن عباس قال: إن
أحدكم يجلس في قبره إجلالاً، فيقال له: من أنت؟ فيقول: أنا عبد الله جباراً،
وأشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله. فيقال له: اصدق؟ فيفتح
في قبره ما شاء الله، ويرى مكانه من الجنة، وأما الآخر فيقال له: من أنت؟ فيقول:
الآخرى (فيقال له: لا تدري) فيضيق عليه قبره حتى تختلف أضلاعها^(٢).

وهذا مما لا يعنى إلا أني والله يمكن عبد الله ليحكيه إلا وقد سمعه من رسول الله
ﷺ

وروي عبد بن ربه، عن داود بن أبي هند، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري،
عن أبي بصير^(٣) أنه ذكر، أن العسل يأتي العبد إذا وضع في قبره، قال: (فإن كان كافراً،
أولت قطاً، فيقال له: أما تقول في هذا الرجل) يعني: محمداً، ﷺ!!
فيقول: لا أدري، سمعت الناس يقولون شيئاً فقلت!! فيقول: لا تدري، ولا تلت،
ولا تهتبي^(٤)

وهذه الأحبار، تدل على أن عذاب القبر للكافر.

وأما قولهم: كيف يعذب الميت يكاء الحي، والله تعالى يقول: ﴿وَلَا تَزِرُ وَزِرَّتُهُ وَنُزُّهُ
حَرَقٌ﴾ [الأعم: ١٦٥] فإنا أيضاً نظن أن التعذيب للكافر يكاء أهله عليه.

(١) قد مضى أنه ثبت تسمية مكرو وتكبر في أحاديث صحيحة. وراجع: خلال الجنة [١١٦/٢] الرقم
٨٦٣-٨٧٧ [العلامة الألباني].

(٢) [حسن]: أخرجه البيهقي في إثبات عذاب القبر [ص ١٣٢] وابن أبي شيبة [١٢٠٤٧] والأجري
في الشريعة [١/٣٧٥] وغيرهم من هذا الطريق ولكن من قول عبد الله بن مسعود موقوفاً عليه.
وهو الصواب. وما وقع عند المؤلف من كونه (ابن عباس!!) فهو غلط ظاهر. إما من التامع أو
من الطامع!! والأثر إسناده حسن والحق.

(٣) [صحيح]: أخرجه أحمد [٣/٣] وأبو داود في السنة [١/٦١٣] والأجري في الشريعة [١/٣٦٩]
والبيهقي في إثبات عذاب القبر [ص ٤٣] والبيزار كما في مجمع الزوائد [٣/١٦٨] وابن أبي
عاصم في السنة [٨٦٥] وغيرهم من حديث أبي سعيد الخدري. وهو حديث صحيح.

وكذلك قال ابن عباس: «إنه مرّ بقبر يهودي، فقال إنه ليعذب، وإن أهله ليكون عليه»^(١). فإن كان كذلك، فهذا ما لا يوحش، لأن الكافر يعذب على كل حال. وإن كان أراد المسلم المقصر، كما قال في المعذب بالغيبة والبول^(٢)، فإن قول الله ﷻ: ﴿وَلَا تُزْرُ وَازِرَةٌ وَزَدَ أُخْرَى﴾ إنما هو في أحكام الدنيا.

وكان أهل الجاهلية يطلبون بثأر القتيل فيقتل أحدهم أخاه، أو أباه، أو ذا رحم به. فإذا لم يقدر على أحد من عصبته، ولا ذوى الرحم به، قتل رجلاً من عشيرته فأنزل الله تبارك وتعالى: ﴿وَلَا تُزْرُ وَازِرَةٌ وَزَدَ أُخْرَى﴾. وأخبرنا أيضاً أنه مما أنزل على إبراهيم ﷺ.

ولذلك قال رسول الله ﷺ لرجل رأى معه ابنة: «لا تجنى عليه، ولا بجنى عليك»^(٣). فأما عقاب الله تعالى إذا هو أتى، فيعم وينال المسيء والمحسن. قال الله تعالى: ﴿وَأَنْتَقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾ [الأنفال: ٢٥]. يريد: أنها نعم، فتصيب الظالم وغيره، وقال ﷻ: ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا﴾ [الروم: ٤١]. وقالت أم سلمة يا رسول الله: أنهلك وفينا الصالحون؟

(١) [صحيح]: قد صح هذا ولكن من حديث عائشة عند مسلم [٩٢٩] وأحمد [٣١/٢] والبيهقي [٦٩٦٤] وأبو يعلى [٤٤٩٩] والطيالسي [١٥٠٥] وأبو داود [٣١٢٩] والطحاوي [٢٩٤/٤] وجماعة كثيرة جداً.

(٢) [صحيح]: يقصد حديث ابن عباس أن النبي ﷺ مرّ بقبرين: فقال: «إنهما ليعذبان، وما يعذبان في كبير!! أما أحدهما فكان لا يستتر من البول، وأما الآخر فكان يمشي بين الناس بالنميمة» أخرجه البخاري [٢١٣] ومسلم [٢٩٢] وأبو داود [٢٠] والترمذي [٧٠] والنسائي [٣١] وابن ماجه [٣٤٧] والدارمي [٧٣٩] وأحمد [٢٢٥/١].

(٣) [صحيح]: أخرجه أبو داود [٤٤٩٥] والنسائي [٤٨٣٢] وابن ماجه [٢٦٧١] وأحمد [٢٢٦/٢] والدارمي [٢٣٨٨] وابن حبان [٥٩٩٥] والحاكم [٤٦١/٢] والشافعي [٣٢٥] والبيهقي [٦٩٧٠] والحميدي [٨٦٦] وغيرهم كثير. وهو حديث صحيح. وراجع إرواء الغليل [٧/٣٣٢].

فقال: «نعم، إذا كثرت الخبث»^(١).

وقد تبين لهم أن الله تعالى غرّق أمة نوح عليه السلام كلها، وفيهم الأطفال والبهائم، بذنوب البالغين، وأهلك قوم عاد بالريح العقيم، وشمود بالصاعقة، وقوم لوط بالحجارة، ومسح أصحاب السبت، قرده وخنازير، وعذب بعدابهم الأطفال^(٢).
وأخبرني رجل من الكوفيين، قرأ في الكتب المتقدمة من كتب الله تعالى، فوجد في كتاب منها: «أنا الله الحقود، آخذ الأبناء بذنوب الآباء»^(٣).
وروى ابن عباس، أن دانيال عليه السلام قال: «أقول لكم يا بني إسرائيل أني بذنوبكم أعذب»^(٤).

(١) [صحيح]: أخرجه البخاري [٣١٦٨] ومالك [١٧٩٨] ومسلم [٢٨٨٠] والترمذي [٢١٨٥] وابن ماجه [٣٩٥٣] وأحمد [٤٢٨/٦] وغيرهم.

(٢) تعذيب الأطفال والبهائم ونحوهما فمما لا يعقل له حكمة عندنا، وإن كنا على يقين ضروري العلم من أن الله لا يأخذ أحدًا بجريرة غيره أصلاً. ولا يعذب أحدًا لا يستحق العذاب!! بل هو عادل أبدًا حكيم أبدًا. رحيم أبدًا. وكل شيء عنده بمقدار. وحكمته من تعذيب وإيلاء الأطفال والبهائم هي حكمة جليلة وإن كنا لا ندري حقيقتها بعد!! فسبحانه لا يسئل عما يفعل وهم يسئلون.

(٣) والله لقد أثم المؤلف بإيراده هذا السخف في حق الله دون أن يتعقبه بشيء!! فأف لأهل الكتاب - المبدلين منهم - سائر الدهر!! أيش هذا الكذب المركب والمكعب في جنب الله؟! وأي حقد يصف الله به نفسه أيها الحاقدون لأنفسكم قبل أي شيء؟! وهل في صفة الحقد ما يمدح المرء من أجله؟! فكيف برب العالمين؟! وليس في أخذ الأبناء بذنوب الآباء ما يوجب أن يكون صاحب الشرع حقودًا!! بل ذلك يكون على أمور لا نفقه أكثرها الآن. وقد يكون ذلك رحمة منه بالأبناء كيلا يقتدوا بأفعال الآباء، ونحو ذلك من الحكم الدقيقة التي لا يعلمها كل أحد!! فسامحك الله يا ابن قتيبة!! أما كنت في غنى عن تلك الإسرائيليات الوقحة؟! أليس في الكتاب والسنة ما يغني عن تلك الأكاذيب؟! وقد سئنا - والله - من تعقب المؤلف فيما يورده من إسرائيليات!!

(٤) هذا أيضًا خبر إسرائيلي لا يعرف له صحة ولا ضعف!! وقد بحثت عنه فلم أجده عن ابن عباس ولا عن غيره!! لكن معناه صحيح.

[تنبيه] وقع في بعض الطبقات: (يحق لكم يا بني...) عوضًا عن: (أقول لكم بني...)!! ولعله من الناسخ، أو من ناقل الأصل.

وقال أنس بن مالك: «إن الضب في جُحره، ليموت هزلاً، بذنب ابن آدم»^(١).
وقد دعا رسول الله ﷺ على مضر فقال: «اللهم اشدد وطأتك على مضر، وابعث
عليهم سنين كسنى يوسف»^(٢). فتتابعت عليهم الجدوبة والقحط، سبع سنين حتى
أكلوا القَدَّ والعظام والعلهز^(٣)، فنال ذلك الجذب رسول الله ﷺ وأصحابه، وبدعائه
عوقبوا، حتى شدَّ وشدَّ المسلمون على بطونهم الحجارة من الجوع.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

وقد رأينا بعيوننا، ما أغنى عن الأخبار، فكم من بلد فيه الصالحون والأبرار
والأطفال والصغار، أصابته الرجفة، فهلك به البر والفاجر والمسيء والمحسن،
والطفل والكبير كـ «قومس»^(٤) و «مهرجان»^(٥) و «قدق»^(٦) و «الرى»^(٧) ومدن كثيرة من
مدن الشام واليمن.

وهذا شيء يعرفه، كل من عرف الله ﷻ، من أهل الديانات، وإن اختلفوا.

(١) [ضعيف]: أخرجه ابن أبي الدنيا في العقوبات [٢٦٨] وعبد بن حميد في تفسيره كما في الدر
المنثور [١٤٠/٥] وسنده ضعيف منحط. في سنده مَنْ لم أهد إلى معرفتهم بعد!! كما ذكرناه
بالأصل.

(٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [٧٧١] ومسلم [٦٥٧] وأبو داود [١٤٤٢] والنسائي [١٠٧٣] وابن
ماجه [١٢٤٤] وأحمد [٢٢٩/٢] والدارمي [١٥٩٥] وغيرهم.

(٣) العلهز: هو شيء كان العرب يتخذونه في سنى المجاعة. يخلطون الدم بأوبار الإبل ثم يشوونه
بالنار ويأكلونه!! راجع: لسان العرب [٣٨١/٥] والقاموس [٦٦٦/١] والنهاية [٥٦٣/٣] لابن
الأثير.

(٤) قومس: بلدة ببلاد خراسان. راجع تاج العروس [٣٥٥/٣].

(٥) مهرجان: هي بلدة حصينة تقع بنيسابور. راجع معجم البلدان [١٧٧/١] وتاج العروس [١/
٣٠٧٥].

(٦) قذف أو مهرجان قذف: هي بلدة واسعة ذات قرى تقع في نواحي الجبال بين العراق وهمدان.
راجع معجم البلدان [٢٣٣/٥].

(٧) الرى: هي مدينة مشهورة من أمهات البلاد. تقع قرب نيسابور كما في معجم البلدان [١١٦/٣]
لياقوت الحموي.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

وحدثني رجل من أصحاب الأخبار أن المنصور سَمَرَ^(١) ذات ليلة، فذكر خلفاء بني أمية وسيرتهم، وأنهم لم يزالوا على استقامة، حتى أفضى أمرهم إلى أبنائهم المترفين، فكان همهم من عظيم شأن الملك، وجلالة قدره قصد الشهوات وإيثار اللذات، والدخول في معاصي الله وَعَجَبًا ومساخطه، جهلاً منهم باستدراج الله تعالى، وأمنًا من مكره تعالى، فسلبهم الله تعالى الملك والعز، ونقل عنهم النعمة.

فقال له صالح بن علي^(٢): يا أمير المؤمنين، إن عبيد الله بن مروان، لما دخل أرض النوبة هاربًا، فيمن اتبعه، سأل ملك النوبة عنهم، فأخبر فركب إلى عبيد الله فكلمه بكلام عجيب في هذا النحو، لا أحفظه، وأزعجه عن بلده، فإن رأى أمير المؤمنين أن يدعو به من الحبس بحضرتنا في هذه الليلة، ويسأله عن ذلك، فأمر المنصور بإحضاره، وسأله عن القصة؟ فقال: يا أمير المؤمنين، قدمت أرض النوبة بأثاث سلم لي، فافترشته بها، وأقمت ثلاثًا، فأتاني ملك النوبة، وقد خَبَرَ أمرنا، فدخل على رجل طوال^(٣)، أقنى، حسن الوجه، فقعد على الأرض ولم يقرب الثياب!! فقلت: ما يمنعك أن تقعد على ثيابنا؟ فقال: إني ملك، وحق على كل ملك أن يتواضع لعظمة الله وَعَجَبًا، إذ رفعه الله.

ثم أقبل عليّ فقال لي: لم تشربون الخمر، وهي محرمة عليكم في كتابكم؟ فقلت: اجترأ على ذلك عبيدنا وسفهاؤنا!! قال: فلم تطأون الزرع بدوابكم! والفساد محرم عليكم في كتابكم؟ قلت: يفعل ذلك جهالنا.

قال: فلم تلبسون الديباج والحريز، وتستعملون الذهب والفضة، وهو محرم

(١) السمر: هو حديث السهر.

(٢) صالح بن علي: هو ابن عبد الله بن عباس عم أبي جعفر المنصور. وكان قائمًا في عصر أبي جعفر بأمر الجيوش والجنود. وله مشاهد في تعقب بني أمية. راجع ترجمته في تاريخ دمشق [٢٣/٣٥٨].

(٣) طوال: يعني فارغ الطول. راجع غريب الحديث [٢٠٨/٤].

عليكم؟ فقلت: زال عنا الملك. وقل أنصارنا، فانتصرنا بقوم من العجم دخلوا في ديننا، فلبسوا ذلك على الكره منا!! فأطرق مليا، وجعل يقلب يده، وينكت في الأرض، ثم قال: ليس ذلك كما ذكرت، بل أنتم قوم استحللتم ما حُرِّم عليكم، وركبتم ما عنه نُهيتم، وظلمتم فيما ملكتم، فسلبكم الله تعالى العز، وألبسكم الذل بذنوبكم، ولله تعالى فيكم نقمة لم تبلغ نهايتها، وأخاف أن يحلَّ بكم العذاب، وأنتم بيلدى، فيصيبني معكم. وإنما الضيافة ثلاث، فتزودوا ما احتجتم إليه، وارتحلوا عن بلدى ففعلت ذلك^(١).

وقد أخبرنا الله تعالى في كتابه أنه يحفظ الأبناء في الآباء؛ فقال **عَبَّكَ**: ﴿وَأَمَّا الْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ وَكَانَ تَحْتَهُ كَنْزٌ لَهُمَا وَكَانَ أَبُوهُمَا صَالِحًا فَأَرَادَ رَبُّكَ أَنْ يَبْلُغَا أَشُدَّهُمَا وَيَسْتَخْرِجَا كَنْزَهُمَا رَحْمَةً مِّنَ رَبِّكَ﴾ [الكهف: ٨٢].

وقال عمر **رضي الله عنه** في خطبته - يوم استسقى بالعباس - : «اللهم إنا نتقرب إليك بعم نبيك **ﷺ**، وبقية آبائه وكبراء رجاله، فإنك تقول وقولك الحق: ﴿وَأَمَّا الْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ وَكَانَ تَحْتَهُ كَنْزٌ لَهُمَا وَكَانَ أَبُوهُمَا صَالِحًا فَأَرَادَ رَبُّكَ أَنْ يَبْلُغَا أَشُدَّهُمَا وَيَسْتَخْرِجَا كَنْزَهُمَا﴾ فحفظتهما لصلاح أبيهما، فاحفظ اللهم نبيك في عمه، فقد دلونا به إليك، مستشفعين ومستغفرين»^(٢).

وقد يجوز كما حفظ أبناء أوليائه لأبائهم، أن لا يحفظ أبناء أعدائه لأبائهم، وهو الفعَّال لما يشاء، وقد كانت عائشة **رضي الله عنها** تنكر هذا الحديث وتقول: «من قال به فقد

(١) هذه الحكاية أخرجها ابن عساكر في تاريخه [١١٧/٣٨] وذكرها ابن خلدون في المقدمة [ص ٢٥٣] وغيرهما. وسندها تالف ساقط كما شرحناه بالأصل.

(٢) [صحيح]: قصة استسقاء الصحابة - ومنهم عمر - بالعباس عم النبي **ﷺ** قصة صحيحة أخرجها البخاري [٩٦٤] وابن خزيمة [١٤٢١] والبيهقي [٦٢٢٠] وابن حبان [٢٨٦١] واللالكائي في كرامات الأولياء [ص ١٣٦] والطبراني في الأوسط [٢٤٣٧] وراجع عمدة القاري [٣٢/٧] وفتح الباري [٤٩٤/٢] والتوسل [ص ٤٠] للعلامة الألباني. (تنبيه) في سياق المؤلف زيادات لم أجدها في طرق القصة!!

قالوا: حديث يكذبه القرآن من جهتين

فجر!!»^(١). وهذا ظن من عائشة، وتأويل، ولا يجوز ردُّ حديث رسول الله ﷺ لظنها!!.

ولو كانت حكمت عن رسول الله ﷺ شيئاً في مخالفته، كان قولها مقبولاً. ولو كان عبد الله بن عمر نقله وحده، تُوهَّم عليه - كما قالت - الغلط!!^(٢).

ولكن قد نقله جماعة من الصحابة فيهم عمر، وعمران بن حصين، وابن عمر، وأبو موسى الأشعري^(٣).

فإن قالوا: فإن هذا ظلم، وقد تبرأ الله ﷻ من الظلم إذ يقول: ﴿وَمَا أَنَا بِظَلَمٍ لِلْعَبِيدِ﴾ [ق: ٢٩]. أجبناهم بقول إياس بن معاوية، فإنه قال: (قلت لبعضهم: ما الظلم في كلام العرب؟ فقال: أن يأخذ الرجل ما ليس له، قلت: فإن الله تعالى له كل شيء)^(٤).

(١) [لم أجده]: لم أعر عليه ولا إخاله يصح!! وإنما الوارد كما أخرجه البخاري [٣٧٥٩] ومسلم [٩٣٢] وأبو داود [٣١٢٩] والترمذي [١٠٠٤] وغيرهم كثير - وقد مضى سابقاً - بخلاف ذلك. ولفظ مسلم: (عن عمرة بنت عبد الرحمن أنها سمعت عائشة وقيل لها: إن ابن عمر يقول: إن الميت ليعذب ببكاء الحي عليه!! فقالت: يغفر الله لأبي عبد الرحمن، أما إنه لم يكذب ولكنه نسي أو أخطأ!! إنما مرَّ النبي ﷺ - على يهودية يبكون عليها فقال: إنهم ليكون عليها وإنها لتعذب في قبرها) وراجع ما قاله الأئمة في تعقب أم المؤمنين عائشة على عبد الله بن عمر في: فتح الباري [١٥٤/٣] والتمهيد [٢٧٣/١٧].

(٢) هذا عظيم جداً!! ولو اقتدينا بالمؤلف في هذا المنهج التالف لما سلم لنا حديث صحيح قط!! وهل هذه الدعوى مما يعجز عنها أحد؟! بل الثقة الثابت إذا روى لنا حديثاً عن مثله - من دون شذوذ أو علة - وجب علينا الأخذ به حالاً، أما التعلل بكونه قديهم أو يغلط ونحوهما. فهذا شيء ينفرد به أهل البدع دوننا!! فاعرف هذا.

(٣) قد ذكرنا هذه الروايات الواردة من طريق هؤلاء الصحابة وخرجناها بالأصل.

(٤) [صحيح]: أخرجه اللالكائي في شرح السنة [٦٩١/٤] والبيهقي في الاعتقاد [ص ١٥٠] والخلال في السنة [٥٥٩/٣] وعبد الله بن أحمد في السنة [٤٢٨/٢] وابن بطة في الإبانة [٢/٢٧٥] والآجزي في الشريعة [٢٣١/١] وأبو نعيم في الحلية [١٢٤/٣] وغيرهم. وهو أثر صحيح.

قالوا: حديث يبطله النظر

قالوا: رويتم أن أبا ذر قال لرسول الله ﷺ في مباحضة الرجل أهله: «يلذُّ يا رسول الله ويؤجر؟». قال: «أرأيت لو وضعت في حرام، ألسنت تأثم؟»، قال: نعم، قال: «فكذلك تؤجر في وضعك إياه في الحلال»^(١).

قالوا: والوضع في الحرام معصية، والوضع في الحلال إباحة، فكيف يجوز أن يؤجر في الإباحة؟ ولو جاز هذا، لجاز أن يؤجر على أكل الطعام إذا جاع، وعلى شرب الماء إذا عطش!! وكيف يقول هذا رسول الله ﷺ، وهو أعلم الخلق بالكلام، وبما يجوز، وبما لا يجوز؟.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إن الرجل قد تكون له المرأة العجوز أو القبيحة، فتطمح نفسه إلى غيرها من الحرام، وهو له معترض وممكن، فيدعه طاعة لله ﷻ، فيكون في إتيان الحلال - وهو له غير مُشْتَهٍ - مأجورًا، وتكون له المرأتان، إحداهما سوداء شوهاء، والأخرى بيضاء حسناء، فيسوى بينهما، وهو في الواحدة منهما راغب، ولما يأتيه إلى الأخرى متجشّم، فيؤجر في ذلك. ولو أن رجلاً أكل خبز الشعير الحلال وترك النقي الحرام، وهو يقدر عليه، كان عند الناس مأجورًا على أكل خبز الشعير، بل لو قال قائل: إن المؤمن مأجور على أكله وشربه وجماعه، مع قول رسول الله ﷺ: «إن المؤمن ليؤجر في كل شيء»، حتى في رفع اللقمة إلى فيه»^(٢) ما كان - فيما أرى - إلا مصيبًا.

(١) [صحيح]: أخرجه مسلم [١٠٠٦] وأحمد [١٦٨/٥] وابن حبان [٤١٦٧] والبيهقي [٧٦١٢] وغيرهم عن أبي ذر. وانظر الصحيحة [٤٥٤].

(٢) [حسن]: أخرجه أحمد [١٨٢/١] والطيالسي [٢١١] والطبراني في الأوسط [٦١٢٣] والنسائي في الكبرى [١٠٩٠٦] والبيهقي في الشعب [٤٤٨٥] وعبد بن حميد في المنتخب [١٤٣] وابن المبارك في الزهد [١١٥] وابن أبي الدنيا في المرض والكفارات [٢٢٤] وجماعة. وسنده حسن. وقد أنكره الحافظ ابن رجب في جامع العلوم والحكم [ص ٢٣٧] وهذا منه عجيب!! وقد رددنا عليه بالأصل.

قالوا: حديث يكذبه النظر

قالوا: رويتم أن قروداً رجمت قرودة في زنا. فإن كانت القروود إنما رجمتها في الإحصان، فذلك أظرف للحديث!! وعلى هذا القياس، فإنكم لا تدرون، لعل القروود تقيم من أحكام التوراة أموراً كثيرة ولعل دينها اليهودية بعد!! وإن كانت القروود يهوداً، فلعل الخنازير نصارى!!.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول في جواب هذا الاستهزاء، إن حديث القروود ليس عن رسول الله ﷺ ولا عن أصحابه، وإنما هو شيء ذكر عن عمرو بن ميمون.

حدثني محمد بن خالد بن خدّاش، قال: نا سلم بن قتيبة، عن هشيم عن حصين، عن عمرو بن ميمون قال: «زنت قرودة في الجاهلية، فرجمتها القروود، ورجمتها معهم»^(١).

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

وقد يمكن أن يكون رأى القروود ترجم قرودة، فظن أنها ترجمها لأنها زنت!! وهذا لا يعلمه أحد إلا ظناً، لأن القروود لا تنبئ عن أنفسها والذي يراها تتسافد، لا يعلم أزنت، أم لم تزن؟ هذا ظن!! ولعل الشيخ^(٢) عرف أنها زنت بوجه من الدلائل لا نعلمه، فإن القروود أزنى البهائم!! والعرب تضرب بها المثل فتقول: أزنى من قرد، ولولا أن الزنا منه معروف، ما ضربت به المثل وليس شيء أشبه بالإنسان في الزواج والغيرة، منه، والبهائم قد تتعادي، ويشب بعضها على بعض، ويعاقب بعضها بعضاً، فمنها ما يعرض،

(١) [صحيح لغيره]: أخرجه البخاري في صحيحه [٣٦٣٦] وفي تاريخه [٣٦٧/٦] وابن عساكر في تاريخه [٤١٢/٤٦] وفي سنده نعيم بن حماد وعنعنة هشيم!! لكن له طريق آخر عند الخرائطي في اعتلال القلوب [١٧٦] وفي مساوي الأخلاق [٤٦٩] وعنه ابن عساكر في تاريخه [٤١٥/٤٦] وله طريق آخر عند الإسماعيلي كما في الإصابة [٣٧٧/٢] فالأثر صحيح.

(٢) يريد بالشيخ: عمرو بن ميمون. وهو تابعي مخضرم.

ومنها ما يخذش ، ومنها ما يكسر ويحطم ، والقروود ترجم بالأكف ، التي جعلها الله لها ، كما يرجم الإنسان .

فإن كان إنما رجم بعضها بعضاً لغير زنا ، فتوهمه الشيخ لزنا ، فليس هذا ببعيد . وإن كان الشيخ استدل على الزنا منها بدليل ، وعلى أن الرجم كان من أجله ، فليس ذلك أيضاً ببعيد ، لأنها - على ما أعلمتك - أشدُّ البهائم غيرة ، وأقربها من بنى آدم أفهاماً .

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

وأنا أظن أنها الممسوخ بأعيانها توألدت!! واستدللت على ذلك بقول الله ﷻ: ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرِّ مِّنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ مَن لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ﴾ [المائدة: ٦٠] .

فدخول الألف واللام في «القردة» و«الخنازير» يدل على المعرفة ، وعلى أنها هي القردة التي نعابن!! ولو كان أراد شيئاً انقرض ومضى ، لقال: «وجعل منهم قردة وخنازير» .

إلا أن يصح حديث أم حبيبة في الممسوخ ، فيكون كما قال النبي ﷺ^(١) . ولسنا نقول إنها فعلت ذلك ، لأنها علمت بحكم التوراة كما يقول المستهزئ!! . ولكننا نقول: إنها عاقبت بالرجم ، إما على الزنا ، أو على غير ذلك من أجل أكفها ، كما يخذش غيرها ويعض ويكسر إذا كانت أكفها ، كأكف بنى آدم ، وكان ابن آدم لا ينال ما يريد أذاه إذا بعد عنه إلا بالرجم .

(١) [صحيح]: قلت: يقصد حديث أم حبيبة الثابت عند مسلم [٢٦٦٣] وأحمد [٣٩٠ / ١] والبخاري [١٩١٩] وأبو يعلى [٥٣١٣] والحميدي [١٢٥] وجماعة . ولفظ الحميدي: (سئل رسول الله ﷺ عن القردة والخنازير: تراهم من نسل الذين مسخوا، أو من شيء كان قبل ذلك؟! فقال: لا بل من شيء كان قبل ذلك، إن الله - تعالى - لم يهلك قوماً قط فيجعل لهم نسلًا ولا عاقبة . . .) وهذا نص في محل النزاع . وما على المؤلف إلا التسليم له لكنه يابى!!

ومما يزيد في الدلالة على أن القروود هي الممسوخ بأعيانها، إجماعُ الناس على تحريمها بغير كتاب ولا أثر، كما أجمعوا على تحريم لحوم الناس بغير كتاب ولا أثر^(١).

قالوا: أحاديث تدل على خلق القرآن

قالوا: رويتم: «قلب القرآن يس»^(٢) و«سنام القرآن البقرة»^(٣) و«تجىء «البقرة» و«آل عمران» يوم القيامة كأنهما غمامتان، أو غيايتان أو خرقان من طير صواف»^(٤).

(١) هذا غاية في الغرابة!! وقوله: (ومما يزيد في الدلالة على أن القروود هي الممسوخ بأعيانها . . .) ثم ذكر باقي العبارة!! فهذا الكلام مما يزيد في غموض ما يسعى المؤلف لخلافه!! ودعواه الإجماع على تحريم أكل القروود!! دعوى باطلة مردودة، بل مذهب مالك الكراهة فقط. بل صحح بعض المالكية أنه مباح!! راجع الشرح الكبير [١١٧/٢] وحاشية الدسوقي [٣٤٤/٦] وأما دعوى الإجماع على تحريم لحوم الناس!! فمنقوضة بكون الخلاف قائم في أكلها عند الضرورة!! ولو صح ما يقول المؤلف!! فلا يؤخذ منه حكم غيبي مثل ما زعمه المؤلف من كون القروود هي الممسوخ بأعيانها!! وها أنا أقول: لا يأتيني إنسان على وجه الأرض بإجماع على شيء ليس فيه نص شرعي!! إلا نقضته من فوره. وليجرب من يشاء هذا الأمر!! وحديث أم حبيبة الماضي. مما يقطع قول كل خطيب.

(٢) [منكر]: أخرجه النسائي في الكبرى [١٠٩١٤] والترمذي [٢٨٨٧] والقضاعي في الشهاب [١٠٣٥] والطبراني في الكبير [٥١١] والبيهقي في الشعب [٢٤٦٠] والدارمي [٣٤١٦] والبخاري [٢٣٠٤/كشف الأستار] وغيرهم كثير عن جماعة من الصحابة. وهو حديث منكر ساقط. راجع السلسلة الضعيفة [٣١٢/١] و(مرويات سورة يس في الميزان) للمحدث محمد عمرو عبد اللطيف. فقد جمع طرقه واستوفى الكلام عليه. وأجاد.

(٣) [ضعيف]: أخرجه الترمذي [٢٨٧٨] وأحمد [٢٦/٥] وابن حبان [٧٨٠] والحاكم [٧٤٨/١] والطبراني في الكبير [٥٨٦٤] والبيهقي في الشعب [٢٣٧٥] وأبو الشيخ في الأمثال [٢٧٣] وعبد الرزاق [٦٠١٩] وأبو يعلى [٧٣٨٨] والعقيلي [٤٢٦/٢] وابن نصر في قيام الليل [١٩٤] والرويانى في مسنده [١٢٧١] وغيرهم من طرق عن جماعة من الصحابة، ولا يصح منها شيء أصلاً. وفي تقويته بطرقه نظر عريض!! وذكرناه بالأصل.

(٤) [صحيح]: أخرجه مسلم [٨٠٤] والترمذي [٢٨٨٣] وأحمد [١٨٣/٤] والدارمي [٣٣٩١] وابن حبان [١١٦] والحاكم [٧٤٧/١] وعبد الرزاق [٥٩٩١].

و«يأتى القرآنُ الرجل ، فى قبره ، فيقول : له كيت وكيت»^(١) . وهذا كله يدل على أن القرآن مخلوق!! ولا يجوز أن يكون ماله قلب ، وسانم ، وما كان غمامة أو غياية ، غير مخلوق!! .

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول : إنه قد كان ينبغى لهؤلاء - إذا كانوا أصحاب كلام وقياس - أن يعلموا أن القرآن لا يكون جسمًا ولا ذا حدود وأقطار!!
وإنما أراد بقوله : «سانم القرآن البقرة» أعلاه ، كما أن السنام من البعير أعلاه .
وأراد بقوله : «قلب القرآن يس» أنها من القرآن ، كمحل القلب من البدن .
وأراد بقوله : «تجىء البقرة وآل عمران ، كأنهما غمامتان » أن ثوابهما يأتى قارئهما ، حتى يظله يوم القيامة ، ويأتى ثوابه الرجل فى قبره ، ويأتى الرجل يوم القيامة حتى يجادل عنه ، ويجوز أن يكون الله تعالى يجعل له مثالا ، يحاج عنه ويستنقذه^(٢) .

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

حدثنا أبو الخطاب ابن زياد بن يحيى قال : حدثنا عبد الأعلى ، قال : حدثنا محمد بن إسحاق ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده قال : قال رسول الله ﷺ : «يمثل القرآن يوم القيامة برجل ، ويؤتى بالرجل قد كان يضيع فرائضه ، ويتعدى حدوده ، ويخالف طاعته ، ويركب معصيته!! قال : فينتل^(٣) خصمًا له - فيقول : أى رب ، حملت إياى شر حامل ، تعدى حدودى ، وضيع فرائضى ، وترك طاعتى ، وركب معصيتى ، فما يزال يقذف بالحجج عليه ، حتى يقال له : فشأنك به!! قال : فيأخذ بيده ، فلا يفارقه ، حتى يكبّه على منخره فى النار!! ويؤتى بالرجل قد كان يحفظ حدوده ، ويعمل بفرائضه ، ويأخذ بطاعته ، ويجتنب معصيته ، فينتل خصمًا له فيقول : أى رب

(١) قلت : سيذكر المؤلف - كما سيأتى - حديثًا حسنًا فى هذا المعنى .

(٢) يحاج عنه ويستنقذه : يعنى يدافع عنه وينقذه من النار .

(٣) فينتل : يتقدم ويستعد لخصامه . راجع لسان العرب [١١ / ١٣٥]

حملت إياي خير حامل، اتقى حدودي، وعمل بفرائضي، واتبع طاعتي، وترك معصيتي!! فما يزال يقذف له بالحجج عليه، حتى يقال، فشأنك به، قال: فيأخذ بيده، فما يرسله حتى يكسوه حلة الإستبرق، ويعقد على رأسه تاج الملك ويسقيه بكأس الخلد»^(١).

أفما في قوله: «يمثل القرآن» دليل على أنه يجعل له مثال، ليعلم صاحبه التالي له والعامل به، أن القرآن هو المستنقذ له، والقرآن نفسه لا يكون رجلاً ولا جسمًا، ولا يتكلم لأنه كلام.

ولو أمعن هؤلاء النظر، وأوتوا طرفًا من التوفيق، لعلموا أنه لا يجوز أن يكون القرآن مخلوقًا، لأنه كلام الله تعالى، وكلام الله من الله، وليس من الله وعيبي شيء مخلوق.

ويعتبر ذلك برد الأمر إلى ما يفهمون من كلامنا، لأن كلامنا، ليس عملاً لنا، إنما هو صوت وحرروف مقطعة، وكلاهما لا يجوز أن يكون لنا فعلًا، لأنهما جميعًا خلق الله. وإنما لنا من العمل فيهما، الأداء. والثواب من الله تعالى يقع عليه، ومثل ذلك، مثل رجل أودعته مالا، ثم استرجعته منه، فأداه إليك بيده، فليس له في المال، ولا في اليد ثواب، وإنما الثواب، في تأدية المال، وكذلك الثواب لك، في تأدية القرآن بالصوت، والحرروف المقطعة، والقرآن - بهذا النظم، وهذا التأليف - كلام الله تعالى، ومنه بدأ.

وكل من أداه فهو مؤدٍ لكلام الله تعالى، لا يزيل ذلك عنه أن يكون هو القارئ له. ولو أن رجلاً، ألقى خطبة، أو عمل قصيدة، ثم نقل ذلك عنه، لم يكن الكلام، ولا الشعر، عملاً للناقل، وإنما يكون الشعر للمؤلف، وليس للناقل منه إلا الأداء^(٢).

(١) [حسن]: أخرجه ابن أبي شيبة [٣٠٠٤٤] وعنه الخطيب في اقتضاء العلم العمل [١١٢] وابن الضريس في فضائل القرآن [٨٩] كلهم من طريق محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده به مرفوعًا. وأخرجه البخاري في خلق أفعال العباد [١٢٤] إشارة ووقع عنده تصريح ابن إسحاق بالسمع. فالإسناد حسن رائق.

(٢) وهذا تحقيق في غاية الدقة والجودة وإن لم يعجب الكوثري في لفت اللحن!! وبهذا التحقيق

قالوا: أحاديث يخالفها الإجماع

قالوا: رويتم عن أيوب، عن ابن سيرين، عن عمرو بن وهب الثقفي، عن المغيرة بن شعبة: «أن النبي ﷺ تبرز لحاجته، فأتبعته بماء، فتوضأ ومسح على عمامته، ثم صلى الغداة»^(١).

ورويتم عن أبي معاوية، عن الأعمش عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة، عن بلال: «أن النبي ﷺ، مسح على الخمار»^(٢).

ورويتم عن الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن، عن عمرو بن أمية الضمري، قال: «رأيت رسول الله ﷺ توضأ، فمسح على العمامة»^(٣).

قالوا: وهذه طرق جيد عندكم، وقد تركتم العمل بها، من غير أن ترووا ذلك عن رسول الله ﷺ، ناسخاً!!

يذهب الخلاف المشهور بين السلف وغيرهم في قول القائل: (قولى أو لفظى بالقرآن مخلوق!!) وقد أشرنا إلى ذلك بالأصل.

(١) [صحيح]: أخرجه النسائي [١٠٩] وأحمد [٢٤٤/٤] وابن خزيمة [١٦٤٥] وابن حبان [١٣٤٢] والدارقطني [١٩٢/١] والطيالسي [٦٩٩] وابن أبي شيبة [٢٤٠] والبيهقي [٢٧٢] والطحاوي في شرح المعاني [٣٠/١] وغيرهم من طرق عن ابن سيرين عن عمرو بن وهب عن المغيرة به. وهذا إسناد مذهب.

(٢) [صحيح]: أخرجه النسائي والترمذي [١٠١] [١٠٦] وابن ماجه [٥٦١] وأحمد [١٥/٦] وعبد الرزاق [٧٣٥] والطبراني في الكبير [١١٠٠] وفي مسند الشاميين [١٤٤٢] وابن الجعد [١٤١] والخطيب في تاريخه [١٣٦/١١] وجماعة من طرق عن الحكم عن ابن أبي ليلى عن بلال به. وهذا إسناد صحيح. لكن وقع في سنده اختلاف لا يضر، فضعفه لأجله البعض!! وقد شرحناه بالأصل.

(٣) [صحيح]: أخرجه البخاري [٢٠١] وأحمد [١٣٩/٤] وابن حبان [١٣٤٣] وابن أبي شيبة [٢٣٠] وابن الجوزي في التحقيق [١٥٨/١] وغيرهم عن عمرو بن أمية.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إن الحق يثبت عندنا بالإجماع، أكثر من ثبوته بالرواية^(١)، لأن الحديث قد تعترض فيه عوارض من السهو والإغفال، وتدخل عليه الشبه والتأويلات والنسخ، ويأخذه الثقة عن غير الثقة، وقد يأتي بأمرين مختلفين وهما - جميعاً - جائزان، كالتسليمة الواحدة، والتسليمتين، وقد يحضر الأمر - يأمر به النبي ﷺ - رجل ثم يأمر بخلافه، ولا يحضره هو، فينقل إلينا الأمر الأول، ولا ينقل إلينا الثاني لأنه لم يعلمه!!.

والإجماع سليم من هذه الأسباب كلها، ولذلك كان مالك رحمه الله، يروى عن رسول الله ﷺ الحديث، ثم يقول: «والعمل ببلدنا، على كذا» لأمر يخالف ذلك الحديث، لأن بلده، بلد رسول الله ﷺ^(٢).

وإذا كان العمل في عصره على أمر من الأمور، صار العمل في العصر الثاني عليه، وكذلك في العصر الثالث والرابع وما بعده، ولا يجوز أن يكون الناس جميعاً ينتقلون عن شيء، كانوا عليه في بلده وعصره، إلى غيره^(٣) فقرن عن قرن، أكثر من واحد عن

(١) يوجد مَنْ يقول هذا!! ولئن سلمنا صحته!! فأين ذلك الإجماع - في غير مورد النص - المزعوم!!؟ ولن يجدوا إليه سبيلاً ولو ركبوا المجرة!! وكم استخدم كثير من الفقهاء دعوى الإجماع في مسائل الخلاف فيها كالشمس في رابعة النهار - لإبطال نصوص صحيحة ثابتة!! وترى ذلك بكثرة في محلى شيخ الإسلام ابن حزم، وكنت - ومازلت - أجهر على الملا - بين المعارف والأصحاب - بأنه ليس في الدنيا إجماع ليس وراءه نص قط. وكنت أتحدى كثيراً من أصحابنا في ذلك، فما يقولون شيئاً إلا نقضتُ بنيانه، وهدمتُ أركانه!! حتى اجتمعتُ مع بعض الفضلاء - في منزله - وجرت بيننا تلك المسألة؛ فقلتُ له قولي الماضي؛ فإذا به يثور ويمور ويشد غضبه!! حتى جعل يبحث ويفحص حتى جاءني بمسئلة شرعية وجدَّ فيها إجماعاً من غير نص!! وهي مسئلة (القراض) أو (المضاربة) وقد أجاد في الحصول عليها!! ولكنه أخطأ إذ سألتني أنا وأنا العبد الفقير -!! فانفجرت بحديث طويل. ذكرتُ بعضه بالأصل.

(٢) ما زال العلماء قديماً وحديثاً ينقضون عمل أهل المدينة بما لا تقوم له قائمة. راجع رسالة الشافعي، وإحكام أبي محمد ابن حزم، ثم ما علاقة عمل أهل المدينة بالإجماع؟! وهل هو مما يساق والإجماع في مساق واحد؟! وهل يقول ذلك حاذق بعقله!! فاللهم غفرًا.

(٣) بل يجوز ذلك وإن كره المؤلف!! ولا أجد أدل دليل على ذلك مما أخرجه البخاري [٥٠٧] وغيره

واحد، وقد روى الناس أحاديث متصلة، وتركوا العمل بها^(١).

منها: - حديث سفيان وحماد بن زيد، عن عمرو بن دينار، عن جابر، عن ابن عباس: «أن رسول الله ﷺ جمع بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء بالمدينة، آمنًا لا يخاف»^(٢). والفقهاء جميعًا، على ترك العمل بهذا، إما لأنه منسوخ، أو لأنه فعله في حال ضرورة - إما لمطر أو شغل^(٣).

ومنها: - حديث سفيان، عن عمرو بن دينار، عن عوسجة، عن ابن عباس: «أن رجلًا توفي على عهد رسول الله ﷺ؛ ولم يدع وارثًا إلا مولى هو أعتقه، فأعطاه رسول الله ﷺ ميراثه»^(٤). والفقهاء على خلاف ذلك، إما لاتهامهم عوسجة بهذا،

عن الزهري قال: (دخلت على أنس بن مالك بدمشق - وهو يبكي - فقلت: ما يبكيك؟! فقال: لا أعرف شيئًا مما أدركت إلا هذه الصلاة!! وهذه الصلاة قد ضيعت!!) وما أخرجه ابن أبي شيبة [٣٤٨٣٤] وعنه الطبراني في الكبير [٢٢/٣٢٥] بسند صحيح عن سلمة بن كهيل قال: (لقيني أبو جحيفة فقال: يا سلمة: ما بقى شيء مما كنت أعرفه إلا هذه الصلاة!!) وغير ذلك كثير قد ذكرنا بعضه في رسالتنا: (خرق الأسماع بإبطال حجية الإجماع).

(١) فكان ماذا؟! وأيش الناس أمام صحاح الآثار؟! فوارباه!! هل نترك ما صح من أخبار لكون مالك أو أبي حنيفة أو الشافعي أو أحمد أو داود أو الأوزاعي أو أبي ثور أو ابن أبي ذئب أو ابن الماجشون أو ابن حزم أو أهل الأرض تركوها؟! وهل يقول ذلك إلا مجنون!! ولا تخلو هذه الأحاديث التي ليس عليها العمل أن تكون حجة قبل العمل أو لا، فإن كانت حجة قبل أن يعمل الناس بها. فهي حجة أبدًا. سواء عملوا بها أم لا. وإن كانت ليست بحجة فهي ساقطة أبدًا وإن عمل بها أهل الدنيا!! وسيدكر المؤلف أمثلة على زعمه!! وكلها مطروحة منقوضة من غير وجه. بل وقد ذهب إلى كل منها بعض العلماء كما ذكرناه بالأصل.

(٢) [صحيح]: أخرجه مسلم [٧٠٥] ومالك [٣٣٠] وأبو داود [١٢١٠] والترمذي [١٨٧] والنسائي [٦٠٢] وأحمد [٢٢٣/١] وابن خزيمة [٩٧١] وابن حبان [١٥٩٦] والشافعي [١٠٣٧] وابن أبي شيبة [٨٢٣٠] وغيرهم كثير. وقد ذهب إلى مفهومه جماعة من العلماء. راجع نيل الأوطار [٣/٢٦٤].

(٣) هذه كلها اعتراضات مطروحة عند النظر. كما شرحناه بالأصل. وقوله: (والفقهاء جميعًا على ترك العمل بهذا!!) فدعوى عريضة جدًا. ورجم بالغيب المحض!! راجع سبل السلام [١/٤٩].

(٤) [جيد]: أخرجه أبو داود [٢٩٠٥] والترمذي [٢١٠٦] والنسائي في الكبرى [٦٤٠٩] والبيهقي [١٢١٧٦] وأبو يعلى [٣٣٩٩] والحميدي [٥٢٣] وأحمد [٢٢١/١] وسعيد بن منصور [١٩٤]

وأنه ممن لا يثبت به فرض أو سنة^(١). وإما لتحريف في التأويل، كأن تأويله «لم يدع وارثاً إلا مولى هو أعتق الميت!!»^(٢). فيجوز -على هذا التأويل- أن يكون وارثاً، لأنه مولى المتوفى.

وإما النسخ.

ومنها: حديث شعبة، عن عمرو بن مرة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن البراء: «أن رسول الله ﷺ كان يقنت في صلاة الصبح والمغرب»^(٣). والناس يتنازعون في القنوت في الصبح ولا يختلفون في تركه في المغرب^(٤).

ومثل هذا كثير.

وكذلك المسح على العمامة، والخمار -وقد أجمع الفقهاء على تركه^(٥)، ولم

وعبد الرزاق [١٦١٩٢] وغيرهم كثير. كلهم من طرق عن عوسجة عن ابن عباس به. وقد أعلوه بعوسجة!! كما تراه مبسوطاً في الإرواء [١١٤/٦] والحق عندي أنه ثقة. فقد وثقه أبو زرعة الرازي. فالحديث على شرط الصحيح. وقد استوفينا ذلك بالأصل.

(١) قلت: هذا لم أراه لغير المؤلف!! نعم تكلموا في عوسجة بكونه مجهولاً وأن حديثه لا يصح. راجع تهذيب الكمال [٤٣٤/٢٢] والكمال [٣٨٤/٥] وما قاله المؤلف - هنا - نقله عنه الحافظ في التهذيب [١٤٧/٨] وسكت عليه.

(٢) بل هذا هو التحريف بعينه!! ولو صح الحديث فتأويله سائغ إن شاء الله، فكيف وهو على شرط الصحيح بالفعل!! راجع تحفة الأحوذى [٢٣٨/٦] وعون المعبود [٨١/٨] ونيل الأوطار [٦/١٢٥].

(٣) [صحيح]: أخرجه مسلم [٦٧٨] والترمذى [٤٠١] والنسائي [١٠٧٦] وأحمد [٢٨٠/٤] وابن خزيمة [٦١٦] وأبو يعلى [١٦٧٤] والدارقطنى [٣٧/٢] والطيالسى [٧٣٧] وغيرهم كثير من طرق عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء به. وله شاهد عن أنس عند البخارى [٩٥٩].

(٤) لم أتفطن إلى مراد المؤلف!! وهل فهم من قنوته ﷺ في المغرب أنه كان له ديدناً كما ورد في الصبح؟! ثم أمعنتُ النظر فوجدت المؤلف يريد: أنه لا خلاف بين العلماء في ترك القنوت في المغرب!! وهذا منه عجيب جداً!! ولو فهم المراد من مشروعية القنوت نفسه لما قال ما قال!! وقد أوضحناه بالأصل.

(٥) وكان المؤلف لا يدري ما يقول!! أو يخط بقلمه ما يسجله في عداد المجازفين وأصحاب الدعاوى العريضة!! ويمكن للقارئ أن ينظر إلى القائلين بجواز المسح على العمامة والخمار

يجمعوا على ذلك - مع مجيئه من الطريق المرتضى عندهم - إلا لنسخ، أو لأنه رثى
 يمسح على العمامة، وعلى الرأس تحت العمامة^(١). فنقل الناقل أغرب الخبرين لأن
 المسح على الرأس، لا ينكر ولا يستغرب، إذ كان الناس جميعًا عليه - وإنما يستغرب
 الخمار، واستشهدوا على ذلك بحديث آخر للمغيرة، رواه الوليد بن مسلم، عن ثور،
 عن رجاء بن حيوة، عن وراد عن المغيرة: «أن النبي ﷺ مسح بناصيته وعمامته»^(٢).
 والمسح بالناصية، فرض في الكتاب، فلا يزول بحديث مختلف في لفظه^(٣).
 ونحو هذا رواية بعضهم، أنه مسح على النعلين، ورواية آخر، أنه مسح على
 الجوربين، وإنما مسح على الجوربين في النعلين^(٤).
 فنقل كل واحد، أحد الأمرين!!.

- في: نيل الأوطار [٢٠٤ / ١] والاستذكار [٢١١ / ١] والمغنى [١٤١ / ١].
- (١) هذا صحيح أيضًا. ولا ينافيه المسح على العمامة وحدها، أما قول المؤلف: (فنقل الناقل أغرب
 الخبرين...!!) فداهية أخرى!! وكأنه يريد أن أصل الحديث أن النبي ﷺ مسح على رأسه
 والعمامة، فاجتزأ الراوى مسحه على العمامة فقط دون رأسه!! وهذا تخرُّص قبيح، وغمز ضبط
 الرواة الثقات لا يقبل. فإلى كم ينزلق المؤلف بقدميه هذه المزالتق؟! فهلاً سكت!!
- (٢) [صحيح]: أخرجه مسلم [٢٧٤] والنسائي [١٠٨] والطبراني في الأوسط [٣٤٤٨] والبيهقي
 [٢٧٠] وغيرهم من طرق عن المغيرة بن شعبة به. وهذا الطريق الذي ذكره المؤلف لم يرد في هذا
 الحديث أصلاً. بل هو وارد في حديث آخر متعلق بالمسح على الخف. فاعرف هذا.
- (٣) ونقول للمؤلف: ومن أخبرك بكونه حديثًا مختلفًا في لفظه!! فإن كان الاختلاف هو الذي ذكرته
 قبل!! فهو اختلاف عقيم!! ولا بمثله تُعلِّ صُحاح الأخبار يا إمام!! ثم إن السنة هي المبينة
 للقرآن. فالواجب أن نأخذ بهما معًا، لا أن نتمسك بالكتاب وحده ونذر السنة الموضحة له،
 والزائدة في معانيها عليه فيما يتعلق بالأحكام.
- (٤) وهذا أيضًا ظن كاذب!! بل ثبت عنه ﷺ أنه مسح على النعلين وحدهما، وصح عنه أنه مسح على
 الجوربين. وورد عنه أنه غسل رجله في نعله. وصح عنه أنه غسل قدميه كالمعتاد. وكل ذلك جائز
 مباح. أي ذلك فعل المرء فقد أصاب السنة وجزاه الله خيرًا أيضًا. وراجع رسالة (تمام النصح
 في أحكام المسح) للإمام الألباني. فلم يؤلف مثلها إن شاء الله.

قالوا: حديثان مختلفان في ذراري المشركين

قالوا: رويتم أن الصعب بن جثامة قال: يا رسول الله، ذراري المشركين تطوهم خيلنا في ظلم الليل عند الغارة قال: «هم من آبائهم»^(١).

قالوا: ثم رويتم: «أنه بعث سرية فقتلوا النساء والصبيان، فأنكر ذلك رسول الله ﷺ إنكاراً شديداً، فقالوا: يا رسول الله، إنهم ذراري المشركين، قال: «أوليس خياركم، ذراري المشركين؟»^(٢).

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول إنه ليس بين الحديثين اختلاف؛ لأن الصعب بن جثامة، أعلمه أن خيل المسلمين تطوهم في ظلم الليل عند الغارة، فقال: «هم من آبائهم»، يريد: أن حكمهم في الدنيا، حكم آبائهم - فإذا كان الليل، وكانت الغارة، ووقعت الفرصة في المشركين، فلا تكفوا من أجل الأطفال، لأن حكمهم حكم آبائهم من غير أن تتعمدوا قتلهم، ثم أنكر في الحديث الثاني على السرية، قتلهم النساء والصبيان، لأنهم تعمدوا ذلك، لشرك آبائهم، فقال: «أوليس خياركم ذراري المشركين؟». يريد: فلعل فيهم من يسلم، إذا بلغ، ويحسن إسلامه.

قالوا: حديث ينقض بعضه بعضاً

قالوا: رويتم أن النبي ﷺ قال في سعد بن معاذ: «لقد اهتز لموته العرش، ولقد تبادر

(١) [صحيح]: أخرجه البخاري [٢٨٥٠] ومسلم [١٧٤٥] وأبو داود [٢٦٧٢] وابن ماجه [٢٨٣٩] وأحمد [٣٨/٤] وابن حبان [٤٧٨٦] والنسائي في الكبرى [٥٧٧٥].

(٢) [صحيح]: أخرجه أحمد [٤٣٥/٣] وابن حبان [١٣٢] والحاكم [١٣٣/٢] والطبراني في الكبير [١/٨٢٦] والأوسط [١٩٨٤] والبيهقي [١٧٨٦٨] والنسائي في الكبرى [٨٦١٦] والدقاق في مشيخته [٣٠] وأبو الطاهر في جزئه [٤٩] والخلال في السنة [٥٣٥/٣] وغيرهم كثير. وهو حديث صحيح. وفي سنده اختلاف لا يضر كما شرحناه بالأصل. وراجع الصحيحة [٤٠٢].

إلى غسله سبعون ألف ملك، وما كدت أصل إلى جنازته»^(١).
ثم رويتم، أنه قال: «لو نجا أحد من عذاب القبر، لنجا سعد بن معاذ، ولقد ضغط
ضغطة اختلفت لها أضلاعه»^(٢).

قالوا: كيف يتحرك عرش الله تعالى لموت أحد؟ وإن كان هذا جائزاً، فالأنبياء
أولى به، وقد رويتم عن النبي ﷺ: «أن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد ولا
لحياته»^(٣).

وإذا كانت الشمس وكان القمر وهما - على ما رويتم - ثوران مكوران في النار^(٤)

(١) [صحيح]: قلت: قد صح اهتزاز العرش لموته - كما سيأتي - وأما تبادل سبعين ألف ملك إلى
غسله!! فهذا لم أجده أصلاً. وإنما الثابت هو نزول سبعين ألف ملك في جنازته - كما سيأتي -
وأما قوله (وما كدت أصل إلى جنازته!!) فلم أجده بعد البحث ولا إخاله يصح.
أما اهتزاز العرش لموته. فهذا ثابت عند البخاري [٢٥٩٢] ومسلم [٢٤٦٦] والترمذي [٣٨٤٨]
وابن ماجه [١٥٨] وأحمد [٢٣/٣] وجماعات كثيرة.

وأما نزول سبعين ألف ملك في جنازته: فهذا عند البيهقي في إثبات عذاب القبر [١٠٩] وابن أبي
شيبه [٣٦٧٩٧] وابن راهويه [١١٢٦] وأحمد في فضائل الصحابة [١٤٩١] وهناد في الزهد
[٣٥٨] وابن سعد في الطبقات [٤٢٩/٣] والطبراني في الكبير [٥/٥١٩٥] والبيهقي أيضاً
في دلائل النبوة. [٨٠/٤] وغيرهم كثير من طرق وهو حديث صحيح. وراجع السلسلة الصحيحة
[٣٣٤٥].

(٢) [صحيح]: هذا ثابت من طرق وبألفاظ مختلفة. لكن ليس فيها (اختلفت أضلاعه!!) فهذا لم
أجده في طرقه أصلاً. فانظر: إثبات عذاب القبر [١١٠] للبيهقي، وابن حبان [٧٠٣٤] وأحمد
[٥٥/٦] وابن أبي شيبه [٥٣٤/٧] والطبراني في الكبير [٥١٩٥] وفي الأوسط [١٢١٣]
والبيهقي في الدلائل [٨٠/٤] والطحاوي في المشكل [١٧٧/٩] وابن راهويه [٥٤٢/٢]
وابن سعد في الطبقات [٤٣٠/٣] والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف [٤٩٩/٧]
وغيرهم كثير. وهو حديث صحيح. وقد جازف ابن الجوزي فأورده في الموضوعات [٢٣٢/٣]
وتعقبه الحافظ في القول المسدد [ص ٧٩] فأجاد جداً. وراجع السلسلة الصحيحة [١٩٤/٤]
للإمام الألباني.

(٣) [صحيح]: أخرجه البخاري [٩٩٧] ومسلم [٩٠١] ومالك [٤٤٤] وأبو داود [١١٧٧] والترمذي
[٣٢٤٤] والنسائي [١٩٥٩] وابن ماجه [١٢٦٢] وغيرهم.

(٤) [صحيح]: مضى تخريجه في أوائل الكتاب.

فكيف بالعرش المجيد؟ وعلى أن العرش لو تحرك، لتحرك بحركته السماوات والأرض - وكيف يتحرك العرش، لموت من يعذبه الله تعالى ويضم عليه قبره، حتى تختلف فيه أضلاعه؟ وكيف يعذب من يغسله سبعون ألف ملك، ولا يصل النبي ﷺ إلى جنازته، لآزدحام الملائكة عليها؟

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إنه قد تأول هذا الحديث قوم، فذهبوا فيه، إلى أن الاهتزاز من العرش، إنما هو الحركة، كما يهتز الرمح، وكما تهتز الشجرة، إذا حركتها الريح، وإذا كان التأويل على هذا، وقعت الشناعة، ووجب الحجة التي احتج بها هؤلاء.

وقال قوم: العرش - ههنا - السرير الذي حمل عليه سعد بن معاذ، تحرك، وإذا كان التأويل على هذا، لم يكن لسعد - في هذا القول - فضيلة، ولم يكن في الكلام فائدة، لأن كل سرير من سُرر الموتى، لا بد من أن يتحرك، لتجاذب الناس إياه.

وبعد: فكيف يجوز أن يكون العرش السرير الذي حمل عليه سعد بن معاذ، وقد روى في حديث آخر: «اهتز عرش الرحمن لموته»^(١)؟

وليس الاهتزاز ما ذهبوا إليه من الحركة، ولا العرش ما ذهب إليه الآخرون.

بل الاهتزاز: الاستبشار والسرور - يقال: «إن فلاناً ليهتز للمعروف» أي: يستبشر ويسر، و«إن فلاناً لتأخذه للثناء هزة» أي ارتياح وطلاقة، ومنه قيل في المثل: «إن فلاناً إذا دُعي اهتز، وإذا سئل ارتز»^(٢).

والكلام لأبي الأسود الدؤلى - يريد: أنه إذا دُعي إلى طعام يأكله اهتز أي: ارتاح وسر، وإذا سئل الحاجة، ارتز، أي: ثبت على حاله ولم يطلق، فهذا معنى الاهتزاز، في هذا الحديث، وأما العرش، فعرش الرحمن، ﷻ على ما جاء في الحديث.

(١) [صحيح]: مضى تخريجه قبل.

(٢) هذا الكلام منسوب لأبي الأسود الدؤلى. فراجع: لسان العرب [٣٥٣/٥] وتاج العروس [١/٣٧٢٩] والنهاية في غريب الحديث [٥٢٨/٢] وغيرها.

وإنما أراد باهتزازها، استبشار الملائكة الذين يحملونه ويحفظون حوله، بروح سعد ابن معاذ^(١)، فأقام العرش، مقام من يحمله ويحيط به من الملائكة، كما قال الله ﷻ: ﴿فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ﴾ [الدخان: ٢٩]. يريد: - ما بكى عليهم أهل السماء ولا أهل الأرض^(٢). فأقام السماء والأرض، مقام أهلها، وكما قال: ﴿وَسَلِّ الْقَرْيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢] أي: سل أهلها.

وكما قال النبي ﷺ في أحد: «هذا جبل، يحبنا ونحبه»^(٣).
يريد: يحبنا أهله - يعني: الأنصار و«نحبه» أي: نحب أهله^(٤). كذلك أقام العرش، مقام حملته والحافين من حوله.

(١) هذا تأويل بارد!! بل الصواب أن نقول كما قال النبي ﷺ ولا نأول كلامه، ولا نصرفه عن حقيقته إلا بقريئة صريحة في ذلك، وأين هي؟! وما المانع من أن يكون العرش قد اهتز على الحقيقة؟! غير أننا نقول: إن تلك الهزة مما لا يدركها أحد أصلاً. بل هي هزة تليق بعرش الله ﷻ. قال شيخ الإسلام النووي في شرحه على مسلم [٢٢/١٦] تعقيباً على ما سبق: (وهذا القول هو ظاهر الحديث وهو المختار...) وراجع شرح السيوطي على مسلم [٤٣١/٥] وغير ذلك.
(٢) وهذا أيضاً صرف للفظ عن حقيقته بدون داع!! وما المانع من هذا؟! وإذا كانت الأرض تشهد لمن على ظهرها بالخير والصلاح أو بالفساد والإفساد؛ فلماذا لا تبكي أو تحزن عند موت العبد الصالح؟! ولماذا لا تفرح وتمرح عند انقضاء نحب العبد الطالح؟! وقد وردت آثار عن السلف في تفسير هذه الآية على نحو ما ذكرناه. انظر تفسير الطبري [٢٣٧/١١] وتفسير ابن كثير [١٧٩/٤].

(٣) [صحيح]: أخرجه البخاري [١٤١١] ومسلم [١٣٩٢] ومالك [١٥٧٦] والترمذي [٣٩٢٢] وابن ماجه [٣١١٥] وأحمد [٣٨٧/٢] وابن حبان [٣٧٢٥].

(٤) قال الإمام النووي: (الصحيح أنه على ظاهره، وأن معناه: يحبنا هو بنفسه، وجعل الله فيه تمييزاً) قلت: وهذا هو الذي لا ينبغي العدول عنه إن شاء الله. راجع: تنوير الحوالك [٢٠٣/١] وفتح الباري [٣٧٧/٧] وعمدة القاري [٦٧/٩] والتمهيد [٣٣١/٢٢].

[فائدة] لما رحلت في عام ألف وأربعمائة وخمسة وعشرين ١٤٢٥ هـ إلى البلد الحرام لأداء مناسك العمرة. وقد رآه لي أن أشاهد جبل أحد - أعزه الله - فوقفت أمامه - عن بُعد - وكأني أعرفه ويعرفني!! وإذا بي أتحدث إليه كأني أخاطب إنساناً مثلي!! ووجدتني منبسطة إليه انبساطاً لم أعهده مع جماذ قبل!! ناهيك عن ما كان في القلب من تعظيم. وما جرت به العيون مما لا حاجة لشرحه هنا. ومن جرب مثل تجربتي عرف مثل معرفتي. والحمد لله كثيراً.

قالوا: حديث ينقض بعضه بعضاً

وقد جاء في الحديث أن الملائكة تستبشر بروح المؤمن، وأن لكل مؤمن باباً في السماء، يصعد فيه عمله وينزل منه رزقه، ويعرج فيه بروحه إذا مات، ثم يردُّ^(١). ويدل على هذا التأويل أيضاً، قول النبي ﷺ: «لقد تبادر إلى غسله، سبعون ألف ملك»^(٢). وهذا التأويل - بحمد الله تعالى - سهل قريب، كأنه قال: لقد استبشر حملة العرش والملائكة حوله، بروح سعد.

وأما قولهم: كيف يعذب من تبادر إلى غسله سبعون ألف ملك؟

فإن للموت وللبعث والقيامة، زلازل شداد، وأهوالاً، لا يسلم منها نبى ولا ولى. يدل ذلك أن رسول الله ﷺ، كان يتعوذ بالله من عذاب القبر^(٣)، ولو كان يستحيل، ما تعوذ به، ولكنه خاف ما قضى الله ﷻ من ذلك، على جميع عباده، وأخفاه عنهم، فلم يجعل منهم أحداً على أمن ولا طمأنينة، ويدلك، قول الأنبياء صلوات الله عليهم يوم القيامة «يا رب، نفسى نفسى» وقول نبينا ﷺ: «يا رب أمتى أمتى»^(٤).

ويدلك قول الله ﷻ: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا﴾ [مريم: ٧١]. أعلمنا أنه ليس من أحد إلا يرد النار ثم ينجى الله الذين اتقوا، ويذر الظالمين فيها جثياً^(٥).

وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «لو كان لى طلاع الأرض^(٦) ذهباً، لافتديت به من هول المظلم»^(٧). وقال ابن عباس فى قول الله ﷻ: ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَا

(١) هذا قد صح فى أحاديث متفرقة. وقد مضى بعضها قبل.

(٢) الصحيح الوارد إنما هو: (مشى فى جنازته سبعون ألف ملك) أما لفظ المؤلف!! فلم أهد إلى بعد البحث!! وكأنه رواه بالمعنى.

(٣) [صحيح]: مضى تخريجه قريباً.

(٤) [صحيح]: هذا جزء من حديث طويل. وهو المعروف بحديث الشفاعة: أخرجه البخارى

[٢٠٧٢] ومسلم [١٩٣] وأحمد [٢٨١/١] والدارمى [٥٢] وابن حبان [٦٤٨٠] والحاكم [١/

١٣٥] وأبو يعلى [٤٣٥٠] والبزار [٢٠٤].

(٥) وهو قوله تعالى: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذُرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جثياً﴾ [مريم: ٧٢].

(٦) طلاع الأرض: أى ما طلعت عليه الشمس من الأرض. أو ملؤها.

(٧) [صحيح]: أخرجه البيهقى فى إثبات عذاب القبر [٢٢١] وفى الاعتقاد [ص ٣٦٣] وابن حبان

أَجِبْتُمْ قَالُوا لَا عَلِمَ لَنَا إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّمُ الْفُيُوبِ ﴿١٠٩﴾ [المائدة: ١٠٩]. تدخلهم دهشة من أهوال يوم القيامة^(١).

قالوا: حديث يكذبه النظر

قالوا: رويتم عن عبد الله بن نمير، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه قال في الضب: «لا آكله، ولا أنهي عنه، ولا أحله ولا أحرمه»^(٢).

وقالوا: إذا كان هو ﷺ لا يأكل ولا ينهى، ولا يحلل ولا يحرم، فإلى من المفزع في التحليل والتحريم؟ والأعراب تأكل الضباب وتعجب بها؟

قال: أبو وائل: (ضبة مكون^(٣) أحب إلى من دجاجة سمينة)^(٤).

وقد أكله خالد بن الوليد معه^(٥)، وأكله عمر - ولا يجوز أن يكون هؤلاء، أقدموا

[٦٨٩١] والحاكم [٩٨/٣] والطبراني في الأوسط [٥٧٩] وأبو يعلى [٢٧٣١] وابن أبي شيبة [٣٤٤٩٤] وأبو نعيم في الحلية [٣٥٥/٢] وابن أبي الدنيا في الممتنين [١٣] وفي المحتضرين [٤٣] وابن المبارك في الزهد [٤٣٤] وغيرهم من طرق. وبعضها صحيح.

(١) [ضعيف]: لم أجده بهذا اللفظ!! ولكن نحوه عند ابن أبي حاتم في تفسيره [٧٠٠٩] وأبو الشيخ في تفسيره كما في الدر المنثور [٢٢٧/٣] وسنده ضعيف منقطع كما شرحناه بالأصل.

(٢) [صحيح]: أخرجه مسلم [١٩٤٨] وأحمد [٢٣٦/١] والطبراني في الكبير [١٨٧٧] والبيهقي

[١٩١٧١] ومالك في الموطأ [٦٤٥/١] ورواية الشيباني وغيرهم. ولكن بدون قوله: (ولا أحله ولا

أحرمه) فهذه الجملة أخرجها البزار [٧٣٠] والطبراني في الكبير [١٣٠٠٨] وابن أبي شيبة

[٢٤٣٤٨] وهي رواية ضعيفة. إما أن تكون شاذة أو منكرة كما أشار إليه الحافظ في الفتح [٩/

٦٦٦] وكما شرحناه بالأصل.

(٣) ضبة مكون: ضبة مؤنث ضب. وضبة مكون: أي قد جمعت بيضها، راجع غريب الحديث [٢/

١٣٦] للمؤلف ولأبي عبيد [١٣٦/٢].

(٤) [لم أجده]: لم أهد إليه مسنداً!! وقد ذكره أبو عبيد في غريب الحديث [١٣٦/٢] وابن الأثير في

النهاية [٧٧٧/٤] ولسان العرب [٤١٢/١٣] وبعضهم جعله مرفوعاً!! وأبو وائل: تابعي جليل

ثقة إمام.

(٥) قصة خالد في أكله الضب بين يدي النبي ﷺ أخرجها البخاري [٥٠٧٦] ومسلم [١٩٤٦]

والنسائي [٤٣١٦] وأحمد [٨٩/٤] والدارمي [٣٠١٧] والطيالسي [٢٧٣٣] وعبد الرزاق

[٨٦٧٦] وغيرهم كثير.

على الشبهة!! .

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إن هذا الحديث قد وقع فيه سهو من بعض النقلة، وكان «لا آكله ولا أنهى عنه» حسب^(١). فظن أنه لا يحله ولا يحرمه كما أنه لا يأكله ولا ينهى عنه، وبين الأمرين فرق، لأنه لم يتركه من جهة التحريم، وإنما تركه لأنه عافه^(٢).

وكذلك قال عمر رضي الله عنه حين أتى بضب، فوضع يده في كُشَيْتِه^(٣) وقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يحرمه ولكنه قَدِرَه^(٤).

ويوضح لك هذا أيضاً أن وهب بن جرير، روى عن شعبة، عن توبة العنبري، عن الشعبي، عن ابن عمر قال: كان ناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يأكلون شيئاً، وفيهم سعد ابن مالك، فنادتهم امرأة من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم «إنه ضب» فأمسكوا. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «كلوا، فإنه حلال لا بأس به، ولكنه ليس من طعام قومي»^(٥). وهذا الحديث، يدل على غلط الناقل عن ابن عمر، لأنه لا يجوز أن يروى الحديثين جميعاً، وهما متنافيان!!^(٦).

وأما تركه أكله وهو حلال عنده، فليس كل الحلال تطيب النفوس به، ولا يحسن بالمرء أن يفعله، فقد أحل الله تعالى لنا الشاء، ولم يحرم علينا منها إلا الدم المسفوح،

(١) هذا هو الصحيح. أما رواية: (لا أحله ولا أحرمه) فقد مضى بيان ما فيها. فليتكلم المؤلف عليها بما شاء!!

(٢) عافه: أي كرهه ولم يحب أكله ولم يشتهي.

(٣) كُشَيْتَةُ الضب: هي شُحْمَةُ بطنه. كما في لسان العرب [٢٢٤/١٥].

(٤) [صحيح]: أصله عن عمر بن الخطاب عند مسلم [١٩٥٠] وابن ماجه [٣٢٣٩] والبيهقي [١٩٢٠٤] وأحمد [٢٩/١] والطحاوي في شرح معاني الآثار [٢٠٠/٤] وابن الجوزي في التحقيق [٣٦٤/٢]. أما قصة أكله للضب، ووضع يده في كُشَيْتِه!! فلم أجدها الآن.

(٥) [صحيح]: أخرجه البخاري [٦٨٣٩] ومسلم [١٩٤٤] وأحمد [٨٤/٢] وابن حبان [٥٢٦٤] وابن أبي شيبة [٢٦٢٢٧] والطحاوي في شرح المعاني [٢٠٠/٤] وغيرهم من حديث ابن عمر رضي الله عنه.

(٦) قلت: لم يغلط أحد من النقلة في الحديثين أصلاً!! وما المانع من أن يسمع ابن عمر الحديثين معاً؟! لكن المؤلف مغرم بما مضى!!

وكان رسول الله ﷺ، يكره منها المثانة والغدة، والمصران، والأنثيين، والطحال^(١).
وقد روى في الخبر: «ذكاة الجنين ذكاة أمه»^(٢) والنفوس لا تطيب بأكله.

ومن المحرم شيء لم ينزل بتحريمه تنزيل ولا سنة، وُكِلَ الناس فيه إلى فطرهم، وما جُبِلُوا عليه، كلحم الإنسان، ولحم القرد، ولحوم الحيات، والأبارص، والعظاء، والفأر، وأشباه ذلك^(٣). وليس من هذا شيء إلا والنفوس تعافه^(٤)، وقد أعلمنا الله تبارك وتعالى في كتابه أن رسول الله ﷺ يحرم علينا الخبائث، وهذه كلها خبيثة في الفطر^(٥). وأما ما لا يحسن بالمرء أن يفعله من الحلال، فعَدُوُّ الكهل في الطريق، من غير أن يحفره^(٦) أمر، والخصومة في مهر الأمر، وإلقاء الرداء عن المنكبين، وغزل

(١) هذا يحتاج إلى نص صحيح صريح في ذلك وأين هو؟! فإن كان دليل المؤلف هو عدم ورود شيء من ذلك!! فهذا على تسليم القول به ليس دليلاً؛ لأن عدم العلم ليس دليلاً على العدم!! فالأولى بالمؤلف هنا: هو التوقف في ذلك نفيًا وإثباتًا.

(٢) [صحيح بطرقه]: أخرجه أبو داود [٢١٢٨] والترمذي [١٤٧٦] وابن ماجه [٣١٩٩] وأحمد [٣/٣١] والدارمي [١٩٧٩] وابن حبان [٥٨٨٩] والحاكم [١٢٧/٤] والدارقطني [٤/٢٧١] وأبو يعلى [٩٩٢] وابن أبي شيبه [٣٦١٥٠] والبيهقي [١٩٢١٢] وابن الجعد [٢٦٥٣] وابن الجارود [٩٠٠] وجماعات كثيرة. وهو حديث صحيح بطرقه وشواهده. وراجع: التلخيص الحبير [٤/١٥٦] ونصب الراية [٤/٢٥٨] وتكلمنا عليه بالأصل.

(٣) كل هذا الأشياء ليست كما يقول المؤلف!! بل هناك من العلماء من ذهب إلى جواز أكلها!! فكيف يجعلها كلها من المحرم؟! وقوله: (لم ينزل بتحريمه تنزيل ولا سنة!!) فهذا - والله - هو العجب الذي ولد العجب!! كيف يكون جرمًا ولم يأت في تحريمه كتاب أو سنة؟! بل مثل هذا حلال حلال حلال وإن أبى أهل الأرض!! وكل ما ذكره المؤلف قد صححت عموميات على تحريمه قد ذكرناها بالأصل.

(٤) هذا ليس على عمومته. فقد يوجد من يحب أكل شيء وغيره يكرهه. ووجدنا من يتلذذ بمشروب وغيره قد يصيبه منه. غثيان!! وليس ثم شيء ألد من عسل النحل الطازج، ومع ذلك فقد سمعنا وقرأنا أن بعضهم يتقرزه!! وهذا يدل على أن الطباع مختلفة، والنفوس متفاوتة. وليس كما يقول المؤلف، وقد شاهدنا من يعيش على أكل الحيات والحشرات!! وهناك أمم لا تكاد تفتأ عن طهي القروود!! وكان المؤلف لا يدري هذا!!

(٥) الراجع عندي في أكل الضب: هو الكراهة دون التحريم والإباحة. وهو مذهب الحنفية. وقد شرحناه بالأصل.

(٦) يحفره: أي يدفعه.

قالوا: حديث في التشبيه يكذبه القرآن والإجماع

القطن على الطريق، والتحلّى بالشيء من حلى المرأة، والأكل في الأسواق.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

حدثني أبو الخطاب: قال: نا أبو عتاب، عن محمد بن الفرات، عن سعيد بن لقمان، عن عبد الرحمن الأنصاري، عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الأكل في السوق دناءة»^(١).

وفي بعض الحديث: «إن الله تعالى يحب معالي الأمور»^(٢) ويكره سفاسفها^(٣).

قالوا: حديث في التشبيه يكذبه القرآن والإجماع

قالوا: رويتم أن الله تبارك وتعالى ينزل إلى السماء الدنيا في الثلث الأخير من الليل، فيقول: «هل من داع فاستجيب له؟ أو مستغفر فأغفر له؟»^(٤).

(١) [ضعيف]: أخرجه عبد بن حميد في المنتخب [١٤٤٤] والخطيب في تاريخه [١٦٣/٣] وابن عدى في الكامل [٨٠/٢] وابن الجوزي في الموضوعات [٣٧/٣] والعسكري في مسند أبي هريرة [٢/٦٩] كما في الضعيفة [٢٤٦٥] كلهم عن أبي هريرة. وفيه محمد بن الفرات وقد كذبوه!! وله شاهد عن أبي أمامة عند أبي بكر الشافعي في الغيلانيات [٣٢٧] والعقيلي [٣٣٣/١] والطبراني في الكبير [٧٩٧٧] وابن عدى [٨٠/٢] وابن عساكر في تاريخه [٣٤٥/٤٥] ولا يصح أيضا. وراجع المقاصد الحسنة [٤٤/١] وكشف الخفاء [١٧٤/١].

(٢) معالي الأمور: أعلاها وأحسنها. راجع مجمع البحرين [٣٨١/٢].

(٣) [صحيح]: هو حديث صحيح مروى من طرق عن جماعة من الصحابة: منهم: سهل بن سعد، وطلحة بن كريب، وجابر بن عبد الله، والحسين بن علي، وسعد بن أبي وقاص وغيرهم. وقد ذكرنا طرقهم بالأصل. ونكتفي هنا بعزو رواية واحد منهم: وهو سهل بن سعد، وروايته عند الطبراني في الأوسط [٢٩٤٠] والبيهقي في الآداب [١٥٧] والماليني في الأربعين [٥٣] وابن قانع في معجم الصحابة [٤٩٢] والخرائطي في مكارم الأخلاق [٢] وأبو الشيخ في حديثه [١٢/١] والحاكم [٤٨/١] والسلفي في معجم السفر [١/١٨] وأبو نعيم في الحلية [٢٥٥/٣] وراجع السلسلة الصحيحة [٤٥٢/٣]. والسفاسف: هي الشيء الرديء من كل شيء. راجع النهاية [٢/٣٧٣] لابن الأثير.

(٤) [صحيح]: أخرجه البخاري [١٠٩٤] ومسلم [٧٥٨] ومالك [٤٩٨] وأبو داود [١٣١٥]

وينزل عشية عرفة إلى أهل عرفة^(١)، وينزل في ليلة النصف من شعبان^(٢).
 وهذا خلاف لقوله تعالى: ﴿مَا يَكُوثُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا آدَنَى مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا﴾ [المجادلة: ٧].
 وقوله ﴿وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌُ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌُ﴾ [الزخرف: ٨٤].
 وقد أجمع الناس على أنه بكل مكان، ولا يشغله شأن عن شأن.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول في قوله: ﴿مَا يَكُوثُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا آدَنَى مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا﴾: إنه معهم بالعلم بما هم عليه، كما تقول للرجل وجهته إلى بلد شاسع، ووكلته بأمر من أمورك: «احذر التقصير والإغفال لشيء مما تقدمت فيه إليك فإني معك» تريد، أنه لا يخفى على تقصيرك أو جدك، للإشراف عليك، والبحث عن أمورك.

وإذا جاز هذا في المخلوق الذي لا يعلم الغيب، فهو في الخالق الذي يعلم الغيب،

والترمذي [٤٤٦] وابن ماجه [١٣٦٦] وأحمد [٢٥٨/٢] والدارمي [١٤٧٨] وابن حبان [٩٢٠] وأبو يعلى [٧٤٠٨] والبزار [٢٣٢٠] وغيرهم كثير.
 (١) [ضعيف]: أخرجه ابن خزيمة [٢٨٤٠] وابن حبان [٣٨٥٣] وأبو يعلى [٢٠٩٠] واللالكائي في شرح السنة [٤٣٩/٣] وابن بطة في الإبانة [٢٣٥/٣] وابن منده في التوحيد [١٤٧/١] والبلغوي في شرح السنة [١٢٢١/١] وأبو الفرج الثقفى في فوائده [٧٨/٢ و ٩٢/١] كما في الضعيفة [٦٧٩] وفي سننه أبو الزبير المكي. وقد عنعنه، وقد وقع في سننه اختلاف أيضًا!! وقد شرحنا ذلك بالأصل. وله شاهد عن أم سلمة موقوفًا ومرفوعًا. والمحفوظ هو الموقوف.
 (٢) [ضعيف]: ورد من طرق عن جماعة من الصحابة، وكلها معلولة، وقد صححه بعضهم كالإمام الألباني - بطرقه وشواهد، وهذا يمكن القول به ولكن ليس بلفظ [النزول] كما حققناه بالأصل. وأشهر طرقه حديث عائشة وهو عند الترمذي وابن ماجه [١٣٨٩] وأحمد [٢٣٨/٦] واللالكائي في شرح السنة [٢٠١/١] وابن بطة في الإبانة [٢٢٦/٣] وابن أبي شيبه [٢٩٨٥٨] والبيهقي في الشعب [٣٨٢٨] وابن راهويه [٨٥٠] وعبد بن حميد في المنتخب [١٥٠٩] ولا يصح أصلاً.

أجوز، وكذلك «هو بكل مكان» يراد: لا يخفى عليه شيء، مما في الأماكن، فهو فيها بالعلم بها والإحاطة، وكيف يسوغ لأحد أن يقول: إنه بكل مكان على الحلول مع قوله: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥] أي: استقر كما قال: ﴿فَإِذَا اسْتَوَيْتَ أَنْتَ وَمَنْ مَعَكَ عَلَى الْفَلَكِ﴾ [المؤمنون: ٢٨] أي استقررت (١).

ومع قوله تعالى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ [فاطر: ١٠].

وكيف يصعد إليه شيء، هو معه؟ أو يرفع إليه عمل، وهو عنده؟ وكيف تعرج الملائكة والروح إليه يوم القيامة؟ وتعرج بمعنى تصعد - يقال: عرج إلى السماء إذا صعد، والله **عَلَّكَ** «ذو المعارج» و«المعارج» الدرج، فما هذه الدرج؟ وإلى من تؤدي الأعمال الملائكة، إذا كان بالمحل الأعلى، مثله بالمحل الأدنى؟

ولو أن هؤلاء رجعوا إلى فطرهم وماركبت عليه خلقتهم من معرفة الخالق سبحانه، لعلموا أن الله تعالى هو العلى، وهو الأعلى، وهو بالمكان الرفيع، وأن القلوب عند الذكر تسمو نحوه، والأيدي ترفع بالدعاء إليه، ومن العلو يرجى الفرج، ويتوقع النصر، وينزل الرزق، وهنالك الكرسي والعرش والحجب والملائكة.

يقول الله تبارك وتعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ﴾ [الأعراف: ٢٠٦]، ﴿وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ﴾ * ﴿يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ﴾ [الأنبياء: ١٩، ٢٠].

وقال في الشهداء: ﴿أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩].

وقيل لهم شهداء، لأنهم يشهدون ملكوت الله تعالى، واحدهم «شهيد» كما يقال: «عليم» و«علماء» و«كفيل» و«كفلاء».

وقال تعالى: ﴿لَوْ أَرَدْنَا أَنْ نَتَّخِذَ لَهْوًا لَاتَّخَذْنَاهُ مِنْ لَدُنَّا﴾ [الأنبياء: ١٧] أي: لو أردنا أن نتخذ امرأة وولداً، لاتخذنا ذلك عندنا لا عندكم، لأن زوج الرجل وولده، يكونان عنده وبحضرته، لا عند غيره، والأمم كلها - عريبتها وعجميها - تقول: إن الله تعالى في

(١) تفسير الاستواء: بالاستقرار!! هو تفسير بشع جداً!! ولن نقول كما يقول غيرنا من أهل الكلام: إن الاستقرار من صفات الأجسام!! بل نقول: ينبغى العدول عن هذا التفسير لكونه لم يذكره السلف عند كلامهم على هذه الآية. ولنا في هؤلاء السادة قدوة حسنة.

السماء ما تركت على فطرها ، ولم تنقل عن ذلك بالتعليم^(١) .

وفي الحديث : «إن رجلاً أتى رسول الله ﷺ بأمة أعجمية للعتق ، فقال لها رسول الله ﷺ : «أين الله تعالى؟» فقالت : في السماء ، قال : «فمن أنا؟» قالت : أنت رسول الله ﷺ ، فقال - عليه الصلاة والسلام - : «هي مؤمنة» وأمره بعتقها^(٢) - هذا أو نحوه .

وقال أمية بن أبي الصلت :

مجدوا الله وهو للمجد أهل رينا في السماء أمسى كبيراً
بالبناء الأعلى الذي سبق الناس وسوى فوق السماء سريراً
شرجعاً^(٣) ما يناله بصر العين ترى دونه الملائك صوراً^(٤)

و«صور» : جمع «أصور» وهو المائل العنق .

وهكذا قيل في الحديث «إن حملة العرش صور»^(٥) وكل من حمل شيئاً ثقبلاً على كاهله أو على منكبه ، لم يجد بُدّاً من أن يميل عنقه .

وفي الإنجيل الصحيح ، إن المسيح ﷺ قال : «لا تحلفوا بالسماء ، فإنها كرسى الله تعالى»^(٦) .

(١) إي ورى لقد صدق المؤلف . لكن ثم من يابى ذلك!! بل ويتأول صرائح الأدلة على أن الله في السماء تأويلاً سمجاً!! مع أناللسنا بحاجة إلى نصوص في ذلك ، والفطرة كافية بإثبات ما هنالك .
(٢) [صحيح] : أخرجه مسلم [٥٣٧] ومالك [١٤٦٨] وأبو داود [٩٣٠] والنسائي [١٢١٨] وأحمد [٢٩١/٢] وابن حبان [١٦٥] والطيالسي [١١٠٥] وعبد الرزاق [١٦٨٥١] وابن أبي شيبه [٣٠٣٤٢] والبيهقي [١٥٠٤٣] وغيرهم .

(٣) الشرجع : هو الطويل . وقيل هو العرش . راجع تاج العروس [٣٩٤/٥] .

(٤) ذكر هذه الأبيات : ابن الجوزي في زاد المسير [٢١٢/٣] والذهبي في العلو [ص ٥٠] وابن أبي العز الحنفى في شرح الطحاوية [ص ٢٧٧] وابن كثير في البداية والنهاية [١٢/١] وابن عبد الهادى في العقود الدرية [ص ٩٥] وقد أخرجها ابن عساكر في تاريخه [٢٧٧/٩] بسند ضعيف .

(٥) [منكر] قد مضى ذكر لفظ هذا الحديث . وهو حديث منكر ، وقد جمعنا طرقه والكلام عليه في رسالتنا : (فصل المقال ببيان أحدوثة الأوعال)

(٦) هذا خبر إسرائيلي ، لا بأس به . ويقصد : أن بالسماء كرسى الله تعالى .

وقال للحواريين: «إن أنتم غفرتُم للناس، فإن ربكم^(١) الذي في السماء، يغفر لكم ظلمكم، انظروا إلى طير السماء، فإنهن لا يزرعن ولا يحصدن ولا يجمعن في الأهواء، وربكم الذي في السماء، هو يرزقهن، أفلستم أفضل منهن»^(٢).

ومثل هذا من الشواهد كثير يطول به الكتاب.

وأما قوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌُ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌُ﴾ [الزخرف: ٨٤] فليس في ذلك ما يدل على الحلول بهما، وإنما أراد به: أنه إله السماء وإله من فيها، وإله الأرض وإله من فيها.

ومثل هذا من الكلام قولك، «هو بخراسان أمير، وبمصر أمير».

فالإمارة تجتمع له فيهما، وهو حال بإحداهما أو بغيرهما - وهذا واضح لا يخفى.

فإن قيل لنا: كيف النزول منه ^{وعليك}؟ قلنا: لا نحتم على النزول منه بشيء، ولكننا نبين

كيف النزول منا، وما تحتمله اللغة من هذا اللفظ، والله أعلم بما أراد.

والنزول منا يكون بمعنيين:

أحدهما: الانتقال عن مكان إلى مكان، كنزولك من الجبل إلى الحضيض، ومن

السطح إلى الدار.

والمعنى الآخر: إقبالك على الشيء بالإرادة والنية.

وكذلك الهبوط والارتقاء، والبلوغ والمصير، وأشباه هذا من الكلام.

ومثال ذلك، أن يسألك سائل عن محال قوم من الأعراب وهو لا يريد المصير إليهم

فتقول له: «إذا صرت إلى جبل كذا، فانزل منه، وخذي مينا، وإذا صرت إلى وادي كذا،

فاهبط فيه، ثم خذ شمالاً، وإذا صرت إلى أرض كذا، فاعتل هضبة هناك، حتى تشرف

عليهم». وأنت لا تريد في شيء، مما تقوله، افعله بيدك، إنما تريد افعله ببيتك

وقصدك.

(١) في بعض الطبقات: (فإن أباكم!!) وهو لفظ منكر.

(٢) لا بأس بهذا أيضاً. وعندنا - والله - ما هو خير من هذا كله.

وقد يقول القائل: «بلغت إلى الأحرار تشتمهم، وصرت إلى الخلفاء تطعن عليهم، وجئت إلى العلم تزهد فيه، ونزلت عن معالي الأخلاق إلى الدناءة».

وليس يراد في شيء من هذا، انتقال الجسم!! وإنما يراد به، القصد إلى الشيء بالإرادة والعزم والنية^(١).

وكذلك قوله **عَبَّكَ**: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾ [النحل: ١٢٨]. لا يريد أنه معهم بالحلول، ولكن بالنصرة والتوفيق والحيطة.

وكذلك قوله تعالى: «من تقرب مني ذراعًا تقربت منه باعًا، ومن أتاني يمشي، أتيته هرولة»^(٢).

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

وحُدثنا عن عبد المنعم، عن أبيه، عن وهب بن منبه أن موسى **عَلَيْهِ السَّلَامُ**: «لما نودي من الشجرة **فَاخْلَعْ نَعْلَيْكَ**» أسرع الإجابة، وتابع التلبية، وما كان ذلك إلا استئناسًا منه بالصوت، وسكونًا إليه.

وقال: «إني أسمع صوتك، وأحسّ وجسك^(٣) ولا أرى مكانك، فأين أنت؟ فقال: أنا فوقك، وأمامك، وخلفك ومحيط بك، وأقرب إليك من نفسك»^(٤).

(١) هذا تقسيم جيد، ولكنه بالنسبة إلينا نحن العباد المساكين. أما الرب - سبحانه وتعالى - فله نزول يليق بجلاله وكماله على ما أراد، وليس يحق لإنسان - كائنًا من كان - أن يفسر مراد الله بغير برهان قائم. وإلا كان مُتخَرِّصًا في دين الله!! وهذا عظيم جدًا. وترى المؤلف يحوم ويدور، ويقرب ويبعد، ثم يصول ويجول حول لفظ النزول!! ثم لم يخلص من بحثه بشيء يجب على المرء اعتقاده في نزول الله!! وكأنه يتجشم الخوض في ذلك نفيا وإثباتًا!! ولو أنه سار على نهجه - من الإيمان بهذه الأحاديث على مراد الله من غير تأويل ولا تمثيل - لكان خيرًا له. والحمد لله على كل حال.

(٢) [صحيح]: تقدّم تخريجه قبل.

(٣) الوجس: هو الصوت الخفى. راجع مجمع البحرين [٤/٤٧٠].

(٤) [باطل] أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق [٦١/٤٨] من طريق عبد المنعم بن إدريس عن أبيه عن وهب بن منبه به. وهذا سند تالف جدًا. وعبد المنعم هو الذي يقول عنه الإمام أحمد: (كان يكذب على وهب بن منبه!!) وقال أيضًا: (لم يسمع من أبيه شيئًا!!) وقال ابن معين: (كذاب خبيث!!) وقد أسقصه النقاد فسقط!! راجع لسان الميزان [٤/٧٣] وتاريخ بغداد [١١/١٣٣].

قالوا: حديث في التشبيه يكذبه القرآن والإجماع

يريد: أنى أعلم بك منك بنفسك، لأنك إذا نظرت إلى ما بين يديك، خفى عنك ما وراءك، وإذا سموت بظرفك إلى ما فوقك، ذهب عنك علم ما تحتك، وأنا لا تخفى على خافية منك في جميع أحوالك.

ونحو هذا قول رابعة العابدة^(١): «شغلوا قلوبهم عن الله وَعَبَّك؛ بحب الدنيا، ولو تركوها لجالت في الملكوت، ثم رجعت إليهم بظرف الفوائد».

ولم ترد أن أبدانهم وقلوبهم، تجول في السماء بالحلول، ولكن تجول هناك بالفكرة والقصد والإقبال، وكذلك قول أبي مهدية الأعرابي «اطلعت في النار، فرأيت الشعراء لهم كصيص»^(٢) يعنى: التواء، وأنشد:

جنادها صرعى هن كصيص^(٣)

أى التواء.

ولو قال قائل في قول رسول الله ﷺ: «اطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها البله»، واطلعت في النار فرأيت أكثر أهلها النساء»^(٤). إن اطلاعه فيهما كان بالفكر والإقبال،

(١) رابعة العابدة: هي رابعة العدوية تلك المرأة المعروفة بالزهد والتقشف والعبادة، لها أحوال شهيرة. وقد أثنى عليها كثيرون، لكن رووا عنها كلمات، إن صحت دلت على أنها - كأكثر الزهاد - عابدة جاهلة بمقام الشريعة!! وقد صح عن أبي داود - صاحب السنن - أنه سئل عنها فقال: (زنديقة!!) وهذا عظيم جداً!! وأبو داود إمام حافظ يدري ما يقول. ولعله اطلع من أمرها ما حمله على أن يحكم عليها ذلك الحكم القاسى. وراجع البداية والنهاية [١٨٧/١٠].

(٢) ذكره الحافظ في لسان الميزان [١٧٨/٣] في ترجمة أبي مهدى الأعرابي وقال عنه: (شيخ للأصمعي) ثم ذكر عن الأصمعي أنه قال: (إنه خولط في عقله في آخر دهره!!) يعنى أن صار يخرف ويهذى، ثم ذكر عنه أنه مرَّ به فسمعه يقول: (رأيت الشعراء في النار...) فكأنه كان يقول هذا وعقله غائب عن الوجود!! ومالنا وللمبرسمين!؟

(٣) هذا عجز بيت لامرئ القيس. راجع كتاب العين [٢٧١/٥].

(٤) هما حديثان مختلفان:

أما الأول ولفظه: (اطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها البله!!) فقد أخرجه ابن عدي في الكامل [١٩١/١] وابن عساكر في تاريخه [٥٢٧/٤١] وابن شاهين في الأفراد كما في كثر العمال [٣٩٣١٣] والبيهقي في الشعب [١٣٦٦] و[١٣٦٧] والقضاعي في الشهاب [٩٨٩] وابن الجوزي في العلل المتناهية [٩٣٤/٢] والمزى في التهذيب [١١٦/٢٦] والمعافى بن عمران في

كان تأويلًا حسنًا^(١).

قالوا: حديث يكذبه النظر

قالوا: رويتم عن حماد بن سلمة عن عمار بن أبي عمار، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «أن موسى ﷺ لطم عين ملك الموت فأعوره»^(٢) فإن كان يجوز على ملك الموت

العور، جاز عليه العمى!!

ولعل عيسى بن مريم ﷺ قد لطم الأخرى فأعماه، لأن عيسى ﷺ، كان أشد للموت كراهية من موسى ﷺ، وكان يقول: «اللهم إن كنت صارفًا هذه الكأس عن أحد من الناس، فاصرفها عني»^(٣).

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إن هذا الحديث حسن الطريق عند أصحاب الحديث، وأحسب له

الزهد [١٠٤] وغيرهم. وهو حديث منكر المتن والإسناد كما شرحناه بالأصل. وقد أنكره جماعة من الحفاظ، وراجع المقاصد الحسنة [٤١/١] وكشف الخفاء [١٦٤/١] وتذكرة الموضوعات [ص ٢٩] وغيرها، لكن له شواهد بالفاظ أجمل من هذا وأرق معنى. وأما اللفظ الثاني: وهو (واطلعت في النار فرأيت أكثر أهلها النساء) فهذا ثابت عند البخاري [٢٩] ومسلم [٨٨٤] ومالك [٤٤٥] والترمذي [٢٦٠٢] والنسائي [١٤٩٣] وأحمد [٢٣٤/١] وابن حبان [٢٨٢٢].

(١) بل ليس بحسن قط!! وقد قلنا كثيرًا: أنه ليس لأحد أن يصرف قول الرسول ﷺ عن ظاهره - إلا ببرهان جلي، وأين هو في ما نحن بصدده؟! فالحق: أنه - عليه الصلاة والسلام - شاهد ذلك وعائنه على الحقيقة.

(٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [١٢٧٤] ومسلم [٢٣٧٢] والنسائي [٢٠٨٩] وأحمد [٢٦٩/٢] وابن حبان [٦٢٢٣] والحاكم [٦٣٢/٢] وغيرهم.

(٣) [ضعيف جدًا]: أخرجه ابن جرير في تفسيره [٣٥١/٤] وعنه ابن كثير في تفسيره [٧٦٢/١] من طريق محمد بن حميد عن سلمة بن الفضل عن محمد بن إسحاق به. وهذا إسناد ضعيف جدًا. وابن حميد واه. وسلمة كثير الخطأ. ولو صح إلى ابن إسحاق!! فهو من الإسرائيليات التي تلقفها من أهل الكتاب.

أصلاً في الأخبار القديمة، وله تأويل صحيح لا يدفعه النظر.

والذي نذهب إليه فيه أن ملائكة الله تعالى روحانيون، والروحاني منسوب إلى الروح، نسبة الخلقة فكأنهم أرواح لا جث لهم، فتلحقها الأبصار ولا عيون لها كعيوننا، ولا أبقار كأبقارنا.

ولسنا نعلم كيف هيأهم الله تعالى، لأننا لا نعرف من الأشياء إلا ما شاهدنا، وإلا ما رأينا له مثلاً، وكذلك الجن، والشياطين، والغيلان هي أرواح، ولا نعلم كيفيتها، وإنما تنتهي في صفاتها إلى حيث ما وصف الله ﷻ لنا، ورسوله ﷺ.

قال الله ﷻ: ﴿جَاعِلِ الْمَلَيْكَةِ رُسُلًا أُولَىٰ أَجْنِحَةٍ مَّثْنَىٰ وَثُلُثَ وَرُبْعَ﴾ [فاطر: ١]. ثم قال:

﴿يَزِيدُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ﴾ [فاطر: ١] كأنه يزيد في تلك الأجنحة ما يشاء، وفي غيرها، وكانت العرب تدعو الملائكة جنًا، لأنهم اجتنوا عن الأبصار، كما اجتنى الجن.

قال الأعشى يذكر سليمان بن داود ﷺ:

وسخر من جن الملائك تسعة قيامًا لديه يعملون بلا أجر (١)
وقد جعل الله سبحانه للملائكة من الاستطاعة، أن تتمثل في صور مختلفة.
وأتى رسول الله ﷺ جبريل ﷺ في صورة دحية الكلبي، وفي صورة أعرابي، ورآه مرة قد سدَّ بجناحيه ما بين الأفقين (٢).

وكذلك جعل للجن أن تتمثل وتتخيل في صور مختلفة، كما جعل للملائكة.

قال الله ﷻ: ﴿فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا﴾ [مريم: ١٧].

وليس ما تنتقل إليه من هذه الأمثلة، على الحقائق، إنما هي تمثيل وتخيل، لتلحقها الأبصار، وحقائق خلقها، أنها أرواح لطيفة، تجري مجرى الدم، وتصل إلى القلوب، وتدخل في الثرى، وترى ولا ترى، قال الله تعالى في إبليس: ﴿إِنَّهُ يَرْتَكِبُ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ﴾ [الأعراف: ٢٧] يريد: أنا لا نراهم في حقائق هيئاتهم.

(١) هذا البيت ذكره صاحب لسان العرب [١٣/٩٧].

(٢) قد مضى تخريج هذه الأحاديث. وكلها صحيح.

وقال أيضاً: ﴿وَقَالُوا لَوْلَا أُنزِلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ وَلَوْ أَنْزَلْنَا مَلَكَ لَقُضِيَ الْأَمْرُ ثُمَّ لَا يُنظَرُونَ ﴿٨﴾ وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكَ لَجَعَلْنَاهُ رَجُلًا ﴿٩﴾﴾ [الأنعام: ٨، ٩].

يريد: لو أنزلنا ملكاً، لم تدركه حواسهم، لأنها لا تلحق حقائق هيئات الملائكة، فكنا نجعله رجلاً مثلهم، ليروه، ويفهموا عنه. وقد ذكر ابن عباس في قصة الزهرة^(١)، أن الله تعالى لما أهبط الملكين إلى الأرض ليحكمما بين أهلها، نقلهما إلى صور الناس، ورتب فيهما الشهوة، لأنه لا يجوز أن يقضى بين الناس إلا من يرونه ويسمعون كلامه، وإلا من شاكلهم وأشبههم.

ولما تمثل ملك الموت لموسى عليه السلام، وهذا ملك الله، وهذا نبي الله، وجاذبه، لطمه موسى لطمه أذهبت العين التي هي تخيل وتمثيل، وليست حقيقة، وعاد ملك الموت عليه السلام إلى حقيقة خلقته الروحانية، كما كان لم ينتقص منه شيء^(٢).

قالوا: حديث يكذبه النظر

قالوا: رويتم أن عوجاً^(٣) اقتلع جبلاً، قدره فرسخ في فرسخ، على قدر عسكر

(١) مضى تخريج هذا الخبر المنكر من قبل.

(٢) قلت: بل الذي يقوله المؤلف هو بعينه التخيل!! وقد رده عليه الحافظ في الفتح [٤٤٣/٦] وهو الصواب؛ لأن ملك الموت إنما أتاه في صورة البشر لا في صورة ملك؛ فلما ضربه أعوره كما يجري لسائر البشر. وقد ورد في الحديث: أن الملك عاد إلى ربه يقول: (أرسلتني إلى رجل لا يريد الموت!!) فرد الله عليه عينه مرة أخرى. وقال: (قل له يضع يده على متن ثور... إلى آخر الحديث).

وراجع: شرح مسلم للنووي [١٢٩/١٥] وشرح السيوطي على النسائي [١١٨/٤] والرد على البكري [٧٠٧/٢] لابن تيمية، وعمدة القاري [١٤٨/٨].

(٣) عوج: هو عوج بن عنق رجل من العمالقة الجبابرة القدماء!! يذكرون عنه عظام في جسمه وقوته وطوله!! كما سيذكر المؤلف!! والحق أنه من أساطير أهل الكتاب السخيفة. والتي ليس عليها برهان من صحاح التواريخ أصلاً. وقد لهج المفسرون بخبره في تفاسيرهم عند قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ﴾ المائدة [آية ٢٢] نعم منهم من استنكره كالحافظ ابن كثير في تفسيره [٥٠/٢] وقال: (وهذا شيء يستحي من ذكره) ثم نقضه. وما أجمل ما قاله شيخ الإسلام الشوكاني في

موسى ، فحمله على رأسه ليطبقه عليهم ، فصار طوقاً فى عنقه ، حتى مات !!

وأنه كان يخوض البحر ، فلا يجاوز ركبتيه !!

وكان يصيد الحيتان من لججه ، ويشويها فى عين الشمس !!

وأنه لما مات وقع على نيل مصر ، فجسر للناس سنة (أى : صار جسراً لهم يعبرون

عليه من جانب إلى جانب) !!

وأن طول موسى عليه السلام كان عشرة أذرع ، وطول عصاه عشرة أذرع ، ووثب من

الأرض عشراً ، ليضربه ، فلم يبلغ عرقوبه !!

قالوا : وهذا كذب بين ، لا يخفى على عاقل ، ولا على جاهل .

وكيف صار فى زمن موسى عليه السلام من خالف أهل الزمان هذه المخالفة؟

وكيف يجوز أن يكون من ولد آدم ، من يكون بينه وبين آدم هذا التفاوت؟! .

وكيف يطيق آدمى ، حملَ جبل على رأسه ، قدره فرسخ فى فرسخ؟! .

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول : إن هذا حديث لم يأت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا عن صحابته ، وإنما هو

خبر من الأخبار القديمة ، التى يرونها أهل الكتب ، سمعه قوم منهم على قديم الأيام ،

فتحدثوا به ، والحديث يدخله الشوب والفساد . من وجوه ثلاثة :

تفسيره [٤١ / ٢] بعد أن ذكر عوجاً وخبره قال : (قلتُ : ولم يأت فى أمر هذا الرجل ما يقتضى تطويل الكلام فى شأنه ، وما هذا بأول كذبة اشتهرت فى الناس ، ولسنا بملزومين بدفع الأكاذيب التى وضعها القصاص ونفقت عند من لا يميز بين الصحيح والسقيم!! فكم فى بطون دفاتر التفاسير من أكاذيب وبلايا وأقاصيص كلها خرافة!! وما أحق من لا تميز عنده لفن الرواية ، ولا معرفة به أن يدع التعرض لتفسير كتاب الله ، ويضع هذه الحماقات والأضحوكات فى المواضع المناسبة لها من كتب القصاص!!) قلتُ : وللمزيد عن عوج بن عنق راجع : المنار المنيف [ص ٧٦] وتفسير الألوسى [٨٦ / ٦] وكشف الخفاء [٢٣٢٥ / ٢] وسمط النجوم [ص ٥٣] للعصامى والفتاوى الحديثية [ص ١٨٨] لابن حجر الهيتمى ، وللحافظ السيوطى رسالة (الأوج فى خبر عوج) ضمن مجموعة فتاويه .

منها: الزنادقة واجتيالهم للإسلام، وتهجينه بدس الأحاديث المستشعة والمستحيلة، كالأحاديث التي قدمنا ذكرها من عرق الخيل، وعبادة الملائكة، وقفص الذهب على جمل أورك، وزغب الصدر، ونور الذراعين، مع أشياء كثيرة، ليست تخفى على أهل الحديث^(١).

منهم بن أبي العوجاء الزنديق^(٢)، وصالح بن عبد القدوس الدهري^(٣).
والوجه الثاني: القصاص على قديم الأيام، فإنهم يميلون وجوه العوام إليهم ويستدرّون ما عندهم، بالمناكير، والغريب، والأكاذيب من الأحاديث!!
ومن شأن العوام، القعود عند القاص، ما كان حديثه عجيباً، خارجاً عن فطر العقول، أو كان رقيقاً يحزن القلوب، ويستغزر العيون^(٤)!!

فإذا ذكر الجنة، قال: فيها الحوراء من مسك، أو زعفران، وعجيزتها ميل في ميل. ويَبْوئ الله تعالى وليه قصرًا من لؤلؤة بيضاء، فيه سبعون ألف مقصورة، في كل مقصورة سبعون ألف قبة... في كل قبة سبعون ألف فراش، على كل فراش سبعون ألف كذا!! فلا يزال في سبعين ألف كذا، وسبعين ألفًا، كأنه يرى أنه لا يجوز أن يكون العدد فوق السبعين ولا دونها!! ويقول: لأصغر من في الجنة منزلة عند الله، من يعطيه الله تعالى مثل الدنيا كذا وكذا ضعفًا، وكلما كان من هذا أكثر، كان العجب أكثر،

(١) كل هذه آثار ساقطة منكورة. وقد ذكرناها في أوائل الكتاب بألفاظها وتكلمنا عليها هناك.
(٢) ابن أبي العوجاء: هو عبد الكريم. زنديق مغتر وقح!! قال ابن عدي: (لما أخذ ليضرب عنقه قال: وضعت فيكم أربعة آلاف حديث أحرم فيها الحلال، وأحلل فيها الحرام!!) قلت: وهو أحد الوضاعين المشهورين بالبصرة. قتل على عناده قاتله الله راجع عنه: لسان الميزان [٤/٥١] والكشف الحثيث [ص ١٧٢] لابن العجمي.

(٣) صالح بن عبد القدوس: هو شاعر مشهور. لكنه اشتغل بالفلسفة والزندقة حتى قتله المهدي!! قال ابن معين: (ليس بشيء) وراجع عنه: لسان الميزان [٣/١٧٣] وتاريخ بغداد [٩/٣٠٣] والكامل [٤/٧١] وضعفاء العقيلي [٢/٢٠٣] وتاريخ ابن عساكر [٢٣/٣٤٥].
(٤) قلت: وقد نشأ في زماننا قصاص ووعاظ من طراز ما يقوله المؤلف تمامًا!! وللناس بهم شغف عجيب جدًا!! مع كونهم آية في الجهل بالشرعية ومقاصدها!! لكن من يسمع؟! وبعض الناس لن يوظفهم من غفوتهم سوى نفخة الصور!! فاللهم غفرًا.

والقعود عنده أطول، والأيدى بالعطاء إليه أسرع^(١)!!

والله تبارك وتعالى يخبرنا في كتابه، بما في جنته بما فيه مقنع عن أخبار القصاص وسائر الخلق، حين وصف الجنة بأن عرضها السموات والأرض، يريد: سعتها. والعرب تكنى عن السعة بالعرض، لأن الشيء إذا اتسع: عَرُض، وإذا دَقَّ واستطال: ضاق، وتقول: «ضاقت على الأرض العريضة» أي: الواسعة. وفي الأرض العريضة مذهب (أي الواسعة).

وقال رسول الله ﷺ للمنهم يوم أُحُدٍ: «لقد ذهبتم فيها عريضة»^(٢) أي واسعة. وقال الله تعالى: ﴿فَذُو دُعَاءٍ عَرِيضٍ﴾ [فصلت: ٥١] أي: كثير.

فكيف يكون عرضها السموات والأرض، ويعطى الله تعالى أحسن من فيها منزلة

(١) وكم حار الحليم من هذه الأعاجيب؟! وكأن الزمان استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض!! ترى أناساً - والله - غاية أمرهم أن يحسنوا من الشريعة قول لا إله إلا الله وحسب!! ثم ترى مجالسهم تغص بمئات بل آلاف المستمعين!! فإذا انقضى مجلس وعظهم، رأيت العيون تلحظهم من كل جانب!! والأفواه تتلمظ لتقييل أيديهم!! والجباه كأنها منحنية إجلالاً لهم!! والقلوب تهفوا إليهم!! والألسنة تلهج دائماً: اللهم اجعلني مثل فلان!! ولو علم - هؤلاء المساكين - حال فلان هذا الذي يتمنون منزلته، لفروا منه فرارهم من الأسد!! بينما ترى أهل الله حقاً، وحماة الشريعة صدقاً، القائمين بأمر التوحيد، والرافعين منار الإسلام والعلم، والناهضين بأعباء التربية والاستقامة، والجاهدين لإصلاح المجتمع والحياة، ترى هؤلاء - أو أحدهم - لا يكادون يعرفهم إلا القليل!! وإذا مشى أحدهم في طريق فكانما بالنسبة إلى الناس كالهواء!! لا يسمع أحد لهم شكوى!! ولا يثن لأوجاعهم إنسان!! ولا يعبا بهم أحد أصلاً!! مع كونهم نجوم الأرض، وشموس السماء، ولو عرف الناس أقدارهم؛ لحملوهم على الأعناق!! ولكن أين الانصاف في مثل هذا الزمان الكئيب؟! وحسبنا الله ونعم الوكيل.

(٢) [ضعيف]: أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره [٤٨٨/٣] وفي تاريخه [٦٩/٢] وابن المنذر كما في الدر المنثور [٣٥٦/٢] وابن الأثير في أسد الغابة [٧٧٦/١] من طرق عن ابن إسحاق به. - وهو في سيرته [٣٠١/١] - وهذا منقطع جداً. وابن إسحاق بينه وبين قصة أحد مفازة شاقة!! لكن وقع في سيرته [٣٠١/١] وعنه ابن كثير في البداية والنهاية [٢٨/٤] عن ابن إسحاق قال: (حدثني يحيى بن عباد عن أبيه عن جده سمعت رسول الله . . .) وذكر قصة وفيه: (وزعموا أن رسول الله ﷺ قال . . .) ثم ذكره. فإن كان لفظه: (زعموا) من عبد الله بن الزبير - وهو جد يحيى - فالحديث صحيح، وإن كانت ممن دونه - وهو الأرجح - فالحديث منقطع.

فيها، مثل الدنيا أضعافاً؟!!!

ويقول تعالى، حين شوقنا إليها ﴿وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ الْأَنْفُسُ وَتَلَذُّ الْأَعْيُنُ﴾ [الزخرف: ٧١]. وقال حين ذكر المقربين: ﴿عَلَى سُرُرٍ مَوْضُونَةٍ ﴿١٥﴾ مُتَّكِنِينَ عَلَيْهَا مُتَقَابِلِينَ ﴿١٦﴾ يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُخَلَّدُونَ ﴿١٧﴾ بِأَكْوَابٍ وَأَبَارِيقَ وَكَأْسٍ مِنْ مَعِينٍ ﴿١٨﴾ لَا يُصَدَّعُونَ عَنْهَا وَلَا يُنَزَفُونَ ﴿١٩﴾ وَفِيهَا مِمَّا يَتَخَيَّرُونَ ﴿٢٠﴾ وَلِحَمِيمٍ طَيْرٍ مِمَّا يَشْتَهُونَ ﴿٢١﴾ وَحُورٌ عِينٌ ﴿٢٢﴾ كَأَمْثَلِ اللَّوْلُوبِ أَلْمَكُونِ ﴿٢٣﴾﴾ [الواقعة: ١٥-٢٣].

وقال تعالى في أصحاب اليمين: ﴿فِي سِدْرٍ مَخْضُودٍ ﴿٢٨﴾ وَطَلْحٍ مَنضُودٍ ﴿٢٩﴾ وَظِلِّ مَمْدُودٍ ﴿٣٠﴾ وَمَاءٍ مَسْكُوبٍ ﴿٣١﴾ وَفِيهَا كَثِيرٌ ﴿٣٢﴾ لَا مَقْطُوعَةٍ وَلَا مَمْنُوعَةٍ ﴿٣٣﴾﴾ [الواقعة: ٢٨-٣٣].
وقال تعالى: ﴿يُحَلَّونَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ﴾ [الحج: ٢٣] و[فاطر: ٣٣].

ومثل هذا كثير في القرآن العظيم، ليس منه شيء إلا وهو شبيه بما يناله الناس في الدنيا، ويتنعم به المترفون، خلا ما فضل الله تعالى به ما في الجنة، وخلا الخلود. ثم يذكر^(١) آدم عليه السلام ويصفه فيقول: «كان رأسه يبلغ السحاب أو السماء، ويحاكها، فاعتراه لذلك الصَّلَع، ولما هبط إلى الأرض، بكى على الجنة، حتى بلغت دموعه البحر، وجرت فيها السفن»^(٢)!!

ويذكر داود عليه السلام فيقول: «سجد لله تعالى أربعين ليلة، وبكى حتى نبت العشب بدموع عينيه، ثم زفر زفرة، هاج له ذلك النبات»^(٣)!!
ويذكر عصا موسى عليه السلام فيقول: «كان نابها كنبخة سحوق، وعينها كالبرق الخاطف، وعرفها كذا»!!

والله تعالى يقول: ﴿كَأَنَّهُمَا جَانٌّ﴾ [النمل: ١٠] و«الجان» خفيف الحيات.

(١) الضمير في قوله: (يذكر) عائد على القاص والواعظ اللذين تحدث عنهما المؤلف قبل ورقة.
(٢) هذا لا يصدق إلا من فم رسول الله ﷺ فقط.
(٣) هذا كالذي قبله. والعجب أنك تجد بين الناس من يؤثر فيه هذا الكذب الساخر!! وأين ذهبت عقول العقلاء!؟

وذكرها في موضع آخر فقال: ﴿تُعْبَانُ مُبِينٌ﴾ [الأعراف: ١٠٧] ﴿فَإِذَا هِيَ تُعْبَانُ﴾ [الأعراف: ١٠٧] ويذكر عبادة أتاهم يونس عليه السلام في جبل لبنان، فيخبرهم عن الرجل منهم أنه كان يركع ركعة في سنة، ويسجد نحو ذلك، ولا يأكل إلا في كذا وكذا من الزمان!! وقد ذكر الله تبارك وتعالى الذين قبلنا فقال: ﴿كَانُوا أَشَدَّ مِنْكُمْ قُوَّةً وَأَكْثَرَ أَمْوَالًا وَأَوْلَادًا﴾ [التوبة: ٦٩].

وقال تعالى: ﴿وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ﴾ [البقرة: ٢٤٧] وقال تعالى: ﴿أَتَبْنُونَ بِكُلِّ رِيعٍ آيَةً تَعْبَثُونَ ﴿١٢٨﴾ وَتَتَّخِذُونَ مَصَانِعَ لَعَلَّكُمْ تَخْلُدُونَ ﴿١٢٩﴾ وَإِذَا بَطِشْتُمْ بَطِشْتُمْ جَبَّارِينَ ﴿١٣٠﴾﴾ [الشعراء: ١٢٨ - ١٣٠].

وليس في شيء مما وصف الله تعالى به من قبلنا، ما يقارب هذا الإفراط!! وقد نعلم أنهم كانوا أعظم منا أجساماً، وأشد قوة، غير أن المقدار فيما بيننا وبينهم، مقدار ما جعله الله بين أعمارنا وأعمارهم، فهذا آدم أبو البشر عليه السلام إنما عمر ألف سنة. بذلك تتابعت الأخبار، ووجدته في التوراة. وهذا نوح عليه السلام، لبث في قومه ألف سنة إلا خمسين عاماً، ثم انتقصت الأعمار بعد نوح عليه السلام، إلا ما جاءت به الأخبار في عمر لقمان، صاحب النور، فإنهم ذكروا أنه عاش أعمار سبعة أنسر^(١).

وكان مقدار ذلك ألفى سنة، وأربع مائة سنة، ونيفاً وخمسين سنة!! وهذا شيء متقادم، لم يأت فيه كتاب ولا ثقة وليس له إسناد، وإنما هو شيء يحكيه عبید بن شریة الجرهمي وأشباهه من النساب^(٢). وكذلك أعمار ملوك اليمن المتقدمين، ثم ملوك العجم.

(١) لم أقف على سبب تسمية لقمان ب(صاحب النور؟!) ثم وجدت القرطبي في تفسيره [٢٣ / ١٩] والراغب في مفرداته [ص ١٢٨٦] والبغوي في تفسيره [١ / ٢٤٣] قد ذكروا سبب ذلك. وهو سبب سخيف!!

(٢) عبید بن شریة أوسرية: هو أحد النساب المعمرين. كان عالماً بأخبار وآثار حمير وغيرها. ويقال أنه عاش عشرين ومائتي عام!! راجع الإصابة [٥ / ١١١] وأسد الغابة [٣ / ٥٤٣٧] وتاريخ ابن عساكر [٣٨ / ٢٠٢].

وقد عُمَرَ قوم قربوا من زماننا، أعماراً ليس بينها، وبين ما صح من عمر آدم ونوح صلى الله عليهما وسلم تفاوت شديد، كتفاوت هذا الخلق.

حدثنا أبو حاتم، قال: نا الأصمعي، قال: نا أبو عمرو بن العلاء قال: مرّ المستوغر بن ربيعة في سوق عكاظ، ومعه ابن ابنه خرفاً، ومستوغر يقوده، فقال له قائل: يا هذا: أحسن إليه، فطالما، أحسن إليك، قال: ومن هو؟ قال: أبوك أو جدك!! فقال المستوغر: هو -والله- ابن ابني!! فقال الرجل: تالله. ما رأيت كاليوم ولا مستوغر بن ربيعة، قال: فأنا مستوغر.

قال أبو عمرو: عاش مستوغر، ثلاثمائة سنة، وعشرين سنة^(١).

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

وقد جعل الله تعالى لنا معتبراً بآثارهم على الأرض، وما بنوه من مدنهم وحصونهم، ونقبوه^(٢) في الجبال الصم من أبوابهم، ونحتوه من درجهم، وليس في ذلك من التفاوت بيننا وبينهم، إلا كما بين أعمارنا وأعمارهم، وكذلك الخلق، ولا أعلمني سمعتُ في التفاوت بأشد من شيء حدثني الرياشي، عن مسلم بن إبراهيم، قال: نا نوح بن قيس، قال: نا عبد الواحد بن نافع قال: ولاني خالد بن عبد الله حفر المبارك^(٣) فجاءني العمال بضرس، فوزنته، فإذا فيه تسعة أرطال، ولسنا ندرى، أهو ضرس إنسان أو ضرس جمل، أو فيل؟^(٤).

وحدثني الرياشي قال: نا عبد الله بن مسلمة، عن أنس بن عياض، عن زيد بن أسلم

(١) [صحيح]: هذا إسناد صحيح إلى أبي عمرو بن العلاء. والقصة ذكرها السهيلي في الروض الأنف [٤٥ / ١] والمرزباني في معجم الشعراء [٧ / ١] والمؤلف في الشعر والشعراء [٧٨ / ١] والمبرد في الفاضل [ص ٢٢] وغيرهم.

(٢) نقبوه: حفروه ونقروه في الصخر. راجع كتاب العين [١٧٩ / ٥]

(٣) المبارك: هو اسم مجرى للمياه.

(٤) [صحيح]: أخرجه أبو الشيخ في العظمة [٩٩٣٢٣] وسنده صحيح إلى عبد الواحد بن نافع. وكذا أخرجه أبو الشيخ أيضاً في صفة العمالقة والجبابرة [٩٦٤] من هذا الطريق. وعبد الواحد بن نافع لم أهد إليه على وجه التحديد!! ولا يضر جهالته هذا الأثر.

قال: وجد في حجاج^(١) رجل من العماليق ضبع وجراؤها^(٢).

قال: وهذا قد يمكن أن يكون حجاج جمل أو غيره، فظنه الرائي له أنه حجاج رجل!! وعلى أنه لو كان حجاج رجل، ما وقع فيه التفاوت، لأن الحجاج من الإنسان إذا خلا واسع، ثم هو يفضى إلى القحف، ولا ينكر - في قدر أجسام المتقدمين - أن يكون في الحجاج والقحف، ما ذكر.

وأما الوجه الثالث، الذي يقع فيه فساد الحديث فأخبار متقدمة كان الناس في الجاهلية يروونها، تشبه أحاديث الخرافة، كقولهم: «إن الضب كان يهوديا عاقاً، فمسخه الله تعالى ضباً» ولذلك قال الناس: «أعق من ضب»^(٣).

ولم تقل العرب: «أعق من ضب» لهذه العلة، وإنما قالوا ذلك لأنه يأكل حسوله^(٤) إذا جاع، قال الشاعر:

أكلت بنيك أكل الضب حتى تركت بنيك ليس لهم عديد^(٥)
وكقولهم في الهدهد: «إن أمه ماتت» فدفنها في رأسه، فلذلك أنتت ريحه!!.

(١) حجاج: هو العظم المستدير حول العين.

(٢) [صحيح]: أخرجه البيهقي في الشعب [١٠٧٧٠] وسنده صحيح إلى زيد بن أسلم. وهو خبر تصديقه غير بعيد. ومعنى: جراؤها: أي صغارها.

(٣) قد مضى هذا في أوائل الكتاب؛ لكننا غفلنا عنه هناك فلم نعلق عليه!! فنقول هنا: إن قولهم: (إن الضب كان يهوديا عاقاً فمسخه الله تعالى ضباً!!) فهذا لا يعرف بهذا التفصيل أصلاً. لكن صح أن رسول الله ﷺ سئل عن أكل الضباب - مفرد ضب - فقال: (إن الله قد غضب على أمة من بني إسرائيل فمسخهم دواب، وأخشى أن تكون هذه) وفي رواية (بلغني أنه - يعني الضب - أمة مُسخت) أخرجه مسلم [١٩٥١] والنسائي في الكبرى [٦٦٥٠] وابن ماجه [٣٢٤] وأحمد [٣/٤١] والبيهقي [١٩٢٠٥] وغيرهم كثير. وكان هذا في أول الأمر، ثم أعلم الله نبيه - بعد ذلك - أنه لم يجعل للممسوخ نسلًا ولا عقبًا. كما أخرجه مسلم [٢٦٦٣] وأحمد [٣٩٠/١] والحميدي [١٢٥] والبزار [١٩١٩] وغيرهم. فيفهم من هذا: أن هناك أمة من بني إسرائيل قد مسخها الله ضبابًا - مفرد ضب - لكن انقطع نسلها عقب مسخها.

(٤) الحصول: صغار الضب. راجع تاج العروس [٢٧٨/٧].

(٥) هذا البيت ذكره المؤلف في غريب الحديث [٣٩٥/٢].

وقد ذكر هذه أمية بن أبي الصلت فقال:

غيم وظلماء وفضل سحابة
يبغى القرار لأمه ليجننها
فيزال يدلج ما مشى بجنازة
منها وما اختلف الحديث المسند^(١)

وكقولهم في الديك والغراب، إنهما كانا متنادمين، فلما نفذ شرا بهما، رهن
الغرابُ الديك عند الخمار، ومضى فلم يرجع إليه، وبقي الديك عند الخمار حارسًا!!
قال أمية بن أبي الصلت:

بآية قام ينطق كل شيء
وخان أمانة الديك الغراب^(٢)
وكقولهم في السنور: إنها عطسة الأسد، وفي الخنزير: إنه عطسة الفيل، وفي
الإرييانة^(٣): أنها خياطة كانت تسرق الخيوط، فمسخت وأن الجرّي^(٤) كان يهوديًا
فمسخ. وحديث عوج عندنا، من هذه الأحاديث^(٥).

والعجب أن عوجًا هذا، كان في زمن موسى عليه السلام عندهم، وله هذا الطول
العجيب!! وفرعون في زمنه، وهو ضده، في القصر، على ما ذكر الحسن^(٦).

(١) الأبيات من قصيدة طويلة عدد أبياتها: ٥٨ بيتًا. والأبيات عند المعري في الصاهل والشاجح
[ص ٣٨] والجاحظ في الحيوان [٢٩٦/١] والنويري في نهاية الأرب [١٢٩/٣] والشعر
والشعراء [٩٥/١].

(٢) هذا البيت ذكره الثعالبي في ثمار القلوب [ص ٦٤٣] والجاحظ في الحيوان [١٨٥/١] والبغدادى
في خزنة الأدب [٨٧/١] وغيرهم.

(٣) الإرييانة: هي نوع من أنواع السمك الصغير. راجع تاج العروس [٢٨١/١] ولسان العرب [١٤/
٣٠٤] وقد مضى التعليق على هذه الأكذوبة في أوائل الكتاب.

(٤) الجرّي: هو نوع من الأسماك يكون على هيئة الحيات. راجع تاج العروس [٣٠٧٤/١] والنهية
في غريب الحديث [٧٢١/١].

(٥) قد مضى التعليق والكلام على هذه الأساطير في أوائل الكتاب.

(٦) [فائدة] إذا أطلق الحسن في كتب التفاسير والوعظ ونحوها. فهو: الحسن بن أبي الحسن
البصرى الإمام النبيل.

حدثنا أبو حاتم، أو رجل عنده، قال: نا أبو زيد الأنصاري النحوي، قال: نا عمرو ابن عبيد، عن الحسن قال: ما كان طول فرعون إلا ذراعًا، وكانت لحيته ذراعًا^(١).

قالوا: أحاديث متناقضة

قالوا: رويتم عن همام، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تكتبوا عني شيئًا سوى القرآن، فمن كتب عني شيئًا فليمحه»^(٢).

ثم رويتم عن ابن جريج، عن عطاء عن ابن عمرو قال: قلت يا رسول الله، أُقيدُ العلم؟ قال: «نعم» قيل: وما تقييده؟ قال: «كتابته»^(٣).

(١) [ضعيف جدًا] هذا إسناد تالف. وفيه علتان بل ثلاثة:

الأولى: شك المؤلف في من حدثه بهذا الخبر!!

والثانية: عمرو بن عبيد وإي على الراجح. وقد اتهم بالكذب!!

[متنه منكر]: ولو صح. فالحسن كثيرًا ما يروي عن أهل الكتاب مثل هذه الأخبار. ولم أجد هذا الأثر - بعد البحث - عند غير المؤلف!! وقد ورد عن الحسن أنه قال: (كان فرعون عُلجًا من همذان) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره [١٧٤٥٣] وابن المقرئ في معجمه [٦٠ / ١ / رقم ٦٠] لكن سنده ضعيف جدًا. وأعجب من هذا ما أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره كما في الدر المنثور [٥٠٩ / ٣] عن علي بن أبي طلحة قال: (كان فرعون قبطيا ولد زنا طوله سبعة أشبار!!)

(٢) [صحيح]: أخرجه مسلم [٣٠٠٤] وأحمد والنسائي في الكبرى [٨٠٠٨] والدارمي [٤٥٠] وابن حبان [٦٤] والحاكم [٢١١ / ١] وأبو يعلى [١٢٨٨] وغيرهم.

(٣) [صحيح بشواهد]: أخرجه أبي نعيم في الحلية [٣٢١ / ٣] والخطيب في تقييد العلم [ص ٦٧] وابن الجوزي في العلل المتناهية [٨٦ / ١] والطبراني في الأوسط [٨٤٨] والخطيب أيضًا في الجامع لأدب الراوي [٤٣٩] والرامهرمزي في المحدث الفاصل [٢٦٠] وابن منيع في مسنده كما في المطالب العالية [٣١١٠] وابن عبد البر في جامع بيان العلم [٣٣٢ / ١] وابن عساكر في تاريخه [٢٨١ / ٥٦] وغيرهم من طرق عن عبد الله بن عمرو. وأسانيده ضعيفة. وله شاهد من حديث أنس بن مالك، وآخر من حديث ابن عباس. بأسانيده ضعيفة أيضًا. لكن الحديث قوى بطرقه وشواهد الصحيحة والذي منها الحديث الآتي. راجع: السلسلة الصحيحة [٢٥ / ٥] وتقييد العلم [ص ١٢٧] للخطيب.

ورويتم عن حماد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: قلت يا رسول الله، أكتب كل ما أسمع منك؟ قال: «نعم». قلت: في الرضا والغضب؟ قال: «نعم، فإنني لا أقول في ذلك كله إلا الحق»^(١).

قالوا: وهذا تناقض واختلاف!! .

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إن في هذا معنيين:

أحدهما: أن يكون من منسوخ السنة بالسنة، كأنه نهى في أول الأمر عن أن يكتب قوله، ثم رأى بعد -لما علم أن السنن تكثر وتفوت الحفظ- أن تكتب وتقيد.

والمعنى الآخر: أن يكون خص بهذا عبد الله بن عمرو، لأنه كان قارئاً للكتب المتقدمة، ويكتب بالسريانية والعربية، وكان غيره من الصحابة أميين، لا يكتب منهم إلا الواحد والاثان، وإذا كتب لم يتقن، ولم يصب التهجي، فلما خشى عليهم الغلط فيما يكتبون، نهاهم. ولما أمن على عبد الله بن عمرو ذلك، أذن له.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

حدثنا إسحاق بن راهويه، قال: ناوهب بن جرير، عن أبيه، عن يونس بن عبيد، عن الحسن، عن عمرو بن تغلب، عن النبي ﷺ قال: «من أشرط الساعة، أن يفيض المال، ويظهر القلم، ويفشو التجار»^(٢).

(١) [صحيح]: أخرجه أبو داود [٣٦٤٦] وأحمد [١٦٢/٢] والدارمي [٤٨٤] والحاكم [١٨٧/١] وابن عساكر في تاريخه [٣٦٠/٣١] والرامهرمزي في المحدث الفاصل [ص ٣٦٦] والخطيب في الجامع [١١٠٩] وابن أبي شيبه [٢٦٤٢٨] والطبراني في الأوسط [١٥٥٣] والبيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى [١٣٥/٢] وابن عبد البر في جامع بيان العلم [٣١٠/١] وهو حديث صحيح.

(٢) [صحيح]: أخرجه النسائي في الكبرى [٦٠٤٨] وفي الصغرى [٤٤٥٦] والحاكم [٩/٢] وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني [١٦٦٤] والطيالسي [١١٧١] وعنه ابن الأثير في أسد الغابة [١/٨٤٠] والخطابي في غريب الحديث [٨١/٢] وابن منده في المعرفة [٥٩/٢] وأحمد [٢٤٢٩٦] كما في المسند الجامع [١٠٧١٥] وابن قانع في معجمه [١١١١] وغيرهم من طرق عن الحسن عن

قال عمرو: إن كنا لنتمس في الحواء^(١) العظيم الكاتب، ويبيع الرجل البيع فيقول: حتى أستأمر تاجر بني فلان.

قالوا: حديثان متناقضان

قالوا: رويتم عن حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أنه قال: «الحجر الأسود من الجنة، وكان أشد بياضًا من الثلج حتى سودته خطايا أهل الشرك»^(٢).

ثم رويتم: أن ابن الحنفية^(٣) سئل عن الحجر الأسود فقال: «إنما هو من بعض هذه الأودية»^(٤).

عمرو بن تغلب به. وفيه عننة الحسن، لكن له شاهد من حديث ابن مسعود عند أحمد [١/٤١٩] والبخاري في الأدب المفرد [١٠٤٩] وابن عبد البر في التمهيد [٢٩٧/١٧] فالحديث صحيح، وراجع تعليق الإمام الألباني على فوائده في السلسلة الصحيحة [٢٦٦/٦].

(١) الحواء: بيوت مجتمعة من الناس على ماء. راجع لسان العرب [٢٠٨/١٤].

(٢) [صحيح]: ورد مرفوعًا وموقوفًا عن ابن عباس.

أما المرفوع فطرقة كثيرة. منها عند الترمذي [٨٧٧] والنسائي [٢٩٣٥] وأحمد [٣٢٩/١] وابن خزيمة [٢٧٣٣] والبيهقي [٩٠١٣] والطبراني في الكبير [١٢٢٨٥] والخطيب في تاريخه [٧/٣٦١] وابن عدي [٢٦٣/٢] وجماعات كثيرة قد ذكرناهم بالأصل. وهو حديث صحيح ثابت. وأما الموقوف فأخرجه ابن سعد في الطبقات [٣٥/١] وعنه ابن عساكر في تاريخه [٣٦٨/٢٣] بسندٍ تالف. وله طريق آخر عند الفاكهي في أخبار مكة [٩/١] وسنده ضعيف، وصح عن عبد الله بن عمرو كما عند ابن أبي شيبة [٣٥١/٤] والفاكهي في أخبار مكة [١٧/١] وفي الباب عن بعض الصحابة ذكرناهم بالأصل.

(٣) ابن الحنفية: هو محمد بن علي بن أبي طالب الإمام. كانت أمه أمة من بني حنيفة، وهو أحد الرجال الشجعان القلائل. معدود في التابعين الثقات. وأخباره كثيرة. راجع طبقات ابن سعد [٩١/٥] وتهذيب التهذيب [٣١٥/٩] وتاريخ البخاري [١٨٢/١] وثقات ابن حبان [٣٤٧/٥] وتاريخ ابن عساكر [٣١٨/٥٤].

(٤) [لم أجده]: قد بحثت عنه فلم أهد إليه مسندًا!! ولو صح فليس فيه حجة لمعارضة ما صح من أخبار سبقت قبله.

قالوا: وهذا اختلاف!!

وبعد: فكيف يجوز أن ينزل الله تعالى حجراً من الجنة؟ وهل في الجنة حجارة؟ وإن كانت الخطايا سوّده فقد ينبغي أن يبيض، لما أسلم الناس، ويعود إلى حالته

الأولى!!.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إنه ليس بمنكر، أن يخالف ابن الحنفية ابن عباس، ويخالف على عمر، وزيد بن ثابت، ابن مسعود في التفسير وفي الأحكام.

وإنما المنكر أن يحكوا عن النبي ﷺ خبرين مختلفين، من غير تأويل.

فأما اختلافهم فيما بينهم، فكثير، فمنهم من يعمل على شيء سمعه، ومنهم من

يستعمل ظنه ومنهم من يجتهد رأيه.

ولذلك اختلفوا في تأويل القرآن، وفي أكثر الأحكام.

غير أن ابن عباس قال في الحجر بقول سمعه، ولا يجوز غير ذلك، لأنه يستحيل أن

يقول: «كان أبيض، وهو من الجنة» برأى نفسه!! وإنما الظان ابن الحنفية، لأنه رآه

بمنزلة غيره من قواعد البيت، ففضى عليه بأنه أخذ من حيث أخذت، والأخبار المقوية

لقول ابن عباس في الحجر، وأنه من الجنة، كثيرة.

منها: أنه يأتي يوم القيامة، وله لسان وشفطان، يشهد لمن استلمه بحق^(١).

ومنها: أنه يمين الله ﷻ في الأرض، يصافح بها من شاء من خلقه^(٢)، وقد تقدم ذكر

(١) [صحيح]: أخرجه الترمذي [٩٦١] وابن ماجه [٢٩٤٤] والدارمي [١٨٣٩] وأحمد [٢٤٧/١]

وابن حبان [٣٧١٢] وابن خزيمة [٢٧٣٥] والحاكم [٦٢٧/١] والبيهقي [٩٠١٤] والطبراني في

الكبير [١١٤٣٢] والأوسط [٥٦٣] وأبو نعيم في الحلية [٣٠٦/٤] وغيرهم من طرق. وهو

حديث صحيح.

(٢) [منكر جداً]: قد ورد مرفوعاً وموقوفاً. والمرفوع ساقط البتة، أما الموقوف فهو صحيح عن ابن

عباس!! وقد مضى تخريجهما.

هذا.

ومنها: ما ذكره وهب بن منبه، فإنه قال: كان لؤلؤة بيضاء، فسودّه المشركون^(١).
وأما قولهم: «هل فى الجنة حجارة»؟ فما الذى أنكروه من أن يكون فى الجنة حجارة، وفيها الياقوت، وهو حجر، والزُّمردُّ حجر، والذهب والفضة من الحجارة؟ وما الذى أنكروه من تفضيل الله تعالى حجراً، حتى لُثِمَ واستلِمَ؟

والله تعالى يستعبد عباده بما شاء من العمل والقول، ويفضّل بعض ما خلق على بعض، فليلة القدر خير من ألف شهر، ليست فيها ليلة القدر، والسماء أفضل من الأرض، والكرسى أفضل من السماء، والعرش أفضل من الكرسى، والمسجد الحرام أفضل من المسجد الأقصى، والشام أفضل من العراق.

وهذا كله مبتدأ بالتفضيل، لا بعمل عمله، ولا بطاعة كانت منه.

كذلك الحجر أفضل من الركن اليمانى، والركن اليمانى أفضل من قواعد البيت، والمسجد أفضل من الحرم، والحرم أفضل من بقاع تهامة.

وأما قولهم: «إن كانت الخطايا سودته، فقد يجب أن يبيضَ لَمَّا أسلم الناس!!».
فمن الذى أوجب أن يبيض بإسلام الناس؟ ولو شاء الله تعالى، لفعل ذلك من غير أن يجب.

وبعد: فإنهم أصحاب قياس وفلسفة، فكيف ذهب عليهم أن السواد يصبغ ولا ينصبغ، والبياض ينصبغ ولا يصبغ!!

قالوا: أحاديث متناقضة

قالوا: رويتم أن النبى ﷺ قال: «ما أنا من دِدٍ ولا اللدُّ منى»^(٢).

(١) [لم أجده]: لم أعثر عليه عن وهب بهذا اللفظ ولا بغيره!!

(٢) [ضعيف]: أخرجه البخارى فى الأدب المفرد [٧٨٥] والبيهقى فى سننه [٢٠٧٥٤] والطبرانى فى الأوسط [٤١٣] وابن عساكر فى تاريخه [٣٨/٣٦٩] وابن عدى فى الكامل [٧/٢٤٣] والبيهقى أيضاً فى الآداب [٦٣٠] والدولابى فى الكنى [٧٢٧] والبزار كما فى مجمع الزوائد [٣/٤٩٣]

وأن عبد الله بن عمرو قال له: أكتب كل ما أسمع منك في الرضا والغضب؟ فقال: «نعم، إني لا أقول في ذلك كله إلا الحق»^(١).

ثم رويت أنه كان يمزح، وأنه استدبر رجلاً من ورائه، فأخذ بعينه وقال: «من يشتري مني هذا العبد»^(٢). ووقف على وفد الحبشة فنظر إليهم وهم يزفنون^(٣). وعلى أصحاب الدركلة^(٤) وهم يلعبون^(٥). وسابق عائشة رضي الله عنها، فسبقها تارة، وسبقته أخرى^(٦).

وهو في كشف الأستار [٢٤٠٢] والدارقطني في الأفراد [٢/٣٧] كما في الضعيفة [٢٤٥٣] من طرق عن أنس وسنده ضعيف، وقد وقع فيه اختلاف كما تراه عند الطبراني في الكبير [١٩/١٩] رقم [٧٩٤] وله شاهد عن جابر عند الإسماعيلي في معجمه [رقم ٢٥] وسنده ضعيف، وراجع السلسلة الضعيفة [٤٥٢/٥] وقد تكلمنا عليه بالأصل.

(١) [صحيح]: مضى تخريجه قريباً.

(٢) [صحيح]: أخرجه ابن حبان [٥٧٩٠] والطبراني في الكبير [٥٣١٠] وعبد الرزاق [١٩٦٨٨] والبيهقي [٢٠٩٦١] وابن المؤمل في حديثه [١٢] وابن الأثير في أسد الغابة [١/٣٧٥] وأحمد [٣/١٦١] وأبو يعلى [٣٤٥٦] والبيهقي أيضاً في الآداب [٣٢٩] وابن الأعرابي في المعانقة [١٦] وأبو عروبة في الطبقات [٣٢] والترمذي في الشمائل [٢٤٠] وهو حديث صحيح ثابت فيه قصة جميلة وقد صححه الحافظ في الإصابة [٥٤٧/٢].

(٣) [صحيح]: لفظ [يزفنون] ثابت عند مسلم [٨٩٢] وأحمد [٣/١٥٢] وابن حبان [٥٨٧٠] والنسائي في الكبرى [٤٢٥٠] وغيرهم. ويزفنون: يعنى يرقصون ويقومون بحركات مضحكة.

(٤) الدركلة: هم أصحاب الحركات البهلوانية راجع الصحاح [٤/١٦٩٧] ولسان العرب [١١/٢٤٤].

(٥) [صحيح]: هو بهذا اللفظ - الدركلة - عند الحارث في مسنده [١٨٢٩] زوائد الهيثمي [وأبو عبيد في غريب الحديث [٢/١٠٢] بسند ضعيف مرسل. وله طريق آخر عند الحارث أيضاً [٨٦٩/بغية الباحث] وسنده ضعيف تالف. لكن الحديث صحيح ثابت بدون لفظ (الدركلة) عند البخاري [٤٤٣] ومسلم [٨٩٢] والنسائي [١٥٩٤] وأحمد [٦/٥٦] وابن حبان [٥٨٦٨] وجماعات كثيرة.

(٦) [صحيح]: أخرجه أبو داود [٣٢٥١] وأحمد [٦/٣٩] وابن حبان [٤٦٩١] والطبراني في الكبير [٢٣/١٢٤] وابن أبي شيبة [٣٣٥٨٨] والنسائي في الكبرى [٨٩٤٢] والبيهقي [١٩٥٤٤] وأبو نعيم في الحلية [٧/١٤٠] وابن راهويه [٨٠٦] والحميدي [٢٦١] وابن أبي الدنيا في مداراة الناس [١٦٠] وفي العيال [٥٥٧] وأبو نعيم أيضاً في رياضة الأبدان [٤] وجماعة كثيرة وهو

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إن الله عَزَّ وَجَلَّ بعث رسوله ﷺ بالحنيفية السمحة، ووضع عنه وعن أمته، الإصرَ والأغلالَ التي كانت على بنى إسرائيل في دينهم، وجعل ذلك نعمةً من نعمه التي عددها، وأوجب الشكر عليها، وليس من أحد فيه غريزة، إلا ولها ضد في غيره.

فمن الناس الحلِيم، ومنهم العجول، ومنهم الجبان، ومنهم الشجاع، ومنهم الحَي، ومنهم الوَقَّاح، ومنهم الدَمِث، ومنهم العَبوس!!

وفى التوراة أن الله تعالى قال: «إني حين خلقت آدم، رَكَّبْتُ جسده من رطب ويابس، وسخن وبارد، وذلك لأني خلقتُه من تراب وماء، ثم جعلت فيه نفسًا وروحًا»^(١).

فيبوسة كل جسد خلقتُه، من التراب، ورطوبته من قِبَل الماء، وحرارته من قِبَل النفس، وبرودته من قِبَل الروح.

ومن النفس حدته وخفته، وشهوته ولهوه ولعبه وضحكه، وسفهه وخداعه، وعنفه وخرقه، ومن الروح، حلمه ووقاره، وعفاه وحيأؤه، وفهمه وتكرمه، وصدقه صبره.

أفما ترى أن اللعب واللَّهو، من غرائز الإنسان؟ والغرائز لا تملك؟ وإن ملكها المرء بمغالبة النفس وقمع المتطلع منها، لم يلبث إلا يسيرًا حتى يرجع إلى الطبع، وكان يقال: «الطبع أملك» وقال الشاعر:

ومن يبتدع ما ليس من سوس نفسه يدعه ويغلبه على النفس خيمها^(٢)
(وقال آخر):

يا أيها المتحلى غير شيمته ومن خليقته الإقصاد والملق

حديث صحيح. وفي سنده اختلاف لا يضر كما شرحنا بالأصل. وراجع السلسلة الصحيحة [١/١٣٠] للإمام الألباني.

(١) هذا خبر إسرائيلي لا بأس به.

(٢) هذا البيت للشاعر كثير عزة. وهو من قصيدة طويلة عدد أبياتها: ٥٣ بيتًا. راجع هدية العارفين [١/٨٣٧] وغيرها.

ارجع إلى خلقك المعروف ديدنه
(وقال آخر):

إن التخلق يأبى دونه الخلق^(١)

كل امرئ راجع يوما لشيئته
(وأنشد الرياشي):

وإن تخلق أخلاقًا إلى حين^(٢)

لا تصحبين امرءًا على حسب
ما لك من أن يقال إن له
بل فاصحبينه على طبائعه
والله عجل يقول: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا ﴿١٩﴾ إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا ﴿٢٠﴾ وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ

مَنُوعًا ﴿٢١﴾ [المعارج: ١٩ - ٢٠].

وقال تعالى: ﴿خُلِقَ الْإِنْسَانُ مِنْ عَجَلٍ﴾ [الأنبياء: ٣٧].

وكان الناس يأتسون برسول الله ﷺ، ويقتدون بهديه وشكله، لقول الله تعالى:

﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١].

فلو ترك رسول الله ﷺ طريق الطلاقة والهشاشة والدمائة، إلى القطوب والعبوس والزماتة^(٥) أخذ الناس أنفسهم بذلك، على ما في مخالفة الغريزة من المشقة والعناء.

فمزح ﷺ ليمزحوا، ووقف على أصحاب الدركلة وهم يلعبون فقال: «خذوا يا بني

أرشد^(٦) ليعلم اليهود أن في ديننا فسحة»^(٧).

(١) هذان البيتان: ذكرهما صاحب الصحاح [١٤٧٢/٤].

(٢) هذا البيت للشاعر ذى الإصبع - ذكره صاحب الأغاني [١٠١/٣].

(٣) دخلت: يعني تشابكت واختلطت.

(٤) الأبيات ذكرها صاحب مجمع الحكم والأمثال [٥٠/١].

(٥) الزماتة: هو الوقار. راجع لسان العرب [٣٥/٢].

(٦) بنى أرفادة: هم جنس من الحبش. راجع الصحاح [٢٢٠/٢].

(٧) [قوى بطرقه] قد مضى تخريج الجملة الأولى منه حتى قوله: (يلعبون) أما سائر لفظه: فقد أخرجه

الحارث في مسنده [١٧٣٠/المطالب العالية] وهو في مسنده المطبوع [٨٥٥] وأبو عبيد في

يريد ما يكون في العُرسات لإعلان النكاح، وفي المآدب، لإظهار السرور.
وأما قوله: «ما أنا من دَدٍ ولا الدد مني»^(١)، فإن الدد: اللُّهُو والباطل.
وكان يمزح ولا يقول إلا حقًا، وإذا لم يقل في مزاحه إلا حقًا، لم يكن ذلك المزاح
دَدًا ولا باطلًا.

قال لعجوز: «إن الجنة لا يدخلها العُجُز»^(٢) يريد أنهن يُعذُن شواب.
وقال ﷺ لأخرى: «زوجك في عينه بياض»^(٣) يريد: ما حول الحدقة من بياض

غريب الحديث [١٠٢/٢] والخرائطي في اعتلال القلوب كما في كنز العمال [٤٠٦١٧] وغيرهم
عن الشعبي به مرسلاً. وسنده ضعيف. وله شاهد منقطع عند الحميدي في مسنده [٢٥٤] ورجاله
ثقات. ووصله الديلمي في مسنده [١١٠/٢] بسندٍ ضعيف. وله طريق أخرى عند أحمد [٦/
١١٦] بسندٍ حسن، وكذا أخرجه السراج في مسنده كما في الفتح [٤٤٤/٢] فالحديث ثابت بهذه
الطرق. وراجع السلسلة الصحيحة [٣٢٨/٤].

(١) [ضعيف]: مضى تخريجه قريباً.

(٢) [ضعيف]: أخرجه الترمذي في الشمائل [٢٤١] وعنه البغوي في تفسيره [١٤/٨] وأبو الشيخ في
أخلاق النبي ﷺ [٧٨/ترقيم الألباني] والبيهقي في البعث والنشور [٣٣٥] والبغوي في الأنوار
[٢٢٠/٢٥٨/١] كما في الصحيحة [٢٩٨٧] وعبد بن حميد في تفسيره كما تفسير ابن كثير [٤/
٣٦٩] وابن المنذر كما في الدر المنثور [١٥/٨] وإبراهيم بن الحسين في زوائده على تفسير
مجاهد [٢٩٩/١] وغيرهم بسندٍ ضعيف جداً. وله طريق أخرى عند البيهقي في البعث [٣٣٢]
وأبو نعيم في أخبار أصفهان [٤٦٢/٧] وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ [١٨٤/ترقيم الألباني]
بسندٍ ضعيف. وله طريق أخرى عند الطبراني في الأوسط، وأبو نعيم في صفة الجنة [٤١٦]
[٢٨٢] وله طريق آخر عند هناد في الزهد [٢٤] وسنده ضعيف جداً. وبالجملة فهذا حديث لا
يصح من جميع طرقه. ولا هي تصلح للتقوية كما شرحناه بالأصل.

(٣) [لم أجده مسنداً] قال الحافظ العراقي في تخريج أحاديث الإحياء [٨٩/٣]: (أخرجه الزبير بن
بكار في كتاب الفكاهة والمزاح، ورواه ابن أبي الدنيا من حديث عبيدة بن سهم الفهري مع
اختلاف) قلت: وعزاه العلامة جسوس في شرحه على الشمائل [٢٨/٢] لابن أبي حاتم من
حديث عبد الله بن سهم الفهري!! ولا أدري هل هو عبد الله بن سهم كما يقول جسوس؟! أم
عبيدة بن سهم كما يقول العراقي؟! أم وقع في اسمه التصحيف؟! ولم يظهر لي من صاحب
هذا الحديث؟! ثم إنني قد بحثت عنه طويلاً فلم أجده مسنداً!! وقد ذكره جماعة في كتبهم دون
عزو!! منهم القاضي عياض في الشفاء [١٨٨/٢] والشامي في سبل الهدى [١٠/١٢] والغزالي

العين فظنت هي أنه البياض الذي يغشى الحدقة .

واستدبر رجلاً من ورائه وقال : «من يشتري منى العبد»^(١)؟

يعنى : أنه عبد الله . ودين الله يسر ليس فيه - بحمد الله ونعمته - حرج ، وأفضل

العمل ، أدومه وإن قل .

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

حدثنا الزيادى ، قال : نا عبد العزيز الدراوردي ، قال : نا محمد بن طحلاء ، عن أبى

سلمة ابن عبد الرحمن ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : «أكلفوا من العمل

ما تطيقون ، فإن الله لا يملّ حتى تملوا ، وإن أفضل العمل أدومه وإن قل»^(٢) .

وحدثنى محمد بن يحيى القطعى ، قال : نا عمر بن على بن مقدم ، عن معن

الغفارى ، عن المقبرى ، عن أبى هريرة قال : رسول الله ﷺ : «إن الدين يسر ، ولن

يشاد هذا الدين أحد إلا غلبه ، فسددوا وقاربوا وأبشروا»^(٣) .

حدثنى محمد بن عبيد ، قال : حدثنا معاوية بن عمرو ، عن أبى إسحاق ، عن خالد

الحذاء ، عن أبى قلابة ، عن مسلم بن يسار : أن رفقة من الأشعرين كانوا فى سفر ، فلما

قدموا ، قالوا : يا رسول الله ، ما رأينا أحداً بعد رسول الله ﷺ أفضل من فلان ، يصوم

النهار ، فإذا نزلنا ، قام يصلى حتى نرتحل ، قال : «من كان يمهّن له ، ويكفيه ، أو يعمل

له؟ قالوا : نحن ، قال : كلكم أفضل منه»^(٤) .

فى الإحياء [٣٢٦/٢] وابن تيمية فى الفتاوى الكبرى [١١٨/٦] وابن القيم فى إغائة اللّهفان [٢/

١٠٥] وابن الأثير فى النهاية [٦٨/١] ولعلنى أعاود البحث عنه فى وقت لاحق إن شاء الله .

(١) [صحيح] : مضى تخريجه قريباً .

(٢) [صحيح] : أخرجه البخارى [١٨٦٩] ومسلم [٧٨٢] وأبو داود [١٣٦٨] وابن ماجه [٤٢٤١]

وأحمد [٢٤١/٦] وابن خزيمة [١٦٢٦] وابن حبان [٣٥٣] وأبو يعلى [٤٦٥١] وعبد الرزاق

[٢٠٥٦٦] وجماعة .

(٣) [صحيح] : أخرجه البخارى [٣٩] والنسائى [٥٠٣٤] وابن حبان [٣٥١] والبيهقى فى سننه

[٩٥١٨] والقضاعى فى الشهاب [٩٧٦] بلفظه .

(٤) [ضعيف] : أخرجه المؤلف فى عيون الأخبار [٢٦/١] من هذا الطريق . وهو إسناد رجاله ثقات

قالوا: أحاديث متافضة

وقد فرج لصداحون والخيار، على أخلاق رسول الله ﷺ في التيسم والطلاقة
والعراج، بالكلاء المدحج المقدم، ولشتم والكذب^(١).

فكنا على ﷺ يكثر له عناية^(٢).

وكنا بن سيرين، يصحح حتى يسير بعده^(٣).

وقد حارب في القوزاق^(٤).

فقد أصححت عروس القوزاق تاشق^(٥) ولو رغبت رجع أمه لاستقرت^(٦)

(وقال القوزاق، وتعطى به بن سيرين)

بأنه عروس اسمه بن يسار تسمى معروف، وقد خفف في إسناده على أبي قلابة في رواه عن
حاله لحد، أنه مضى، وحالته أوبس لسخني، فبوره عنه من قومه عور مسلماً!! أخرج
صحيح بن مسعود في سنة [١٤١٩] وفتح لوزق [٢٠٤١٩] وأبو الجهاد في الجهاد [٢١٤]
رسمه في سنة [١٤١٩] المطالب العلية وقال الحافظ: (عور مسلماً جيداً) قلت وهو كما قال.
بعد لوجه عنق - عور لأرجح - راجح لسة لصحيفة [١٤٥] اللأمني - ففتكره على حتى عن
عند الحديث لصحيفة.

لقوم عور العراج لحديث المدحج المقدم، وللم راجح كتاب العين [١٤٤/١]
المسور لصحيفة بن أحمد.

١٠ كنية عور في الحديث في لشي عور العراج عند الترمذي [١٤٤٤] وأبو عور، كنية حيث صحيفه،
أبو عور قاله دونه العراج للمترجم في طوره عليه من جهة - فإذ تلك بورت الصلح لآي
تور آله - كنه بورت قصبة لقلب - ويظهر لبري عن فكر الله والتفكر في جهات النبي ﷺ إلى
بفتح بورت - من عصر الأوقات - إلى الأبد - وكثرة الأحقاد، بن ويستط العجبة والوقر!! أظاه
سما من هذه الأعراف فهو العراج الذي كان لشي ﷺ - يقطه عور وأصحابه والتبصر في التيسم بحالته
وعليه لم يكن كبراً من الصداق والأفطر - وراجح - الأتكر [ع] [٨٧٣] للتورق - وأحواله علوم
لمس [١٤٣] [١٣٨] وفتوى بن تيسية [٤٤/٦] والمسطوق [ع] [٤٠٣] ورواية
لصلاة [ع] [١٨٨] لابن جلاله وهو ذلك.

١١ عند لا يظهر من سلفه!!

١٢ أبو عور عند عور بن سيرين^(٧) ثم ثبت عنه أنه صاحب صحح ومراجح، لكن هذا لا يدل على ما
صنعه به المؤلف - وراجح عن صحح بن سيرين ومراجح - حلية الأولياء [٢٧٤/٦] ومباراة
لنسر [٨١١، ٨١٢، ٨١٣] لابن أبي الليث والبن أبي شيبة [٤٧٢-٤٧٣]

(١٤) لبيت في تبوله حروب [ع] [١٧٨] وهو في غلبة اللذات!!

Marfat.com

نُبئت أن فتاة كنتُ أخطبها عُرقوبها مثل شهر الصوم في الطول
أسنانها مائة أو زدن واحدة وسائر الخلق منها بعد مبطول^(١)
وسأله رجل عن هشام بن حسان، فقال: توفي البارحة، أما شعرت؟ فجزع الرجل
واسترجع، فلما رأى جزعه قرأ: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي
مَنَامِهَا﴾ [الزمر: ٤٢]^(٢).

وكان زيد بن ثابت من أزممت^(٣) الناس، إذا خرج، وأفكهم في بيته^(٤).
وقال أبو الدرداء: إني لاستجمت نفسي^(٥) ببعض الباطل، كراهة أن أحمل عليها من
الحق ما يملها^(٦).

وكان شريح يمزح في مجلس الحكم^(٧).
وكان الشعبي من أفكه الناس^(٨).

(١) هذه الآيات ذكرها صاحب زهر الآداب [١/١٦٥] وهي في ديوان جرير [ص ٨٨] ونسبها
المؤلف للفرزدق!!

(٢) [صحيح]: أخرجه ابن الجعد [١٤٧٨] وابن سعد في الطبقات [٧/٢٠٢] من طريق غالب القطان
عن ابن سيرين به. ومسنده صحيح.

(٣) أزممت: أشد الناس تزمناً. والتزمت بمعنى الوقار. راجع غريب الحديث [٤/١٥٧] للمؤلف.

(٤) هذا ما وقفتُ عليه بعد البحث!! وقد وقفت على قصة ضحك فيها زيد بن ثابت - رضي الله عنه - أخرجه
مسلم [١٣٢٨] وأحمد [١/٢٢٦] والشافعي [٦٢٥] والبيهقي [٩٥٤٠] والنسائي في الكبرى
[٤٢٠١] وليس فيها ما يشتهيه المؤلف!!

(٥) استجمت نفسي: أي أروح عنها.

(٦) [ضعيف]: أخرجه ابن معين في تاريخه [٤/٤٨٤/رواية الدوري] وعنه ابن عساكر في تاريخه

[٤٦/٥٠١] بسند رجاله ثقات لكنه منقطع بين عمير بن هاني وأبو الدرداء. فالأثر ضعيف على
شهرته. وقد ذكره جماعات من العلماء وغيرهم في مؤلفاتهم أمثال: الجاحظ في البخلاء

[ص ٦٤] وابن الجوزي في أخبار الحمقى [ص ١] وابن عبد البر في بهجة المجالس [١/٢٠]

وإبن حجة في ثمرات الأوراق [ص ٥٥] والمبرد في الكامل [١/١٨٥]

(٧) قلت: قد كان شريح ذا دعابة ومزاح، لكني لا أظن أن ذلك يصاحبه حتى في مجلس القضاء!!

وفي تاريخ ابن عساكر [٢٣/٢٨] قصة عنه تدفع ما يحكيه المؤلف.

(٨) قلت: هذا معروف عن الشعبي. وراجع أمثلة لذلك في تاريخ ابن عساكر [٢٥/٤١٧] ومصنف

ابن أبي شيبة [١٦٤٧٨] والمراح في المزاح [ص ١١] وفي الأخير مزاحات طريفة عن الشعبي.

وكان صهيب مزاحًا - (١) وكان أبو العالية مزاحًا (٢).

وكل هؤلاء إذا مزح، لم يفحش، ولم يشتم، ولم يغتب، ولم يكذب، وإنما يذم من المزاح، ما خالطته هذه الخلال، أو بعضها.

وأما الملاعب، فلا بأس بها في المآدب، قال رسول الله ﷺ: «أعلنوا النكاح، واضربوا عليه بالغربال» (٣).

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

حدثنا أبو الخطاب قال: نا سلم بن قتيبة، قال: نا شريك، عن جابر، عن عكرمة قال: ختن ابن عباس بنيه، فأرسلني فدعوت اللعابين، فلعبوا فأعطاهم أربعة دراهم (٤).

وحدثني أبو حاتم، عن الأصمعي، عن ابن أبي الزناد، عن أبيه، قال: قلت

(١) قلت: قول المؤلف: (مزاحًا!!) من صيغ المبالغة كما هو معروف، مع أن المزاح عن صهيب قليل جدًا. لكن له قصة طريفة استخدام فيها المزاح. فانظرها في مستدرک الحاكم [٤٥١/٣] ومسنند البزار [٢٠٩٥] وابن ماجه [٣٤٤٣] وأحمد [٦١/٤] والبيهقي [١٩٣٤٧] والطبراني في الكبير [٧٣٠٤] وغيرهم بسند ضعيف.

(٢) لم أر أحدًا وصف أبا العالية بكونه يمزح؛ فضلًا عن أن يكون مزاحًا!! نعم هو المنفرد بحديث الضحك في الصلاة، ذلك الحديث الذي تكلم فيه بعض النقاد من أجله!! فإن كان المؤلف استنبط مزاحه من هذا الحديث!! فهذا هو المزاح بعينه!! ولعله وقف له على رواية ضحك فيها. والله أعلم.

(٣) [حسن لغيره]: هو بهذا اللفظ عند البزار [٢٢١٤] وابن عدى [٦/٣] وابن ماجه [١٨٩٥] وسعيد بن منصور [٦٣٥] والبيهقي [١٤٤٧٥] وأبو نعيم في الحلية [٢٦٥/٣] وابن راهويه [٩٤٥] والترمذى [١٠٨٩] وابن الجوزى فى العلل [٦٢٧/٢] والخطيب فى تاريخه [١٣٧/٤] وجماعة، وهو حديث لا يثبت من وجه يصح. لكن لأوله وهو قوله: (أعلنوا النكاح) شاهد بإسناد قابل للتحسين. وقد ذكرناه بالأصل، وراجع الإرواء [٥٠/٧] والتلخيص [٢٠١/٤] ونصب الراية [١٦٩/٣].

(٤) [ضعيف جدًا]: أخرجه ابن أبى شيبه [١٦٤١٠] وابن أبى الدنيا فى العيال [٥٨٧] من هذا الطريق. وسنده ضعيف جدًا. فيه شريك وهو النخعي المشهور بسوء حفظه!! وجابر هو الجعفى ذلك الرافضى الخبيث وإياه ولا يحتج به إلا من لم يعرفه!!

لخارجة بن زيد: هل كان الغناء يكون في العُرُسات^(١)؟ قال: (قد كان ذاك، ولا يحضر بما يحضر به اليوم من السفه: دعانا أخواننا بنو نبيط في مدعاة لهم، فشهد المدعاة حَسَّانُ بن ثابت، وابنه عبد الرحمن، وإذا جاريتان تغنيان:

أنظر خليلي بباب جلق هل تونس دون البلقاء من أحد^(٢)
فبكي حسان وهو مكفوف، وجعل يومى إليهما عبد الرحمن أن زيدا، فلا أدري ماذا يعجبه من أن يبكي أباه)^(٣).

حدثنا أبو حاتم، عن الأصمعي قال: كان طويس^(٤) يتغنى في عرس، فدخل النعمان بن بشير العرس، وطويس يقول:

أجد بعمرة غنيانها فتهجر أم شأننا شأنها^(٥)
وعمرة أم النعمان فقيل له: اسكت اسكت!! فقال النعمان: إنه لم يقل بأسا، إنما قال:

وعمرة من سروات النساء ء تنفح بالمسك أردانها^(٦)

(١) العرسات: هي الأعراس والأفراح.

(٢) البيت منسوب لحسان بن ثابت. انظر لسان العرب [٥٨٠ / ١]

(٣) [حسن]: أخرجه ابن عساكر في تاريخه [٤١٦ / ١٢] وأبو الفرج الأصفهاني في الأغاني [١٧ /

١٦٩] وإسناده حسن. عبد الرحمن بن أبي الزناد فقيه إمام صدوق في حفظه شيء لا يسقطه من

مرتبة الاحتجاج. وهذا الخبر ذكره: المبرد في الكامل [١٧٦ / ١] وابن عبد ربه في العقد الفريد

[٣٩٠ / ٢] والنويري في نهاية الأرب [٤٥٨ / ١].

(٤) طويس: هو عيسى بن عبد الله المخزومي، يعد من أشهر المغنيين والعارفين بصناعة الغناء، وله

حكايات كثيرة بشأنه. راجع: وفيات الأعيان [٤٠٠ / ١] والأغاني [٢٧ / ٣] والأعلام [٥ /

١٠٥].

(٥) هذا البيت لقيس بن الخطيم. راجع تاج العروس [٢٧٢ / ١٠].

(٦) [ضعيف]: هذا إسناد ضعيف منقطع؛ والأصمعي لم يدرك هذه القصة أصلاً. وقد ذكرها: ابن

عبد ربه في العقد الفريد [٣٩٨ / ٢] وهي بنحوها في الأغاني [٤ / ١٦] لأبي الفرج الأصفهاني.

قالوا: أحاديث متناقضة

قالوا: رويتم أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله يحب الحي العبي المتعفف، وأن الله يبغض البليغ من الرجال»^(١).

ثم رويتم: أن العباس سأله فقال: ما الجمال؟ فقال: «في اللسان»^(٢).
وأنه قال: «إن من البيان لسحراً»^(٣) وقد قال الله ﷻ: ﴿خَلَقَ الْإِنْسَانَ * عَلَّمَهُ الْبَيَانَ﴾ [الرحمن: ٣، ٤] فجعل البيان، نعمة من نعمه التي عددها.

(١) هما حديثان مختلفان

أما الأول ولفظه: (إن الله يحب الحي العبي المتعفف) فهو وارد ولكن دون لفظ: (العبي!!) أخرجه الطبراني في الكبير [١٠٤٤٢] و[٢٢/١٠٢٤] من حديث ابن مسعود، وسنده ساقط، وله شاهد من حديث أبي هريرة عند البيهقي في الشعب [٦٢٠٢] وابن صصري في أماليه كما في الكنز [١٧١٩٢] والسهمي في تاريخه [١٠٢] وأبو الشيخ في طبقاته [١٦٦/١] وأبو نعيم في أخبار أصفهان [٧٨/١] بسند حسن، وله شواهد كثيرة مرفوعة ومرسلة قد ذكرناها بالأصل.
أما الثاني ولفظه: (ويكره البليغ من الرجال) فقد أخرجه أبو داود [٥٠٠٥] والترمذي [٢٨٥٣] وأحمد [١٦٥/٢] والطبراني في الأوسط [٥٠٩١] والبزار [٢٤٥٢] وابن أبي شيبة [٢٦٢٩٧] والبيهقي في الشعب [٤٩٧٢] وابن أبي الدنيا في الصمت [٧٢٣] وأبو الشيخ في الأمثال [٣٠٢] وغيرهم عن عبد الله بن عمرو بن العاص، وسنده حسن إن شاء الله. وقد اختلف في وصله وإرساله!! والموصول أصح.

(٢) [ساقط]: أخرجه الحاكم [٣٧٣/٣] وأحمد في فضائل الصحابة [١٧٥٥] وابن عساكر في تاريخه [٣٤٥/٢] وأبو بكر الشافعي في الغيلانيات [٢٤٣] وفي الفوائد [٢٠/٣] من حديث العباس. وسنده مجهول مع كونه مرسلًا!! ووصله العسكري في أمثاله كما في التلخيص [٥/٤٥] بسند تالف. وأخرجه قاسم بن ثابت السرقسطي [٢/٢٧/٢] كما في الضعيفة [٦١/٧] والخطيب وابن طاهر والعسكري كما في كشف الخفاء [١٠٧٥] وغيرهم عن جابر بسند فيه كذاب!! وله شواهد أخر كلها تالفة. راجع: المقاصد الحسنة [٩٦/١] والسلسلة الضعيفة [٣٤٦٦].

(٣) [صحيح]: أخرجه البخاري [٤٨٥] ومالك [١٧٨٣] وأبو داود [٣٤٦٦] وأحمد [٢٦٣/٤] والدارمي [١٥٥٦] وابن حبان [٥٧٩٥] والحاكم [٧١٠/٣].

وذكر النساء بقلة البيان فقال: ﴿أَوْ مَنْ يُنْشَأُ فِي الْحَلِيَّةِ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ﴾ (١٨) [الزخرف: ١٨] فدل على نقص النساء، بقلة البيان. وهذه أشياء مختلفة.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إنه ليس -ههنا- اختلاف، بنعمة الله تعالى ولكل شيء منها موضع، فإذا وضع به، زال الاختلاف.

أما قوله: «إن الله يحب الحي العبي المتعفف» فإنه يريد: السليم الصدر، القليل الكلام، القطيع عن الحوائج^(١)، لشدة الحياء.

ويدل على ذلك أنه قال، بعقب هذا الكلام، ويبغض الفاحش السَّئال الملحف وهذا ضد الأول، والله سبحانه لا يحب عباده على فضل اللد^(٢) وطول اللسان، ولطف الحيلة، وإن كانت في ذلك منافع، وفي بعضه زينة.

وجاء في الحديث: «أكثر أهل الجنة البله»^(٣) يراد الذين سلمت صدورهم للناس، وغلبت عليهم الغفلة.

وأنشدنا للنمر بن توب:

ولقد لهوت بطفلةٍ ميالة بلهاء تطلعنى على أسرارها^(٤)

وذكر على رضي الله عنه زماناً فقال: «خير أهل ذلك الزمان: كل نُومَة^(٥) - يعني

الميت الداء - أولئك أئمة الهدى، ومصايح العلم، ليسوا بالعجل المذاييع^(٦)

(١) القطيع: صيغة مبالغة: أي الذي لا يطلب حاجة من أحد.

(٢) اللد: هو الخصام والمجادلة.

(٣) [منكر] قد مضى تخريجه سابقاً.

(٤) البيت ذكره صاحب لسان العرب [٤٧٧/١٣].

(٥) نُومَة: يعني كثيرى النوم. والمقصود به: الخمول عن المعاصى ومجانبة الناس. راجع شعب الإيمان [١١٠/٧] للبيهقى.

(٦) المذاييع: هم الذين يذيعون الأخبار ويفشونها بين الناس راجع: شعب الإيمان [١١٠/٧] للبيهقى. وتاج العروس [٥٢٢٤/١] والبذر: هو الذى يبذر - أى يزرع - النميمة والغيبة بين الناس.

البُذْر»^(١).

وقال معاذ بن جبل، عن رسول الله ﷺ: «إن الله يحب الأخفاء الأتقياء الأبرياء، الذين إذا غابوا، لم يفتقدوا، وإذا حضروا، لم يعرفوا»^(٢).

وقال علي رضي الله عنه في خطبة له: «ألا إن لله عبادًا، كمن رأى أهل الجنة في الجنة، مخلدين، وأهل النار في النار معذبين، شرورهم مأمونة، وقلوبهم محزونة، وأنفسهم عفيفة، وحوائجهم خفيفة، صبروا أيامًا يسيرة، لعقبى راحة طويلة، أما الليل، فصاقون أقدامهم، تجرى دموعهم على خدودهم، مما يجأرون إلى ربهم «ربنا ربنا». وأما النهار، فحلمااء علماء، بررة أتقياء، كأنهم القداح، ينظر إليهم الناظر فيقول: مرضى، وما بالقوم من مرض، وخولطوا، ولقد خالط القوم أمر عظيم»^(٣).

وذكر ابن عباس: أن الفتى الذي كلم أيوب عليه السلام في بلائه، فقال له: «يا أيوب، أما علمت أن لله عبادًا أسكتتهم خشية الله من غير عي بهم، ولا بكم، وأنهم لهم النبلاء النطقاء الفصحاء، العالمون بالله وعلمك وأيامه ولكنهم كانوا إذا ذكروا عظمة الله تعالى، تقطعت قلوبهم، وكلت ألسنتهم، وطاشت عقولهم فرقا^(٤) من الله وعلمك، وهيبة له»^(٥).

(١) [ضعيف]: أخرجه الدارمي [٢٥٩] وأحمد في فضائل الصحابة [٨٨٠] وابن وضاح في البدع [١٥٨] ووكيعة في الزهد [٢٦٤] وأحمد أيضًا في الزهد [ص ١٣٠] وابن عساكر في تاريخه [٤٢/٤٩٣] وغيرهم. ورجاله ثقات إلا أنه منقطع. فيه أو في بن دلهم وهو لم يدرك عليا.

(٢) [ضعيف]: أخرجه ابن ماجه [٣٩٨٩] والحاكم [٣/٣٠٣] والطبراني في الصغير [٨٩٢] وفي الكبير [٢٠/٥٣] والقضاعي في الشهاب [١٢٩٨] وابن أبي الدنيا في التواضع والخمول [٨] والبيهقي في الأسماء والصفات [٩٨٩] والآجري في الغرباء [٢٩] والمزى في التهذيب [٢٢/٦٢٨] وأبو نعيم في الحلية [١/٥] من طرق عن معاذ لا يصح منها شيء، وضعفه الحافظ العراقي في المغنى [٣/٢٠٦] وتبعه جماعة.

(٣) [ضعيف]: أخرجه ابن عساكر في تاريخه [٤٢/٤٩٣] والدينوري في المجالسة كما في كنز العمال [٨٥٦٥] وسنده ضعيف منقطع، وقد ذكره الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية [٦/٨].

(٤) فرقا: أي خوفًا وهلعًا.

(٥) [صحيح]: أخرجه العدني في الإيمان [٥] والآجري في الشريعة [١/٦٤] والبيهقي في الشعب [٥٠٠١] وابن المبارك في الزهد [١٤٩٥٠] وابن عساكر في تاريخه [٧٩/١٠] وأحمد في الزهد [ص ٢٤١] وأبو الشيخ في العظمة [٧٨] والآجري أيضًا في أخلاق العلماء [٤٨] من طرق عن

فهذه الخلال هي التي يحبها الله ﷻ، وهي المؤدية إلى الفوز في الآخرة. ولا ينكر مع هذا - أن يكون الجمال في اللسان، ولا أن تكون المروءة في البيان، ولا أنه زينة من زين الدنيا، وبهاء من بهائها، ما صحبه الاقتصاد، وساسه العقل، ولم يمل به الاقتدار على القول إلى أن يصغر عظيمًا عند الله تعالى، أو يعظم صغيرًا، أو ينصر الشيء وضده، كما يفعل من لا دين له!! وهذا هو البليغ الذي يبغضه الله ﷻ، هو الذي قال فيه رسول الله ﷺ: «أبغضكم إليّ، الثرثارون المتفيهقون المتشدقون»^(١). «وإن أبغض الناس إلى الله تعالى، من اتقاه الناس للسانه»^(٢).

و«إن من البيان لسحراً» يريد أن منه ما يقرب البعيد، ويباعد القريب، ويزين القبيح، ويعظم الصغير، فكأنه سحر وما قام مقام السحر، أو أشبهه، أو ضارعه، فهو مكروه، كما أن السحر محرم.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

حدثني حسين بن الحسن المروزي قال: نا عبد الله بن المبارك، قال: نا معمر عن يحيى بن المختار عن الحسن قال: «إذا شئت لقيته أبيض بضاً حديد النظر، ميت القلب والعمل، أنت أبصر به من نفسه، ترى أبدأنا ولا قلوب، وتسمع الصوت ولا أنيس،

ابن وهب به. وبعض طرقه صحيحة، غير أنه خبر إسرائيلي مما تلقفه وهب بن منبه عن أهل الكتاب، ولم أجده عن ابن عباس!!.

(١) [صحيح بطرقه]: أخرجه الترمذي [٢٠١٨] والمرزباني في ذم الثقلاء [ص ١٦] والخطيب في تاريخه [٤/٦٢] وابن عساكر في تاريخه [٣٧/٣٩٧] وأبو الفضل الزهري في حديثه [٦٧٦] والخرائطي في مساوي الأخلاق [٥٩] وابن المقرئ في معجمه [٤١٩] والخرائطي أيضاً في مكارم الأخلاق [٦] من حديث جابر. وقد اختلف في رفعه وإرساله!! والصواب الوصل. وله شاهد عن أبي ثعلبة الخشني أخرجه جماعة. وقد اختلف في رفعه وإرساله أيضاً!! وله شاهد آخر من حديث ابن عباس، وله شواهد عن بعض التابعين وقد ذكرناها بالأصل، والحديث صحيح بطرقه وشواهد. وراجع الصحيحة [١٨٩١].

(٢) [صحيح]: الثابت إنما هو بلفظ: (إن شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة من اتقاه الناس - أو تركه الناس - لشراً) أخرجه البخاري [٥٦٨٥] ومسلم [٢٥٩١] وأبو داود [٤٧٩١] والترمذي [١٩٩٦] ومالك [١٦٠٥] وأحمد [٣٨/٦] وابن حبان [٤٥٣٨] وجماعة.

أخصب السنة، وأجذب قلوباً» (١).

قالوا: حديث ينقضه القرآن

قالوا: رويتم أن النبي ﷺ قال: «إنا - معشر الأنبياء - لا نُورَث، ما تركنا صدقة» (٢).

وهذا خلاف قول الله ﷻ، حكاية عن زكريا: ﴿وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَ مِنْ وَرَائِي وَكَانَتِ امْرَأَتِي عَاقِرًا فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا ﴿٥﴾ يَرْتِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ وَأَجْعَلْهُ رَبِّ رَضِيًّا ﴿٦﴾ يَزَكِّرِيَا إِنَّا بُنِشْرُكَ بِغَلْمٍ أَسْمُهُ يَحْيَى لَمْ نَجْعَلْ لَهُ مِنْ قَبْلُ سَمِيًّا ﴿٧﴾﴾ [مريم: ٥-٧].

وخلاف قوله ﷻ: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُدَ﴾ [النمل: ١٦].

قالوا: وقد طالبت فاطمة رضيها الله عنها بميراث أبيها رسول الله ﷺ، فلما لم يعطها إياه، حلفت لا تكلمه أبداً، وأوصت أن تدفن ليلاً، لئلا يحضرها، فدفنت ليلاً (٣).

(١) [ضعيف]: أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت [٦٢٨] وابن المبارك في الزهد [١٩٧] وأبو نعيم في الحلية [١٥٨/٢] وابن أبي الدنيا أيضاً في العقوبات [٢٨٨] من طريقين فيهما من لا أعرفه!! ويحيى بن المختار مجهول لا يعرف!! ونكرة لا تتعرف!!

(٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [٢٩٢٦] ومسلم [١٧٥٩] ومالك [١٨٠٢] والترمذي [١٦٠٨] والنسائي [٤١٤١] وأحمد [٤/١] وابن حبان [٤٨٢٣].

(٣) [صحيح]: الثابت أن فاطمة - رضيها الله عنها - أتت أبا بكر - رضيها الله عنه - تسأله ميراث أبيها ﷺ - فامتنع أبو بكر - رضيها الله عنه - وذكر لها الحديث الماضي، فلما قال لها ذلك هجرته ولم تكلمه حتى ماتت!! هكذا أخرج القصة: البخاري [٣٩٩٨] ومسلم [١٧٥٩] وأبو داود [٢٩٦٨] والترمذي [١٦٠٨] والنسائي [٤١٤١] وغيرهم.

[تنبيه] قد ثبت أن فاطمة - رضيها الله عنها - دفنت ليلاً. قال الحافظ في الفتح [٤٩٤/٧]: (وكان ذلك بوصية منها؛ لإرادة الزيادة في التستر)، قلت: ولم يثبت ما ذكره المؤلف - نقلاً عن غيره - أنها فعلت ذلك لئلا يحضرها أبو بكر!! بل ورد في بعض الطرق الضعيفة أنه صلى عليها!! راجع عمدة القاري [٢٥٩/١٧] وفتح الباري [٤٩٤/٧].

واختصم علي والعباس رضي الله عنهما إلى أبي بكر رضي الله عنه في ميراث رسول الله صلى الله عليه وآله (١).

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إن قول النبي صلى الله عليه وآله: «إنا - معشر الأنبياء - لا نورث» ليس مخالفاً لقول زكريا عليه السلام: ﴿فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا * يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ﴾ [مريم: ٥، ٦] لأن زكريا عليه السلام لم يرد: «يرثني مالي» فيكون الأمر على ما ذهبوا إليه!! .

وأى مال كان لزكريا عليه السلام، يضمنُ به عن عصبته، حتى يسأل الله تعالى أن يهب له ولداً يرثه؟

لقد جل هذا المال إذا: وعظم - عنده - قدره، ونافس عليه منافسة أبناء الدنيا، الذين لها يعملون، وللمال يكدحون، وإنما كان زكريا بن آذن، نجاراً، وكان حبراً كذلك. قاله وهب بن منبه: وكلا هذين الأمرين، يدل على أنه لا مال له.

وكذلك المشهور عن يحيى وعيسى، عليهما السلام أنه لم يكن لهما أموال، ولا منازل بأويان إليها، وإنما كانا سياحين في الأرض.

ومن الدليل أيضاً على أن يحيى لم يرثه مالا، أن يحيى عليه السلام، دخل بيت المقدس، وهو غلام صغير، فكان يخدم فيه، ثم اشتد خوفه، فساح ولزم أطراف الجبال وغيران الشعاب (٢).

(١) [صحيح]: الثابت أن عليا والعباس إنما اختصما إلى عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - وليس إلى أبي بكر!! وكان اختصاصهما فيما أفاء الله على رسوله صلى الله عليه وآله من بنى النضير. والقصة ثابتة عند البخاري [٢٩٢٧] ومسلم [١٧٥٨] والترمذي [١٦١٠] والنسائي [٤١٤٨] وأحمد [١٦٢/١] وأبو يعلى [٢] وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني [٦١] وعبد الرزاق [٩٧٧٢] وغيرهم مطولاً إلا مسلماً.

[تنبيه] اختلف في اختصاص علي والعباس؟! على أي شيء اختصما إلى عمر - رضي الله عنه -؟! فذهب بعضهم: إلى أن المنازعة لم تكن في الميراث؛ وإنما تنازعا في ولاية الصدقة وفي صرفها كيف تصرف؟! وقال بعضهم: بل تنازعا في الميراث واقتسامه كما تدل عليه بعض طرق الحديث.

راجع فتح الباري [٧/١٢] وعمدة القاري [١٨٥/١٤] وشرح مسلم [٧٣/١٢] للنووي.

(٢) غيران الشعاب: أي مغارات الجبال. راجع لسان العرب [٣٥/٥].

وكيف يأكل رسول الله ﷺ الثراث، وهو يسمع الله ﷻ، يذم قومًا فقال: ﴿كَلَّا بَلْ لَا تُكْرِمُونَ الْيَتِيمَ ﴿٧﴾ وَلَا تَحْضُونَ عَلَىٰ طَعَامِ الْمَسْكِينِ ﴿٨﴾ وَتَأْكُلُونَ التَّرَاثَ أَكْلًا لَمًّا ﴿١٩﴾ وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا ﴿٢٠﴾﴾ [الفجر: ١٧ - ٢٠].

حدثنا إسحاق بن راهويه، قال: نا وكيع، قال: نا مسعر عن عبد الرحمن بن الأصبهاني، عن مجاهد بن وردان، عن عروة بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ، أتى في ميراث مولى له وقع من نخلة، فسأل: «هل ترك ولدًا؟» قالوا: لا. قال: «فهل ترك حميمًا؟» قالوا: لا، قال: «فأعطوه رجلًا من أهل قريته»^(١).

وكانه تنزه ﷺ عن أكل ميراثه، فأثر به رجلًا من أهل قريته.

وأما منازعة فاطمة، أبا بكر رضي الله عنه في ميراث النبي ﷺ، فليس بمنكر، لأنها لم تعلم ما قاله رسول الله ﷺ وظنت أنها ترثه كما يرث الأولاد آباءهم!! فلما أخبرها بقوله: كَفَّتْ، وكيف: يسوغ لأحد أن يظن بأبي بكر رضي الله عنه أنه منع فاطمة حقها من ميراث أبيها، وهو يعطى الأحمر والأسود حقوقهم؟

وما معناه في دفعها عنه، وهو لم يأخذ لنفسه، ولا لولده، ولا لأحد من عشيرته؟ وإنما أجراه مجرى الصدقة، وكان دفع الحق إلى أهله أولى به.

وكيف يركب مثل هذا ويستحله من فاطمة رضي الله عنها، وهو يرد إلى المسلمين ما بقى في يديه من أموالهم مذولاً؟ وإنما أخذه على جهة الأجرة، فجعل قيامه لهم صدقة عليهم، وقال لعائشة رضي الله عنها: (انظري يا بنية، فما زاد في مال أبي بكر، مذولى هذا الأمر، فردّيه على المسلمين، فوالله ما نلنا من أموالهم إلا ما أكلنا في بطوننا، من جريش^(٢) طعامهم، ولبسنا على ظهورنا من خشن ثيابهم، فنظرت فإذا بكرٌ وجرد قطيفة، لا

تاريخه [٢٧١/٤] عن زيد بن أحمز عن عبد الله بن داود - وهو الخريبي - به. وهذا إسناد صحيح إليه. وعبد الله بن داود إمام ثقة حجة من صغار أتباع التابعين.

(١) [صحيح] أخرجه بن راهويه في مسنده [٨٥٣] وأبو داود [٢٩٠٢] والترمذي [٢١٠٥] وابن ماجه [٢٧٣٣] وأحمد [١٣٧/٦] والنسائي في الكبرى [٦٣٩٣] والبيهقي [١٢١٨٠] وأبو يعلى [٤٦٤٧] والطيالسي [١٤٦٥] وابن أبي شيبة [٣١٥٨٩] وغيرهم. وسنده صحيح.

(٢) جريش: هو الطحين الخشن. راجع تاج العروس [٢٨٧/٤].

تساوى خمسة دراهم، وحبشية^(١). فلما جاء به الرسول إلى عمر رضي الله عنه، قال: رحم الله أبا بكر، لقد كلف من بعده تعباً^(٢). ولو كان ما فعله أبو بكر من هذا الأمر ظلمًا لفاطمة رضي الله عنها، لردّه عليّ رضي الله عنه - حين ولي - علي ولدها!!.

وأما مخاصمة علي والعباس إلى أبي بكر رضي الله عنه في ميراث رسول الله صلى الله عليه وسلم، فليس يصح لي معناه^(٣). وكيف يتخاصمان في شيء لم يدفع إليهما؟ أو يتحاقان شيئًا قد مُنعاه؟ وكلاهما لا يخفى عليه أنهما إذا ورثا، كان بعد ثمن نسائه لعلي من حق فاطمة رضي الله عنها النصف، وللعباس رضي الله عنه النصف مع فاطمة، ففي أي شيء اختصما؟ وإنما كان الوجه في هذا، أن يخاصما أبا بكر، وقد اختصما إلى عمر رضي الله عنه لما ولّاهما القيام بذلك، وإلى عثمان بعد^(٤). وهذا تنازع، له وجه وسبب، رحمة الله عليهم أجمعين.

قالوا: أحاديث متناقضة

قالوا: روّيت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لا رضاع بعد فصال»^(٥).

(١) حبشية: المقصود: أنها شديدة السواد.

(٢) [صحيح]: أخرجه ابن سعد في الطبقات [١٩٦/٣] ومن طريقه ابن عساكر في تاريخه [٣٠/٣٢٥] بسند منقطع. لكن أخرجه ابن أبي شيبة [٢٢١٨٠] والبيهقي [١٢٧٨٧] وابن سعد في الطبقات [١٩٢/٣] وعنه ابن عساكر في تاريخه [٤٢٩/٣٠] من طريق آخر بسند كالذهب!! وله طرق أخرى بنحوه، راجع تاريخ الخلفاء [ص٧٢] للحافظ السيوطي.

(٣) قلت: هذا لم يثبت أصلاً!! والثابت أنهما اختصما إلى عمر بن الخطاب كما سيذكر المؤلف بعد. وقد اختلف في تنازع علي والعباس كما مضى سابقًا. راجع الفتح [٧/١٢].

(٤) هذا لم يثبت من وجه يصح. ولم يختصما إلا إلى عمر بن الخطاب وحده كما مضى. أما عثمان وأبو بكر فليس ثم.

(٥) [صحيح لغيره]: أخرجه الطيالسي [١٧٦٧] والحاثر [٣٥٧/زوائد الهيثمي] وعبد الرزاق [١٣٨٩٩] والبيهقي [١٤٦٥٨] من حديث جابر. وسنده ضعيف جدًا. وله طريق آخر عن علي بن أبي طالب عند الطبراني في الصغير [٩٥٢] والبيهقي [١٥٤٣٥] وعبد الرزاق [١١٤٥٠]

وقال: «انظرن، ما إخوانكن، فإنما الرضاعة من المجاعة»^(١). يريد ما رضعه الصبي، فعصمه من الجوع.

ثم رويتم عن ابن عيينة، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: «جاءت سهلة بنت سهيل بن عمرو، إلى رسول الله ﷺ، فقالت: إني أرى في وجه أبي حذيفة من دخول سالم عليّ كراهة. فقال: «ارضعيه»، قالت: أرضعه، وهو رجل كبير؟ فضحك - ثم قال: «ألسْتُ أعلم أنه رجل كبير»^(٢)؟

وقلتم: قال مالك عن الزهري: إن عائشة رضي الله عنها كانت تفتي بأن الرضاع يحرم بعد الفصال حتى ماتت، تذهب إلى حديث سالم^(٣).

قالوا: وهذا طريق - عندكم - مرتضى صحيح، لا يجوز أن يرَدَّ ولا يدفع!!^(٤).

والخطيب في تاريخه [٢٩٩/٥] وابن عدي في الكامل [٣٦٢/١] وسنده لا يصح بل هو تالف. وقد اختلف في رفعه ووقفه كما شرحناه بالأصل. لكن للحديث شواهد تقويه. منها: (لا يحرم من الرضاع إلا ما فتق الأمعاء وكان قبل الفطام) وسنده صحيح، ومنها: (إنما الرضاعة من المجاعة) متفق عليه. ومنها غير ذلك.

(١) [صحيح]: أخرجه البخاري [٢٥٠٤] ومسلم [١٤٥٥] وأبو داود [٢٠٥٨] والنسائي [٣٣١٢] وابن ماجه [١٩٤٥] وأحمد [٩٤/٦].

(٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [٣٧٧٨] مختصراً. وأخرجه مسلم [١٤٥٣] والنسائي [٣٣١٩] وابن ماجه [١٩٤٣] وأحمد [٣٨/٦] وابن حبان [٤٢١٣] والحاكم [٢٥١/٣] وأبو داود [٢٠٦١] وغيرهم كثير.

(٣) [صحيح]: هذا صحيح عن عائشة. وقد ذكر عروة بن الزبير عنها هذا القول في ذيل الحديث الماضي فقال: (فأخذت بذلك عائشة أم المؤمنين فيمن كانت تحب أن يدخل عليها من الرجال، فكانت تأمر أختها أم كلثوم بنت أبي بكر الصديق وبنات أخيها أن يرضعن من أحببت أن يدخل عليها من الرجال!! وأبو ذلك أزواج النبي ﷺ) وهذا لفظ مالك في الموطأ [١٢٦٥] وقد رواه جماعة.

(٤) لا أدري ماذا يقصدون بهذا الطريق؟! فإن كانوا يريدون ما ذكروه من طريق ابن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة... الحديث الماضي. فقد صدقوا وأصابوا، وإن كانوا يريدون طريق مالك عن الزهري أن عائشة... الحديث الماضي!! فقد أخطأوا خطأ فاحشاً!! لأن الزهري لم يدرك عائشة أصلاً!! والأولى أنهم يريدون الأوّل.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إن الحديث صحيح.

وقد قالت أم سلمة وغيرها من أزواج رسول الله ﷺ إنه كان لـ «سالم» خاصة، غير أنهم لم يبين من أى وجه جعل رسول الله ﷺ هذا لـ «سالم»؟!؟

ونحن مخبرون عن قصة أبي حذيفة و«سالم» والسبب بينهما، إن شاء الله.

أما أبو حذيفة، فهو ابن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف وكان من مهاجرة الحبشة فى الهجرتين جميعاً، وهناك ولد له محمد بن أبي حذيفة، وقيل: فى خلافة أبي بكر ﷺ يوم اليمامة، ولا عقب له.

وأما «سالم» مولى أبي حذيفة، فإنه بَدْرِي، وأخى رسول الله ﷺ بينه وبين أبي بكر، وكان خيراً فاضلاً، ولذلك قال عمر ﷺ عند وفاته: «لو كان سالم حياً، ما تخالجنى فيه الشك»^(١). يريد: لقدمته للصلاة بالناس إلى أن يتفق أصحاب الشورى على تقديم رجل منهم، ثم قدم صهيياً^(٢).

وكان «سالم» عبداً لامرأة أبي حذيفة من الأنصار.

واختلفوا فى اسمها:

فقال بعضهم: هى سلمى من بنى خَظْمة، وقال آخرون: هى ثبِيتة.

وكلهم مجمع على أنها أنصارية، فأعتقته، فتولى أبا حذيفة وتبناه، فنسب إليه بالولاء، واستشهد «سالم» يوم اليمامة فورثته المعتقة له لأنه لم يكن له عقب ولا وارث غيرها، وهذا الذى أخبرت به، دليل على تقدم أبي حذيفة، و«سالم» فى الإسلام،

[فائدة] طريق سفيان عن عبد الرحمن عن أبيه عن عائشة عند ابن ماجه [١٩٤٣] والطبرانى فى

الكبير [٦٣٧٦] والبيهقى [١٥٤٢٥] وغيرهم.

(١) [ضعيف]: قد مضى تخريجه فى أوائل الكتاب.

(٢) فى هذا تكلف لا يخفى!! بل لو صح قول عمر الماضى؛ لانصرف إلى كونه يريد: الولاية

العظمى!! والحمد لله فلم يصح. أما تقديمه صهيياً للصلاة بالناس. فقد أخرجه ابن سعد فى

طبقاته [٢٢٩/٣] وعنه ابن عساكر فى تاريخه [٢٤٣/٢٤] من طريقين هالكين!!.

وجلالتهما، ولطف محلّهما من رسول الله ﷺ.

فلما ذكرت له سهلة بنت سهيل ما تراه في وجه أبي حذيفة، من دخول «سالم» عليه، وكان يدخل على مولاته المعتقة له، ويدخل عليها كما يدخل العبد الناشئ في منزل سيده، ثم يعتق، فيدخل أيضًا بالإلف المتقدم والتربية، وهذا ما لا ينكره الناس من مثل «سالم» وممن هو دون سالم، لأن الله ﷻ رخص للنساء في دخول من ملكهن عليهن، ودخول من لا إربة له في النساء، كالشيخ الكبير، والطفل، والخصي، والمجبوب، والمخنث، وسوى بينهم في ذلك، وبين ذوى المحارم فقال تعالى: ﴿وَلَا يُدْرِكُ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنَاتِ أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ﴾ [النور: ۳۱] يعنى: المسلمات ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ﴾ [النور: ۳۱] يعنى: العبيد ﴿أَوْ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ﴾ [النور: ۳۱] يعنى: من يتبع الرجل ويكون في حاشيته، كالأجير، والمولى، والحليف، وأشباه هؤلاء - وليس يخلو «سالم» من أن يكون من التابعين غير أولى الإربة في النساء!! ولعله كان كذلك، لأنه لم يعقب^(۱)، أو يكون بما جعله الله عليه، من الورع والديانة والفضل، وما خصه به، حتى رآه رسول الله ﷺ لذلك أهلا لأخوة أبي بكر ﷺ، مأمونًا عنده، بعيدًا عن تفقد النساء وتتبع محاسنهن بالنظر^(۲).

وقد رخص للنساء أن يسفرن عند الحاجة إلى معرفتهن، للقاضى والشهود، وصلاحاء الجيران.

ورخص للقواعد من النساء، وهن الطاعنات فى السن، أن يضعن ثيابهن، غير

(۱) قلت: وهل هذا دليل على كون سالم ﷺ من غير أولى الإربة من الرجال!!؟ وهل كل من لم يعقب يكون هكذا!!؟ مع أنك ترى اللغويين والمفسرين يتأولون: (غير أولى الإربة) بصفات شنيعة بشعة!! وأين سالم - ﷺ - من تلك الصفات!! بل الأصل: أنه من أولى الأربة من الرجال كغيره تمامًا فى هذا.

(۲) وهذا شىء لا ينفرد به سالم ﷺ دون غيره من الصحابة ﷺ - وترى المؤلف يدور حول تخصيص سالم بهذا الحديث وحده!! مع أن تصرف المؤلف - كما سيأتى - هو الذى ينبغى عليه التعويل كما سنذكره قريبًا.

متبرجات بزينة، وقد كان «سالم» يدخل عليها، وترى هي الكراهة في وجه أبي حذيفة .
ولولا أن الدخول كان جائزًا، ما دخل، ولكان أبو حذيفة ينهاه، فأراد رسول الله
ﷺ - بمحلها عنده، وما أحب من ائتلافهما، ونفى الوحشة عنهما - أن يزيل عن أبي
حذيفة هذه الكراهة، ويطيب نفسه بدخوله فقال لها: «أرضعيه». ولم يرد: ضعي ثديك
في فيه، كما يفعلُ بالأطفال^(١)!! ولكن أراد: احلبى له من لبنك شيئًا، ثم ادفعيه إليه
ليشربه^(٢). ليس يجوز غير هذا، لأنه لا يحل لسالم أن ينظر إلى ثديها، إلى أن يقع
الرضاع، فكيف يبيح له، ما لا يحل له، وما لا يؤمن معه من الشهوة؟ ومما يدل على هذا
التأويل أيضًا، أنها قالت: يا رسول الله، أرضعهُ، وهو كبير؟!!!

فضحك وقال: «ألست أعلم أنه كبير؟» وضحكه في هذا الموضع، دليل على أنه
تلطف بهذا الرضاع، لما أراد من الائتلاف ونفى الوحشة، من غير أن يكون دخول
سالم، كان حرامًا، أو يكون هذا الرضاع أحل شيئًا كان محظورًا، أو صار سالم لها به
ابنًا^(٣).

(١) قلت: قد أجاز ذلك شيخ الإسلام أبو محمد بن حزم!! فقد قال في المحلى [١٠ / ٢٣]: (وقال
بعض من لا يخاف الله تعالى فيما يطلق به لسانه: كيف يحل للكبير أن يرضع ثدي امرأة أجنبية؟!
قال أبو محمد - يعني ابن حزم - هذا اعتراض مجرد على رسول الله ﷺ الذي أمر بذلك!!
والقائل بهذا لا يستحي . . .).

قلت: فيفهم من هذا أنه يجيزه!! وهو الذي فهمه الحافظ في فتح الباري [٩ / ١٤٨] وتعجب منه!!
وخالفه أكثر العلماء!! بل لا أعلم أحدًا وافقه على ذلك أصلاً!! ولا يضره ذلك إن شاء الله.
والحق في هذا معه يقينًا وإن كره الكارهون.

(٢) هذا الذي استظهره المؤلف قد ورد في أثر أخرجه ابن سعد في الطبقات [٨ / ٢٧١] من طريق
الواقدي عن محمد بن عبد الله بن أخي الزهري عن أبيه قال: (كانت تحلب له في إناء قدر
رضعة؛ فيشربه سالم كل يوم خمسة أيام!!) قلت: وهذا يرفع الإشكال لوصح!! ولكن كيف
تكون الصحة وفي سننه الواقدي؟! وقد كذبه جهاذة النقاد!! حتى قال النسائي في الضعفاء:
(الكذابون المعروفون بالكذب على رسول الله ﷺ أربعة: الواقدي بالمدينة!! . . .) وذكر
الباقي. راجع تهذيب التهذيب [٩ / ٣٢٥].

(٣) أقول: الحق في هذه المسألة - وهي رضاع الكبير - أنه يجوز بشرط أن يكون الراضع حاله كحال
سالم مع أبي حذيفة وامراته سهلة!! ولا أظن ذلك واقعًا - في تلك الأزمان - إلا في حالة واحدة!!

قالوا: حديث يدفعه الكتاب وحجة العقل

ومثل هذا، من تطفه ﷺ: ما رواه عبد الواحد بن زياد، عن عاصم الأحول، عن الحسن: أن رجلاً أتاه برجل قد قتل حميمًا^(١) له، فقال له: «أتأخذ الدية»؟ قال: لا. قال: «أفتعفو»؟ قال: لا، قال: «فاذهب فاقتله». قال: فلما جاوز به الرجل قال رسول الله ﷺ: «إن قتله فهو مثله»^(٢).

فخبر الرجل بما قال، فتركه، فولى وهو يجرنسعه في عنقه^(٣).

ولم يرد أنه مثله في المأثم، واستيجاب النار، إن قتله!! وكيف يريد هذا، وقد أباح الله قتله بالقصاص!! ولكنه كره له أن يقتص، وأحب له العفو، فأوهمه أنه إن قتله، كان مثله في الإثم، ليعفو عنه، وكان مراده أنه يقتل نفسًا، كما قتل الأول نفسًا، فهذا قاتل، وذاك قاتل، فقد استويا في قاتل وقاتل، إلا أن الأول ظالم، والآخر مقتص^(٤).

قالوا: حديث يدفعه الكتاب وحجة العقل

قالوا: رويتم عن محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عمرة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: «لقد نزلت آية الرجم، ورضاع الكبير عشر، فكانت في صحيفة تحت

وهي تكون لامرأة أو لرجل وامرأة: ربيًا طفلًا على سبيل التبنّي - فلما علما أن التبنّي محرم شرعًا. وهما - في نفس الوقت - قد تعلقا بالطفل بعد أن صار رجلاً!! فلا بأس آنذاك أن يأمر الرجل امرأته أن ترضع هذا الطفل الذي قد صار رجلاً: خمس رضعات فقط. وبذلك يكون وليدهما وابنهما من الرضاعة. فهذه الصورة هي الموجودة الآن بكثرة. وهناك صور أخرى نادرة قد ذكرناها بالأصل. وما اخترناه هنا: هو ما ذهب إليه شيخ الإسلام ابن تيمية، وراجع زاد المعاد [٥١٣/٥] ومجموع الفتاوى [٥٩/٣٤] وغير ذلك.

(١) حميمًا: يعنى قريبًا.

(٢) [صحيح]: أخرجه مسلم [١٦٨٠] والنسائي [٤٧٢٧] وأبو داود [٤٤٩٩] وابن ماجه [٢٦٩١] والدارمي [٢٣٥٩] والبيهقي [١٥٨٣٠] وابن أبي شيبة [٢٧٩٩٧] والطبراني في الكبير [٢٢/رقم ٦] وغيرهم كثير.

(٣) النسع: هو الحزام الذي يجربالعنق. راجع لسان العرب [٣٥٢/٨]

(٤) راجع شرح هذا الحديث في: شرح مسلم [١٧٣/١١] للنووي، وعون المعبود [١٢٩/١٢] والديباج [٢٨٤/٤] للسيوطي.

سريري عند وفاة رسول الله ﷺ فلما توفي، وشغلنا به، دخلت داجن^(١) للحي، فأكلت تلك الصحيفة^(٢).

قالوا: وهذا خلاف قول الله تبارك وتعالى: ﴿وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبٌ عَزِيزٌ * لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ﴾ [فصلت: ٤١-٤٢] فكيف يكون عزيزًا، وقد أكلته شاة، وأبطلت فرضه، وأسقطت حجته؟. وأي أحد يعجز عن إبطاله، والشاة تبطله؟ وكيف قال: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣] وقد أرسل عليه ما يأكله؟

وكيف عرض الوحي لأكل شاة، ولم يأمر بإحرازه وصونه؟ ولم أنزله، وهو لا يريد العمل به؟.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إن هذا الذي عجبوا منه كله، ليس فيه عجب، ولا في شيء مما استفظعوا منه فظاعة، فإن كان العجب من الصحيفة، فإن الصحف في عصر رسول الله ﷺ أعلى ما كتب به القرآن، لأنهم كانوا يكتبونه في الجريد، والحجارة، والخزف، وأشباه هذا.

قال زيد بن ثابت: أمرني أبو بكر رضي الله عنه بجمعه، فجعلت أتبعه من الرقاع والعُسب، واللخاف^(٣).

(١) داجن: هي الحيوانات التي تألف البيوت. والمراد هنا: الشاة، راجع القاموس المحيط [١/١٥٤١] وتاج العروس [١/٨٠٢٨].

(٢) [حسن]: أخرجه ابن ماجه [١٩٤٤] وأحمد [٢٦٩/٦] وأبو يعلى [٤٥٨٧] والطبراني في الأوسط [٧٨٠٥] والدارقطني [١٧٩/٤] وابن الجوزي في نواسخ القرآن [ص ٣٧] كلهم من طريق محمد بن إسحاق عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة عن عائشة به. وقد صرح بن إسحاق بالتحديث عند أحمد وغيره. فالإسناد حسن رائق، وقد حسنه الإمام الألباني في صحيح ابن ماجه [١٥٨٠] لكنني وجدت بعضهم - ومنهم المؤلف - قد أعلوه بثلاث علل!! وقد ذكرتها بالأصل. ورددت عليها ردًا مشبعًا جدًا.

(٣) [صحيح]: أخرجه الطبري في تفسيره [٤٨/١] والبخاري [٤٤٠٢] وابن حبان [٤٥٠٦] والنسائي في الكبرى [٧٩٩٥] والبيهقي [٢٢٠٢] وأبو يعلى [٦٣] والطيالسي [٣] والطبراني في الكبير [٤٩٠١] من طرق، واللخاف: هي حجارة بيضاء. راجع الفائق [٣٦٣/٢] للزمخشري.

و«العسب» جمع «عسيب»: النخل، و«اللخاف» حجارة رقاق، واحدها «لخفة». وقال الزهري قبض رسول الله ﷺ والقرآن في العسب، والقضم، والكرانيف^(١). و«القضم» جمع «قضم» وهي الجلود، و«الكرانيف» أصول السعف الغلاظ، واحدها «كرنافة». وكان القرآن متفرقا عند المسلمين، ولم يكن عندهم كتاب، ولا آلات.

يدلك أن رسول الله ﷺ كان يكتب إلى ملوك الأرض في أكارع الأديم. وإن كان العجب من وضعه تحت السرير!! فإن القوم لم يكونوا ملوكا، فتكون لهم الخزائن والأقفال، وصناديق الآبنوس، والساج!! وكانوا إذا أرادوا إحراز شيء، أو صونه، وضعوه تحت السرير ليأمنوا عليه، من الوطاء، وعبث الصبي، والبهيمة، وكيف يحرز من لم يكن في منزله حرز، ولا قفل، ولا خزانة، إلا بما يمكنه ويبلغه وجده، ومع النبوة، التقلل والبداذة؟ كان رسول الله ﷺ يرقع ثوبه، ويخصف نعله، ويصلح خفَّهُ، ويمهن أهله^(٢)، ويأكل بالأرض، ويقول: «إنما أنا عبد، أكل كما يأكل العبد»^(٣) وعلى ذلك كانت الأنبياء ﷺ.

- (١) [صحيح]: أخرجه الطبري في تفسيره [٤٨/١] بسند صحيح.
- (٢) [صحيح]: هو بنحوه عند أحمد [٢٦٠/٦] وابن حبان [٥٦٧٧] وأبو يعلى [٤٦٥٣] وأبو نعيم في الحلية [٢٦٤/٧] وعبد بن حميد في المنتخب [١٤٨٢] والبخاري في الأدب المفرد [٥٣٩] وغيرهم بسند صحيح، وله شواهد ذكرناها بالأصل.
- (٣) [صحيح بطرقه]: أخرجه أبو نعيم في أخبار أصفهان [٢١٧/٨] والبزار كما في التلخيص [٤/٢٠٠] بسند ضعيف، وفي الباب عن عائشة عند أبي يعلى [٩٩٢٠] وابن سعد في الطبقات [١/٣٨١] وابن عساكر في تاريخه [٧٤/٤] وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ [١٣٤] و[٥٧٤] والبغوي في شرح السنة [٣٦٨٣] والذهبي في سير النبلاء [١٩٤/٢] بسند ضعيف أيضا. وله شاهد عن أنس عند ابن شاهين في الناسخ والمنسوخ [٦٣٥] وابن عدى في الكامل [٣٣٤/٥] وابن عساكر في تاريخه [٧٥/٤] وشاهد آخر عن جابر عند أبي الشيخ في أخلاق النبي ﷺ [٥٧١] وشاهد آخر عن أبي هريرة عند الديلمي في مسنده [٣٢٠/١] وشاهد آخر عن البراء بن عازب عند ابن عساكر في تاريخه [٧٦/٤] وله شواهد كثيرة عن جماعة من التابعين مرسلة. وقد ذكرناها بالأصل. وبالجملة فالحديث صحيح بطرقه وشواهد دون شك.

وكان سليمان عليه السلام - وقد آتاه الله من الملك، ما لم يؤت أحداً قبله ولا بعده - يلبس الصوف ويأكل خبز الشعير، ويطعم الناس صنوف الطعام.

وكلم الله موسى عليه السلام، وعليه مدرعة من شعر، أو صوف، وفي رجليه نعلان من جلد حمار ميت، ف قيل له: ﴿فَاخْلَعْ نَعْلَيْكَ إِنَّكَ بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ طُوًى﴾ [طه: ١٢].

وكان يحيى عليه السلام يحتبل بحبل من ليف.

وهذا أكثر من أن نحصيه، وأشهر من أن نطيل الكتاب به.

وإن كان العجب من الشاة، فإن الشاة أفضل الأنعام.

وقرأت في مناجاة عزير ربه أنه قال: «اللهم إنك اخترت من الأنعام الضائنة^(١) ومن

الطير الحمامة، ومن النبات الحبله، ومن البيوت بكة و«إيلياء» ومن «إيلياء» بيت المقدس^(٢).

وروى وكيع عن الأسود بن عبد الرحمن، عن أبيه عن جده، قال: قال رسول الله

ﷺ: «ما خلق الله دابة أكرم عليه من النعجة»^(٣).

فما يعجب من أكل الشاة تلك الصحيفة؟! .

وهذا الفأر شر حشرات الأرض، يقرض المصاحف، ويبول عليها، وهذا العث

يأكلها!! ولو كانت النار أحرقت الصحيفة، أو ذهب بها المنافقون، كان العجب منهم

أقل.

والله تعالى يبطل الشيء إذا أراد إبطاله بالضعيف والقوي؛ فقد أهلك قوماً بالذر،

(١) الضائنة: هي الغنم الكريمة. راجع تاج العروس [٢٥٩/٧]

(٢) هذا خبر إسرائيلي. وقد ذكره ابن عبد ربه في العقد الفريد [٤٨٢/٢] ولم أجده عند غيره.

(٣) [لم أجده]: قد فتشت عن هذا الحديث فلم أهد إليه بهذا السياق!! وقد ذكره ابن عبد ربه في العقد

الفريد [٤٨١/٢] ولا أعرف الأسود بن عبد الرحمن ولا أباه ولا جده!! وقد بحثت عنه فلم أعر

عليه!! ويبدو لي أن بهذا الإسناد تصحيحاً!! لأن وكيعاً إنما يروى عن الأسود بن شيبان أو

الأسود بن قيس وهدما. فمن يكون الأسود بن عبد الرحمن الذي يروى عن أبيه عن جده

هذا؟! وهناك احتمالات قد ذكرناها بالأصل.

كما أهلك قومًا بالطوفان، وعذب قومًا بالضفادع، كما عذب آخرين بالحجارة، وأهلك نمرود ببعوضة، وغرق اليمن بفأرة.

وأما قولهم: «كيف يكمل الدين، وقد أرسل عليه ما أبطله؟».

فإن هذه الآية^(١)، نزلت عليه ﷺ يوم حجة الوداع، حين أعز الله تعالى الإسلام، وأذل الشرك، وأخرج المشركين عن مكة، فلم يحج في تلك السنة إلا مؤمن، وبهذا أكمل الله تعالى الدين، وأتم النعمة على المسلمين، فصار كمال الدين -ههنا- عزه وظهوره، وذل الشرك ودروسه، لا تكامل الفرائض والسنن، لأنها لم تنزل تنزل إلى أن قبض رسول الله ﷺ، وهكذا قال الشعبي في هذه الآية^(٢).

ويجوز أن يكون، الإكمال للدين، برفع النسخ عنه بعد هذا الوقت.

وأما إبطاله إياه، فإنه يجوز أن يكون أنزله قرآنًا، ثم أبطل تلاوته، وأبقى العمل به، كما قال عمر رضي الله عنه في آي الرجم^(٣)، وكما قال غيره في أشياء كانت من القرآن قبل أن يجمع بين اللوحين فذهبت، وإذا جاز أن يبطل العمل به وتبقى تلاوته، جاز أن تبطل تلاوته ويبقى العمل به.

ويجوز أن يكون أنزله وحيا إليه كما كان تنزل عليه أشياء من أمور الدين، ولا يكون ذلك قرآنًا كتحریم نكاح العمه على بنت أخيها، والخالة على بنت أختها^(٤)، والقطع في

(١) يقصد قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ المائدة [آية: ٣].

(٢) قول الشعبي -الذي نقل المؤلف معناه- أخرجه الطبري في تفسيره [٤/٤١٧] وابن المنذر كما في الدر المنثور [٣/١٧] وسنده صحيح.

(٣) [صحيح]: أخرجه البخاري [٦٤٤١] ومسلم [١٦٩١] ومالك [٦٩١] وأبو داود [٤٤١٨] والترمذي [١٤٣١] وابن ماجه [٢٥٥٣] والدارمي [٢٣٢٢] وأحمد [٣٦/١] وغيرهم كثير. ولفظ مسلم: (إن الله قد بعث محمدًا ﷺ بالحق وأنزل عليه الكتاب، فكان مما أنزل عليه آية الرجم قرآنًا ووعيناها وعقلناها، فرجم رسول الله ﷺ ورجمنا بعده، فأخشي إن طال بالناس زمان أن يقول قائل: ما نجد الرجم في كتاب الله!! فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله...).

(٤) [صحيح]: أخرجه البخاري [٤٨٢١] ومسلم [١٤٠٨] وأبو داود [٢٠٦٥] والترمذي [١١٢٥] والنسائي [٣٢٩٢] وابن ماجه [١٩٢٩] وأحمد [٧٧/١] والدارمي [٢١٧٨] وابن حبان [٤٠٦٨] وغيرهم. ولفظه: (لا تُنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها).

ربع دينار^(١)، ولا قَوَدَ على والد ولا على سيد^(٢)، ولا ميراث لقاتل^(٣).
 وكقوله ﷺ يقول الله تعالى: «إني خلقت عبادي جميعًا حنفاء»^(٤).
 وكقوله: يقول الله ﷻ: «من تقرب إلي شبرًا، تقربت منه ذراعًا»^(٥). وأشباه هذا،
 وقد قال ﷺ: «أوتيت الكتاب ومثله معه»^(٦) يريد: ما كان جبريل ﷺ يأتيه به من السنن،
 وقد رجم رسول الله ﷺ، ورجم الناس بعده، وأخذ بذلك الفقهاء.
 فأما رضاع الكبير عشرًا، فنراه غلطًا من محمد بن إسحاق^(٧)!! ولا نأمن أيضًا أن
 يكون الرجم الذي ذكر أنه في هذه الصحيفة، كان باطلًا، لأن رسول الله ﷺ، قد رجم

(١) [صحيح]: قد مضى تخريجه.

(٢) هما حديثان:

الأول ولفظه: (لا يقاد الوالد بولده) أخرجه الترمذي [١٤٠٠] وأحمد [١٦/١] والحاكم [٤/٤١٠] والدارقطني [١٤٠/٣] والطبراني في الأوسط [٨٩٠٦] وابن الجارود [٧٨٨] وابن الجوزي في التحقيق [٣١١/٢] من طرق. وله ألفاظ أخرى عند ابن ماجه [٢٦٦٢] وابن أبي عاصم [٣٢] وأبو نعيم في الحلية [٨١/٤] والحاكم [٣٦٩/٤] وغيرهم كثير. وهو حديث صحيح بطرقه وشواهده. راجع إرواء الغليل [٢٦٨/٧] ونصب الراية [١٩٧/٤] والتلخيص [١٧/٤].

وأما الثاني ولفظه (لا يقاد مملوك من مالكة) فأخرجه الحاكم [٢٣٤/٢] وعنه البيهقي [١٥٧٢٦] والطبراني في الأوسط [٨٦٥٧] وابن شاهين في النسخ والمنسوخ [٥٦٣] وابن عدي في الكامل [٥٨/٥] وابن أبي عاصم في الدييات [٢٣٤] والعقيلي في الضعفاء [١٨١/٣] وغيرهم. وهو حديث منكر معلول كما شرحناه بالأصل.

(٣) [صحيح لغيره]: أخرجه النسائي في الكبرى [٦٣٦٧] والبيهقي [١٢٠٢١] والطبراني في الأوسط [٨٨٤] وابن ماجه [٢٦٤٦] وأحمد [٤٩/١] والشافعي [٩٧٥] والدارقطني [٩٥/٤] وابن أبي شيبة [٣١٣٩٤] والترمذي [٢١٠٩] وابن الجوزي في التحقيق [٢٤١/٢] وابن عدي في الكامل [٣٢٨/١] وابن عبد البر في التمهيد [٤٤٤/٢٣] وغيرهم من طرق يصح بها الحديث إن شاء الله كما أوضحناه بالأصل. وراجع نصب الراية [٣٩١/٤] والتلخيص [٨٥/٣].

(٤) [صحيح]: وقد مضى تخريجه.

(٥) [صحيح]: قد مضى تخريجه أيضًا.

(٦) [صحيح]: مضى تخريجه أيضًا.

(٧) بل لم يغلط إن شاء الله. وقد شرحنا ذلك بالأصل. ومضى الإشارة إلى ذلك قريبًا.

قالوا: حديث يدفعه الكتاب وحجة العقل

ما عز بن مالك وغيره، قبل هذا الوقت، فكيف ينزل عليه مرة أخرى؟^(١). ولأن مالك بن أنس، روى هذا الحديث بعينه، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عمرة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كان فيما أنزل من القرآن «عشر رضعات معلومات، يحرم من» ثم نسخن بخمس معلومات يحرم من، فتوفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهن مما يقرأ من القرآن»^(٢).

وقد أخذ بهذا الحديث، قوم من الفقهاء، منهم الشافعي، وإسحاق، وجعلوا الخمس حدًا بين ما يحرم وما لا يحرم، كما جعلوا القلتين حدًا بين ما ينجس من الماء، وما لا ينجس.

والفاظ حديث مالك، خلاف أفاظ حديث محمد بن إسحاق، ومالك أثبت عند أصحاب الحديث، من محمد بن إسحاق^(٣).

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

حدثنا أبو حاتم قال: نا الأصمعي، قال: نا معتمر قال: قال لي أبي: لا تأخذن عن محمد بن إسحاق شيئًا، فإنه كذاب^(٤).

(١) هذا تعليل فاسد!! وما بمثله تُعل صحاح الأخبار!! ثم ما يدري المؤلف أن آية الرجم- المنسوخة- قد نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم مؤخرًا قبل رجم ماعز والغامدية؟! وهل يعجز عما يقول المؤلف أحد من أهل الدنيا!؟

(٢) [صحيح]: أخرجه مسلم [١٤٥٢] ومالك [١٢٧٠] والنسائي [٣٣٠٧] والدارمي [٢٢٥٣] وابن حبان [٤٢٢١] والشافعي [١٠٧٧] والدارقطني [١٨١/٤] والطبراني في الأوسط [٢٦١١] وسعيد بن منصور [٩٧٦] وعبد الرزاق [١٣٩١٣] والبيهقي [١٥٣٩٧] وابن راهويه [١٠٠٧] وابن الجارود [٦٨٨] وجماعة كثيرة.

(٣) ومن يعارض في هذا؟! ومالك جبل من الجبال حافظ ناقد أسد مغوار!! ولا يساويه ابن إسحاق في شيء أصلاً، اللهم إلا في المغازي والسير وحسب. ومن مثل مالك؟! لكن هذا لا يجعلنا نرد روايات ابن إسحاق- التي لم يدلس فيها ولم يخطئ- هكذا دون برهان!! فهذا هو التعصب بعينه!! وابن إسحاق عندنا إمام صدوق لا يبارى في المغازي والسير. لكن غرض المؤلف- هنا- هو إسقاط رواية ابن إسحاق لمخالفته مالكًا في أفاظها!! وقد ردنا على هذا بالأصل.

(٤) [صحيح]: هذا إسناد قوي إلى سليمان التيمي- يرحمه الله- وقد ذكر هذه الرواية الحافظ ابن حجر في التهذيب نقلًا عن ابن المديني [٣٤/٩] ثم قال: (ولم يتبين لي لأي شيء تكلم فيه؟! والظاهر أنه لأمر غير الحديث؛ لأن سليمان ليس من أهل الجرح والتعديل!!) قلت: أما الجملة

وقد كان يروى عن فاطمة بنت المنذر بن الزبير، وهى امرأة هشام بن عروة، فبلغ ذلك هشامًا، فأنكره وقال: «أهو كان يدخل على امرأتى، أم أنا؟»^(١).
وأما قول الله تبارك وتعالى: ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ﴾ [فصلت: ٤٢] فإنه تعالى، لم يرد بالباطل، أن المصاحف لا يصيبها ما يصيب سائر الأعلام والعروض!! وإنما أراد: أن الشيطان لا يستطيع أن يدخل فيه، ما ليس منه، قبل الوحي وبعده.

قالوا: حديث يبطله القرآن وحجة العقل

قالوا: رويتم أن يوسف عليه السلام، أعطى نصف الحسن^(٢)، والله تعالى يقول: ﴿وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ وَكَانُوا فِيهِ مِنَ الزَّاهِدِينَ﴾ [يوسف: ٢٠].
ولا يجوز أن يباع من أعطى نصف الحسن بثمان بخس وبدراهم تعد من قلتها، ولا أن يكون المشتري له - مع قلة هذا الثمن أيضًا - زاهدًا فيه!! ويقول فى رجوع إخوته إليه مرة بعد مرة «إنه عرفهم، وهم له منكرون»!!.

الأخيرة!! فلا نوافقه عليها، بل سليمان من أهل الجرح والتعديل وهو إمام حافظ نبيل. وهم يقبلون قول من دونه بكثير فى هذا الشأن!! وأما ابن إسحاق فلم ينفرد التيمى بتكذيبه!! بل كذبه مالك والقطان ووهيب بن خالد أيضًا!! والحق أنه لم يكن كذابًا طرفة عين. بل هو إمام صدوق حجة فى المغازى والسير والتواريخ. والقاعدة: أنه من ثبت صدقه وثناء أكثر النقاد عليه لم يقبل الجرح فيه إلا مفسرًا تفسيرًا. والكذب هنا غير مقبول. وقد دافع حذاق النقاد عن ابن إسحاق من شنيع ما قيل فيه، مما أكثره من قبيل كلام الأقران بعضهم فى بعض. وقد أطلنا المقام هنا بالأصل. راجع تهذيب الكمال [٤٠٥/٢٤].

(١) [صحيح]: أخرجه أحمد فى العلل [٣٠٣/٢] والخطيب فى تاريخه [٢٢٢/١] وابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل [١٩٣/٧] وابن عدى فى الكامل [١٠٣/٦] والعقيلى فى الضعفاء [٢٤/٤] وسنده صحيح. لكن تعقب النقاد هشام بن عروة فى ما قال!! فقال ابن المدينى: (لعله دخل على امرأته - وهو غلام - فسمع منها) وكذا قال أحمد وغيره. راجع تهذيب التهذيب [٣٤/٩].
(٢) [صحيح]: أخرجه مسلم [٢٣٤] وأحمد [٢٨٦/٣] وابن جرير فى تفسيره [١٢٢/١٢] والحاكم [٥٧٠/٢] والواحدى فى التفسير [٨٨/٢] وابن عدى فى الكامل [٢٦١/١] وابن عساكر فى تاريخه [٢١٨/١٩] وأبو يعلى [٣٣٧٣] وابن أبى شيبه [١٧٥٩٣] وأبو نعيم فى الحلية [٦/٢٥٣] وغيرهم كثير من طرق عن أنس بن مالك به مرفوعًا.

وكيف ينكر من أُعطي نصف الحسن، ولم يجعل له في العالم نظير؟ وهم كانوا بأن يعرفوه وينكرهم هو، أولى!! .

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إن الناس يذهبون في نصف الحسن الذي أعطيه يوسف عليه السلام إلى أن الله سبحانه أعطاه نصف الحسن، وأعطى العباد أجمعين النصف الآخر، وفرقه بينهم!!^(١).

وهذا غلط بين لا يخفى على من تدبره، إذا فهم ما قلناه.

والذي عندي في ذلك، أن الله تبارك وتعالى، جعل للحسن غاية وحدًا، وجعله لمن شاء من خلقه، إما للملائكة، أو للحوار العين. فجعل ليوسف عليه السلام، نصف ذلك الحسن، ونصف ذلك الكمال، وقد يجوز أن يكون جعل لغيره ثلثه، ولآخر ربه، ولآخر عشره، ويجوز أن لا يجعل لآخر منه شيئًا، وكذلك لو قال قائل إنه أعطى نصف الشجاعة، لم يجز أن يكون أعطى نصفها، وجعل للخلق كلهم، النصف الآخر، ولو كان هذا هو المعنى، لوجب أن يكون الذي أعطى نصف الشجاعة، يقاوم العباد جميعًا وحده، ولكن معناه: أن للشجاعة حدًا يعلمه الله تعالى، ويجعله لمن شاء من خلقه، ويعطى غيره النصف من ذلك، ويعطى لآخر الثلث، أو الربع، أو العشر، وما أشبه ذلك.

وأما قولهم: «كيف يشترونه بثمن بخس، ويكونون أيضًا فيه من الزاهدين، وهو بهذه المنزلة من الحسن؟» .

فإن الحسن إذا كان على ما ذهبنا إليه، لا يتفاوت التفاوت الذي ظنوه، ولكنه يكون مقاربًا لما عليه الحسان الوجوه، وقد ذكر وهب بن منبه، أن يوسف عليه السلام كان نزع في

(١) قد ورد معنى هذا القول - وسيبطله المؤلف - في حديث أخرجه الطبري في تفسيره [١٢٣/١٢] ولفظه: (أعطى يوسف وأمه ثلث حسن أهل الدنيا، وأعطى الناس الثلثين!!) وهو حديث منكر باطل بهذا اللفظ. وراجع تخريجه في السلسلة الضعيفة [٥٥/٤].

الحسن إلى سارة، وهذا شاهد لما تأولناه في نصف الحسن .
 فإن احتجوا بقول الله تعالى: ﴿ فَلَمَّا سَمِعَتْ بِمَكْرِهِنَّ أَرْسَلَتْ إِلَيْهِنَّ وَأَعْتَدَتْ لَهُنَّ مُتَّكًا وَآتَتْ كُلَّ
 وَجِدَةٍ مِّنْهُنَّ سِكِّينًا وَقَالَتِ اخْرُجْ عَلَيْهِنَّ فَلَمَّا رَأَيْنَهُ أَكْبَرْنَهُ وَقَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ وَقُلْنَ حَاشَ لِلَّهِ مَا هَذَا بَشَرًا إِنْ هَذَا
 إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ ﴿٣١﴾ [يوسف: ٣١] .

وقالوا: لم يقطعن أيديهن حين رأينه، ولم يقلن إنه ملك كريم، إلا لتفاوت حسنه،
 وبعده مما عليه حسن الناس!! .

قلنا: في تأويل الآية: إنها لما سمعت بقول النسوة، أن امرأة العزيز تراود فتاها عن
 نفسه، قد شغفها حباً إنا لنراها في ضلال مبين، أرادت أن يرينه ليعذرنها في الفتنة به .
 فاعتدت لهن متكاً، أى طعاماً، وقد قرئ «ومتكاً» وهو طعام يقطع بالسكين .
 وقيل في بعض التفسير: إنه الأترج^(١)، وفي بعضه الزماورد^(٢) .

وأيا ما كان فإنه لا يأكل حتى يقطع، وأصل المتك والبتك واحد، وهو القطع،
 والميم تبدل من الباء كثيراً، وتبدل الباء منها، لتقارب المخرجين، ثم قالت ليوسف:
 ﴿ اخْرُجْ عَلَيْهِنَّ ﴾ . فلما رأينه أكبرنه، أى أعظم أمره، وأجللنه، ووقع في قلوبهن مثل
 الذى وقع في قلبها، من محبته، فبهتن وتحيرن، وأدمن النظر إليه، حتى حزنن أيديهن
 بتلك السكاكين، التى كُنَّ يقطعن بها طعامهن، وقلن: ﴿ مَا هَذَا بَشَرًا إِنْ هَذَا إِلَّا مَلَكٌ
 كَرِيمٌ ﴾ .

ولم يردن بهذا القول أنه ليس من البشر على الحقيقة، وأنه من الملائكة على
 الحقيقة .

وإنما قلنه على التشبيه، كما يقول القائل فى رجل يصفه بالجمال - ما هو إلا

(١) الأترج: هو ثمر من الفاكهة فوق الليمون فى الحجم كان مشهوراً عند العرب وغيرهم . راجع
 المصباح المنير [ص ٧٣] .

(٢) الزماورد: هو نوع من الأطعمة العجينية . ويسمى الآن عند المصريين: لقمة القاضى، راجع تاج
 العروس [١/ ٣٦٥] .

الشمس، وما هو إلا القمر، وفي آخر يصفه بالشجاعة - ما هو إلا الأسد، وكيف يردن أنه ليس من الناس، وأنه من الملائكة، وهن يردن منه مثل الذي أرادت امرأة العزيز، ويشرن بحبسه، والملائكة لا تطأ النساء، ولا تُحبس في السجون!!

وليس بعجيب أن يقطعن أيديهن، إذا رأين وجهًا حسنًا رائعا، مع المحبة والشهوة، وأن يتحيرن ويبهتن، فقد يصيب الناس مثل ذلك وأكثر منه:

قال عروة بن حزام:

وإني لتعروني لذكراك روعةٌ لها بين جلدي والعظام دبيب
وما هو إلا أن أراها فجاءةً فأبتهت حتى ما أكاد أجيب
وأصرف عن رأبي الذي كنت أرتئي وأنسى الذي عدت حين تغيب^(١).

وقد جنَّ قيس بن الملوّح المعروف بالمجنون^(٢)، وذهب عقله، وهام مع الوحش، وكان لا يفهم شيئًا إلا أن تذكر ليلي، وقال:

أيا ويح من أمسى تخلس عقله فأصبح مذهوبًا به كل مذهب
إذا ذكرت ليلي عقلت وراجعت روائع عقلي من هوى متشعب^(٣)

(١) هذه الأبيات ذكرها أبو الفرج الأصفهاني في الأغاني [١٥٩/٢٤].

(٢) هو قيس بن الملوّح مجنون بنى عامر: ذلك المخبول في عقله ودينه بامرأة لن تغنى عنه من الله شيئًا!! فأيش نفعه من حبها ذلك الأحمق؟! ومن تكون ليلي تلك حتى ذهب عقله في هواها؟! ولو تأمل ذلك المفتون مناتها، وما تنطوى عليه من قبائح مستورة تحت جميل الثياب، ومغيبه بروائح العطور!! لانسل من حمقه، ولخرج من جهله، ولعاد إليه عقله، ولعلم تمام العلم: أن منتهى اللذة وغاية الآمال، ومُنَى النفوس، ورغبة الرغبات، وجمال الأوقات، وحلاوة الأيام، وشهد الزمان: إنما هو في طاعة من خلقه وسواه رجلاً شاعرًا فصيحًا. ولكن كيف يسمع وقد ذهبت ليلي بعقله؟! وكم في ليلات تلك العصور من أجلهنَّ أريقت الدماء، وانتشر الفساد والعقوق، واندثرت الحقوق، وقُطع الرحم، وماتت الهمم، ومزقت الأخلاق، وسقط عقلاء الرجال!! نسأل الله الثبات حين الممات ومزيدًا من الأعمال الباقيات الصالحات. فوالله للقبر أحب للحر من أن يبيع دينه ودنياه لأجل امرأة!! وحسبنا الله ونعم الوكيل. وقد أطلنا الكلام بالأصل. لعل الله يوقظ به من هم في سكرتهم يعمهون، وفي ظلمات شهواتهم غارقون.

(٣) البيتان: ذكرهما صاحب الأغاني [٩/٢].

ولما خرج به أبوه إلى مكة ليُعوذ بالبيت، ويستشفى له به، سمع بـ«منى» قائلاً يقول:
«يا ليلى» فخر مغشياً عليه فلما أفاق قال:

وداع دعا إذ نحن بالخيف من منى فهيج أحزان الفؤاد وما يدرى
دعا باسم ليلى غيرها فكأنما أطار بليلى طائراً كان فى صدرى^(١)
وقد مات بالوجد أقوام، منهم عروة بن حزام^(٢)، والنهدى^(٣): عبد الله بن
عجلان^(٤).

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

حدثني عبد الرحمن بن عبد الله بن قُريب، قال: حدثني عمى الأصمعى، قال:
عبد الله بن عجلان: من عشاق العرب المشهورين، الذين ماتوا عشقاً، وقد ذكره
بعض الشعراء فقال:

إن مت من الحـب فقد مات ابن عجلان^(٥)
وحدثنا أبو حاتم قال: نا الأصمعى عن عبد العزيز بن أبي سلمة، عن أيوب عن
محمد بن سيرين قال: قال عبد الله بن عجلان، صاحب هند:

(١) البيتان: ذكرهما صاحب الأغاني [٥٠/٢] أيضاً.

(٢) راجع ترجمة هذا الشهيد فى سبيل العشق!! فى: تزيين الأسواق فى أخبار العشاق [ص ٤٦]
لداود الأنطاكى، وفى مصارع العشاق [ص ٧] للسراج القارى.

(٣) هكذا فى بعض الطبقات: (والنهدى وعبد الله بن عجلان)!! والصواب: (والنهدى عبد الله بن
عجلان) بدون زيادة (واو) بين النهدى وابن عجلان. فكلاهما واحد.

(٤) راجع ترجمة هذا الشهيد الآخر!! فى مصارع العشاق [ص ١١٨] للسراج القارى، وتزيين
الأسواق [ص ٦٣] للأنطاكى.

(٥) [صحيح]: هذا إسناد صحيح إلى الأصمعى. وعبد الرحمن بن عبد الله بن قريب بن أخى
الأصمعى. ذكره ابن حبان فى الثقات [٣٨١/٨] وقال: (يروى عن عمه وأبو عاصم - يعنى
النبل - ثنا عنه إسحاق بن إبراهيم) قلت: وتوثيقه لهذه الطبقة مقبول على التحقيق. لكنى وجدت
العلامة المعلمى كأنه قد جهله فى التنكيل [٣٣٣/١] وقد ناقشناه فى كتابنا: (المحارب الكفيل
بتقويم أسنة التنكيل). وهذا الخبر ذكره المؤلف فى الشعر والشعراء [١٥٢/١].

قالوا: حديث يبطله القرآن وحجة العقل

ألا إن هندا أصبحت منك محرما وأصبحت كالمغمود جفن سلاحه وأصبحت كالمغمود جفن سلاحه
وأصبحت من أدنى حموتها حما^(١) يقلب بالكفين قوسا وأسهما
قال: ومدَّ بها صوته، ثم خرَّ، فمات^(٢).

وفيما روى نَقْلُهُ الأخبار أن الحارث بن حِلْزَةَ اليشكري، قام بقصيدته التي أولها:
أذنتنا ببينها أسماء^(٣)

بين يدي عمرو بن هند ارتجالاً، وكانت كالخطبة، فارتزت العنزة^(٤) التي كان يتوكأ
ويخطب عليها في صدره، وهو لا يشعر وهذا أعجب من قطعهن أيديهن.

والسبب الذي قطعن له أيديهن، أوكد من السبب الذي ارتزت له العنزة في صدر
الحارث بن حِلْزَةَ^(٥).

وأما شراء السيارة له بالثمن البخس، وزهدهم فيه مع ذلك، فإنهم اشتروه على
الإباق، وبالبراءة من العيوب، واستخرجوه من جوف بئر قد ألقاه سادته فيها، بذنوب
كانت منه، وجنایات عظام ادَّعوها، وشرطوا عليهم -مع ذلك- أن يقيدوه ويغلوه إلى
أن يأتوا به مصر، وفي دون هذه الأمور ما يخسس الثمن، ويزهد المشتري. وهذه
القصة مذكورة في التوراة^(٦).

(١) محرماً: يعنى محرمة عليك كمحارمك. وحموتها حماً: أى صرت من أحمائها. والأحماء هم
أهل الزوج.

(٢) [صحيح]: أخرجه الأصفهاني في الأغاني [٦٧/٩] والمؤلف في الشعر والشعراء [١٥٢/١]
وابن سعيد الأندلسي في المرقصات والمطربات [ص ٥٠] بسند صحيح إلى محمد بن سيرين.

(٣) هذا صدر بيت من قصيدة الحارث بن حلزة اليشكري ذلك الشاعر الجاهلي، وقصيدته -تلك-
هي أحد قصائد المعلقات السبع. فانظرها في: منتهى الطلب من أشعار العرب [٤٩/١] لابن
ميمون البغدادي، وفي الزهرة [٢٢٣/١] للإمام محمد بن داود.

(٤) العنزة: هي عصا الرمح. وارتزت: يعنى غرزت.

(٥) انظر قصة الحارث بن حلزة مع العنزة في خزانة الأدب [١١٥/١].

(٦) قلت: وكل هذه الأمور التي ذكرها المؤلف. لم تثبت عندنا في شريعتنا -نحن المسلمون- -أما
أهل الكتاب فحدث ولا حرج!!

وأما قولهم: «كيف تنكره إخوته مع ما أعطى من الحسن؟». فقد أعلمتكم أن الذي أعطيه يوسف عليه السلام، وإن كان فوق ما أعطيه أحد من الناس، فليس ببعيد مما عليه الحسن منهم، وأنه وإن كان أعطى نصف الحسن، فقد أعطى غيره الثلث والرابع، وما قارب النصف، وليس يقع في هذا تفاوت شديد. وكانوا فارقوه طفلاً، ورأوه كهلاً، ودفعوه أسيراً ضريراً^(١) وألفوه ملكاً كبيراً. وفي أقل من هذه المدة، واختلاف هذه الأحوال تتغير الحلى، وتختلف المناظر.

قالوا: حديث يبطله النظر

قالوا: رويتم عن شعبة، عن محمد بن جحادة، عن أبي حازم، عن أبي هريرة قال: «نهى رسول الله ﷺ عن كسب الإماء»^(٢).

قالوا: وكسب الإماء حلال، ولو أن رجلاً آجر أمته أو عبده، فعملاً، لم يكن ما كسباً حراماً، بإجماع الناس، فكيف ينهى عنه رسول الله ﷺ؟

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إن الكسب الذي نهى عنه رسول الله ﷺ، هو أجر البغاء وكان أهل الجاهلية يأمرؤن إماءهم بالبغاء، ويأخذون أجورهن. وكان لعبد الله بن جدعان إماء يساعين^(٣) وهو في الجاهلية سيدتيم، فأنزل الله ﷻ: ﴿وَلَا تُكْرَهُوا فَنَيْتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِنَبَغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [النور: ٣٣].

(١) ضريراً: أي ضعيفاً من الضرر والخوف.

(٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [٢١٦٣] وأبو داود [٣٤٢٥] وأحمد [٤٥٤/٢] والدارمي [٢٦٢٠]

وابن حبان [٥١٥٨] والبيهقي [١١٤٦٧] وغيرهم كثير.

(٣) يساعين: يعني يبغين ويعملن في الفواحش.

انظر: تفسير الطبري [٣١٨/٩] وتفسير ابن كثير [٣٨٢/٣] وتفسير القرطبي [٢٢١/١٢] وفتح

القدير [٤٢/٤].

قالوا: حديثان متناقضان

ونهى ﷺ عن كسب الزمارة^(١)؛ وهى الزانية: يعنى هذه الأمة التى يغتلبها^(٢) سيدها.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

حدثنا أبو الخطاب، قال: نا أبو بحر، قال: نا هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة قال: «ثمن الكلب، وأجر الزمارة، من السحت»^(٣).

قالوا: حديثان متناقضان

قالوا: رويتم عن مالك عن سالم أبي النضر، عن ابن جرهد، عن أبيه أن رسول الله ﷺ مرَّ عليه وهو كاشف فخذه، فقال: «غظها، فإن الفخذ من العورة»^(٤).

ثم رويتم عن إسماعيل بن جعفر، عن محمد بن أبي حرملة وعن عطاء بن يسار، وأبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كان رسول الله ﷺ مضطجعاً فى

(١) [صحيح]: أخرجه ابن راهويه [١٣٨] والبيهقى فى سننه [١١٤٦٨] والخطيب فى تاريخه [٧/٣٦٩] وابن عدى فى الكامل [٢٦١٢/٣] والعسكرى فى تصحيقات المحدثين [ص ١٧٦] والخلال فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر [ص ٢١٥] من طرق عن أبي هريرة به مرفوعاً. وهو حديث صحيح. وقد اختلف فى سننه ومثته كما شرحناه بالأصل. راجع علل الدارقطنى [٢٠/١٠] و[٢٣٣/١١] وله شاهد عن أنس بلفظه عند ابن أبى الدنيا فى ذم الملاهى [٦٧] وله شواهد بمعناه فى الصحيح.

(٢) يغتلبها: يعنى يستغلبها: أى يطالبها بغلبة يومها.

(٣) [منكر] هذا إسناد منكر. آفته أبو بحر واسمه عبد الرحمن بن عثمان البصرى ضعفه النقاد. وقد خالف من هو أوثق منه كحماد بن زيد الإمام الحافظ وغيره- الذين رووه عن هشام بن حسان عن ابن سيرين عن أبي هريرة به مرفوعاً كما مضى.

(٤) [قوى بشواهد]: أخرجه أبو داود [٤٠١٤] والترمذى [٢٧٩٥] وأحمد [٤٧٨/٣] وابن حبان [١٧١٠] والدارقطنى [٢٢٤/١] والطبرانى فى الكبير [٢١٣٨] وابن أبى شيبه [٢٦٦٩٢] والبيهقى [٣٠٤٥] والطحاوى فى شرح المعانى [٤٧٥/١] وأبو نعيم فى الحلية [٣٥٣/١] والحميدى [٨٥٧] وغيرهم من حديث جرهد الأسلمى. وهو حديث مضطرب على التحقيق، لكن له شواهد تقويه إن شاء الله. وقد ذكرناها بالأصل. وراجع الإرواء [٢٩٨/١] ونصب الراية [٣١٣/٤] للحافظ الزيلعى.

بيته ، كاشفاً فخذه ، فاستأذن أبو بكر رضي الله عنه فأذن له وهو كذلك ، ثم استأذن عمر رضي الله عنه ، فأذن له وهو كذلك ، ثم استأذن عثمان رضي الله عنه ، فجلس وسوى ثيابه ، فلما خرج ، قالت له عائشة في ذلك ، فقال : «ألا أستحي من رجل تستحي منه الملائكة»^(١) .

قالوا : وهذا خلاف الحديث الأول !! .

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول : إنه ليس ههنا اختلاف ، ولكل واحد من الحديثين موضع ، فإذا وضع بموضعه ، زال ما توهموه من الاختلاف .

أما حديث جرهد ، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرَّ به وهو كاشف فخذه على طريق الناس وبين مَلِيئِهِمْ فقال صلى الله عليه وسلم له : «وار»^(٢) فخذك ، فإنها من العورة» في هذا الموضع ولم يقل : فإنها عورة ، لأن العورة غيرها .

والعورة صنفان :

أحدهما : فرج الرجل والمرأة ، والدُبُرُ منهما ، وهذا هو عين العورة ، والذي يجب عليهما أن يستراهما في كل وقت ، وكل موضع ، وعلى كل حال^(٣) . والعورة الأخرى : ما داناها من الفخذ ، ومن مراق^(٤) البطن ، وسُمي ذلك عورة ، لإحاطته بالعورة ، ودنوه منها ؛ وهذه العورة ، هي التي يجوز للرجل أن يبيدها في الحمام ، وفي المواضع الخالية ، وفي منزله ، وعند نسائه . ولا يحسن به أن يظهرها بين الناس ، وفي

(١) [صحيح] : أخرجه مسلم [٢٤٠١] وأحمد [١٥٥ / ٦] وابن حبان [٦٩٠٧] والبخاري في الأدب المفرد [٦٠٣] وأبو يعلى [٤٨١٥] وابن راهويه [١١٤٠] وعبد بن حميد في المنتخب [١٥٤٧] وجماعة كثيرة .

(٢) وار : يعني استر وغط .

(٣) اللهم إلا في وقت الضرورة والحاجة ، كالكشف الطبي ، وختان الكبير ، ونحو ذلك مما هو معروف .

(٤) مراق البطن : هو ما كان من أول السرة فيما تحتها . راجع لسان العرب [٣٠٠ / ١] لابن منظور الأفریقی .

قالوا: حديث يبطله الإجماع والكتاب

جماعاتهم، وأسواقهم^(١)، وليس كل شيء حل للرجل، يحسن به أن يظهره في المجمع، فإن الأكل على الطريق، وفي السوق حلال، وهو قبيح، ووطء الرجل أمته حلال، ولا يجوز ذلك بحيث تراه الناس والعيون.

وكانوا يكرهون الوجس^(٢) وهو أن يطأ الرجل أهله، بحيث تحس أهله الأخرى الحركة وتسمع الصوت!!.

وكان رسول الله ﷺ في بيته خاليا، فأظهر فخذه لنسائه ثم دخل عليه من يأنس به فلم يستره، فلما صاروا ثلاثة، كره باجتماعهم ما كرهه لجرهد، من إبدائه لفخذه بين عوام الناس، واستتر منهم.

قالوا: حديث يبطله الإجماع والكتاب

قالوا: رويتم عن الحجاج الصواف، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، عن حجاج بن عمرو الأنصاري، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «من كسر أو عرج، فقد حل، وعليه حجة أخرى»^(٣). قال: فحدثت ابن عباس، وأبا هريرة بذلك، فقالا: صدق.

قالوا: والناس على خلاف هذا، لأنه قال الله تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ

(١) قلت: وهذا هو الحق في مسألة العورة المتعلقة بالفخذين، غير أننا نتقيد بالنص فنقول: قد صح أن الفخذين عورة بنص حديث النبي ﷺ وهذا عموم في جميع الحالات فلا ينبغي العدول عنه إلا بنص آخر. فنظرنا فوجدنا هناك نصوصا أخرى جاء فيها عن النبي ﷺ كشف الفخذين: فسلطنا مسلك الجمع بين الخبرين. فقلنا: إن الفخذين عورة مطلقا إلا في مواضع معدودة ثبت فيها النص بجواز كشفهما، وهي أربع حالات قد ذكرناهم بالأصل. وأشار إلى بعضها المؤلف. وهذا هو التحقيق في تلك المسألة. وتأمل.

(٢) الوجس: هي الحركة التي يصاحبها صوت، راجع لسان العرب [٢٥٣/٦].

(٣) [صحيح]: أخرجه أبو داود [١٨٦٢] والنسائي [٢٨٦١] وابن ماجه [٣٠٧٧] والدارمي

[١٨٩٤] والحاكم [٦٤٢/١] والترمذي [٩٤٠] وأحمد [٤٥٠/٣] والدارقطني [٢٧٧/٢]

والبيهقي [٩٨٧٨] والطحاوي في شرح المعاني والآثار [٢٤٩/٢] وأبو نعيم في الحلية [١/

٢٥٨] وغيرهم كثير. وهو حديث صحيح.

أُخْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ ۖ ﴿١٩٦﴾ [البقرة: ١٩٦]. فلم يجعل له أن يحل، دون أن يصل الهدى، وينحر عنه!! .

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إن رسول الله ﷺ قال هذا، في الرجل من أهل مكة، يهل بالحجة منها، ويطوف، ويسعى، ثم يكسر، أو يعرج، أو يمرض، فلا يستطيع حضور المواقف: أنه يحل في وقته، وعليه حج قابل والهدى، وكذلك الرجل يقدم مكة معتمرًا في أشهر الحج، ويقضى عمرته، ثم يهل بالحج من مكة، ويكسر، أو يصيبه أمر، لا يقدر معه على أن يحضر مع الناس المواقف: إنه يحل، وعليه حج قابل والهدى، والذين أمرهم الله تعالى، إذا أحصروا، بما استيسر من الهدى، وأن لا يحلقوا رؤوسهم حتى يبلغ الهدى محله، هم الذين أحصروا، قبل أن يدخلوا مكة .
وحكم أولئك، خلاف حكم أهل مكة والمهلين بالحج منها، لأن حكم الذي كسر في الطريق، أو عرج فلم يقدر على السفر، أو مرض، وقد أهل بالحج، أن لا يحل إلا بالبيت . وعليه أن يحج في السنة الثانية، والذي كسر بمكة من أهلها، أو المتمتعين مقيم بمكة، وعند البيت، فيحل، وعليه الحج من قابل .

قالوا: حديث يبطله حجة العقل

قالوا: رويتم أن النبي ﷺ قال لرجل: «كل بيمينك، فإن الشيطان يأكل بشماله»^(١).
قالوا: والشيطان روحاني كالملائكة، فكيف يأكل ويشرب، وكيف يكون له يد، يتناول بها؟ .

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إن الله ﷻ لم يخلق شيئًا إلا جعل له ضدًا، كالنور والظلمة، والبياض

(١) [صحيح]: أخرجه مسلم [٢٠٢٠] وأبو داود [٣٧٧٦] ومالك [١٦٤٤] والترمذي [١٨٠٠] وابن ماجه [٣٢٦٦] وأحمد [٨/٢] والدارمي [٢٠٣٠] والنسائي في الكبرى [٦٧٤٥] وابن حبان [٥٢٢٦] وغيرهم بنحوه .

والسواد، والطاعة والمعصية، والخير والشر، والتمام والنقصان، واليمين والشمال، والعدل والظلم، وكل ما كان من الخير والتمام والعدل والنور، فهو منسوب إليه، وَعَجَبٌ، لأنه أحبه، وأمر به، وكل ما كان من الشر والنقص والظلام، فهو منسوب إلى الشيطان، لأنه الداعى إلى ذلك، والمسؤول له^(١). وقد جعل الله تعالى فى اليمين، الكمال والتمام، وجعلها للأكل والشرب، والسلام والبطش، وجعل فى الشمال، الضعف والنقص، وجعلها للاستنجاء والاستنثار، وإمالة الأقدار، وجعل طريق الجنة، ذات اليمين، وأهل الجنة، أصحاب اليمين، وطريق النار، ذات الشمال، وأهل النار، أصحاب الشمال، وجعل اليمن من اليمين، والشؤم من اليد الشؤمى، وهى الشمال، وقالوا: فلان ميمون ومشؤوم، وإنما ذلك من اليمين والشمال.

وليس يخلو الشيطان فى أكله بشماله من أحد معينين :

إما أن يكون يأكل على حقيقة ويكون ذلك الأكل تشمماً واسترواحاً، لا مضغاً وبلعاً، فقد روى ذلك فى بعض الحديث، وروى أن طعامها الرمة^(٢)، وهى العظام، وشرابها الجدف وهو الرغوة والزبد، وليس ينال من ذلك إلا الروائح فتقوم لها مقام المضغ والبلع، لذوى الجثث، ويكون استرواحه من جهة شماله، وتكون بذلك مشاركته من لم يسم الله على طعامه، أو لم يغسل يده، أو وضع طعاماً مكشوفاً فتذهب بركة الطعام وخيره^(٣). وأما مشاركته فى الأموال، فبالإنفاق فى الحرام، وفى الأولاد فبالزنا^(٤).

(١) وينسب إلى الله أيضاً نسبة خلق وتقدير ونحو ذلك.

(٢) صح أن العظام - وهى الرمة - والروث - وهو رجيع البهائم - من طعام الجن كما أخرجه البخارى [٣٦٤٧] والنسائى [٤٢] والترمذى [١٨] وأحمد [٤٣٦/١] وابن خزيمة [٨٢] وابن حبان [١٤٢٢] والطيالسى [٢٨١] وابن أبى شيبه [١٦٤٩] وغيرهم كثير بالفاظ شتى.

(٣) وهذا هو ظاهر اللفظ فلا ينبغى العدول عنه إلا بقريئة تصرفه عن ظاهره وأين هى؟! فالحق أن الشيطان يأكل ويشرب كما جاءت الأخبار.

(٤) وهذا التأويل هو الذى لا بد من المصير إليه. ولقد هذى أو أخطأ من ذهب إلى أن الشيطان عنده

أو يكون يأكل بشماله على المجاز - يراد أن أكل الإنسان بشماله ، إرادة الشيطان له ، وتسويلاه!! فيقال لمن أكل بشماله : هو يأكل أكل الشيطان ، لا يراد أن الشيطان يأكل ، وإنما يراد أنه يأكل الأكل الذي يحبه الشيطان!!

كما قيل في الحمرة: إنها زينة الشيطان ، لا يراد أن الشيطان يلبس الحمرة ، ويتزين بها ، وإنما يراد ، أنها الزينة التي يخيل بها الشيطان ، وكذلك روى في الاقتعاط ، وهو أن يلبس العمامة ، ولا يتلحى بها أنها عممة الشيطان^(١)!! لا يراد بذلك أن الشيطان يعتم ، وإنما يراد أنها العممة التي يحبها الشيطان ويدعو إليها ، وكذلك نقول في قوله للمستحاضة: «إنها ركضة الشيطان»^(٢).

والركضة: الدفعة، إنه لا يخلو من أحد معينين:

إما أن يكون الشيطان يدفع ذلك العرق، فيسيل منه دم الاستحاضة، ليفسد على المرأة صلاتها بنقض طهورها!! وليس بعجيب أن يقدر على إخراج ذلك الدم بدفعته،

القدرة على المباذعة ومشاركة الرجل في امرأته على الحقيقة!! بل وصل الخطب ببعضهم حتى ألف رسالة يكفى في سقوطها مبلغ سخافة عنوانها!! وتسمى (زواج الجان من بنى الإنسان!!) فأين ومتى كان هذا؟! نعم في الباب آثار وأخبار عن بعض السلف قد اتخذها بعض المفتونين وليجة للتكسب والتجارة؛ للترويج لهذه الفكاهات الساخرة!! وقد غربلنا هذه الآثار والأخبار في رسالة مفردة بعنوان: (سلاسل القضبان المطوقة عنق الشيطان) هي آية في بابها، ولؤلؤة في بحرها، مخضنا فيها أقوال الأولين والآخرين، ولم نتبع فيها غير سبيل المؤمنين، فجاءت جامعة مانعة كأنها البحر العباب، وسقناها إلى الراغبين وكأنها رياح الله تجرى بأمره رخاء حيث أصاب، فله الحمد حمدا كثيرا على ما من به علينا ونحن الفقراء المساكين.

(١) [لم أجده]: هذا لم أجده مسندا بعد البحث. لكن ورد من قول طاووس اليماني عند عبد الرزاق [١٩٩٧٨] والبيهقي في الشعب [٦٢٦٥] وأحمد في العلل [٥٦٩/٢] بسند ضعيف أيضا، ونسبه إلى طاووس: أبو عبيد في الغريب [١٢٠/٣] وغيره.

(٢) [صحيح]: أخرجه أبو داود [٢٨٧] والترمذي [١٢٨] وأحمد [٤٣٩/٦] والحاكم [٢٧٩/١] والشافعي [١٤٧٠] والدارقطني [٢١٤/١] وعبد الرزاق [١١٧٤] والبيهقي [١٤٩٩] وجماعة من حديث حمنة بنت جحش. وفي سننه عبد الله بن محمد بن عقيل وهو ضعيف على الراجح. وقد حسنه جماعة!! لكن هناك شواهد لقوله (ركضة الشيطان) وأمثلها عند الطبراني في الكبير [١١/١١٥٥٧] بسند حسن من حديث ابن عباس. وفي الباب نحوه بأسانيد صحيحة.

مَنْ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ .

أو تكون تلك الدفعة من الطبيعة، فنسبت إلى الشيطان لأنها من الأمور التي تفسد الصلاة، كما نسب إليه الأكل بالشمال، والعمّة على الرأس، دون التّلحّي، والحمرة.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

حدثني زياد بن يحيى، قال: نا بشر بن المفضل، عن يونس، عن الحسن قال: قال

رسول الله ﷺ: «الحمرة من زينة الشيطان، والشيطان يحب الحمرة»^(١).

ولهذا كره رسول الله ﷺ المعصفر للرجال^(٢).

قال إبراهيم^(٣): إني لألبس المعصفر، وأنا أعلم أنه زينة الشيطان، وأتختم

الحديد، وأنا أعلم أنه حلية أهل النار^(٤).

وجعل الحديد حلية أهل النار، وأهل النار لا يتحلون بالحلى!! وإنما أراد أن لهم

مكان الحلية السلاسل والأغلال والقيود، فالحديد حليتهم، وكان إبراهيم يفعل ذلك

يريد به إخفاء نفسه، وستر عمله.

(١) [منكر]: أخرجه الطبراني في الأوسط [٧٧٠٨] وعبد الرزاق [١٩٩٧٥] والبيهقي في الشعب

[٦٣٢٧] وابن الجعد [٣٢٠٠] وابن عدى في الكامل [٣٢٥/٣] والأزدى في المخزون [٣٨]

وابن السكن كما في الإصابة [٤٤٦/٢] والحاكم في الكنى كما في الكنز [٤١١٦١] وغيرهم

مرفوعًا ومرسلًا. وهو حديث معلول منكر كما شرحناه بالأصل. وله شاهد مرسل عند

عبد الرزاق [١٩٩٦٥] وقد ضعفه الحافظ في الفتح [٣٠٦/١٠] وفي الإصابة [٤٤٦/٢]

وراجع فيض القدير [٣٦١/١] و[٣٤٩/٢] للمناوى.

(٢) [صحيح]: أخرجه مسلم [٢٠٧٨] وأبو داود [٤٠٤٤] والترمذى [١٧٣٧] والحاكم [٢١١/٤]

والطيالسى [١٠٣] وجماعة عن على.

(٣) [فائدة] إذا أطلق إبراهيم في كتب الحديث - كمصنفى ابن أبي شيبة وعبد الرزاق - والفقهاء:

فالمقصود به: إبراهيم بن يزيد النخعي الإمام التابعى النبيل، وهو المقصود هنا. راجع ترجمته

فى: تهذيب الكمال [٢٣٣/٢] وتهذيبه [١٥٥/١] وتذكرة الحفاظ [٧٣/١].

(٤) [لم أجده]: لم أجده عن إبراهيم بعد البحث!! وقد ورد شطره الأخير مرفوعًا بسند حسن. وهو

فى صحيح الجامع [١٠٦٠].

قالوا: حديثان مختلفان

قالوا: رويتم أن رسول الله ﷺ قال: «لم يتوكل من اکتوى واسترقى»^(١).
ثم رويتم أنه كوى أسعد بن زُرارة^(٢)، وقال: «إن كان في شيء مما تُداوون به خير،
ففي بزغة^(٣) حجام، أو لذعة بنار»^(٤).

قالوا: وهذا خلاف الأول!!.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إنه ليس -ههنا- خلاف، ولكل واحد موضع، فإذا وضع به، زال
الاختلاف -والكى جنسان:

أحدهما: كى الصحيح، لئلا يعتل، كما يفعل كثير من أمم العجم، فإنهم يكوون
ولدانهم وشبّانهم، من غير علة بهم!! يرون أن ذلك الكى، يحفظ لهم الصحة، ويدفع
عنهم الأسقام.

(١) [حسن]: أخرجه الترمذى [٢٠٥٥] وابن ماجه [٣٤٨٩] وأحمد [١٨٢٠٥] وابن حبان [٦٠٨٧]
والحاكم [٤٦١/٤] والنسائى فى الكبرى [٧٦٠٥] والبيهقى [١٩٣٣٠] والطبرانى فى الكبير
[٢٠/٨٩٠] والطيالسى [٦٩٧] وتمايم فى فوائده [٤١] وسنده حسن رائق.
(٢) [صحيح]: أخرجه الترمذى [٢٠٥٠] وأحمد [٦٥/٤] والحاكم [٢٣٨/٤] والبيهقى [١٩٣٣٥]
وأبو يعلى [٣٥٨٢] والطبرانى فى الكبير [٦/٥٥٨٣] وابن الجعد [٢٦٢٥] وأبو نعيم فى
الحلية [٢٧/١٠] وابن عساکر فى تاريخه [٣٩٢/٥٩] وابن عبد البر فى التمهيد [٦٠/٢٤] وفى
الاستذكار [٤١٥/٨] وابن حبان [٣٤١/٨] وهو حديث صحيح.
(٣) بزغة: البزغ هو الشرطة، وبزغ دمه: أساله وأجراه، راجع لسان العرب [٤١٨/٨].
(٤) [صحيح]: أخرجه البخارى [٥٣٥٩] ومسلم [٢٢٠٥] وأحمد [٣٤٣/٣] وأبو يعلى [٢١٠٠]
والبيهقى [١٩٣٢٦] وابن ماجه [٣٤٩١] والنسائى فى الكبرى [٧٦٠٣] والحاثر [٥٥٤/زوائد
الهيثمى]. وفيه: (أو شرطة محجم) والمؤلف ذكره بلفظ: (ففى بزغة حجام) والمعنى واحد.
ولفظ المؤلف علقه البخارى فى تاريخه [٣٢٨/٧].

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ورأيت بخراسان رجلاً من أطباء الترك، معظماً عندهم، يعالج بالكي.
وأخبرني وترجم ذلك عنه مترجمه، أنه يشفى بالكي من الحمى والبرسام^(١)
والصفار^(٢) والسل^(٣) والفالج، وغير ذلك من الأدوية العظام، وأنه يعتمد إلى العليل
فيشده بالقمط^(٤) شداً شديداً، حتى يضطر العلة إلى موضع من الجسد، ثم يضع
المكوى على ذلك الموضع، فيلذعه به، وأنه أيضاً يكوى الصحيح لئلا يسقم،
فتطول صحته، وكان - مع هذا - يدعى أشياء من استنزال المطر وإنشاء السحاب في
غير وقته، وإثارة الريح مع أكاذيب كثيرة، وحماقات ظاهرة بينة، وأصحاب يؤمنون
بذلك، ويشهدون له على صدق ما يقول!! وقد امتحناه في بعض ما ادعى، فلم يرجع منه
إلى قليل ولا كثير!! وكانت العرب تذهب هذا المذهب في جاهليتها، وتفعل شبيهاً
بذلك في الإبل إذا وقعت النقرة فيها، وهو جرب، أو العرّ، وهو قروح تكون في
وجوهها ومشافرها، فتعمد إلى بعير منها صحيح، فتكويه ليبراً منها ما به العرّ أو النقرة،
وقد ذكر ذلك النابغة في قوله للنعمان:

فحملتني ذنب امرئٍ وتركته كذي العر يكوى غيره وهو راتع^(٥)
وهذا هو الأمر الذي أبطله رسول الله ﷺ وقال فيه: «لم يتوكل من اكتوى»^(٦) لأنه
ظن أن اكتواءه وإفزاعه الطبيعة بالنار، وهو صحيح، يدفع عنه قدر الله تعالى!! ولو
توكل عليه، وعلم أن لا منجى من قضائه، لم يتعالج، وهو صحيح، ولم يكو موضعاً لا
علة به، ليبراً العليل، وأما الجنس الآخر فكى الجرح إذا نغل^(٧) وإذا سأل دمه فلم

(١) البرسام: لفظ فارسي. وهو داء يصيب الإنسان في صدره، راجع لسان العرب [٤٦/١٢].

(٢) الصفار: هو دود البطن. راجع القاموس المحيط [٥٤٥/١].

(٣) السل: هو داء معروف يصيب الرأتين.

(٤) القمط: هو جبل يشد به الأطفال والمرضى. راجع القاموس [٨٨٣/١].

(٥) البيت ذكره صاحب كتاب العين [٨٥/١] ولسان العرب [٥٥٥/٤].

(٦) [حسن] مضي تخريجه قريباً.

(٧) نغل الجرح: أي فسد. راجع القاموس المحيط [٥٩/٤].

ينقطع، وكى العضو إذا قطع، أو حسمه^(١)، وكى عروق من سقى بطنه وبدنه.

قال ابن أحمري ذكر تعالجه حين شفى:

شربت الشكاعى^(٢) والتددت^(٣) ألدّة وأقبلت أفواه العروق المكاويا^(٤)

وهذا هو الكى الذى قال النبى ﷺ: «إن فيه الشفاء»^(٥).

وكوى أسعد بن زرارة، لعله كان يجدها فى عنقه، وليس هذا بمنزلة الأمر الأول. ولا يقال لمن يعالج عند نزول العلة به، لم يتوكل!! فقد أمر النبى ﷺ بالتعالج، وقال: «لكل داء دواء»^(٦). لا على أن الدواء شاف لا محالة، وإنما يشرب على رجاء العافية من الله تعالى به، إذ كان قد جعل لكل شىء سبباً، ومثل هذا، الرزق قد تضمنه الله ﷻ لعباده، إذ يقول: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾ [هود: ٦]. ثم أمرنا رسول الله ﷺ بطلبه، وبالاكتساب، والاحتراف، وقال الله تعالى: ﴿أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٦٧].

ومثله توقى المهالك، مع العلم بأن التوقى لا يدفع ما قدره الله ﷻ. وحفظ المال فى الخزائن، وبالأقفال مع العلم بأنه لا ضيعة على ما حفظه الله سبحانه، ولا حفظ لما أتلفه الله تعالى.

ومثل هذا كثير مما يجب علينا أن لا ننظر فيه إلى المغيب عنا، ويستعمل فيه الحزم،

(١) الحسم: هو الكى بالزيت المغلى حتى ينقطع النزيف.

(٢) الشكاعى: هو نوع من النبات كانت العرب تتداوى به. راجع تاج العروس [٥٣٤٩/١] وكتاب العين [١٩٠/١].

(٣) التددت: يعنى: دهنت اللثة بالدواء. راجع مفردات غريب القرآن [ص ٤٤٩] للراغب الأصفهانى.

(٤) البيت ذكره صاحب كتاب العين [١٩٠/١] ولسان العرب [٣٩٠/٣].

(٥) [صحيح]: مضى قبل بلفظ: (أو لذعة بنار)، وهو الكى.

(٦) [صحيح]: أخرجه مسلم [٢٢٠٤] وأحمد [٣٣٥/٣] والحاكم [٢٢٢/٤] والبيهقى [١٩٣٢٢]

وأبو يعلى [٢٠٣٦] وابن حبان [٦٠٦٣] وأبو داود [٣٨٧٤] والطحاوى فى شرح معانى الآثار [٣٢٣/٤].

وقال رسول الله ﷺ: «اعقل وتوكل»^(١).

وقال لرجل سمعه يقول حسبي الله: «أبلى عذراً فإذا أعجزك أمر، فقل حسبي الله»^(٢). ومما يشبه الكى فى حالتيه، الترياق^(٣)، قال رسول الله ﷺ: «ما أبالى ما أتيت، إن أنا شربت ترياقاً، أو تعلقت تميمة، أو قلت الشعر من نفسى»^(٤). وكانت العرب تسمع بالترياق الأكبر وأنه يكون فى خزائن ملوك فارس والروم، وأنه من أنفع الأدوية وأصلحها لعظام الأدوية، فقضت عليه بأنه شفاء لا محالة، فكنوا به عن كل نفع، وقضوا بأنه يدفع المنية حيناً، ويزيد فى العمر، ويقى العاهات.

قال الشاعر يصف خمراً:

سقتنى بصهباء درياقة متى ما تلين عظامى تلن^(٥)
فكنى عن الشفاء بالدرياق، كأنه قال: سقتنى بخمر شفاء من كل داء كأنها درياق.
وشبهه المتشبهون ريق النساء بالدرياق، يريدون أنه شفاء من الوجد، كالدرياق!!
ومما يدل على هذا، أنه قرن شرب الدرياق بتعليق التمام، والتمام خرز رقط،

(١) [حسن لغيره]: أخرجه الترمذى [٢٥١٧] وأبو نعيم فى الحلية [٣٩٠/٨] وابن أبى الدنيا فى التوكل على الله [١١] وأبو الشيخ فى الأمثال [٤٢] والبيهقى فى الآداب [٧٧٨] وغيرهم من حديث أنس بسند ضعيف، لكن له شاهد من حديث عمرو بن أمية عند ابن حبان [٧٣١] وابن أبى عمير فى الأحاد والمثانى [٩٧٠] والبيهقى فى الشعب [١٢١٠] وإبراهيم بن إسحاق الحربى فى غريب الحديث [١٤٣٠] فالحديث حسن لغيره.

(٢) [لم أجده]: لم أهد إليه بهذا السياق بعد البحث!! وقد ذكره المؤلف فى غريب الحديث [٣/٦٦١].

(٣) الترياق: هو دواء لعلاج السموم. راجع لسان العرب [٣٢/١٠].

(٤) [منكر]: أخرجه أبو داود [٣٨٦٩] وابن أبى شيبة [٢٣٦٦٤] وعبد الغنى المقدسى فى أحاديث الشعر [٤١] والمزى فى تهذيبه [٤٣١/١٢] والطبرى فى تهذيب الآثار [٥٥١] وغيرهم. وهو حديث منكر كما قال الذهبى نقلاً عن فيض القدير [٤٠٨/٥] وقد اختلف فى سنده أيضاً!! كما تراه فى معجم الطبرانى الكبير [٢٠/رقم ١٥٥٣].

(٥) البيت للأعشى. كما فى تاج العروس [٣٠٣/٦] والصحاح [١٤٥٣/٤].

كانت الجاهلية تجعلها في العنق والعضد، تسترقى بها، وتظن أنها تدفع عن المرء العاهات، وتمد في العمر، قال الشاعر:

إذا مات لم تفلح مزينة بعدهُ فنوطى عليه يا مزينُ التماثما^(١)
يقول: علقى عليه هذا الخرز، لتقيه المنية.

وقال عروة بن حزام:

جعلت لعراف اليمامة حكمة وعراف نجدٍ إن هما شفياني
فما تركا من رقية يعلمانها ولا سلوةٍ إلا بها سقياني
فقالا شفاك الله والله مالنا بما حملت منك الضلوع يدان^(٢)

والسلوة: حصة كانوا يقولون: إن العاشق إذا سقى الماء الذي تكون فيه سُلاَ وذهب عنه ما هو به، فهذا هو الترياق الذي كرهه رسول الله ﷺ، إذا نوى فيه هذه النية، وذهب به هذا المذهب، فأما من شربه، وهو عنده بمنزلة غيره من الدواء، يؤمل نفعه ويخاف ضره، ويستشفى الله تعالى به، فلا بأس عليه، إذا لم يكن في الترياق لحوم الحيات، فإن ابن سيرين كان يكرهه^(٣)، إذا كانت فيه الحمة، يعنى: السم الذي يكون في لحومها^(٤). ومما يشبه ذلك الرقى، يكره منها ما كان بغير اللسان العربي، وبغير أسماء الله تعالى وذكره، وكلامه في كتبه، وأن يعتقد أنها نافعة لا محالة^(٥). وإياها أراد بقوله: «ما توكل من استرقى»^(٦).

ولا يكره ما كان من التعوذ بالقرآن، وبأسماء الله ﷻ، ولذلك قال رسول الله ﷺ

(١) البيت للشاعر جدبة بن خشرم كما في لسان العرب [٧٠ / ١٢].

(٢) الأبيات في الأغاني [١٥٧ / ٢٤] وتاريخ ابن خلدون [١٠٨ / ١].

(٣) [صحيح]: صح كراهة ابن سيرين للترياق الذي يعمل من لحوم الحيات كما أخرجه ابن أبي شيبة [٢٣٦٦٠] بسند صحيح.

(٤) والحق أن الحيات: محرمة أبداً سواء كان لها سُم أم لا؛ لأن لها ناباً تفترس به. وقد صح النهي عن كل ذي ناب. وذهب بعض العلماء - ومنهم المالكية - إلى جواز أكلها!!

(٥) راجع: فتح الباري [٤٥٥ / ٤] وفتح المجيد [ص ١٢٠].

(٦) [حسن] تقدم تخريجه قريباً.

لرجل من صحابته - رقى قومًا بالقرآن، وأخذ على ذلك أجرًا: «من أخذ أجرًا برقية باطل فقد أخذت برقية حق»^(١).

قالوا: حديثان متناقضان في شرب الماء

قالوا: رويتم عن ابن المبارك، عن معمر، عن قتادة، عن أنس قال: نهى رسول الله ﷺ أن يشرب الرجل قائمًا، قلت: فالأكل؟ قال: «الأكل أشد منه»^(٢).

ثم رويتم عن عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ كان يشرب وهو قائم^(٣).

وهذا نقض لذاك!!

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إنه ليس، ههنا، تناقض، لأنه في الحديث الأول، نهى أن يشرب الرجل أو يأكل ماشيا، يريد أن يكون شربه، وأكله على طمأنينة، وأن لا يشرب، إذا

(١) [صحيح بشواهده]: أخرجه أبو داود [٢٤٢٠] وأحمد [٢١٠/٥] وابن حبان [٦١١١] وابن أبي شيبه [٢٣٥٨٦] والطبراني في الكبير [١٧/١٧] والحاكم [٥٠٩] والدارقطني [٤/٢٩٦] والطيالسي [١٣٦٢] والنسائي في الكبرى [١٥٣٤] وفي عمل اليوم والليلة [١٠٣٢] والبيهقي في الشعب [٢٣٦٥] وفي الدعوات الكبير [٤٩١] وابن السني [٦٢٩] وابن قانع في معجمه [٢٩٢] وجماعات كثيرة. وهو حديث صحيح بشواهده.

(٢) [صحيح]: أخرجه مسلم [٢٠٢٤] والترمذي [١٨٧٩] وأبو داود [٣٧١٧] وأحمد [١١٨/٣] وأبو يعلى [٣١٦٥] وابن ماجه [٣٤٢٤] والدارمي [٢١٢٧] والبيهقي [١٤٤١٦] والطيالسي [٢٠١٧] وغيرهم.

(٣) [صحيح]: قد ورد أن النبي ﷺ قد شرب قائمًا من حديث ابن عباس عند البخاري [٥٢٩٤] ومسلم [٢٠٢٧] والترمذي [١٨٨٢] والنسائي [٢٩٦٤] وغيرهم كثير. وورد من حديث علي عند البخاري [٥٢٩٢] وغيره. وورد عن جماعة من الصحابة ذكرهم الترمذي في سننه [٣٠١/٤] عقب الحديث [رقم ١٨٨٢] ولم يذكر فيهم عبد الله بن عمر!! والمؤلف ذكره من طريق عبد الرزاق!! وقد بحثتُ عنه في المصنف المطبوع - طبعة المكتب الإسلامي - فلم أجده!! فالله المستعان.

كان مستعجلاً في سفر أو حاجة وهو يمشى، فيناله من ذلك شَرَق، أو تعقد من الماء في صدره، والعرب تقول: «قم في حاجتنا» لا يريدون أن يقوم حسب، وإنما يريدون «امش في حاجتنا، اسع في حاجتنا».

ومن ذلك قول الأعشى:

يقوم على الوغم قومه فيعفو إذا شاء أو ينتقم^(١)
يريد بقوله: «يقوم على الوغم» أنه يطالب بالذحل، ويسعى في ذلك حتى يدركه، ولم يرد أنه يقوم من غير أن يمشى.

ومنه قول الله ﷻ: ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ إِنْ تَأْمَنُ بِدِينَارٍ لَا يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا﴾ [آل عمران: ٧٥]. يريد: ما دمت مواظباً عليه بالاختلاف، والاقضاء، والمطالبة، ولم يرد القيام وحده، وفي الحديث الثاني «كان يشرب وهو قائم» يراد: غير ماش ولا ساع، ولا بأس بذلك، لأنه يكون على طمأنينة، فهو بمنزلة القاعد.

قالوا: حديثان متناقضان فيما ينجس من الماء

قالوا: رويتم عن النبي ﷺ، أنه قال في غير حديث: «الماء لا ينجسه شيء»^(٢).
ثم رويتم عنه ﷺ أنه قال: «إذا بلغ الماء قلتين، لم يحمل نجسًا»^(٣).

(١) هذا البيت من قصيدة طويلة. وقد ذكره صاحب القاموس [١٨٧/٤].
(٢) [صحيح بشواهده]: أخرجه أبو داود [٦٦] والترمذي [٦٦] والنسائي [٣٢٥] وابن ماجه [٥٢١] وأحمد [١٧٤/١] وابن خزيمة [٩١] وابن حبان [١٢٤١] والحاكم [٥٦٥] والشافعي [٧٩٧] والدارقطني [٢٩/١] والطيالسي [٢١٥٥] وأبو يعلى [١٣٠٤] وعبد الرزاق [٢٥٥] وابن أبي شيبة [١٥٠٥] والطحاوي [١١/١] وجماعات كثيرة. وهو حديث صحيح وله طرق وشواهد كثيرة. وراجع تمام تخريجه في: نصب الراية [٩٧/١] والتلخيص [١٣/١] والإرواء [٤٦/١].
(٣) [صحيح]: أخرجه أبو داود [٦٣] والترمذي [٦٧] والنسائي [٥٢] وابن ماجه [٥١٧] وأحمد [٢٦/٢] والدارمي [٧٣١] وابن خزيمة [٩٢] وابن حبان [١٢٤٩] والحاكم [٢٢٤/١] والشافعي [٢] والدارقطني [١٣/١] وعبد الرزاق [٢٦٦] وابن أبي شيبة [١٥٢٥] والبيهقي [١١٦٢] والطحاوي [١٥/١] وابن الجارود [٤٤] وجماعات كثيرة جداً. وهو حديث صحيح ثابت. وقد وقع في سنده اختلاف لا يضر إن شاء الله. وقد صححه حذاق المحدثين. وللحافظ

وهذا دليل، على أن ما لم يبلغ قلتين، حمل النجس، وهذا خلاف الحديث الأول!!.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إنه ليس بخلاف للأول.

وإنما قال رسول الله ﷺ: «الماء لا ينجسه شيء» على الأغلب، والأكثر، لأن الأغلب على الآبار والغدران أن يكثر ماؤها فأخرج الكلام، مخرج الخصوص. وهذا كما يقول: «السيول لا يرده شيء»، ومنه ما يرده الجدار» وإنما يريد الكثير منه، لا القليل، وكما يقول: «النار لا يقوم لها شيء» ولا يريد بذلك نار المصباح الذي يطفئه النفخ، ولا الشرارة، وإنما يريد نار الحريق، ثم بين لنا بعد هذا بالقلتين، مقدار ما تقوى عليه النجاسة من الماء الكثير، الذي لا ينجسه شيء^(١).

قالوا: حديثان في الحج متناقضان

قالوا: رويتم عن إسماعيل بن عُلَية، عن أيوب قال: قال لي عبد الله بن أبي مليكة: حدثني القاسم، عن عائشة رضي الله عنها، أنها قالت: «أهللت بحج». قال عبد الله: وحدثني عروة أنها قالت: «أهللت بعمره»^(٢).

الصلاح العلائي جزء في تصحيحه، طبع حديثاً بتعليق الأخ الحويني. فقف عليه.
(١) والصواب: هو الأخذ بعموم (الماء طهور لا ينجسه شيء) وحديث القلتين - على صحته - فقد تكلم في دلالة بكلام طويل، ويعارضه ما هو أقوى رواية ودراية كما بسطناه في مكان آخر.
وراجع المسألة في: مجموع الفتاوى [٥٢٠ / ٢٠] وشرح العمدة [٦٢ / ١] كلاهما لابن تيمية، وحاشية ابن القيم على سنن أبي داود [٧٤ / ١] وفتح الباري [٣٤٢ / ١] وعمدة القاري [١٥٨ / ٣] ونيل الأوطار [٣٤ / ١].

(٢) [صحيح]: أخرجه الإمام أحمد في كتابه العلل ومعرفة الرجال [٣٨٩ / ٢] من طريق إسماعيل بن عُلَية به كما هنا وهذا إسناد صحيح.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إن لهذين الحديثين مخرجاً، إن لم يكن وقع فيه غلط من القاسم، أو عروة^(١)!! وذلك أن أصحاب رسول الله ﷺ قدموا مكة، وقد لبوا بالحج فأمرهم رسول الله ﷺ، أن يطوفوا ويسعوا، ثم يحلوا، ويجعلوها عمرة، فحلّ القوم وتمتعوا، وقال النبي ﷺ: «لولا أن معي الهدى، لحللت»^(٢).

وكان أبو ذر يقول: «إن هذا من فسخ الحج، لهم خاصة»^(٣) وإليه ذهب كثير من الفقهاء^(٤). فيجوز أن تكون عائشة رضي الله عنها أهلت - أولاً، بالحج فقالت للقاسم: «إني أهلت بالحج» ثم فسخته وجعلته عمرة، وقالت لعروة: «إني أهلت بعمرة»، وهي صادقة في الأمرين، لأن الحج الذي أهلت به، صار عمرة بأمر رسول الله ﷺ.

(١) أقول: لم يغلط أحد الرجلين إن شاء الله. وإن كان الصواب: أن عائشة قد أهلت بعمرة كما ثبت عنها في مسلم [١٢١١] وأحمد [١٦٣/٦] والبيهقي [٨٥٥٨] وابن راهويه [٦٨١] وغيرهم بلفظ: (إني كنت أهلت بعمرة) وهذا صريح للغاية. لكن ثبت عند البخاري [١٦٥٦] ومسلم [١٢١١] وغيرهما أنها قالت: (خرجنا مع النبي ﷺ مهلين بالحج) وهذا لا ينافي الأول كما شرحه المؤلف. وهناك وجه آخر ذكره الزرقاني فقال: (قولها: (مليين بالحج) يحمل على أنها ذكرت ما كانوا يعهدونه في ترك الاعتمار في أشهر الحج، فخرجوا لا يعرفون إلا الحج، ثم بين لهم النبي ﷺ وجوه الإحرام، وجوز لهم الاعتمار في أشهر الحج) قلت: وهو جواب صدره حسن وعجزه متكلف!! وكلام الزرقاني نقلناه من حاشية الندوي على مؤطأ محمد بن الحسن الشيباني [٢٢٨/٢] طبعة دار القلم بدمشق. وهي حاشية مفيدة.

(٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [٣١١] ومسلم [١٢١٦] وأبو داود [١٧٧٨] وابن ماجه [٣٠٠٠] وأحمد [١٩١/٦] وابن خزيمة [٣٠٢٨] وابن حبان [٣٩٤٢] وأبو يعلى [٢٠٢٧] والبيهقي [٨٥٦٧] وجماعة.

(٣) [صحيح]: أخرجه مسلم [١٢٢٤] والنسائي [٢٨١٢] وابن ماجه [٢٩٨٥] والدارقطني [٢/٢٤١] والطبراني في الأوسط [٢١٢٠] والطبراني في الأوسط [١٨٣] وابن أبي شيبة [١٣٧١٣] والطحاوي [١٩٤/٢].

(٤) بل ذهب إليه أكثر العلماء. وذهب بعض المحققين إلى وجوب فسخ الحج لعامة المؤمنين دون تخصيص. وهذا هو الحق إن شاء الله. راجع: نيل الأوطار [٥١/٥] والتمهيد [٣٥٨/٨] والمغنى [٢٣٨/٣] ومنهاج السنة [١٨٤/٤] وشرح العمدة [٥١٦/٢] لابن تيمية، وزاد المعاد [١٧٦/٢] وحاشية ابن القيم على سنن أبي داود [١٤٧/٥] وبداية المجتهد [٤٦٣/١].

قالوا: حديث يبطله حجة العقل

قالوا: رويتم عن النبي ﷺ أنه قال: «كادت العين تسبق القدر»^(١).

وَدُخِلَ عَلَيْهِ بِابْنِي جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنهما، وهما ضارعان^(٢).

فقال: «مالي أراهما ضارعين؟» قالوا: تسرع إليهما العين، فقال: «استرقوا

لهما»^(٣) وقد نهى في غير حديث عن الرُقَى !!.

قالوا: وكيف تعمل العين من بُعد، حتى تُعَلَّ وتَسْقَم؟ هذا لا يقوم في وهم، ولا

يصح على نظر !!.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إن هذا قائم في الوهم، صحيح في النظر من جهة الديانة، ومن جهة

الفلسفة التي يرتضون بها، ويردون الأمور إليها، والناس يختلفون في طبائعهم، فمنهم

من تضر عينه، إذا أصاب بها، ومنهم من لا تضر عينه، ومنهم من يعرض، فتكون عضته

كعضة الكلب الكلب^(٤) في المضرة، أو كنهشة الأفعى، لا يسلم جريحها، ومنهم من

تلسعه العقرب، فلا تؤذيه وتموت العقرب^(٥) !!

(١) [صحيح]: أخرجه مسلم [٢١٨٨] والترمذي [٢٠٦٢] وابن حبان [٦١٠٧] والنسائي في الكبرى

[٧٦٢٠] وابن ماجه [٣٥١٠] وأحمد [٤٣٨/٦] وابن أبي شيبة [٢٣٥٩١] والبيهقي [١٩٣٩٨]

وغيرهم.

(٢) ضارعان: أي ضعيفان.

(٣) [صحيح]: أخرجه مالك [١٦٨٠] معضلاً، ورواه ابن وهب في جامعه عن مالك بإسناده مرسلأ

كما في التمهيد [٢٦٦/٢] بهذا اللفظ. قال ابن عبد البر: (ولكنه محفوظ لأسماء بنت عميس عن

النبي ﷺ من وجوه ثابتة متصلة صحاح) قلت: وهو بنحوه عند الترمذي [٢٠٥٩] وابن ماجه

[٣٥١٠] والنسائي في الكبرى [٧٥٣٧] والبيهقي [١٩٣٧١] وابن أبي شيبة [٢٣٥٩٣] والطبراني

في الكبير [٢٤/٢٤] رقم [٣٧٦] والطحاوي [٣٢٧/٤] والحميدي [٣٣٠] وأبو الشيخ في طبقاته [٤/

١٥٧] وهو حديث صحيح.

(٤) الكلب: بكسر اللام هو الكلب العقور. راجع القاموس [١٢٥/١].

(٥) هذا لا يصدق أصلاً!! وما سمعنا بهذا ولا شاهدناه.

وقد جرىء إلى المتوكل^(١) بأسود^(٢) من بعض البوادي يأكل الأفاعى، وهى أحياء،
ويتلقاها بالنهش من جهة رؤوسها ويأكل ابن عرس^(٣)، وهو حى، ويتلقاه بالأكل من
جهة رأسه!!

وأتى بآخر يأكل الجمر، كما يأكله الظليم^(٤) فلا يمضه^(٥) ولا يحرقه^(٦)!!
وفقراء الأعراب الذين يبعدون عن الريف، يأكلون الحيات، وكل ما دبَّ ودرج من
الحشرات^(٧). ومنهم من يأكل الأبارص، ولحمها أقتل من الأفاعى والتنين^(٨).
وأنشد أبو زيد:

والله لو كنت لهذا خالصًا لكنت عبدًا يأكل الأبارصا^(٩)
فأخبرك أن العبيد يأكلونها!!

فما الذى ينكر من أن يكون فى الناس ذو طبيعة فى نفس، ذات سم وضرر؟
فإذا نظر بعينه، فأعجبه ما يراه، فُصل من عينه فى الهواء شىء من تلك الطبيعة أو
ذلك السُم، حتى يصل إلى المرثى فيعله^(١٠)؟

(١) المتوكل: هو أحد الخلفاء العباسيين.

(٢) أسود: يعنى رجلاً أسود اللون.

(٣) ابن عرس: بكسر العين وسكون الراء: دويبة قريبة الشبه من الفأر، لكنها أكبر منه فى الحجم.
راجع: تحرير ألفاظ التنبيه [ص ١٦٧] للنووى، والمصباح المنير [٤٠٢/٢].

(٤) الظليم: هو ذكر النعام. راجع كتاب العين [١٦٢/٢].

(٥) لا يمضيه: يعنى لا يصيبه بشىء من شرره وناره.

(٦) قد بحثت عن هذا الخبر فى حياة الحيوان للدميرى فلم أجده!! مع كونه على شرطه!! والله أعلم
بصحة هذه الأخبار.

(٧) نعم هذا قد شاهدناه وسمعنا عنه كثيراً. وحشرات الأرض إن ثبت أنها غير مضرّة لمن يأكلها!!
فهى حلال إن شاء الله، ولم يأت من حرّمها بدليل ناهض كما بسطناه فى الأصل.

(٨) التنين: هو نوع من الأفاعى الضخمة.

(٩) هذا البيت ذكره الجاحظ فى البرصان والعرجان [ص ١٨].

(١٠) فيعله: يعنى: يمرضه ويصيبه بعله.

وقد زعم صاحب المنطق^(١) «إن رجلاً ضرب حية بعصا فمات الضارب!! وأن من الأفاعى ما ينظر إلى الإنسان، فيموت الإنسان بنظره!! وما يصوت، فيموت السامع بصوته» فهذا قول أهل الفلسفة!!

وقد حدثنا مع هذا، عن النضر بن شميل عن أبي خيرة أنه قال: «الأبتر من الحيات، خفيف أزرق، مقطوع الذنب، يفر من كل أحد، ولا يراه أحد إلا مات، ولا تنظر إليه حامل إلا ألفت ما فى بطنها، وهو الشيطان من الحيات»^(٢).

وهذا قول يوافق ما قاله صاحب المنطق.

أفما تعلم أن هذه الحية إذا قتلت من بعد، فإنما تقتل بسم فصل من عينها فى الهواء، حتى أصاب من رآته؟ وكذلك القاتلة بصوتها، تقتل بسم فصل من صوتها، فإذا دخل السمع قتل.

وقد ذكر الأصمعى مثل هذا بعينه فى الذى يعتان^(٣).

وبلغنى عنه أنه قال: رأيت رجلاً عيوناً، فدعى عليه فعور^(٤).

وكان يقول: إذا رأيت الشئ يعجبنى، وجدت حرارة تخرج من عيني!!

ومما يشبه هذا القول: أن المرأة الطامث، تدنو من إناء اللبن لتسوطه^(٥). وهى

منظفة الكف والثوب، فيفسد اللبن!! وهذا معروف مشهور، وليس ذلك إلا لشيء فصل عنها حتى وصل إلى اللبن^(٦). وقد تدخل البستان، فتضر بكثير من الغروس فيه،

(١) صاحب المنطق: هو المعروف بأرسطاطاليس. والمشهور بأرسطو. ويعتبر هو الذى مهد قواعد علم المنطق وله فيه مؤلفات.

(٢) ربي أعلم بصحة هذا الكلام. وإن كان غير بعيد!!

(٣) يعتان: يعنى أصابته العين. راجع تاج العروس [٣٧٢ / ٦].

(٤) عيوناً: يعنى حسوداً يصيب غيره بعينه!!

(٥) لتسوطه: أى لتخلطه وتمزجه بغيره.

(٦) أنا فى ريب من ذلك منذ زمان!! وكنت أحدث نفسى إذا كانت المرأة الحائض بهذه المثابة فى إفساد الأطعمة والأشربة!! فلماذا لم يأمرنا الله أو رسوله بمجانبتها؟! بل جاء الشرع بخلاف ذلك تماماً كما هو معروف!! ولا أدرى ما هو موقف الطب الحديث من هذا الأمر الذى يزعمه

من غير أن تمسها^(١)!! وقد يفسد العجين إذا قطع في البيت الذي فيه البطيخ!!
وناقف^(٢) الحنظل، تدمع عيناه، وكذلك موخف^(٣) الخردل، وقاطع البصل!! وقد
ينظر الإنسان إلى العين المحمرة، فتدمع عينه وربما احمرت، وليس ذلك إلا لشيء
وصل في الهواء إليها من العين العليلة.

وقد يتشاءب الرجل، فيتشاءب غيره، والعرب تقول: أسرع من عدوى الثوباء^(٤).
وما أكثر ما يختدع الراقون بالتثاؤب، فإنهم إذا رقوا عليلاً، تشاءبوا، فتشاءب العليل
بتثاؤبهم، وأكثروا، وأكثر، فيوهمون العليل أن ذلك فعل الرقية وأنه تحليل منها لليلة،
وقد يكون في الدار جماعة من الصبيان، ويجدر^(٥) أحدهم، فيجدر الباكون.

وليس ذلك إلا لشيء فصل من العليل في الهواء إلى من كان مثله ممن لم يجدر قط.
وليس هو من العدوى في شيء، إنما هو سُم ينفذ من واحد إلى آخر، وهذا من أمر
العين صحيح، وأما من يدعيه قوم من الأعراب: أن العائن منهم يقتل من أراد!! ويسقم
من أراد بعينه!! وأن الرجل منهم كان يقف على مخرفة النعم، وهو طريقها إلى الماء،
فيصيب ما أراد من تلك الإبل بعينه حتى يقتله!! فهذا ليس بصحيح.

وقد قال الفراء في قول الله سبحانه: ﴿وَإِنْ يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَرِهِمْ لَمَّا سَمِعُوا الذِّكْرَ﴾

[القلم: ٥١] أراد: يعتانونك^(٦). أي: يصيبونك بعيونهم، كما يعتان الرجل الإبل إذا

المؤلف وغيره؟! وأخشى أن يكون هذا الاعتقاد في المرأة الطامث - أي الحائض - مما تسرب
إلى المسلمين من كلام يهود!! فإنهم هم الذين كانوا إذا حاضت فيهم المرأة هجروها بل
وأخرجوها من بيوتهم ولم يؤاكلوها ولم يشاربوها كما ثبت ذلك عند مسلم [٣٠٢] وأبو داود
[٢٥٨] والنسائي [٢٨٨] وأحمد [١٣٢/٣] والدارمي [١٠٥٣] وابن حبان [١٣٦٢].

(١) هذا أيضاً قد قرأتُ وسمعتُ نحوه منذ عدة سنين!! واللّه أعلم بصحته. وأنا الآن بصدد مطالبة
بعض الأصدقاء من أهل الطب بإنشاء بحثٍ وافٍ حول صحة هذا الكلام من عدمه.

(٢) ناقف: هو الذي يجتنى ثمرات الحنظل ويقطعها.

(٣) موخف الخردل: هو الذي يدقه وهو لزج.

(٤) هذا المثل في كتاب جمهرة الأمثال [٥٢٦/١] ومجمع الأمثال [٣٥٠/١].

(٥) يجدر: أي يصاب بمرض الجدرى.

(٦) راجع تفسير الطبري [٢٠٣/١٢] والقرطبي [٢٢٢/١٨] وتفسير الشوكاني [٣٨٧/٥] وتفسير

صدرت عن الماء .

وليس هو - عندنا - على ما تأوّل - وإنما أراد: أنهم ينظرون إليك بالعداوة والبغضاء، نظرًا يكاد يزلقك من شدته، حتى تسقط . ويدلك على ذلك قول الشاعر: يتقارضون^(١) إذا التقوا في موطنٍ نظرًا يزيل مواطئ الأقدام^(٢) أي: يكاد يزيلها عن مواطئها، من شدته وصلابته، وهذا نظر العدو المبغض . تقول الناس: نظر إلى شزرًا^(٣) ونظر إلى محدقًا^(٤) وأريته لمحا باصرًا . ونحوه قول الله تعالى: ﴿يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ نَظَرَ الْمَغْشَى عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ﴾ [محمد: ٢٠] . لأن المغشى عليه عند الموت، يشخص بصره، ولا يظرف^(٥) . ويقول الله عز وجل: ﴿فَإِذَا بَرِقَ الْبَصْرُ﴾ [القيامة: ٧] في قراءة من قرأه بفتح الراء، يريد: بريقه^(٦) .

ولو كان ما ادعاه الأعراب من ذلك صحيحًا، لأمكنهم قتل من أرادوا قتله، وإسقام من أرادوا إسقامه، ولم يجعل الله سبحانه هذا لأحد على أحد . وأحسب أن العين إذا خاف، أن يصيب الآخر بعينه إذا أعجبه، أردفها التبريك والدعاء، كما قال النبي ﷺ: «إذا أعجب أحدكم أخوه، فليبرك عليه»^(٧) .

البغوى [٢٠١ / ١] وتفسير البيضاوى [٣٧٦ / ١] وروح المعانى [٣٨ / ٢٩] وزاد المسير [٨ / ٣٤٢] .

(١) يتقارضون: يتبادلون الشاء في الخير والشر . راجع لسان العرب [٢١٨ / ٧]

(٢) البيت ذكره صاحب تاج العروس [٧٧ / ٥] ولسان العرب [٢١٨ / ٧] .

(٣) الشزر: هو نظرة الغضبان بجانب عينه .

(٤) التحديق: هو النظر بملء الحدقة . راجع الصحاح [٧٥ / ١]

(٥) يظرف: يعنى لا يرف له جفن .

(٦) هى قراءة نافع وأبان عن عاصم، وهارون ومحبوب عن أبى عمرو، كما فى روح المعانى [٢٩ / ٢٩]

[١٣٩] وانظر تفسير القرطبي [٣٣١ / ١٢] .

(٧) [صحيح]: أخرجه مالك [١٦٧٨] والنسائى فى الكبرى [٧٦١٦] وابن حبان [٦١٠٥] والحاكم

[٣ / ٤٦٥] وأبو يعلى [٧١٩٥] وابن أبى شيبه [٢٣٥٩٤] وابن السنى فى اليوم والليلة [٢٠٢ / ٢٠٢]

وإنما يصح من العين أن يكون العائن يصيب بعينه، إذا تعجب من شيء أو استحسنته، فيكون الفعل لنفسه بعينه، ولذلك سمو العين نفسًا، لأنها تفعل بالنفس، وجاء في الحديث: «لا رُقِية إلا من عين أو حمة أو نملة، أو نفس»^(١).

فالنفس: العين - والحمة: الحيات والعقارب وأشباهاها، من ذوات السموم - والنملة قروح تخرج في الجنب، وقال النبي ﷺ للشفاء: «علمى حفصة، رقية النملة والنفس والعين»^(٢).

وقال ابن عباس في الكلاب: «إنها من الحن وهي ضعفة الجن، فإذا غشيتكم عند طعامكم، فألقوا لها، فإن لها أنفسا»^(٣).
يريد أن لها عيونًا تضر بنظرها إلى من يطعم بحضرتها.

قالوا: حديثان في البيوع متناقضان

قالوا: رويتم عن حماد، عن قتادة، عن الحسن، عن سُمرة: «أن النبي ﷺ نهى عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة»^(٤).

- وابن ماجه [٣٥٠٩] والبيهقي [١٩٤٠٠] والطبراني في الكبير [٦/رقم ٥٥٧٨] وابن عبد البر في التمهيد [٦/٢٣٨] وابن قانع في معجمه [٤٨٣] وهو حديث صحيح.
- (١) [صحيح]: أخرجه البخاري [٥٣٧٨] ومسلم [٢٢٠] وأبو داود [٣٨٨٤] وابن ماجه [٣٥١٣] والترمذي [٢٠٥٧] وأحمد [٢٧١/١] وغيرهم كثير.
- (٢) [صحيح]: أخرجه أبو داود [٣٨٨٧] وأحمد [٢٨٦/٦] والحاكم [٦٣/٤] والطبراني في الكبير [٢٣/رقم ٣٩٩] وابن أبي شيبة [٢٣٥٤٠] والنسائي في الكبرى [٧٥٤٢] والطحاوي [٣٢٦/٤] وابن راهويه [٢١٨٥] وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني [٣١٧٧] وابن سعد في الطبقات [٧/٧٢٨] والبيهقي [١٩٣٨١] وأبو نعيم في الطب [٢/٢٨/٢] وابن منده في المعرفة [١/٣٣٢/٢] كما في الصحيحة [١٧٨] وغيرهم كثير. وهو حديث صحيح. وقد اختلف في وصله وإرساله!! وكلاهما محفوظ كما شرحناه بالأصل. وراجع السلسلة الصحيحة [١/١٧٧].
- (٣) [حسن مرفوعًا] قد تقدم تخريجه في أوائل الكتاب.
- (٤) [صحيح]: أخرجه أبو داود [٣٣٥٦] والترمذي [١٢٣٧] والنسائي [٤٦٢٠] وابن ماجه

ثم رويتهم، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن مسلم بن جبير، عن أبي سفيان، عن عمرو بن حريش، عن عبد الله بن عمرو: «أن رسول الله ﷺ أمره أن يجهز جيشاً، فنفتت إبل الصدقة، فأمره أن يأخذ البعير بالبعيرين إلى إبل الصدقة»^(١).
قالوا: وهذا خلاف الأول.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إنه ليس بين الحديثين اختلاف، بحمد الله تعالى، لأن الحديث الأول نهى عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة، وليس يجوز أن يشتري شيئاً ليس عند البائع، لنهى رسول الله ﷺ عن ذلك^(٢)، وهو بيع المواصفة^(٣).
وإذا أنت بعت حيواناً بحيوان نسيئة، فقد دفعت ثمناً لشيء، ليس هو عند صاحبك، فلم يجز ذلك.

والحديث الثاني: «أمرني أن آخذ البعير بالبعيرين إلى إبل الصدقة». يريد: سلفاً،

[٢٢٧٠] وأحمد [١٢/٥] والدارمي [٢٥٦٤] والطبراني في الكبير [٢/٢٠٥٧] وابن أبي شيبة [٢٠٤٤٣] والبيهقي [١٠٣١٢] وابن الجارود [٦١١] وغيرهم عن سمرة. وله شواهد عن ابن عباس، وجابر وابن عمر. وهو حديث صحيح. وراجع نصب الراية [٤/٦١].
(١) [حسن]: أخرجه أبو داود [٣٣٥٧] والحاكم [٦٥/٢] والدارقطني [٦٩/٣] والبيهقي [١٠٣٠٨] والطحاوي في شرح المعاني [٦٠/٤] وأحمد [١٧١/٢] وابن الجوزي في التحقيق [١٧٠/٢] والمزني في تهذيبه [٥٨٤/٢١] وغيرهم. وفي سنده ضعف واختلاف. لكن له طريق نظيف عند البيهقي في سننه [١٠٣٠٩] والدارقطني [٦٩/٣] وعنه ابن الجوزي في التحقيق [١٧٠/٢] وصححه البيهقي وغيره!! وقواه الحافظ في الداربية [ص ٢٨٨] والصواب أنه حسن فقط. وراجع الإرواء [٢٠٥/٥].

(٢) [صحيح]: يقصد حديث: (لا تبع ما ليس عندك) أخرجه أبو داود [٣٥٠٣] والترمذي [١٢٣٢] والنسائي [٤٦١٣] وابن ماجه [٢١٨٧] وأحمد [٤٠٢/٣] والطيالسي [١٣٥٩] والطبراني في الكبير [٣/٣٠٩٨] وفي الأوسط [٥١٤٣] وفي الصغير [٧٧٠] وابن أبي شيبة [٢٠٤٩٩] والبيهقي [١٠٢٠٢] وغيرهم كثير عن حكيم بن حزام. وهو حديث صحيح. وقد اختلف في إسناده كما شرحناه بالأصل. وله شواهد. راجع إرواء الغليل [١٣٢/٥].

(٣) انظر: فتح الباري [٣٧٨/٤] والمدونة الكبرى [٢٥٥/٣].

وقد مضت السنة في السلف بأن يدفع الورق، أو الذهب، أو الحيوان سلفاً في طعام، أو تمر، أو حيوان، على صفة معلومة، وإلى وقت محدود، وليس ذلك عند المستسلف، في الوقت الذي دفعت إليه الثمن، وعليه أن يأتيك به، عند محل الأجل، فصار حكم السلف، خلاف حكم البيع، إذ كان البيع لا يجوز فيه أن تشتري ما ليس عند صاحبك، في وقت المبايعة، وكان السلف يجوز فيه أن تسلف فيما ليس عند صاحبك، في وقت الاستسلاف.

ولما نفدت الإبل، أمره النبي ﷺ، أن يستسلف البعير البازل والعظيم والقوى من الإبل، بالبعيرين من إبل الصدقة الحقاق، والجذاع التي لا تصلح للغزو، ولا للسفر، وربما كان الواحد من الإبل البوازل الشداد، خيراً من اثنين وثلاثة، وأربعة من إبل الصدقة.

قالوا: حديثان في الحيض متناقضان

قالوا: رويتم عن جرير عن الشيباني، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كان رسول الله ﷺ يأمرنا في فوح حيضنا، أن نأتزر، ثم يباشرنا، وأيكم يملك إربه كما كان رسول الله ﷺ يملكه؟»^(١)

ثم رويتم عن عبد العزيز بن محمد، عن أبي اليمان، عن أم ذرة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كنت إذا حضت، نزلت عن المئال إلى الحصير، فلم تقرب رسول الله ﷺ، ولم ندن منه، حتى نطهر»^(٢).

(١) [صحيح]: أخرجه البخاري [٢٩٦] ومسلم [٢٩٣] وأبو داود [٢٧٣] وابن ماجه [٦٣٥] والنسائي [٢٨٦] والدارمي [١٠٤٦] وأحمد [٣٣٦/٦].

(٢) [منكر]: أخرجه أبو داود [٢٧١] من طريق الدراوردي به. وفي سنده أبو اليمان الرحال؟! لم يرو عنه سوى رجلين!! ولم يوثقه سوى ابن حبان وحده!! قال الحافظ في التقریب [٦٨٥/١]: (مستور!!) قلت: فهو مجهول الصفة. لكنني وجدت الحافظ الذهبي قد ذكره في الكاشف [٢/٤٧٣] وقال: (ثقة!!) كذا قال!! وهو يتساهل كثيراً في كتابه هذا. وكأنه يساير ابن حبان!! والحديث متنه منكر مخالف للذي قبله.

قالوا: وهذا خلاف الأول!!.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إن الحديث الأول هو الصحيح، وقد رواه شعبة، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر إحدانا، إذا كانت حائضًا، أن تتزر، ثم يضا جمعها.

وهذه الطريقة، خلاف أبي اليمان، عن أم ذرة، عن عائشة رضي الله عنها.

ولا يجوز على عائشة رضي الله عنها، أن تقول: «كنت أباشره في الحيض مرة» ثم تقول مرة أخرى: «كنت لا أباشره في الحيض»، وأنزل عن الفراش إلى الحصير، فلا أقربه حتى أظهر!! لأن أحد الخبرين يكون كذبًا، والكاذب لا يكذب نفسه، فكيف يظن ذلك بالصادق الطيب الطاهر!!؟ وليس في مباشرة الحائض إذا اتزرت، وكف^(١) ولا نقص، ولا مخالفة لسنة ولا كتاب. وإنما يكره هذا من الحائض وأشباهه من المعاطاة -المجوس.

قالوا: حديث يبطله حجة العقل

قالوا: رويتم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الرؤيا على رجل طائر، ما لم تعبر، فإذا عبرت، وقعت»^(٢).

قالوا: كيف تكون الرؤيا على رجل طائر؟ وكيف تتأخر عما تبشّر به أو تنذر منه،

(١) وكف: عيب. راجع تاج العروس [٤٣/٦].

(٢) [حسن لغيره]: أخرجه أبو داود [٥٠٢٠] وابن ماجه [٣٩١٤] وأحمد [١٠/٤] والطبراني في الكبير [١٩/٤٦٤] وابن أبي شيبة [٣٠٤٤٩] والدارمي [٢١٤٨] والترمذي [٢٢٧٨] وابن حبان [٦٠٤٩] والحاكم [٤٣٢/٤] والطيالسي [١٠٨٨] وابن الجعد [١٦٩٧] والذهبي في الدينار [٤١] والبخاري في تاريخه [١٧٨/٤] والطحاوي في المشكل [٢٩٥/١] وابن عساكر في تاريخه [٢١٩/١١] وفي سننه مجهول!! ومع هذا فقد حسنه الحافظ في الفتح [٣٧٧/١٢] لكن له شاهد عند الحاكم [٣٩١/٤] فهو به حسن بل قوى.

بتأخر العبارة لها، وتقع إذا عبرت؟ وهذا يدل، على أنها إن لم تعبر، لم تقع!! .

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إن هذا الكلام خرج مخرج كلام العرب وهم يقولون للشيء، إذا لم يستقر «هو على رجل طائر وبين مخاليب طائر، وعلى قرن ظبي». يريدون: أنه لا يطمئن ولا يقف.

قال رجل في الحجاج بن يوسف:

كأن فؤادي بين أظفار طائر من الخوف في جو السماء محلق
حذار امرئٍ قد كنت أعلم أنه متى ما يعد من نفسه الشر يصدق
وقال المرار، يذكر فلاة تنزرو من مخافتها قلوب الأدلاء:

كأن قلوب أدلائها^(١) معلقة بقرون الطباء^(٢)

يريد: أنها تنزرو وتجب^(٣) فكانها معلقة بقرون الطباء، لأن الطباء لا تستقر، وما كان

على قرونها، فهو كذلك. وقال امرؤ القيس:

ولا مثل يوم في قدارٍ ظللتُهُ كاني وأصحابي على قرن أغفراً^(٤)

يريد: أنا لا نستقر ولا نطمئن، فكانا على قرن ظبي، وكذلك الرؤيا على رجل طائر

ما لم تعبر - يراد أنها تجول في الهواء حتى تعبر، فإذا عبرت وقعت، ولم يرد أن كل من

عبرها من الناس وقعت كما عبر، وإنما أراد بذلك، العالم بها، المصيب الموفق^(٥).

(١) أدلائها: جمع دليل.

(٢) هذا البيت ذكره العلامة الشمشاطي في الأنوار [ص ٦٥].

(٣) وتجب: يعني تسقط. انظر النهاية في غريب الحديث [٣٣/٥].

(٤) البيت ذكره صاحب معجم ما استعجم [١٧٢/١] وغيره.

(٥) راجع ما كتبه الإمام الألباني في السلسلة الصحيحة [١١٩/١] حول الحديث الماضي. ومن

قوله: (والحديث صريح بأن الرؤيا تقع على مثل ما تعبر به؛ لذلك أرشدنا رسول الله ﷺ إلى أن لا

نقصها إلا على ناصح أو عالم؛ لأن المفروض فيهما أن يختارا أحسن المعاني في تأويلها؛ فتقع

على وفق ذلك...)

وكيف يكون الجاهل المخطئ في عباراتها، لها عابراً، وهو لم يصب ولم يقارب؟ وإنما يكون عابراً لها، إذا أصاب، يقول الله ﷻ: ﴿إِنْ كُنْتُمْ لِلرُّؤْيَا تَعْبُرُونَ﴾ [يوسف: ٤٣] يريد: إن كنتم تعلمون عبارتها.

ولا أراد أن كل رؤيا تعبر وتتأول، لأن أكثرها أضغاث أحلام^(١).

فمنها ما يكون عن غلبة الطبيعة، ومنها ما يكون عن حديث النفس. ومنها ما يكون من الشيطان، وإنما تكون الصحيحة، التي يأتي بها المَلَكُ، مَلَكُ الرؤيا عن نسخة أم الكتاب، في الحين بعد الحين^(٢).

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

حدثني يزيد بن عمرو بن البراء، قال: نا عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي، قال: نا قرة بن خالد قال: سمعت محمد بن سيرين يحدث عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «الرؤيا ثلاثة، فرؤيا بشرى من الله تعالى، ورؤيا تحزين من الشيطان، ورؤيا يحدث بها الإنسان نفسه، فيراها في النوم»^(٣).

(١) فلينتبه الغافلون لقول المؤلف: (لأن أكثرها أضغاث أحلام!!) فليس كل ما يراه المرء في نومه مما يحتاج إلى تفسير!! وقد ثبت عند مسلم [٢٢٦٨] وغيره من حديث جابر - رضي الله عنه - أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله: رأيت في المنام كأن رأسي قطعت؛ فتدحرجت!! فأخذت أتبعها!! فزجره النبي ﷺ وقال له: (لا تحدث الناس بتلاعب الشيطان بك في منامك!!) وإن العجب ليطول في تلك الأعصار من أناس أصبح همهم منصرفاً إلى الرؤى والأحلام والعيش معها وفيها!! مع أن ديننا إنما هو دين الواقعية بعينه، فما لنا - معاشر المسلمين - نتكذب عن الواقع إلى الخيال وعالم المنامات!! مع أن الأحاديث الواردة في هذا الباب لا تتجاوز بضع أحاديث فقط!! ولم نعرف للصحابة ولا للتابعين انشغالاً بتلك الأمور أصلاً!! وهم - والله - أئمة الدنيا ومصاييح أهل الأرض. فكفانا توغلاً في عوالم الخيالات والأساطير!! ولتتمسك بشريعتنا الغراء تلك التي لا تعرف سوى الحقيقة والكفاح.

(٢) نسخة أم الكتاب. لعله يعني بها: اللوح المحفوظ!! وكأنه يقصد: أن الرؤى الصحيحة تكون مسجلة في اللوح المحفوظ، ومنه يأخذها الملك الموكل بذلك؛ فيلقيها في روع صاحبها حين نومه ليراها. وفي العبارة غموض.

(٣) [صحيح]: أخرجه البخاري [٦٦١٤] ومسلم [٢٢٦٣] وأبو داود [٥٠١٩] والترمذي [٢٢٧٠] وعبد الرزاق [٢٠٣٥٢] وابن ماجه [٣٩٠٦] وأحمد [٢٦٩/٢] وابن أبي شيبة [٣٠٥٠٨] وغيرهم.

وحدثني سهل بن محمد قال: نا الأصمعي عن أبي المقدام، أوقرة بن خالد قال: كنت أحضر ابن سيرين يسأل عن الرؤيا، فكنت أخزرها يعبر من كل أربعين واحدة، أو قال: أحزوه^(١).

وهذه الصحيحة هي التي تجول حتى يعبرها العالم بالقياس الحافظ للأصول، الموفق للصواب، فإذا عبرها، وقعت كما عبر.

قالوا: حديث يكذبه النظر

قالوا: رويتم أن رسول الله ﷺ قال: «إكَلَفُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تَطِيقُونَ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَمَلُ حَتَّى تَمَلُّوا»^(٢) فجعلتم الله تعالى يمل إذا ملوا - والله تعالى لا يمل على كل حال، ولا يكل.

قال أبو محمد [ابن قتيبة]:

ونحن نقول: إن التأويل، لو كان على ما ذهبوا إليه، كان عظيمًا من الخطأ

(١) [ضعيف]: هذا إسناد ضعيف للشك فيه!! ويبدو أنه من المؤلف نفسه!! فإن كان المحفوظ إنما هو عن قرة بن خالد فالسند صحيح. وإن كان هو عن أبي المقدام فهو ضعيف جدًا!! وأبو المقدام هو هشام بن زياد ذلك المتروك التالف. [فائدة] هذا الأثر إن صح؛ ففيه دلالة سافرة على بطلان ما يعزى إلى ابن سيرين من تلك الكميات الضخمة من تأويل الرؤى والمنامات!! ومع ذلك فقد طبع - قديمًا - كتاب في تفسير الأحلام ينسب إلى ابن سيرين!! وهذه فرية مكشوفة دون تردد!! ومادة الكتاب تفضح صاحبه أيما كان!! نعم قد اشتهر ابن سيرين بتعبيره الرؤى من بين سائر التابعين، لكن ذلك ليس برهانًا على كونه قد ألف فيه!! لا سيما مثل هذه الكتب الضخمة!! وإن عزاه إليه ابن النديم في الفهرست [ص ٤٣٩] وحاجي خليفة في كشف الظنون [١/٦١١] وغيرهما!! وتفنيد هذا يحتاج إلى بسط ليس هنا موضعه. وقد أخرج الحافظ أبي نعيم في الحلية [٢/٢٧٣] بسند صحيح عن جرير بن حازم أنه قال: (كان الرجل إذا سأل ابن سيرين عن الرؤيا قال له: اتق الله في اليقظة لا يضرك ما رأيت في المنام) وتأمل كلام هذا الرجل تعلم أنه ليس كما يصوره الجاهلون!!

(٢) [صحيح]: أخرجه البخاري [١١٠٠] ومسلم [٧٨٢] وأبو داود [١٢٦٨] والنسائي [٧٦٢] وابن ماجه [٤٢٤١] وأحمد [٤٠/٦] وابن خزيمة [١٦٢٦] وابن حبان [٣٥٣] وأبو يعلى [١٧٩٧].

فاحشًا!!! .

ولكنه أراد، فإن الله سبحانه لا يمل إذا ملتم^(١). ومثال هذا: قولك في الكلام: «هذا الفرس لا يفتر، حتى تفتر الخيل».

لا تريد بذلك أنه يفتر إذا فترت، ولو كان هذا هو المراد، ما كان له فضل عليها، لأنه يفتر معها، فأية فضيلة له؟ وإنما تريد، أنه لا يفتر إذا فترت.

وكذلك تقول في الرجل البليغ في كلامه، والمكثار الغزير: «فلان لا ينقطع، حتى تنقطع خصومه». تريد أنه لا ينقطع إذا انقطعوا. ولو أردت أنه ينقطع إذا انقطعوا، لم يكن له في هذا القول فضل على غيره، ولا وجبت له به مدحة. وقد جاء مثل هذا بعينه في الشعر المنسوب إلى ابن أخت «تأبط شرًا» ويقال: إنه لخلف الأحمر:

صليت منى هذيل بخرقٍ لا يملُّ الشرُّ حتى يملُّوا^(٢)
لم يرد أنه يملُّ الشر إذا ملّوه، ولو أراد ذلك، ما كان فيه مدح له لأنه بمنزلتهم - وإنما أراد أنهم يملون الشر، وهو لا يملّه.



(١) وقد فسره الكثيرون مثل تفسير المؤلف. فانظر: التمهيد [١٩٤ / ١] والاستذكار [٨٧ / ٢] وتنوير الحوالك [١٠٧ / ١] وفتح الباري [١٩٠ / ١] وعمدة القاري [٢٥٧ / ١] وشرح مسلم [٧١ / ٦] للنووي، وعون المعبود [١٦٩ / ٤] وبحر الفوائد [٢٥٣ / ١] للكلاّباذي. ولم يكن السلف يتكلمون في مثل هذا.

(٢) البيت في ديوان الحماسة [٣٤٦ / ١] وصبح الأعشى [٩٥ / ١٣].

وإلى هنا انتهت هذه التعليقات المختصرة على كتاب تأويل مختلف الحديث للإمام ابن قتيبة. فللقارئ الفاضل غنمها، وعلى - أنا - غرّمها، وحسبى - والله يعلم - أنني لا أريد سوى الإصلاح، ولا أسعى إلا لنيل مراقي الفلاح، وقد وقف القلم عن الكتابة في ظهيرة يوم الخميس الواحد والعشرين من شهر ربيع الأول لعام ألف وأربعمائة وسبع وعشرين ١٤٢٧ للهجرة، الموافق العشرين من شهر إبريل لعام ٢٠٠٦ م، والحمد لله رب العالمين.

فهرس المحتويات

٥	مقدمة المحقق
٥٠	مقدمة المؤلف
٦٧	باب: ذكر أصحاب الكلام وأصحاب الرأي
١٢٥	باب ذكر أصحاب الحديث
		باب: ذكر الأحاديث التي ادعوا عليها التناقض، والأحاديث التي زعموا أنها
		تخالف كتاب الله تعالى، والأحاديث التي يدفعها النظر وحجة العقل [حديث
١٤٢	يخالف كتاب الله]
١٤٤	قالوا: حديثان متناقضان
١٤٥	قالوا: حديثان متناقضان
١٤٦	قالوا: حديثان متناقضان
١٤٧	قالوا: حديث يخالف كتاب الله تعالى
١٤٩	قالوا: حديث يبطله الإجماع
١٥١	قالوا: حديث يدفعه النظر وحجة العقل
١٥٣	قالوا: حديث يكذبه العيان
١٥٥	قالوا: حديث يدفعه النظر وحجة النظر
١٥٦	قالوا: حديثان متناقضان
١٦٤	قالوا: حديثان متناقضان
١٦٥	قالوا: حديثان متناقضان
١٦٩	قالوا: حديثان متناقضان
١٧١	قالوا: حديثان متناقضان
١٧٣	قالوا: حديثان متناقضان
١٧٥	قالوا: حديث يبطله القرآن
١٧٦	قالوا: حديث يبطله القرآن
١٧٧	قالوا: حديث يكذبه النظر والعيان، والخبر والقرآن
١٧٩	قالوا: حديثان متناقضان
١٨١	قالوا: حديث يكذبه النظر والخبر
١٨٨	قالوا: حديثان متناقضان

- ١٩٠ قالوا: حديث يفسد أوله آخره
- ١٩١ قالوا: حديث يفسد أوله آخره
- ١٩٣ قالوا: حديث يفسد بعضه بعضاً
- ١٩٧ قالوا: حديث، يفسد أوله آخره
- ٢٠٢ قالوا: حديث يكذبه النظر
- ٢٠٦ قالوا: حديث يبطله القياس
- ٢٠٩ قالوا: حديثان مختلفان
- ٢١٠ قالوا: حديث يكذبه الكتاب والنظر
- ٢١٥ قالوا: حديثان متناقضان
- ٢١٦ قالوا: حديثان متناقضان
- ٢١٧ قالوا: حديث يكذبه النظر والخبر
- ٢٢٧ قالوا: حديثان متناقضان
- ٢٢٩ قالوا: حديثان متناقضان
- ٢٣١ قالوا: حديثان متناقضان
- ٢٣٤ قالوا: حديثان متناقضان
- ٢٣٨ قالوا: حديثان متناقضان
- ٢٣٩ قالوا: حديثان متناقضان
- ٢٤١ قالوا: حديثان متناقضان
- ٢٤٣ قالوا: حديث تكذبه حجة العقل والنظر
- ٢٥٢ قالوا: حديثان متدافعان متناقضان
- ٢٥٤ قالوا: حديثان متدافعان متناقضان
- ٢٥٥ قالوا: حديثان متناقضان
- ٢٥٧ قالوا: أحكام قد أُجمِعَ عليها يبطلها القرآن، ويحتج بها الخوارج
- ٢٥٩ قالوا: حكم في الوصية يدفعه الكتاب
- ٢٦٠ قالوا: حكم في النكاح يدفعه الكتاب
- ٢٦٦ قالوا: حكم في الغسل يوم الجمعة مختلف
- ٢٦٨ قالوا: حديث يكذبه العيان
- ٢٦٩ قالوا: حديث ينقضه القرآن
- ٢٧١ قالوا: حديث يبطله القرآن والإجماع

٢٧٢	قالوا: حديث يبطل أوله آخره
٢٧٢	قالوا: حديث يكذبه القرآن وحجة العقل
٢٧٦	قالوا: حديث فى التشبيه يكذبه القرآن وحجة العقل
٢٧٧	قالوا: حديث فى التشبيه
٢٧٨	قالوا: حديث فى التشبيه
٢٨٠	قالوا: حديث فى التشبيه
٢٨١	قالوا: حديث فى التشبيه
٢٨٣	قالوا: حديث فى التشبيه
٢٨٤	قالوا: حديث فى التشبيه
٢٨٥	قالوا: حديث فى التشبيه
٢٨٧	قالوا: حديث فى التشبيه
٢٩١	قالوا: حديث فى التشبيه
٢٩٣	قالوا: حديث فى التشبيه
٢٩٤	قالوا: حديث فى التشبيه
٢٩٥	قالوا: حديث يبطله الإجماع والكتاب
٢٩٦	قالوا: حديثان متناقضان
٢٩٧	قالوا: حديثان متناقضان
٢٩٩	قالوا: حديث يكذبه النظر
٣٠٤	قالوا: حديث يحتج به الروافض
٣٠٧	قالوا: حديث فى القدر
٣٠٨	قالوا: حديث يكذبه النظر
٣١٠	قالوا: أحاديث فى الصلاة متناقضة
٣١٢	قالوا: أحاديث فى الوضوء متناقضة
٣١٣	قالوا: حديثان متناقضان
٣١٤	قالوا: حديثان فى الصوم متناقضان
٣١٥	قالوا: حديثان فى الصوم متناقضان
٣١٧	قالوا: حديث يبطله النظر
٣١٩	قالوا: حديث يكذبه القرآن من جهتين
٣٢٩	قالوا: حديث يبطله النظر

- ٣٣٢ قالوا: أحاديث تدل على خلق القرآن
- ٣٣٥ قالوا: أحاديث يخالفها الإجماع
- ٣٤٠ قالوا: حديثان مختلفان في ذراري المشركين
- ٣٤٠ قالوا: حديث ينقض بعضه بعضاً
- ٣٤٥ قالوا: حديث يكذبه النظر
- ٣٤٨ قالوا: حديث في التشبيه يكذبه القرآن والإجماع
- ٣٥٥ قالوا: حديث يكذبه النظر
- ٣٥٧ قالوا: حديث يكذبه النظر
- ٣٦٦ قالوا: أحاديث متناقضة
- ٣٦٨ قالوا: حديثان متناقضان
- ٣٧٠ قالوا: أحاديث متناقضة
- ٣٨٠ قالوا: أحاديث متناقضة
- ٣٨٤ قالوا: حديث ينقضه القرآن
- ٣٨٩ قالوا: أحاديث متناقضة
- ٣٩٤ قالوا: حديث يدفعه الكتاب وحجة العقل
- ٤٠١ قالوا: حديث يبطله القرآن وحجة العقل
- ٤٠٧ قالوا: حديث يبطله النظر
- ٤٠٨ قالوا: حديثان متناقضان
- ٤١١ قالوا: حديث يبطله حجة العقل
- ٤١٥ قالوا: حديثان مختلفان
- ٤٢٠ قالوا: حديثان متناقضان في شرب الماء
- ٤٢١ قالوا: حديثان متناقضان فيما ينجس من الماء
- ٤٢٢ قالوا: حديثان في الحج متناقضان
- ٤٢٤ قالوا: حديث يبطله حجة العقل
- ٤٢٩ قالوا: حديثان في البيوع متناقضان
- ٤٣١ قالوا: حديثان في الحيض متناقضان
- ٤٣٢ قالوا: حديث يبطله حجة العقل
- ٤٣٥ قالوا: حديث يكذبه النظر
- ٤٣٧ فهرس المحتويات



تَأْوِيلُ

موسم مختلف الحديث

مختلف الحديث

